

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
جامعة زيان عاشور الجلفة
مخبر جمع دراسة و تحقيق مخطوطات المنطقة و غيرها



مجلة التراث

مجلة دولية دورية محكمة يصدرها
مخبر جمع دراسة و تحقيق مخطوطات المنطقة و غيرها

العدد التاسع عشر — شهر سبتمبر - سنة ٢٠١٥

ISSN: 2253-0339

الإيداع القانوني: ١٩٣٤-٢٠١١

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة زيان عاشور الجلفة

مخبر جمع دراسة وتحقيق مخطوطات المنطقة وغيرها



مجلة التراث

مجلة دولية دورية محكمة يصدرها

مخبر جمع دراسة وتحقيق مخطوطات المنطقة وغيرها

العدد التاسع عشر — شهر سبتمبر — سنة ٢٠١٥

المجلة

مجلة التراث مجلة علمية محكمة تصدر بصفة دورية كل شهرين عن مخبر جمع دراسة وتحقيق مخطوطات المنطقة وغيرها بجامعة الجلفة بالجمهورية الجزائرية وتعنى بنشر البحوث والدراسات الجادة في العلوم الإنسانية والاجتماعية والعلوم الإسلامية التي لم يسبق نشرها وليست جزءا من رسالة ماجستير أو أطروحة دكتوراة . كما تأمل أن تكون واجهة ثقافية مشرقة للجامعة تنشر مجلة التراث البحوث العلمية الأصلية للباحثين في هذه التخصصات من داخل الجامعات الجزائرية ومن خارج الجزائر مكتوبة باللغة العربية أو الفرنسية أو الإنجليزية .

التحكيم العلمي

تخضع البحوث التي تنشر في المجلة لتحكيم علمي دقيق حسب المعايير العلمية المتعارف عليها في المجالات العلمية المحكمة، من طرف محكمين اثنين متخصصين في المجال وأعلى مستوى من صاحب المقال ولا ينشر المقال إلا بعد موافقة المحكمين الاثنين .

أهداف المجلة

إن هدف المجلة في الأساس هو المساهمة في إضافة جديدة في مجالات العلوم الإنسانية و الاجتماعية والعلوم الإسلامية. وتوفير فضاء علمي للأساتذة والباحثين لنشر بحوثهم وتوفيرها وعرضها للفحص والدراسة والنقد والإضافة. وتهدف إلى إثراء الحركة العلمية والإسهام في تطوير المعرفة ونشرها، وذلك بنشر المقالات ذات القيمة العلمية العالية في مختلف مجالات العلوم الإنسانية والاجتماعية والعلوم الإسلامية بعد مراجعتها من قبل هيئة التحرير، وكذلك من بين أهدافها:

تلبية الاحتياجات البحثية لأساتذة وطلاب الدراسات العليا

تعزيز التواصل الثقافي والحضاري

إضافة مصدر علمي رصين للقارئ العربي

بيانات المجلة

رقم التسلسل الدولي : ISSN : 0339-2259

الأيدياع القانوني : ٢٠١١-١٩٣٤

- اللغة : العربية ، الانجليزية ، والفرنسية.

- وسائل الاتصال :

هاتف المجلة : ٠٠٢١٣٥٥٠٤٤٣٩٤٥

صندوق بريد : ٣٠٧٥ الجلفة ١٧٠٠٠ الجمهورية الجزائرية

البريد الالكتروني : makhtot_labo@yahoo.fr

هيئة تحرير المجلة

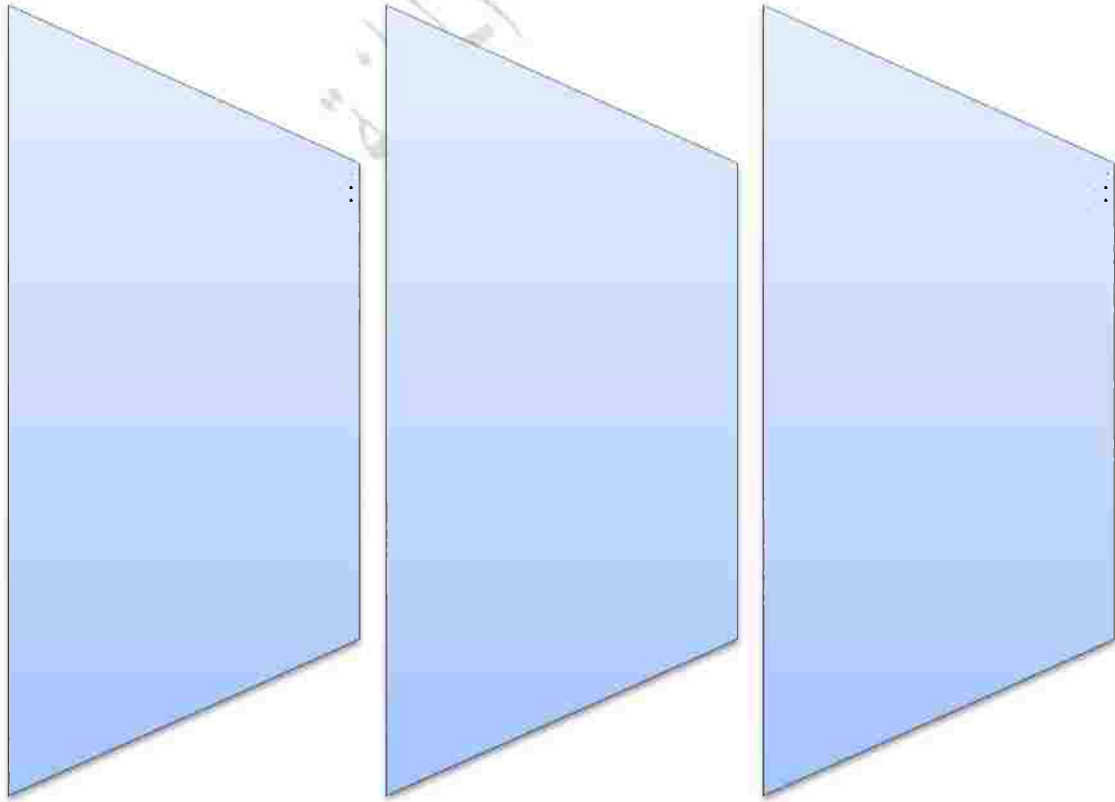
مدير المجلة	رئيس التحرير
د. لحرش أسعد المحاسن	د. بشيري عبد الرحمن

الهيئة العلمية

أ.د. بوزيدي كمال	جامعة الجزائر	د. سناء الباروني	جامعة جندوبة تونس
أ.د. بوغزالة محمد الناصر	جامعة الجزائر	د. بن داود ابراهيم	جامعة الجلفة
أ.د. عبد القادر بن حرزالله	جامعة باتنة	د. حمادي نورالدين	جامعة الجلفة
أ.د. سعيد فكرة	جامعة باتنة	د. فشار عطاالله	جامعة الجلفة
أ.د. خير الدين سيب	جامعة تلمسان	د. عزالدين مسعود	جامعة الجلفة
أ.د. عبد الستار عبد الحق الحلوجي	مصر	أ. هزوشي عبد الرحمن	جامعة الجلفة
د. عز الدين بوكربوط	جامعة الجلفة	أ. شلالي رضا	جامعة الجلفة
أ.د. العوفي عبد الكريم	جامعة ام القرى	د. درماش بن عزوز	جامعة الجلفة
د. محمد ضياء الدين	جامعة بغداد	أ. صدارة محمد	جامعة الجلفة
أ.د. ذياب البدائية	الأردن	د. بن حفاف اسماعيل	جامعة الجلفة
د. محمود محمد زكي	مصر	د. معيزة عيسى	جامعة الجلفة
د. دهينة نصيرة	الجزائر	أ. شريط محمد	جامعة الجلفة
د. كول سعيدة	جامعة عنابة	د. عزالدين كحيل	جامعة بسكرة

قواعد النشر في المجلة

- ألا يكون البحث قد نشر أو قدم للنشر في أي مجلة أو جزء من كتاب أو مذكرة أو أطروحة
- أن يلتزم الباحث بالمنهج العلمي و الموضوعية و الأصالة
- تقدم المقالات مكتوبة فيما لا يتجاوز ٢٥ صفحة
- تخضع الأعمال المرسلة الى المجلة للتحكيم قبل نشرها
- الالتزام بالخط traditional arabic ١٦ والهوامش ١٤ تباعد عادي
- ربط النص بالهوامش الزامي
- ترتب الموضوعات وفق اعتبارات فنية
- ما ينشر في المجلة يعبر عن رأي كاتبه، و لا يمثل رأي المجلة بالضرورة
- ترسل البحوث و جميع المراسلات الخاصة بالمجلة إلى مخبر جمع دراسة و تحقيق مخطوطات المنطقة و غيرها
-



الصناعات التقليدية في الجبل الغربي خلال القرن التاسع عشر

د.المدني سعيد عمر

كلية الآداب / غريان / جامعة الجبل الغربي/ليبيا

اهتم الانسان منذ القدم بالصناعة فاخترع الادوات البسيطة التي كان يستعملها في حياته اليومية وصنع من جلود الحيوانات ما يستر به جسده ، وقيه من التقلبات الجوية ويشعر بالدفع حتى يستطيع ان يقاوم الحياة ، وليقوم بأعمال الزراعة والرعي والصناعة ، بدأ الإنسان في اقتراع الأدوات الصناعية التي يحتاجها في حياته اليومية منذ القدم وأخذ يطورها^١.

ترجع الصناعات التقليدية في الجبل الغربي في اغلبها الى عهود قديمة يمكن أن نعتها عمقا تاريخيا وتراثا لها ،ومما يميز تلك الصناعات انها يدوية يصنعها الرجال والنساء من الخامات المحلية التي يوجد بها الجبل آنذاك ،ولابد من الإشارة إلى أن اغلب تلك الصناعات لازالت حتى يومنا هذا ولو بدرجة اقل، بحيث غدت تشكل تراثاً يحافظ عليه الأبناء خلفا عن سلف، ولا ننسى في هذا المجال الإشارة لمجلة التراث الشعب التي تهتم بالتراث الشعبي والمحافظة عليه، وذلك بتشجيع الأبحاث العلمية ونشرها بما يمكننا تتبع هذه الصناعات التقليدية التي اشتهر بها الجبل من خلال هذا البحث نذكر منها:-

الصناعات الفخارية :

أ : صناعات فخارية تستخدم في حفظ المواد السائلة :-

يشتهر الجبل الغربي بهذه الصناعة منذ القدم . وذلك لتوفر المادة الخام التي تتمثل في كميات كبيرة من تراب (الطفل) الطيني في الجبل الغربي^٢ وكانت معظم بيوت الجبل الغربي تحتوى على أفران الطين وإنتاج الأدوات المختلفة وتزين بعض الأواني الفخارية بنقوش جميلة تزيد في ثمنها وتستعمل للزينة^٣ ومازال الجبل الغربي يشتهر بهذه الصناعات.



فرن فخاري((تصوير الباحث))

وتنافس المنتج منها في شمال إفريقيا ومن أهم هذه الصناعات الفخارية التي نذكر منها مايدخل تحت الأصناف الآتية:-



اواني فخاريه ((تصوير الباحث))

أ: الجرار : وتستخدم لتخزين المواد السائلة وأهمها الخاوية التي تستعمل لتخزين الزيت عند جني ثمار الزيتون^٤

الزير : إناء فخاري يستعمل لتخزين المواد السائلة ، وكذلك لحفظ اللحوم المجففة أو مايعرف بالقديد وكذلك ثمار الطماطم المجفف. وهو لفظ معروف في اغلب انحاء الوطن العربي، يستعمل لتخزين المواد السائلة بصفة عامة وكذلك لحفظ اللحوم المجففة مايعرف بالقديد وكذلك ثمار الطماطم المجفف والسمن وتركزت هذه الصناعة في الجبل الغربي..، وتعني في اللاتينية zaraih أي بمعنى زارة وتعني اصلا عين ماء او منبع جدول بئر، وحسب تفسير الرحالة الناصري عن حديثه عن الزارات او الزوارات الكبرى والصغرى ، عند مروره بهذه المنطقة التي تقع غرب طرابلس والزوارات جمع زواره ، مما يدل على انها مجموعة عيون الماء .^٥



زير فخاري من صناعات غريات ((تصوير البحث))

العبارة :وهي نوع من الاواني الفخارية التي تستخدم في تخزين المواد السائلة، وكان يستخدم كوعاء للخمر خاصة لعصير النخل المعروف باسم " اللاقي" وفي اللهجة الليبية كما يعبر عنها على فهمي خشيم " تعني "عبار" المكيال أصلا أو المقدار .. ثم خصص لهذا الوعاء للخمر ، يكافئ بالضبط العربية الفصيحة "دن".^٦

- الفرخية : وهي اناء فخاري صغير قد تكون تسمية جاءت خصيصا للجره الصغيرة فهي " فرخه " الجرة الكبيرة ثم أضيفت ياء النسبة فكانت فرخيه ، ولكن الأرجح ان تكون فرخيه عن فخرية التي هي أصلا فخارية أي مصنوعة من الفخار. ^٧

صناعات فخارية تستخدم في البيت :-

ب:القلل : وهي أواني فخارية تستعمل للشرب ،منها البرادة والمشرية ، والإبريق للماء يستعمل عند الوضوء لأداء الصلاة كما يحتاج إليه السكان مثل الجرة والبرادة لحمل وتخزين المياه. وغيرها.

البرادة : وهي التي يبرد فيها الماء ، فاذا قلت براد بالتذكير ، فانه إناء اعداد للشاي ، وجمعه براريد أما جمع براده بمعنى جرة تبريد الماء فهو برادات وهذا من تسميات الاضداد فإن إناء الشاي لا يبرد في الحقيقة بل هو يسخن فالأولى تعني السخان وأطلق الليبيون عليه اسم سخان على إناء إعداد الشاي. ^٨

الباقول:

وهي جمع باقولة أي " جُريرة " وهي ذات مقبضين صغيرين لاتتعدى حولتها من الماء وتستعمل في الشراب ، وفي معجم اللغة الايطالية " Poccale " حيث ترجمها الأستاذ خليفة (قاموس ايطالي /عربي) فإنها وعاء فخاري لحفظ وتبريد الماء " التليسي".



اواني فخارية مختلفة ((تصوير الباحث))

د : المخفية : وعاء صغير ذو غطاء محكم من الفخار المطلي يُضع فيه ، وسميت مخفية لانها تخفي أشياء المنزل الخاصة بها عن الانظار والأيدي سواء وهي عربية فصيحة مخفية. "٩"
أدوات الطهي وتقديم الأكل:-

ج : الاكواب والصحون : ومن الاكواب الفنجان والقدح ، وأهم الصحون والصونية والمعجنة ، التبسي "١٠" وهي الطبق الصغير الذي يقدم فيه الطعام ، ويكون مصنوع من الفخار وهي كلمة تركيه فارسية الأصل . (طبق يوضع فيه الطعام ويستعمل عادة في المناسبات الاجتماعية) وكذلك القدر والكسكاس الذي يستعمل فيها طهي الكسكسي ، والمعجنة في الأصل كانت للعجن والعجين وتعرف بالصحون الكبيرة ويكون سفلي من الداخل ويقدم في الكسكسي أو الأرز أو البازين ثم صارت تقدم فيه الطعام لبعض منه وليس كل انواع الطعام ، كما كان هناك الحماس الفخار يستعمل في القمح والشعير لاعداد طعام البازين والزميطه الا أنه تطور بعد ذلك فأصبح يصنع من المعدن ، لايزال يستخدم الى الوقت الحالي.

الصناعات الصوفية:

صناعات تستخدم للباس :-

تمثل هذه الصناعات الحرفية الاولى في النشاط الاقتصادي ، باعتبارها المصدر الرئيسي لتغطية احتياجات السكان من الملابس والغطاء والفرش .

وتعتمد هذه الصناعات على المواد الخام المتوفرة محليا كصوف الأغنام ، وشعر الماعز ، ووبر الإبل التي يتم من خلالها صناعة العديد من المنتجات وأهمها:

ا: الحولي* :وهو لفظ شعبي يطلق على الرداء الرجالي ، سواء المستعمل فيه في فصل الشتاء او الصيف ، وهو نوع من الاردية ويرجع تاريخه الى فترات الموغلة في القدم منذ زمن الرومان والاغريق التي تأخذ بعضها في التأثير بالروح الاغريقية عند بداية ابتكارها الروماني والتي عادة مايكون لبسه بواسطة النوجامية* التي بواسطتها تم لبسه او ارتدائه ، وقد استخدمه موظفي الدولة الرومانية وهي زي منقوش ويصنع من الصوف ثم بعد ذلك من الحرير ويرتديه الرومان في المناسبات ولكنها استخدمت الألوان المختلفة. "١٢"
وعند صناعته يمر بعدة مراحل مهمة منها الغسل والتجفيف ، والفرز ، والجلج والغزل .

لقد فرضت البيئة بكل ظروفها الجغرافية والمناخية على الانسان ، نوع تلك الصناعة التي قامت بشكل قطعي للتأقلم مع البيئة ، وخاصة منطقة الجبل التي تختلف مناخها من مناخ سهل الجفارة خاصة في فصل الشتاء ، وبالتالي حاول الإنسان ان يصنع أنواع من الأدوات التي تتفق مع ظروف بيئته ومن هنا برزت بعض الصناعات المحلية التي تمثلت في صناعة الحوالي او الجرود "١٣" وهي من أهم المصنوعات التي أبدعت فيها النسوة في صناعتها و الحولي حسب ماوضحه احد الباحثين الذي تصدت دراسته في هذا

المجال بأنه رداء صغير رجال نسائي ، مستطيل الشكل يرتدي على هيئة مخصوصة ، ويصنف على ثلاثة أضعاف فأغلبها يطلق عليه (عباءة) أوسطها يطلق عليه حوالى وأرقها يطلق عليه جرد، والحوالي يعرف ايضا بالحرام وجمعه " احرامات " وهو عبارة عن قطعة منسوجة من الصوف الخالص بمقياس طولي (٤-٦ متر) وعرض متر ونصف .^{١٤} وهو الزي التقليدي في ولاية طرابلس الغرب، والحوالي يصنع من الصوف حيث تتولى النساء مهمة جمع الصوف وتصنيفه، وتخليصه من الشوائب، ثم تأتي عملية الحلج بواسطة أداء يدوية تسمى (القرداش) ^{١٥} والعباءة تصنع من الصوف الأبيض أو الأسود ثم تستخدم المغزل لصنع الخيوط وهو مايسوى على مقعد وأنواع الخيوط ودرجات من الطول والقصر ،وعادة يكون لونها أسود أو بني والمتداولة في منطقة الجبل باسم (الوزرة) وهو رداء تقليدي يرتديه الرجال، ويكون رقيقا او سميكاً حسب نوع الخيط المستخدم في نسجه ، ويصل طوله أربعة أمتار ونصف، وعرضه مترين الا قليل ^{١٦} ويلبس أحيانا في فصل الشتاء ليزيد الرجال جمالا ورونقا ولا تزال هذه الصناعات لها شهرة في الجبل.

وتأتي بعضها من مدن الجبل الغربي التي اشتهر بصناعة الحوالي والأردية لجودة أنواع الأردية التي تصنع في نالوت ويفرن وفساطو للاستعمال المحلي والتصدير الى طرابلس وتونس^{١٧} ويعرف بالحوالي الجبالي نسبة الى الجبل الغربي ويذكر كاكيا بأنه يصنع في الجبل وبالأخص في المناطق سالفة الذكر وسعره يكون مرتفعاً حيث تتراوح سعر القطعة الواحدة ففي عام ١٨٩٠ ما بين ٨٠-١٠٠ قرش وهذا ما يؤكد المردود الاقتصادي للأهالي ودخل للولاية. ^{١٨} واشتهرت به منطقة نالوت حتى صار يعرف بالجرد النالوتي الى تلك المدينة.

-العصابة : وهي من اغطية الرأس القديمة في عصور مختلفة ، الخاصة بالمرأة في مناطق البدو فقد جاء معبرا عن اصلها العربي في كتاب فقه اللغة للتغالي، وتحديد استعمال لفظها ولباسها فإن العصابة للرأس ^{١٩} كما ينشر هذا اللباس في منطقة الجبل الغربي خاصة مناطق الارياف ، الزنتان ، الاصابة ، القواليش، الشقيقة، مزده.

-البخنوق : يأتي هذا اللفظ بشكل محرف من الأصل العربي (باليخنق) وهو كما جاء في كتاب فقه اللغة " البخنق خرقة تلبسها المرأة لتغطي بها رأسها " ^{٢٠}.

وهو غطاء صوفي مصنع من الصوف تغطي به المرأة عند خروجها من البيت وهو عباية الفراشية حاليا ، وله عدة أشكال حسب كل منطقة فعلى سبيل المثال لا الحصر يرتديه اهالي الزنتان اللون الازرق ويوجد به نقش وبعض من المناطق المجاورة لمنطقة الزنتان يكون شكله أبيض اللون دون صباغة أو نقشات. صناعات تستخدم كأغطية في فصل الشتاء:

ساد الانتاج الحرفي والصناعات اليدوية في المدن الرئيسية المنتشرة في الولاية وخاصة المناطق الساحلية والدواخل بالجبل الغربي، فكانت صناعات بسيطة تلبي حاجة السكان المحلية. ومن أهم هذه الحرف:-

١ : الحمل : وهو من الفرش الكبيرة الذي تدخل في صناعتها الصوف، وشعر الماعز ووبر الإبل ، وتصنع على شكل مربع في خطوط طولية تأخذ ألوانا مختلفة ،وقد اشتهرت به مناطق الاصابة بغريان، وورشفانه "١٨" ، ويستخدم كغطاء في فصل الشتاء.

٢ : الأغطية والفرش: وأهمها الأغطية الشتوية كالبطانيات المتميزة بلون أصوافها البيضاء المخططة بالأصواف البنية والسوداء "١٩"

٣: المرقوم : وهو نوع من المنسوجات كان يستعمل في تغطية الأسرة، وتزيين جدار الغرفات وفرش لها كما يستخدم عند القبائل الداخلية في الأرياف، كأغطية خفيفة أثناء التنقل في الرحلات الطويلة، ويستعمل في صناعته الصوف المحلي، وعادة ما تصنعه النسوة من خيوط من دبر الجمال، وشعر الماعز بجانب الصوف ، إلا أن صناعته اعتمدت على الشعر بشكل رئيسي ، ويعتبر المرقوم من اطول الاغطية والمفروشات على الاطلاق فطوله كان يبلغ خمسة عشر دراعا أما عرضه يبلغ اربعة أذرع.

-الوسادة : وهي أكبر من المخدة تستحضر من نسيج مختلط من الصوف ووبر الابل حيث تستعمل من ضمن محتويات البيت، وتسمى ايضا المخدة وهي من الالفاظ العربية التي اطلقت على الوسادة او المصدعة ، وقد كانت تحاط على شكل جيب صغير يكون محشوا بالصوف والخام ، يتوسط كلما دعت الحاجة.

صناعات تستخدم للوقاية من البرد وسكن الأسرة:

- البيت *: ويشمل " البيت ، الخيمة ، العشة " هذه التسميات الثلاث تطلق في البادية على معنى واحد وهو البيت ، يحتاج الانسان الى مأوى يأويه وتقيه من حرارة الشمس وشده البروده فحاول أن يصنع ما تجود به البيئة من مواد خام فقام بصنع بيت او خيمه او عشه الا ان هذه التسميات واحدة " البيت " وتحاول تصنيفها على نوعين:

- الأول : بيت الشعر يتكون من الفليج ذات اطوال متعددة من ٥ - ١٠ الى ٢٠ ذراعا بمقاس ذراع الرجل ، ويتكون البيت عادة من ١٠ فلجة الى ٢٠ فليجا حتى اصبح يضرب به الامثال فيقال فلان له بيت ويدل على مكانته الاجتماعية في المجتمع ويعد هذا البيت الكبير الذي يكون في داخله منقسم على اثنين مكان للرجال ومكان للنساء ويعد " فيلة عصرة" ويضرب به المثل فيقال له فلان ولد بيت.

أما عملية نصب البيت فيحتاج الى الكربة وهي تُضع في منتصف البيت وتصنع من الخشب وعادة مايكون طولها اقل من متر ، ثم تأتي بالركيزة وهي العمود الذي يضىء به البيت والركيزة

لها دور في اقامة البيت للأعلى ، حتى يتم نصبه وهناك مثل شعبي مشهور ومعروف لدى عامة الناس خاصة في المناطق البدوية اذ القاطر أي قطرات المطر عند هطوله وين يعدو سكان لبيت وهذا المثل يقال لكبار القوم الذي لهم مكانة اجتماعية في الأسرة " ٢٣".

والطنب ويحتاج البيت الى الطنب لنصبه وهو الحبل الذي يمسك به البيت ، وعادة يكون البيت أكثر من عشرة اطناب وكل ماكان كبير تكثر فيه الاطناب وهناك مثل في البادية يقال للرجل على سبيل الاستهزاء ياطنب، في حقيقة الامر ان الطنب يشكل مقرا أساسيا من مقومات بناء البيت الى اعلاه ، وعادة تكون الاطناب مصنوعة من بنات الحلفا او القديم الذي ينبت في المناطق الجبلية ، والطنب كلما يكون قصير تكون فعاليته أقوى وكلما كان طويل تكون فعاليته ضعيفة ، خاصة مقاومة العواصف والرياح القوية ، وهناك الشراع وهو عبارة عن مجموعة عصي ينهض بها البيت، ويكون الشراع الامامي اطول من الخلفي اما بقية الشراعات الاخرى تكون قصيرة وقريبة للأرض " ٢٤"

وعندما يتم نصبه يوضع امامه كومة من الخطب توضع في شكل دائري وهي بمثابة سياج المنزل حاليا.

- العشة : كلمة تتطلق علي خيمة صغيره وهي أقل من بيت الشعر تصنع من قطع القمشة ليس فيه شعر مثل البيت لان الشعر يجلب الحرارة ويكون فيه طبقتان لطيف الحرارة ولا تستعمل الا في فصل الصيف حيث قال الشعر :

- فراسين ضنوة بيت ماهي عشة إبليلس النزييس يقصر وافي قيده ((٢٥))

وهي على شكل البيت الا انها تستعمل في فصل الصيف وتصنع من الرفع من بقايا الملابس او الاقمشة الغير جيدة وعندما يكون الانسان غير كريم وعدم معرفته بعبادات وتقاليده المجتمع يقال له فلان ولد عشه على سبيل الاحتقار او الاستهزاء. "٢٥"

- الخرج : بضم الخاء وهو اصغر من المخلاة ومصنوع من نفس موادها إلا انه مختلف عنها من حيث إنه من شريط واحد عرضه حوالي ٢٥سم ، ينتهي كل طرف من أطرافه بحبيب بوضع علي الكتف فوق الجرد ويستخدم للتسوق فقط كشراء الشاي والسكر والحلوي و الكاكاوية لأن جيوبه لاتسع التموين كما تسعه المخلاة وعادة مايكون الخرج مظهرها من مظاهر الأبهة والوجاهة وهناك أيضا خرج اكبر يوضع على ظهور الحيوانات وهو وعاء صوفي له جيبان يوضع على كتف الدابة ، أو المترجل لنقل الحاجيات المختلفة وهو كما هو موضح بالشكل رقم " "



" خرج صغير "

- المخلاة : بضم الميم " والأصل العربي بكسرهما ، وهي جراب مصنوع من شعر ووبر الحيوانات كالماعز والابل مقاسها في حدود ٦٠×٥٠ سم "٢٦" وتصنع من نسيج مختلط بين الصوف والوبر والشعر ، تستعمل في نقل الأمتعة وهي اكبر من الخرج "٢٦" وتستعمل أيضا لحمل العلف للخيول حيث تعلق في رأس الحصان او الفرس ، لتأكل مابداخلها.
 - الغرارة :وهي عبارة عن كيس كبير يصنع من الشعر او الوبر، ويستعمل لحفظ الحبوب وتخزينها واشتهرت النسوة في غريان بصناعته ويعد من أجود الأنواع
- الصناعات الجلدية :

أ : صناعات جلدية للاستخدامات اليومية للفرد والأسرة :-

انتشرت هذه الصناعات في معظم مناطق ليبيا ، واشتهرت بجودتها وأناقته، ودقة صنعها فقد ضارعت مثيلاتها من الصناعات الأوروبية "٢٧" . وقد وجدت هذه الصناعات مكانها في الجبل الغربي منذ القدم ، وتصنع من جلود الحيوانات بعد دبغها ، وصبغها بنوع خاص من جذور أشجار (الدباغ) التي تنمو في الجبل الغربي ، ويضاف اليها الشب والملح لتثبيت ألوانها ، وكذلك هناك مواد أخرى تستعمل في الدباغ أيضا وهي قشور الرمان ، ونبات الرويبا ، وغيرها "٢٨"

كما شجع الولاة العثمانيين على هذا النوع من الصناعة حيث أكد وكيل والي ولاية طرابلس الغرب في رسالة بعث بها الى قائممقام غريان يحثه فيها على العناية به بأنه يوجد في بعض أراضي مسلاته ، ويذكر انه يمكن الاستفادة منه في عملية الدباغ "٢٩"

- البلغ (الأحذية) الرجالية والنسائية : تميزا لها عن القندرة ، وهي من أشهر المصنوعات الجلدية في الجبل الغربي التي تصنع من الجلد ، وتنقش وتزخرف بخيوط حريرية، وتمتاز بكونها بدون كعوب ، كما تصنع سروج الخيول المزخرف بعضها بالفضة ، وأغلفة السيوف، وأحزمة البنادق وأغلفتها "٣٠"
- الشكوه : وتصنع من جلد الماعز بعد ازالة الشعر من الخارج ، وتدبغ من الداخل والخارج، وتستعمل لحفظ الحليب وتحويله الى اللبن بعد خضه ، واستخراج الزبدة منه ، وهذه تنتشر في

ربوع الجبل خاصة المناطق البدوية التي تقوم بتربية الحيوانات والماعز .. مثلاً ومن أشهر هذه المدن مدينة غدامس التي كانت منذ القدم تشتهر بدباغة الجلود "٣٤"

- العكة :- وتستعمل لحفظ السمن والرب (الدبس) ويصنع في الجبل الغربي القرب لحفظ المياه والمزاود التي تصنع من الجلود لحفظ الدقيق، واللحوم لحمايتها ، التي تصنع من جلود الماعز الصغير أو ما يعرف بالجدى أو القبايف صغير السن التي لا تتعدى السنة ، والدلو لاستخراج المياه من الآبار.

- القربه : تصنع من جلود الحيوانات كبيرة السن من الماعز أو الودان ، حيث يسلخ الحيوان بطريقة خاصة لا يتم فيها شق الجلد أي بمعنى يسلخ بعد قطع رأسه. وتعني القربه من قرب " ان القربه من الاسافي ، كما يذكر ابن سيده قوله القربه الوطين من اللبن .

صناعات حجرية وتتمثل في :-

الرحاة: تصنع من الحجارة الصلبة فتنقش منها دفتان (فردتان) السفليه ثابتة والعلويه دوره حول محور من الخشب أي قلب الرحي وتسمى تلك الفتحة ((المرمه)) أي يرمه فيها الحبوب وله مقبض جانبي يدوي يضغط بواسطة حبل دائري حتي يتمكن من إدارة الرحاة العليا علي السفله ((٣٥))

وهي جزء مهما من مكونات البيت ، ولا يمكن الاستغناء عنها ، بها يطحن الحبوب الذي يعتمد عليه في اعداد الطعام وقوت الأسرة ، وعندما تظمن المرأة فتنسجم مع غنمها ، وتعبر عن اعجابها حيث تقول (زريتك رحي ما أدري وسلم لنا من اشتراها)

وهي تصنع من الحجر وتستعمل في طحن الحبوب وخاصة القمح والشعير، وتشتهر به منطقة جنانو بجادو ومنطقة غريان وذلك لوفرة الصخور.

وتمثلت المنتجات الحديدية والنحاسية في صنع الأدوات المنزلية كالقدور ، والأواني وأدوات الفلاحة، كالمنجل والمسحاة ، والمذارى والفؤوس والملاقط والمسامير ، والأقفال ، السلاسل، ولجام الخيل، وحدواتها ، ويذكر ان اليهود اشتغلوا بهذه الصناعات أيضا. "٣٥"

كما اشتهرت منطقة الرحييات أولا بوجديد بالمخاريط الخشبية لاستعمالها في حراثه الأرض. وظهرت الصناعات الخشبية لتوفر الأحجار في الجبل الغربي بكثرة ، وخاصة الزيتون ، والبطوم ، والسدر فصنعوا منها المخاريب، والهواذج ، ولوازم بيوت الشعر ، ومقابض السكاكين ، والمنجل والمذارى وسقوف المنازل. "٣٦"

الصناعات السعفية:

تعد من الصناعات التي اشتهرت بها الولاية خلال العهد العثماني حيث توفر السعف في مناطق الواحات التي يتواجد بها النخيل فكانت هناك نوعان من الحصيرة التي تصنع منها الحلفا والحصيرة التي تصنع من سعف " الكاتايا" ويلقى الطلب دائما على النوع الأول المصنوع من الحلقات وهذا النوع يلقي

طلب حتى من خارج الولاية ، فكان يصدر الى حيث بلغت الصادرات من ٧٠٠٠ الى ٨٠٠٠ جنية استرليني "٣٧" فكان يستعمله سكان الولاية كفرش ارضي لبيوت وأيضا للمساجد وتستمد الحرفي بتحقيق بعض المزروعات كالتنمر ، والزيت ، والشعير ، غيرها .

فقد كانت العديد من الصناعات اليدوية على سعف النخيل والحلفا القديم منها:-

١: الأطباق : وقد اختلفت هذه من مدينة ومدينة فأهتم الغدامسيون بصناعة هذه الاطباق حيث وفره المواد الخام في هذه الواحات "٣٨" ويشترك فيها افراد الأسرة نظرا لسهولة صنعها وعدم تعقيدها. وكذلك منطقة درج تشتهر أيضا بهذه الحرفة وغدامس كذلك لوفره أشجار النخيل.

٢: القفة : يقوم بصناعتها عادة الرجال والنساء على حد سواء ، وتعمل على نقل الحاجيات والامتعة ، اذ لا يخلو أي بيت من هذا النوع وهي لصيقة بحركة الاهالي وخاصة في الأسواق للبيع او الشراء "٣٩".

الميدونة : تصنع من القديم وتستعمل في تصفية القمح والشعير عند درسه ، ويضرب با في الامثال الشعبية فيقولوا القفة تعزر في الميدونه ، وهم من مادة خام واحدة وهي القديم سواء ، وهذا المثل ينطبق على الانسان عندما يسخر من أخيه الانسان وهم من صنع واحد دما ولحما ، وكذلك تشتهر منطقة تاغمة بيفرن (الجبل الغربي) بصناعة شباك الحلفا والقديم وكذلك لحمل التبن والمنتج من القمح والشعير بعد درسه على ظهور الجمال. "٤٠"

الحماري : وهو مصنوع من نبات الحلفا يوضع على كتف الرجل لوضع علف الحيوان على كتفه ويقوم بجمع العشب كعلف للحيوانات.

كما اشتهر منطقة الشيباب بالرحيبات ببعض الصناعات المصنوعة من الحلفا مثل الحصر- البرادع التي تستعمل في ركوب الحيوانات وكذلك العدائل لنقل الزرع وكذلك القفاف بإشكالها المتعددة وصناعة الحبال بجميع أنواعها. "٤١"

٣: العلاقة : وهي أقل حجما من القفة ، يوجد بها حلقات من الألياف لحملها ، وكانت تستعمل في حفظ احتياجات الأسرة ، ويستعمل أيضا لحمل الأمتعة ، حسب التقاليد في بعض المناسبات كالأفراح مثلا.

٤: الربعية : سميت بهذا الاسم لحمولتها ربع المرطه من الحبوب. "٤٢"

٥: المروحة : وهي على شكل دائري او مربعة وتصنع من جريد النخل ويكون لها مقبضا ، وزخرفت بعدة ألوان وتستعمل عند شدة الحر، وكانت تستخدم في المساجد عند اشتداد درجة الحرارة .

الصعوبات التي تواجه الصناعات التقليدية:

لقد تعددت المشاكل التي واجهت الصناعات التقليدية في الولاية بصفة عامة ومنطقة الجبل بصفة خاصة وازدهار وتدهور الصناعة مرتبط الى حد كبير بالظروف الطبيعية والمناخية فالرياح لها اثر كبير على الحركة التجارية خاصة تجارة القوافل التجارية. وكذلك صناعة حرف المنسوجات والجلود التي

تعتمد على معدلات سقوط الامطار ، فاذا كانت معدلات سقوط الامطار كافية يستفيد منها مربي الحيوانات، وتكثر المواد الخام المتمثلة في جلود الحيوانات والصوف لاستخدامه في صناعات محلية كالجرود والحوالي وانتقال المنطقة من مستوردة الى مصدر، عندما تنعم بالخيرات.

وأما المشاكل السياسية فتؤثر على الحرفيين في وضع ضعيف أمام الأجنبي المقيم في الدولة العثمانية الذي استفاد من نظام الامتيازات وقلة الضرائب المفروضة عليه وكذلك رسوم الاستيراد والتصدير، التي كان يدفعها الاجنبي مقارنة بالمواطن^{٤٥} اضافة الى المعاهدات التي دخلت الدولة العثمانية فيها ، وكان لها اثر سلبي على الصناعات الحرفية، ومن أهم هذه المعاهدات المعاهدة العثمانية الانجليزية ١٨٣٨ ، التي فتحت بموجبها البلاد العثمانية أمام البضائع الاجنبية دون ادنى أعاقه ، وهذا ما نتج عن إعاقه وضع الصناعات العثمانية في وضع سئ ، ومن هنا بدأت المنافسة بين الصناعات الغربية والصناعات العثمانية على أشدها.

وسرعان ما تدهور النشاط الاقتصادي بسبب الاحتلال الايطالي الذي بالالاف المؤلفه من الجنود والضباط والموظفين ممن اعتادوا على حياة مترفه بالمدن الايطالية ونزحت منهم طواقم فنيين مهرة



استطاعوا أن ينشط في هذا المجال.^{٤٦}





صناعات فخاريه صنعت بمنطقة القواسم بالجبل الغربي

"تصوير الباحث"

قائمة الهوامش

- ١ سالنامه طرابلس الغرب ، العدد ١١ ، ١٣٠٢ مالية / ١٨٨٦ م - ص ١٠٦
- ٢ دار المحفوظات التاريخية طرابلس ، س.م. ش ، سجل رقم ٨ - ص ٥
- ٣ د.م.ت. ط.محفظة المخابرات المرسله من عموم الولاية ، وثيقة رقم ٢٨٢ (٢٣ صفر ١٣٢٧ هـ / ١ مارس ١٩٠٩
العربي الزروق ، غريان خلال العهد العثماني ، دراسة في الاوضاع السياسية والادارية والاقتصادية والثقافية ، رسالة
ماجستير ، جامعة أم درمان ، السودان ، ٢٠٠٦ مصد ١٣٢
- ٤ عبد الله القمودي ، الخزف والاصناف في ولاية طرابلس الغرب ، خلال العهد العثماني الثاني رساله ماجستير ، قسم
التاريخ ، جامعة الزاوية ، ٢٠٠١ م ص ١٤٣
- ٥ علي فهمي خشيم ، اللهجة العربية الليبية، محلة تراث الشعب ، السنة العاشرة ، العدد الأول ، مكتب التراث والفنون
باللجنة الشعبية العامة للاعلام والثقافة، ١٩٩٠ م ص ٩٤.
- علي فهمي خشيم ، اللهجة العربية الليبية، محلة تراث الشعب ، السنة العاشرة ، العدد الأول ، المجلد الأول ، مارس
١٩٩٠ ص ٤٢
- ٦ علي فهمي خشيم ، المرجع السابق
- ٧ المرجع السابق نفسه

- ٨ المرجع نفسه
- ٩ المرجع السابق
- ١٠ علي فهمي خشيم ، مرجع سابق ص ٩٧
- ١١ التكاميه : هي العقدة التي يشدها بها الجرد علي الكتف ، حيث يبدو ان (تكامنة) لفظ ايطالي من شقين ((Toga)) وهو توب روماني قديم يزيد القضلة المحاميون والجامعيون او ((Tocco)) وهي قبعة مستديرة ترتديها اصحاب الوظائف سالفه الذكر والشق الثاني mio وهي ضمير الملكية للمتكلم ، عبد العزيز الصويغي ، مرجع سابق ، ص ٢٢-٢٣ .
- ١٢ عليه عابدين ، تاريخ الازياء في العالم عبر العصور، دار الفكر العربي، ص ١٠١ م، ص ٩٤
- ١٣ عبد الله القموي ، مرجع سابق، ص ١٤٤، عفاف محمد عيسى ، المرأة الليبية في العهد العثماني الثاني ، وزارة الثقافة والمجتمع المدني ٢٠١٣، ص ١٤٧
- ١٤ المرجع السابق نفسه وكذلك انظر سالم سالم شلاي، المستعمل للالبسة الشعبية في طرابلس . ٩-١٠
- ١٥ فرانثيسكو كورو ، ليبيا اثناء العهد العثماني الثاني ، تعريب خليفة التليسي، دار الفرجاني ، ١٩٧١ ، ص ٨٠
- ١٦ تيسير بن موسى ، الصناعات والمصوغات الليبية في العهد العثماني ، مجلة تراث الشعب العدد التاسع ، السنة الثالثة ، طرابلس ١٩٩٣، ص ٨٧.
- ١٧ سالم شلاي ، المستعمل في الالبسة الشعبية في طرابلس ، مركز جهاد الليبي للدراسات التاريخية ، ٢٠٠٦ م ، ص ١٧٧
- ١٨ سعيد حامد، من صناعاتنا التقليدية (النسيج) مجلة تراث الشعب سنة ١٢ المجلة ٣ العددان ٣ - ٤ ، وزارة الثقافة والاعلام ، ١٩٩٣ ، ص ٦٧
- ١٩ المرجع نفسه ، ص ٨٤
- ٢٠ سالم شلاي، مرجع سابق، ٦٣
- ٢١ تيسير بن موسى ، الصناعات والمصنوعات الليبية في العهد العثماني ، مجلة تراث الشعب ، السنة الثالثة ، العدد التاسع ، طرابلس ، ١٩٩٣ ، ص ٨٧
- ٢٢ سالم شلاي، مرجع سابق، ص ٤٣
- ٢٣ بدون مؤلف المصنوعات الشعبية من الشعر والأصواف والوبر ، مجلة تراث الشعب ، العدد الثاني ، مارس ١٩٨١ ، ص ٩٢.
- ٢٤ المرجع السابق نفسه
- محمد إسماعيل الكيش ، اثر اللهجة الليبية في دلالة الفصحى العربي مرجع سابق ص ٧٦ .
- ٢٥ المرجع السابق نفسه . ٩١
- ٢٦ عبد العزيز سعيد الصويغي ، اللهجة الليبية في فضائها العربي، الأوسط بين المشرق والمغرب، جزء ٢، منشورات مجمع اللغة العربية طرابلس ٢٠٠٧ - ص ١٢
- ٢٦ الصيد ابو ذيب ، الحياكة والنسيج في العهد العثماني الثاني ، مجلة تراث الشعب ، السنة السابعة عشر، العدد الثاني، طرابلس ، ١٩٩٧ م ص ٨١
- ٢٧ سالم سالم شلاي، مرجع سابق، ٦٣ ، ٦٤
- ٢٨ الهادي عبد العال حنيش، ادوات ومعايير الكيل والقياس في التراث الشعبي الليبي، مجلة تراث الشعب ، السنة السادسة

- عشر، العدد الثاني، طرابلس ١٩٩٦ ، ص ٤٤
- ٢٩ عفاف محمد عيسى ، المرأة الليبية خلال العهد العثماني الثاني ١٨٣٥ ، ١٩١١ . دراسة تاريخية وثائقية ، وزارة المجتمع المدني ، ٢٠١٣ ، ص ١٨١
- ٣٠ المرجع السابق نفسه وكذلك سالم شلاي، مرجع سابق، ص ٦٥
- ٣١ عقيل البربار ، دراسات في تاريخ ليبيا الحديث ، مالطا ، ١٩٩ ، ص ٤٧
- ٣٢ كاكيا ، مصدر سابق، ص ١٤٢ وما بعدها
- ٣٣ عقيل البربار ، مرجع سابق ، ص ٤٨
- ٣٤ العربي الزروق ، مرجع سابق ص ١٣٥
- عبد العزيز سعيد الصويغي ، مرجع سابق ص ٤٧
- ٣٥ المرجع السابق نفسه ، ص ١٤١
- ٣٦ ابراهيم الشماخي، القصور والطرف لمن يريد جبل نفوسه ، من طرابلس ١٨٨٥ ، محمد الدفال ، تقديم محمد البوجدية منشورات المركز الوطني للمحفوظات التاريخية ، ٢٠٠٥ ص ٢١٥
- ٣٧ انتوني كاليا ، مرجع سابق ، ص ١١١
- ٣٨ عفاف عيسى ، مرجع سابق ص ١٨٠
- ٣٩ عفاف عيسى ، مرجع سابق ص ١٤٩
- ٤٠ مقابلة اجراها الباحث مع الطاهر بنيران ، احد سكان مدينة تھامة ، بتاريخ ٢٠/٥/٢٠١٤ .
- ٤١ ابراهيم الشماخي ، القصور والطرق لم يريد جبل نفوسه، من طرابلس ١٨٨٥ ، ترجمة احمد الفساطوي ، تقديم محمد البوجيري، ومحمد دقالي، منشورات المركز الوطني للمحفوظات التاريخية ، طرابلس ٢٠٠٥ ص ٢١٥ .
- ٤٢ عفاف محمد عيسى ، دور الصناعات التقليدية خلال العهد العثماني ، مجلة كلية الاداب ، جامعة طرابلس ٢٠١٠ ص ٢٠ .
- ٤٣ التراث الشعبي في كتاب المدخل لابن الحاج في طرابلس الغرب، مجلة تراث الشعب العدد ٣٤ ، ٢٠١٤ ، ص ١٠٤
- ٤٤ عقيل البربار ، مرجع سابق

....

....

..

الوضع السياسي والعسكري... للجزائر أواخر العهد العثماني

من خلال مخطوط رحلة الشيخ عبد الرحمن بن إدريس التنيلاي إلى محروسة نغر الجزائر سنة ١٨١٦م
د. خير الدين شترة / قسم التاريخ - جامعة المسيلة

الملخص باللغة العربية:

يعتبر (القرن السابع عشر الميلادي الحادي عشر هجري) هو ذروة الهرم الحضاري الذي عرفه الإقليم التواتي عبر مراحل التاريخ فظهر في هذه الفترة مجموعة من العلماء الذين أدركوا حقيقة العلم وأبدعوا في جميع ميادينه وأشكاله نخص بالذكر منهم على سبيل المثال لا الحصر الشيخ عبد الرحمن بن إدريس التنيلاي، ومن جملة العلوم والفنون التي أبدع فيها علماء إقليم توات بالجنوب الجزائري في القرن الثامن عشر الميلادي هو فن الرحلات، الذي ازدهر وعرف تقدماً ملحوظاً في هذه الفترة، فلا تكاد تجد عالماً يسافر إلى منطقة خارج إقليمه إلا ويسعى لتدوين تلك الرحلة، ثم تسمى الرحلة حسب الغرض الذي سافر من أجله، وكما محاولة للفت انتباه المؤرخين والأدباء إلى أهمية هذه الرحلات جاءت فكرة الاستفادة من مخطوط نادر يتحدث عن الحملة الإنجليزية الهولندية بقيادة اللورد اكسموث عام ١٨١٦م ويصف بدقة الوضع السياسي والعسكري والثقافي والاجتماعي... للجزائر أواخر العهد العثماني، إن هذه الرحلة وبالنظر إلى ما ورد فيها من أحداث وتفصيلات تهم تاريخ الجزائر في الفترة التي تسبق المرحلة الاستعمارية بقليل فهي في وقتنا الراهن مفيدة وضرورية لقراءة صحيحة لتاريخ الجزائر في الفترة الحديثة بعيداً عن التدليس الذي مارسه المدرسة التاريخية الاستعمارية.

الملخص باللغة الأجنبية:

- Political, military, of Algeria at the end of the Ottoman era through the manuscript: The journey of Sheikh Abdurrahman Ben Idris Tilani to Mahroussa borderline city of Algeria

This century is considered the pinnacle of civilization pyramid has that canton of Touat had known through its historical periods. At that time, a group of Ulema have understood the reality of knowledge and innovated in all its forms and fields such as Cheikh Abderrahmane Ben Idris Tilani.

Of all the sciences, arts in which the scholars of the Canton of Touat in southern Algeria have innovated in the 18th Century is the art of travel that had developed and experienced significant progress at that time. Indeed, almost all scholars who had travelled outside their canton had inscribed these trips and the trip takes a name according to the purpose for which he had travelled. In order to attract the attention of men of letters and stories about the importance of these trips, came the idea of taking advantage of a rare manuscript speaking of the Anglo-Dutch assault with leadership of Lord Exmouth in 1816 who described precisely the political, military, cultural and social ... of Algeria at the end of the Ottoman era. This era in view of what happened as events, details that interest the history of Algeria at the time preceding the colonial era are nowadays useful and necessary for a correct reading of the history of the Algeria in modern times away from tampering exerted by the colonial historical school

المقدمة:

إن أدب الرحلات الذي وُلج إليه الشيخ عبد الرحمان بن إدريس من بابه الواسع، فنّا أدبيّاً عربيّاً عتيقاً يجد جذوره في رحلتي (الشتاء والصيف)، أو يمكن القول أن تاريخ الرحلة بدأ مع تاريخ الإنسان نفسه، بقصد البحث عن القوت الذي كان سبباً رئيساً في حركة البشر وهجراتهم في العصور القديمة من تاريخ الإنسانية، وبقصد البحث عن الدفء والأمن وما احتاجه آنئذٍ. حتى إن هذين الدافعين (الاقتصادي والأمني) قد امتزجا بحوافز الكشف والمعرفة على نحو يصعب تحديده، ولهذا الأسباب وغيرها حظيت الرحلة باهتمام القدماء والمحدثين على حد سواء، رغم ما كان لها وما يزال من جوانب مشينة، مثل: التجسس، والتمهيد للعدوان على الآخر، والاحتلال والاستيطان. وأصبح بعد انتشار الأمصار الإسلامية موضوع تأليف كثيرة من الرحالة المسلمين في الخافقين، كما كانت الرحلة نفسها وسيلة لطلب الحديث ثم الاستزادة من المشيخة، وبين هذا وذاك رحلة للحج وللزيارة، وتدوين الرحلة فن من أهم الفنون الأدبية، حيث تبرز شخصية الرحالة حين يقدم صورة واقعية عن ما تسفر عنه تلك الرحلات من معارف علمية، وتقاليد ثقافية، وطبائع بشرية، وأعراف اجتماعية، ونماذج حضارية. ويعتمد أدب الرحلة أسلوب التشويق، ويوفر لقرائه روح المتعة، والعيش مع القصة وتسلسل الأحداث استناداً على ما يولّده فعل السفر، والتنقل من أحداث متراكمة ومتراصة، ومشاهدات، ورؤى متجددة بتجدد المكان والزمان وحالات النفس الرحالة، إذًا، فأدب الرحلات يهتم بعملية المراقبة والصراع القيمي الذي يحدث داخل عقل المرتحل وبالأسئلة التي تلمع في ذهنه أثناء مشاهداته وتأملاته حياة الشعوب الجديدة وعاداتها بالنسبة إليه، بحيث لا تتحدد ماهية كتب الرحلات بصفتها كتباً جغرافية أو تاريخية، بقدر ما تتحدد بصفتها كتباً علمية تأملية فلسفية واثربولوجية، تتعلق بتأثر نظرة المؤلف الأخلاقية وتكوينه الثقافي وخياله الأدبي ووعيه السياسي، بثقافات تلك الشعوب وعاداتها وعقائدها من جهة، وتأثير هذه الثقافات في وعيه التاريخي والسياسي والأخلاقي من جهة ثانية، وما يؤيد هذه النظرة أنّ كتب الرحلات كثيراً ما تنقلب إلى تأملات في المبادئ التي تتطور من خلالها المجتمعات، وبحث عن العوامل التي تعطي الشعوب القوة والتمدد. وهذا كان حال الرحالة ابن خلدون (1406 - 1332م) في كتابه الشهير: «العبر وديوان المبتدأ والخبر»، وحال البيروني (المتوفى عام ٤٤٠ هـ)، وهو حال الرحالة العرب في القرن التاسع عشر أيضاً، ولا سيما رافع رفاعه طهطاوي (1801-1874م) في كتابه «تخليص الإبريز في تلخيص باريز»، وخير الدين التونسي (١٨١٠ - ١٨٩٩م) في كتابه «أقوم المسالك في معرفة أحوال الممالك...».

ويعتبر (القرن الثامن عشر الميلادي الثاني عشر هجري) ذروة الهرم الحضاري الذي عرفه الإقليم التواتي عبر مراحل التاريخ فظهر في هذه الفترة مجموعة من العلماء الذين أدركوا حقيقة العلم وأبدعوا في جميع ميادين وأشكاله، ومن جملة العلوم والفنون التي أبدع فيها علماء إقليم توات بالجنوب الجزائري في القرن الثامن عشر الميلادي هو فن الرحلات، الذي ازدهر وعرف تقدماً ملحوظاً في هذه الفترة، فلا تكاد تجد عالماً يسافر إلى منطقة خارج إقليمه إلا ويسعى لتدوين تلك الرحلة، ثم تسمى الرحلة حسب الغرض

الذي سافر من أجله، وكمحاوله للفت انتباه المؤرخين والأدباء إلى أهمية هذه الرحلات جاءت فكرة الاستفادة من مخطوط نادر يتحدث عن الحملة الانجليزية الهولندية بقيادة اللورد اكسموث عام ١٨١٦م ويصف بدقة الوضع السياسي والعسكري.. للجزائر أواخر العهد العثماني، إن هذه الرحلة وبالنظر إلى ما ورد فيها من أحداث وتفصيلات تهم تاريخ الجزائر في الفترة التي تسبق المرحلة الاستعمارية بقليل فهي في وقتنا الراهن مفيدة وضرورية لقراءة صحيحة لتاريخ الجزائر الحديث بعيداً عن التدليس الذي مارسه المدرسة التاريخية الاستعمارية، في مساهمتنا المتواضعة هذه نريد أن نسهم في التأريخ لأدب الرحلات السياحية والثقافية والاجتماعية في إقليم توات على الخصوص وبالمغرب الأوسط على العموم، ولا نريد لإسهامنا هذا أن يتوخى سبيل الإحصاء والاستقصاء لمتن هذه الرحلة بتفاصيلها، ففي الإمكان أن يقف القارئ على ذلك عند الدراسات التاريخية والأدبية السابقة ولها - فضلاً عن فضيلة السبق - ميزة الاستقراء الشامل ما يكاد يكون كذلك، بل نطلب التماس تقريب صورة هذه الرحلة من خلال التركيز على بعض ما قد يفيد الباحث المختص في المجال الجغرافي والتاريخي والأنثروبولوجي... وأهمية هذا المخطوط تكمن فيما يمكن أن تستنبطه منه من قيم علمية وحضارية واجتماعية وسياسية.. إذ يعتبر من أهم المصادر المحلية التي سلّطت الضوء على الحياة العامة في الجزائر وكذا علاقة بعض الأقاليم الجزائرية ببعضها البعض، حيث ترصد هذه الوثيقة المخطوطة نموذجاً حياً عن النشاط العلمي والديني والاجتماعي والاقتصادي والسياسي... في مختلف المراكز والمدن والمناطق الفاعلة وقتذاك، إضافة إلى رصد لها لصورة التفاعل العلمي والتواصل الحضاري (المحلي) الحاصل بين هذه المناطق والمراكز النشطة خلال تلك الفترة، مؤلف هذه الرحلة هو الشيخ سيدي عبد الرحمان بن إدريس التواقي التنياني وقد قادته المسيرة حينها إلى الجزائر المحروسة بتاريخ أول شعبان سنة إحدى وثلاثين ومائتين وألف (١٢٣١هـ) (١٨١٦م) وهو تاريخ الانطلاق من زاوية جده بتنيان مروّراً ببلدة تميمون، وبلاد أمزاب (غرداية) أولاً ثم مدن المدية والبلدية وأرض متيجة ثانياً ووصولاً إلى الجزائر المحروسة أين مكث بها ٣٧ يوماً شهد في أحداثاً وأهوالاً عظيمة عاشتها الأمة الجزائرية حينئذٍ. حيث تزامنت رحلته مع الحملة الانجليزية - الهولندية على مدينة الجزائر، فوصف أحداثها وأسبابها وطريقة مواجهة الجزائريين لها ومدى قوة المستعمر الانجليزي والهولندي، كما أنه وضّح الأسباب والعوامل التي كانت السبب في هزيمة الجزائريين، وتزداد هذه المخطوطة قيمة تاريخية إذا اكتشفنا أنها تقدم بعض المعلومات الجديدة والحصرية إذا ما قارناها مع المصادر المحلية الأخرى كمذكرات الشريف الزهار^١، ورسالة عمر داي إلى الخليفة بإسطنبول^٢، ليستفيد القارئ من وجهة نظر أخرى

^١ - الزهار (أحمد الشريف)، مذكرة الحاج أحمد الشريف الزهار نقيب أشرف الجزائر، تح. أحمد توفيق المدني، ط٢، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، ١٩٨٠م، ص ١١٧ وما بعدها.

^٢ - التميمي (عبد الجليل)، بحوث ووثائق في التاريخ المغربي، منشورات مركز الدراسات والبحوث، تونس، ١٩٨٥م، ص ١٤٦.

للأحداث ربما قد تكون في أغلبها موضوعية وفي أحيان أخرى تجانب الموضوعية وتغرق في الذاتية، رغم أن صاحب الرحلة تعهد في موضعين اثنين بالمخطوط أنه لا يتحدث إلا انطلاقاً من المشاهدة العيانية أو من مصدر موثوق: «هذا تحقيق ما وقع بين صاحب الجزائر "الباشا عمر" وبين "بدر لنقليزي" -طاغية "اقلتكطر" دمره الله-، وقطع دابره بعضه مشاهدة، وبعضه بطريق الخبر من الثقات (كذا) والسلام»^١.

١. ترجمة صاحب الرحلة (الشيخ عبد الرحمن بن إدريس التنيلاني)

رغم مراجعتنا لأهمّات المصادر التواتية وغيرها من المهتمة بفن التراجم والسير إلا أننا اصطدنا بحقيقة مُرة ملخصها شحّ البيانات وندرّة التفاصيل المرتبطة بسيرة صاحب الرحلة وهو ما عبّر عنه سابقاً كل من تناول رحلته بالدراسة، وللأسف حتى المتوفر من أخبار سيرته وأعماله عاجز عن تقديم صورة شاملة وتفصيلات شافية للشيخ عبد الرحمن بن إدريس بن عمر التنيلاني إذا ما قورن مع غيره من مشايخ العائلة التنيلانية بصفة خاصة والتواتية بصفة عامة، ولعل ما ذكره الشيخ عبد القادر بن عمر المهداوي في كتابه المخطوط (الدرة الفاخرة في ذكر المشايخ التواتية) هو الأكثر توسعاً في ترجمة سيرته -على هزالتها- وهو ما يقف حائلاً بيننا وبين معرفة مختلف جوانب سيرة صاحب الرحلة.

أ- نسبه: هو الشيخ عبد الرحمن بن إدريس بن عمر بن عبد القادر بن أحمد بن يوسف التنيلاني^٢ ينتهي نسبه إلى سيدنا عثمان بن عفان رضي الله عنه. بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف يلتقي مع النبي صلى الله عليه وسلم في عبد مناف^٣، وهذه السلسلة المشجرة منقولة من مكتبة خاصة بأحفاد الشيخ أحمد بن يوسف مؤسس تنيلان هذا هو المحقق والمضبوط في وثائقهم وفي مؤلفاتهم وقد عثر على وثيقة بخط بعض من العلماء منهم الشيخ محمد عبد الكريم بن محمد التواقي بأن نسبهم يرجع إلى السيد الحسن بن علي، وصحّح ذلك الشيخ محمد عبد الحق بن القاضي محمد عبد الكريم، والسيد محمد عبد العزيز بن محمد بن عبد الرحمن البلبالي، ومحمد عبد الكريم بن محمد بن عبد الملك البلبالي، والسيد محمد بن أحمد الحبيب البلبالي وغيرهم^٤، لكن الروايات الشفوية والمصادر المحلية تُجمّع على أنّ نسبهم يرجع إلى سيدنا عثمان بن عفان، حيث ذكر صاحب كتاب (قطف الزهرات) في التعريف بنفسه حيث يقول: «عبد

^١ - التنيلاني، مخطوط الرحلة إلى ثغر الجزائر، ص.ص (١٢-١٣).

^٢ - باي (بلعالم محمد)، الرحلة العلية إلى منطقة توات، ج٢، دار الأمة، ٢٠٠٥م، ص ١٨٤.

^٣ - يراجع: - عمر (عبد العزيز)، قطف الزهرات من أخبار علماء توات، الجزائر: دار هومة للنشر، ٢٠٠٤م، ص ١٤٥ - مؤلف مجهول، تقييد لأنساب العائلة التنيلانية، خزانة با عبد الله أدرار -

^٤ - باي (بلعالم محمد)، الغصن الداني في ترجمة وحياء الشيخ عبد الرحمان بن عمر التنيلاني، الجزائر: دار هومة، ٢٠٠٤م، ص ٣. راجع أيضاً: محمد عبد العزيز سيد اعمر، العلم عماد الدين والإيمان وذكر مناقب العلماء حياة الإسلام، خزانة زاوية مهدية، أدرار

العزیز بن علي بن محمد عبد العزیز بن محمد فتحاً ابن محمد بن عمر صاحب زاوية مهدية،... ابن عبد الرحمان بن عبد القادر بن أحمد بن يوسف التنيلاي من آل سيدنا عثمان بن عفان»^١.

ب- مولده: ولد مترجمنا عام (١١٨١هـ / ١٧٦٧م)^٢ بتنيلا، والواقعة حالياً شمال مدينة أدرار مقر الولاية وتبعد عنها بـ ٠٢ كلم، وهي التي أسسها أحمد بن يوسف التنيلاي في سنة ١٠٧٨هـ / ١٦٦٧م^٣، أي سنة قبل وفاة والده، والذي وافته المنية سنة (١١٨٢هـ / ١٧٦٨م) ودفن بتنيلا، وبذلك نشأ مترجمنا يتيم الأب. والظاهر أن جلّ المصادر المخطوطة منها والمطبوعة على قلتها تتفق جميعاً على تاريخ ميلاده.

ت- تحليلته: يُعد الشيخ من أعلام الرحلة في توات، عُرف عنه أنّه كان عالماً ماهراً في أصول الفقه والتفسير، وكان حافظاً للمسائل، يصفه صاحب (الدرة الفاخرة) بالمهارة في العلم وأصول الفقه التفسير: «كان من غرائب الدهر في الحفظ»^٤، وقال عنه صاحب (قطف الزهرات): «الناصح الناسك الفقيه»^٥، كما قال عنه صاحب (الرحلة العلية): «كان عالماً ماهراً في أصول الفقه والتفسير وكان حافظاً للمسائل»^٦، ومن أشهر ألقابه: أبو زيد، والتواتي وهذا اللقب الأخير عُرف به التواتيون في الأقطار الأخرى تميزاً له عن باقي الشيوخ ومن جملة ما يستدلُّ به على ذلك هو ما ورد في مقدمة مخطوط رحلته: «وكتبه "عبد الرحمن بن إدريس التواتي التنيلاي" -تولاه الله-»^٧. وغالب الرأي أن الشيخ كان يُحبذ هذا اللقب كثيراً، فهو ينسب نفسه إلى القطر التواتي في كم من موضع كمرثياته الشهيرة، وحتى الذين ترجموا له يصرون على إضافة التواتي إلى خاتمة اسمه. ومن ألقابه أيضاً التنيلاي وهذا اللقب لا نسجله إلا عند المترجمين للشيخ أو الذين نسخوا كتبه من بعده فينسبونه إلى مسقط رأسه تنيلا، مثل الذين نسخوا رحلته إلى ثغر الجزائر: «هذه رحلة للشيخ سيد عبد الرحمن بن إدريس التنيلاي رحمه الله ورضي عنه»^٨، ولا يوجد ما يؤكد أنه كان يختم اسمه بهذا اللقب في رسائله وديوانياته خاصة تلك التي نسخها بيده، مع العلم بأن كل كتاباته كان يعرّف بنفسه فيها سواءً في مطلعها أو في خاتمتها؛ إلا إذا كان من فعل الناسخين أو عند المهتمين المعاصرين به مثل الشيخ باي (رحمة الله عليه)^٩.

^١ - نفسه، ص ٠٩.

^٢ - باي بلعالم، الرحلة العلية، ج ٢، ص ١٨٥.

^٣ - الصديق (حاج أحمد)، التاريخ الثقافي لإقليم توات، منشورات مديرية الثقافة، أدرار، ٢٠٠٥م، ص ٨٥.

^٤ - المهداوي (عبد القادر بن عمر)، الدرة الفاخرة في ذكر المشايخ التواتية، مخطوط بخزانة باعبد الله، أدرار.

^٥ - عمر (عبد العزیز)، قطف الزهرات، ص ٩٠.

^٦ - نفسه.

^٧ - نفسه،

^٨ -زيادة بخط الناسخ.

^٩ - محمد (باي بلعالم)، الغصن الداني، ص ٠٣.

ث- **مرحلة النشأة والتعلم:** عرف الشيخ عبر مساره الدراسي مرحلتين أساسيتين بناءً على تنقلاته ورحلاته العلمية من قطر إلى قطر بحثاً عن من يشفي غليله وطموحاته العلمية اللامحدودة بقطر معين أو بشيوخ معهودين والتي كانت تفوق المستوى الأعلى في المنطقة، ومن أجل إشباع ذلك كان لازماً عليه أن يغادر وطنه إلى حيث يجد ضالته ومآربه العلمية وغايته المنشودة، وقد تحقق له ذلك في الأقطار العلمية المجاورة، فتلقى تعلمه الأول بالزاوية التتيلانية^١ خلال الفترة (١١٨١-١١٩٦) هـ - (١٧٦٧-١٧٨٢) م، بحفظ القرآن على يد الشيخ "عبد الرحمان بن عمر التتيلاني" على عادة أهل توات أنهم يفتتحون دارستهم الأولى بحفظ كتاب الله^٢، تيمناً به وتقديساً له على الكتب والعلوم الأخرى والمنطقي أنه بعد حفظه للقرآن الكريم ينتقل إلى دراسة العلوم الإسلامية الأخرى وفق ما تقتضيه المناهج في المنظومة التعليمية الشائعة بالإقليم^٣ والتي وضع أسسها خلال هذه الفترة الشيخ عبد الرحمان بن عمر التتيلاني حيث درس (صحيح البخاري) و(شمائل الترمذي) وكتاب (الشفاء) للقاضي عياض، وبعض مظاهر فقه مالك كرسالة ابن أبي زيد القيرواني، و(مختصر خليل)، و(متن المرشد المعين) لابن عاشر ثم درس علوم اللغة، بدءاً من (ألفية ابن مالك) و(لامية الأفعال) و(الأجرومية) و(تلخيص المفتاح)، و(السلم المرونق) في المنطق، وغيرها من المصنفات^٤، وما يؤيد هذا الافتراض هو ما جاء في رحلة عبد الله بن أحمد الفلاني^٥. ومن أخذ عنهم العلم خلال هذه المرحلة: الشيخ سيدي محمد بن عبد الرحمن بن عمر التتيلاني (١١٥٤-١٢٣٣) هـ (١٧٤١-١٨١٧) م^٦ ولكن الغاية المنشودة والأمل الأكبر لم يتحقق له بعد، لهذا سعى إلى إيجاد شيخ يمكن أن يوفر له الأكثر من ذلك، فكان ممن أنبهر بهم واقتفى أثرهم الشيخ سيدي محمد بن أحمد الجزلاوي^٧ ت (١٠٦٤-١٦٥٣) م، الذي كان من أعيان العلماء ومشاهير

^١ - للتوسع في معرفة الزوايا يمكن العودة إلى: الصديق (الحاج أحمد)، المرجع السابق، ص-ص (٨٥-٨٦).

^٢ - بعثمان (عبد الرحمان)، الدور العلمي للزاوية التتيلانية، الملتقى الوطني الربيع لإسهامات علماء توات في الحركة الفكرية والثقافية أبان العصر الحديث ١٥٠٠-٢٠٠٠ م، جامعة أدرار، ١٩ / ٢٠ ابريل ٢٠١٠ م، ص ٠٧.

^٣ - تقتضي المناهج التدريسية في الإقليم أن يدرس لكل فن أو علم أو تخصص متن أو مجموعة من المتون المتخصصة بشكل دقيق مثل لامية الأفعال والأجرومية وألفية ابن مالك في مجالات اللغة و متن المرشد المعين لابن عاشر المغربي ورسالة أبي زيد القيرواني ومختصر خليل في الفقه والدرر اللوامع والجزرية في القراءات والسلم المرونق للأخضري في المنطق وهكذا بالنسبة للعلوم الأخرى.

^٤ - عبد الرحمان (بن عمر التتيلاني)، الفهرسة، المخطوط السابق، ص ٢٧.

^٥ - عبد الله (بن أحمد الفلاني)، المخطوط السابق، ص ٠١.

^٦ - ذكر ذلك: باي بلعالم، الرحلة العلية، ج ٢، ص ١٨٤.

^٧ - نفسه، ج ٢، ص ١٨٨.

الفضلاء، وكان عليه مدار الفتوى في المذهب، ماهراً في أصول الفقه^١، دُرّس مترجماً الفقه والنحو والصرف، وتميز وتفوق على أقرانه في علم النحو، حتى لم يكده يُعرف إلا به^٢، ويمكن بالقياس أن نستنتج دراسته أو سماعه لدروس عدد من شيوخ تنيلان وتوات الكبرى ممن كان يتشرف طالب العلم بالأخذ عنهم واستثناساً بالحيوية التي كان يتمتع بها مترجماً ولهفته على طلب المزيد من العلوم والفنون بالإضافة إلى اشتهاه هؤلاء العلماء والمشائخ (المعاصرين لمرحلة نشأته العلمية) بمجالات تخصصهم. ومن العلماء الذين استلهم منهم الشيخ وحرص على مقامهم العلمي ودروسهم: عبد الله بن عبد الرحمن بن عمر الأموي التنيلاني (م: قبل سنة ١١٨٩هـ-١٧٧٥م/و: ١٢٢١هـ ١٨٠٦م)^٣، ومن أجل العلماء^٤، عبد الله بن عبد الرحمن بن بعمر^٥-التنيلاني-. المشار إليه بالابن في نوازل الغنية البلبالية. والقاضي عبد الحق بن عبد الكريم البكري المتوفى (١٢١٠هـ/١٧٩٥م)^٦، والشيخ الأديب الشاعر محمد المبروك البوداوي^٧ المتوفى (١١٩٦هـ/١٧٨٢م). والشيخ محمد بن محمد العالم الزجلاني المتوفى عام (١٢١٢هـ-١٧٩٧م)^٨، وبذلك ينتهي الطور الأول من المسار التعليمي الذي كان حافلاً بالنجاحات والامتيازات العلمية، إلا أن الطور الثاني كان يستلزم منه الخروج إلى خارج أرضه ووطنه بعيداً عن الأهل والأحباب فلم يتوانى الشيخ في ذلك ولم يتردد ولم تدنه همته العلمية على المكوث والانتظار، بل عزم على الرحيل إلى المغرب الأقصى عساه يبلغ ما لم يجده في المنطقة أو أن يظفر بشيوخ يمكنه من تحقيق طموحاته العلمية، وخلال الفترة (١١٩٦-١٢٠٤هـ) (١٧٨٢-١٧٩٠م) سافر الشيخ إلى فاس لإتمام مساره الدراسي فأخذ عن جملة من علمائها المتخصصين أشهرهم الشيخ عبد القادر بن أحمد بن العربي أبو محمد ابن شقرون

^١ - المهداوي، الدرة الفاخرة في ذكر المشايخ التواتية، ص ١٧.

^٢ - البكري (عبد الحميد)، النبذة في تاريخ توات وأعلامها، الجزائر: مطبعة الطباعة العصرية، ٢٠١٠م، ص ٨١.

^٣ - باي بلعالم (محمد)، الرحلة العلية، ج ١، ص ٥٤.

^٤ - سيدي عمر عبد العزيز، قطف الزهرات، ص ١٠٤.

^٥ - هناك من يسميه ب:عمر، ومن يسميه ببعمر. (سيدي عمر عبد العزيز، قطف الزهرات، ص ١٠٤).

^٦ - التمنيطي (محمد بن عبد الكريم بن عبد الحق)، جوهرة المعاني في تعريف علماء الألف الثاني، مخطوط بخزانة تمنيط، أدرار، مخطوط، وبخزانة شاري الطيب بن عبد الله كوسام، الورقة ٢٢.

^٧ - التنيلاني (محمد عبد القادر)، الدرة الفاخرة في ذكر ما بتوات من العلماء والأشراف الإدريسيين والعلويين، خزانة كوسام، أدرار، ص ١٤.

^٨ - جعفري (أحمد أبا الصافي)، رجال في الذاكرة محمد ابن أب المزمري ١١٦٠هـ، دار الغرب، ط ٣، الجزائر، ٢٠٠٨م، ص ٣٨.

^٩ - باي بلعالم، الغصن الداني، ص.ص (٢٧-٢٨).

ت(١٢١٩هـ - ١٨٠٤م)^١، والأكد أن قائمة شيوخه بالمغرب لم تتوقف عند شيخ واحد تداولت اسمه المصادر المعروفة التي ترجمت له، بل كانت متنوعة في التخصصات والمجالات العلمية والفقهية ختم بها مراحل التعليم بعدما حصل على مجموعة كبيرة من الإجازات العلمية من طرف شيوخه.

ج- نشاطه العلمي والديني: تشير بعض الكتب إلى أن الشيخ عبد الرحمان بن إدريس بن عمر التنيلاي لا تكاد تجد عالماً من توات في عصره لم يتلمذ على يديه في اللغة وفقهها أو على تلميذ من تلامذته^٢، بعد إتمام الشيخ عبد الرحمان بن إدريس مشواره الدراسي اختار مسقط رأسه كمحطة علمية لانطلاقة حياته التعليمية والتدريسية بناءً على مجموعة من المقومات الاقتصادية والبشرية والنفسية التي كان كثيرًا ما يعتمد عليها أهل العلم في تفضيلهم لمنطقة على أخرى، ومن ثم بدأ الشيخ تدريس أين كانت حلقاته تعج بالطلبة والرواد والمستمعين، وقد تخرج على يديه العديد من التلاميذ فأكملوا مسيرتهم العلمية وتربّعوا للتدريس والإفتاء والقضاء فكان منهم الفقيه والحديث والنوازي والشاعر الأديب والحكيم. نذكر منهم قياساً: عبد القادر بن التاقي بن عبد الرحمن التنيلاي : ت(١٨٣٧هـ - ١٢٥٣م)^٣، والشيخ عبد الله بن عبد الرحمن بن البركة التنيلاي ت(١٢٦٠هـ - ١٨٤٤م)^٤.

ح- نشاطه التأليفي المتفق عليه: عُرف الرجل بمشاعره الجياشة، وفي قدرته الفائقة على قرض الشعر، ومما نستشهد له به في هذا المجال رأيته الرائعة في رثاء العالمين الجليلين (الشيخ سيدي عمر بن عبد الرحمان بن عبد القادر بن سيدي أحمد بن يوسف التنيلاي(١٢٢١هـ)، والشيخ سيدي عبد الله بن الشيخ سيدي عبد الرحمان بن عمر التنيلاي (١٢٢١هـ) أثناء سفرهما حيث ماتا بصحراء توات في يوم واحد وهو يوم الرابع عشر من جمادي الأولى سنة(١٢٢١هـ)، ولقد هزّت الحادثة كثيرًا من شعراء المنطقة فكتبوا فيها عديد القصائد والمراثيات. وجاءت هذه المراثية في اثنين وثلاثين بيتًا جاء في مطلعها:

ألا في سبيل الله فيما أصابنا	من الهمم والأحزان والضيق والتكر
لقد غمرتنا الحادثات ببأسها	وحلّت بنا الرزايا من حيث لا ندر
فيا لتنيلاي أصيب وحيدها	وسيدها المرجو للنفع والضر
أبو حفص حليمها وفقهها	وعالمها والمرتدي برد الفخر

^١ - نفسه: ص ١٨٥.

^٢ - بلعالم (عبد السلام الأسمر)، أعلام فقه النوازل بمنطقة توات خلال القرنين الثاني عشر والثالث عشر الهجريين، الملتقى الوطني الرابع، إسهامات علماء توات في الحركة الفكرية والثقافية، أفريل ٢٠١٠م، ص ٢٣.

^٣ - عمر عبد العزيز، قطف الزهراء، ص ٨١. للتوسع يراجع: - باي بلعالم (محمد)، الرحلة العلية، ج ١، ص ٣٦- المهداوي، (عبد القادر بن عمر)، الجواهر اللآلي من فتاوى الشيخ سيدي عبد الكريم البلبالي، ص ٢٤٧.

^٤ - نفسه، ص ٨١.

وله أيضاً الرحلة (محل التحقيق) التي ذكر فيها بعض الأحداث التي شاهدها في طريقه إلى الجزائر، وما شاهده في العاصمة الجزائرية من حرب الإنجليز... إلخ...، هذا ما وقفنا عليه، من آثاره.

خ- وفاته: توفي في جمادى الثانية، بمدينة "سوى"^١، ودفن بها، عام ١٢٣٣هـ - ١٨١٧م^٢، حيث كان قافلاً من الحرمين الشريفين بعد أدائه فريضة الحج^٣، ولم تتحدث المصادر عن أسباب تلك الوفاة.

٢. قراءة وصفية ونقدية لرحلة الشيخ عبد الرحمن بن إدريس بن عمر بن عبد القادر

التيلاني

أ- وصف النسخ وترجمة النساخ:

إن بحثنا في هذه الوثيقة المهمة كان في بادئ الأمر يهدف إلى معالجة بعض الجوانب التاريخية والجغرافية والحضارية الشاملة لمنطقة توات خصوصاً والصحراء الجزائرية على العموم، وبعد التحقيق والتدقيق والتمحيص والمراجعة اكتشفت أن لها قيمةً تاريخيةً وحضاريةً في تاريخ الجزائر ككل خلال الفترة الحديثة والمعاصرة، وأنه بإمكاننا أن نستخرج منها وقائع وقضايا كثيرة مهمة ضمن هذا المسار ولعل الحظ لم يسعني في استنباط جلها فعسى أن يقيض لها الله من الباحثين الجادين والمتميزين من يسير أغوارها ويستخرج مكنوناتها بما يخدم تاريخ الأمة الجزائرية، لقد توفرت لدي عدة نسخ من الرحلة المدروسة وهذا بعد البحث في معظم الخزائن التواتية والمكتبات العامة والخاصة سواءً في الجزائر أو في غيرها من الأقطار المجاورة، والتي تحتوي على مخطوطات تواتية، أو التي اهتم أربابها بجمع مؤلفات العائلة التيلانية وكانت البداية بخزانة واحد من خطاطي الجزائر وناسخها الشيخ شاري الطيب بن عبد الله بكوسام (أدرار)، ثم بخزانة مولاي علي سليمان "الادغاغي"^٤ لتليها فيما بعد (وعلى فترات متباعدة زيارة مباشرة أو عن طريق أحد طلبتنا) خزانة بن الوليد، با عبد الله، (أدرار)، وخزانة الشيخ باي بلعالم - رحمه الله -^٥ الذي

^١ - سيوة، وهي واحة في غربي الفيوم دون فزان السودان وهي آخر جنوب مصر. (إسماعيل العربي، الصحراء الكبرى، ص ١٢٨).

^٢ وذكر في: الرحلة ج ٢ ص ١٨٥: أنه توفي سنة: ١٠٣٣ هـ - ١٦٢٣م، وهو سبق قلم منه، لأنه يذكر بعده أن ميلاده كان سنة ١١٨١ هـ - ١٧٦١م، والصواب ما ذكر في: ج ٢ ص ١٤٤، وهو أن وفاته كانت سنة: ١٢٣٣ هـ - ١٨٠٨م.

^٣ عبد القادر بن عمر المهداوي التيلاني، الدرّة الفاخرة في ذكر المشايخ التواتية (مخطوط بخزانة با عبد الله، لصاحبها عبد القادر بن وليد، أدرار)، ص ٦٠. محمد باي بلعالم، الرحلة العلية، ج ١/٣٦.

^٤ - خزانة مولاي سليمان بن علي بقصر ادغا بلدية تيمي أدرار المشرف عليها هو السيد مولاي علي سليمان الادغاغي.

^٥ - خزانة الشيخ الحاج محمد باي بلعالم بمدرسته بضاحية الركينة بمدينة أولف، أدرار.

اهتم بالمخطوطات التواتية عامة ومخطوطات العائلة التنيلانية خاصة^١... ولم نقف عند هذا الحد بل تتبعنا فهارس المؤلفات التي اعتمدت الرحلة كمصدر لها، ويكاد كلهم يجزمون بوجود ثلاث نسخ للمخطوط فقط، وهي المتحصل عليها أما عدا ذلك فهي صورة لإحداها لا غير، وفي انتظار ما ستجود به الأيام والأقدار تبقى كل هذه الأحكام نسبية وهو ما نتمناه، وتجنباً للالتباس بين هذه النسخ في إطار الوصف والمقاربة، رمزنا للأولى وهي الأقدم والأكثر اعتماداً في الدراسة بالرمز (ن١) أما الثانية وضعنا لها (ن٢). أما الثالثة فرمزنا لها (ن٣) «لم نعتمد عليها كثيراً».

✚ وصف النسخة الأم (بخط صاحب الرحلة الشيخ عبد الرحمن بن إدريس بن عمر بن عبد القادر التنيلاني):

● الوصف الظاهري للنسخة الأولى: وهي منقولة غير منسوخة من خط المؤلف بتاريخ ١٥ ذي القعدة ١٢٤٤هـ الموافق لـ ٢٠ ماي ١٨٢٨م. موجودة بخزانة الشيخ الحاج محمد باي بلعالم، الركينة، بأولف (أدرار). وقيل لي أنها موجودة صورةً عن الأصل المخطوط بخزانة تمنطيط، (أدرار)، وبخزانة شاري الطيب بن عبد الله بكوسام (أدرار)، النص في غاية الوضوح والكمال إلا في بعض المواطن اليسيرة. وهي بخط مغربي دقيق. هذه النسخة لها قيمة كبيرة فقد نقلت من خط المؤلف كما صرح بذلك الناقل في آخر المخطوط. وقد تكون على أكثر تقدير هي النسخة الأصلية. عدد أوراقها : ١٢ صفحة، متوسط مسطرتها: يتراوح بين (١٦-٢٠) سطراً، مقياسها: الطول: يتراوح بين ١٧سم و ١٦سم / العرض: بين ١٢سم، ١١سم، متوسط عدد الكلمات في كل سطر: ما يزيد أو ينقص عن ١٠ كلمات، نوع الخط: مغربي ذو حجم صغير، لون الخط: بني من لون السمغ الذي يستخدم في المدواة وهو لون مداد ذلك العصر، لون الورق: أصفر، وهذه النسخة غير تامة وبها الكثير من السقط والتصحيف وبعض العبارات مبهمة وغير واضحة لعدم وجود الربط بينها، كما أن كتابة النسخة سليمة (على الجمل) من حيث الأخطاء اللغوية عدا بعض الألفاظ القليلة والتي في أغلبها هي مصطلحات بالرسم القرآني وليست أخطاء، وفي بعض جوانب النسخة تآكل وتمزيق ولهذا لم أعتمد عليها بشكل تام على الرغم من أنها الأقدم والأقرب إلى عصر المؤلف وهي محفوظة داخل حاوية مع بعض المخطوطات الأخرى.

✚ وصف النسخة الثانية وناسخها:

● ترجمة الشيخ سيدي أمحمد بن أحمد البدوي بن سيد المحضي: هو الشيخ أمحمد بن أحمد البدوي بن سيد المحضي بن سيدي عبد الكريم بن البكري، الفقيه اللودعي والأديب المحصل، صاحب المواهب والمكارم، عاش رحمه الله على طريقة مثلى، من العكوف على العلم، والاشتغال بالنظر والتفسير والتدوين: كان فقيهاً حافظاً قائماً على التدريس مشاركاً في فنون من العربية والفقه والأصول

^١ - يتجلى ذلك من خلال كتابته في التعريف الشيخ ومكانته العلمية ومؤلفاته.

والقراءات والحديث والأدب، ومشواره الدراسي بدأه بتمنيط حيث حفظ كتاب الله عز وجل، ودرس عددًا من المنظومات على يد والده الفقيه سيد محمد المحضي، ثم بعد اشتداد عوده نقله والده إلى مدينة العلم والعلماء، فنزل عند الفقيه المدقق والعالم الكبير سيدي عبد العزيز بن سيد الحاج، فدرس عنده الفقه والتفسير والنحو والصرف وغير ذلك من العلوم العقلية والشرعية حتى استوفى حظه من العلوم والمعارف، فعاد لتمنيط عالماً من العلماء، مشاركاً في جميع الفنون ومباحثها في النوازل^١، عاش حياته في إفادة المسلمين وقضاء مصالحهم حتى توفاه الله بتمنيط،

● **الوصف الظاهري للنسخة الثانية:** تحصلنا على هذه النسخة من خزانة أبا عبد الله بأردار وهي بخط الناسخ الشيخ سيدي أحمد بن أحمد البدوي بن سيد المحضي عام (١٢٦١هـ - ١٨٤٥م) ومنها نسخ مطابقة بخزانة مولاي سليمان بن علي، بأدغاغ، (أردار). والتصويبات والإضافات الموجودة فيها تدل على أنه نسخها من النسخة السابقة الذكر أو أنه اعتمد عليها وأكمل الباقي من نسخة أخرى، ومما يُرجح الاحتمال الأول هو التشابه الموجود بينهما خاصة التعليقات والتصويبات المرافقة للنص، **عدد أوراقها:** خمس صفحات ونصف (٥.٥) من الحجم الكبير العادي مثل: الورق المتوفر الآن، **متوسط مسطرتها:** يتراوح ما بين ٢٠ إلى ٢٣ سطراً، **مقياسها:** الطول: ٢٨سم / العرض: ٢١.٥سم، **متوسط عدد الكلمات في كل سطر:** يتفاوت ما بين ١٠ إلى ١٢ كلمة، **لون الورقة:** أبيض من الورق المستعمل اليوم، **لون الخط:** بني يميل إلى السواد من لون السمغ، **نوع الخط:** عادي يشبه خطوط المدرسين في الكتابات اليوم ويميل إلى الخط المغربي.

وقد اعتمدت عليها كثيراً في إتمام ما نُقص أو ما استشكل في النسخة الأولى خاصة في الإيضاحات الموافقة التي امتازت بها هذه النسخة عن النسخة الأولى في آخرها. وتتضمن هذه النسخة بعض الإسقاطات وحتى الصور المطابقة لهذه النسخة والمتوفرة في خزانات أخرى تجدها على نفس شاكلة النسخة الأم، مما يدل على أن هذه الإسقاطات منذ فترة بعيدة أي قبل الاستنساخ الحديث لهذه الصور. والشيء المميز فيها أنه ليس بها أي تمزيق أو تقطيع، أو خروم، بل هي في شكل حسن، مما يدل على أن ناسخ هذه النسخة الشيخ أحمد بن أحمد البدوي بن سيد المحضي كان يعتني بخزائنه كثيراً، وذلك مقارنة مع هو قائم في الخزائن الأخرى.

✚ وصف النسخة الثالثة وناسخها:

● **ترجمة الشيخ الحاج شاري الطيب بن عبد الله:** الحاج الطيب شاري بن عبد الله بن سالم بن عبد الله بن أحمد الحبيب البلبالي، من مواليد عام ١٩٤٣م (كان عمره ٦٣ سنة عام ٢٠١٤م) ينتمي إلى الأسرة العلمية البلبالية التي تضع تحت يدها خزانة كوسام المقدرة بأكثر من ٨٠٠ مخطوط، هو إمام

^١ - البكري، النبذة، ص ١٦٤.

مسجد ومشرف على مدرسة قرآنية، بالإضافة إلى أنه الآن يتولى الأمانة العامة لخزانة كوسام، درس في تنطيط، وتلمذ على يد الشيخ سيدي محمد الكبير.. بدأ رحلة النسخ سنة ١٩٧٩م، علماً أن جده الشيخ سيدي عبد الله البلبالي. كان من أهم خطاطي القرن العشرين في منطقة توات، وكذا عمه الشيخ سيدي عبد الرحمان، أين كانت هذه المهنة تُعد توفيقاً من الله وتيسيراً كما يقول عن ذلك: «بالنسبة لنا على الأقل في العائلة البلبالية لم يكن هذا العمل مهنة، فنحن لا نتقاضى عليها أجراً، وإنما توفيقاً من الله لأننا ننسخ في الغالب ما يوجد في خزانتنا، وبالتالي نحن نشعر كأننا في وضعية الدفاع عن الشيء». وتقع خزانة شاري الطيب بن عبد الله في قصر كوسام التابع لبلدية تيمي ولاية أدرار، يبعد عن مقر الولاية بحوالي سبعة كيلومترات، تأسست هذه الخزانة سنة ١٢٧٨هـ الموافق لـ ١٨٦٠م على يد الشيخ سيدي عبد الله بن أحمد الحبيب بن محمد بن عبد الله بن إبراهيم البلبالي، وبعد وفاة الشيخ سيدي عبد الله بن أحمد الحبيب تولى أبنائه وأحفاده الإشراف عليها من بينهم: الشيخ سيدي عبد الرحمن، والشيخ سيدي سالم. وفي الوقت الحالي يتولى الإشراف عليها ناسخ المخطوط محل الدراسة السيد الطيب شاري.

١. الوصف الظاهري للنسخة الثالثة: هي منسوخة حديثاً بتاريخ ألف وأربعمائة وسبعة عشر (١٤١٧هـ) الموافق لـ ٢٨ سبتمبر ١٩٩٦م بخط الحاج الطيب شاري بن عبد الله الذي نقلها عن محمد عبد الرحمن بن محمد بن علي بن محمد التتيلاني الذي نقلها بأواسط ذي القعدة سنة ١٢٤٤هـ، وبدوره نقلها من خط الشيخ سيدي عبد الرحمن بن إدريس بن عمر التتيلاني: «وكتبه "عبد الرحمن بن إدريس التتوي التتيلاني" -تولاه الله- وبه كتب ناقله من خط "سيدي عبد الرحمن" المذكور، بأواسط ذي القعدة سنة أربعة وأربعين ومائتين وألف (١٢٤٤هـ)١، عبد ربّه تعالى "محمد عبد الرحمن بن محمد بن علي بن محمد التتيلاني" -أمّنه الله ووالديه في الدارين٢ أمين- ونقلها بعده الطيب بن عبد الله بن سالم بن عبد الله بن أحمد الحبيب البلبالي لطف الله به يوم ٢٨/٠٩/١٩٩٦م -١٤١٧هـ]٣، ثم أضاف لها الصفحة الرابعة عشر بما نصه: «الحمد لله وحده وصلى الله على سيدنا محمد وآله. قال الثعالبي في جواهره في تفسير قوله تعالى: ﴿ثُمَّ رَدَدْنَاهُ أَسْفَلَ سَافِلِينَ﴾٤ التين ما نصه: وفي الحديث عن أنس قال. قال رسول الله ﷺ: ﴿إذا بلغ المؤمن خمسين سنة خفف الله حسابه، فإذا بلغ ستين رزقه الله الإنابة إليه، فإذا بلغ سبعين أحبه أهل السماء، فإذا بلغ ثمانين كتبت حسناته وتجاوز الله عن سيئاته، فإذا بلغ تسعين غفرت ذنوبه وشقّع في أهل بيته وكان أسيراً لله في أرضه، فذا بلغ مائة ولم يعمل شيئاً كتب له مثل ما كان يعمل في صحته، ولم يكتب عليه سيئاته... الخ. في هذه الرحلة أربع محاور: (١). وهم الشعبة (كذا) مع بني

١ - بما يوافق ٢٠ ماي ١٨٢٨م.

٢ - محذوفة في ن ٢.

٣ - الرحلة، ص ١٣،

٤ - سورة التين، الآية ٥٥.

ميزاب، ٢. ودخول الإنفليز(كذا) إلى الجزائر، ٣. وشروط الصلح الذي وقع بينهم، ٤. وعدد الكُور الذي سقط على المرسى»^١.

تخصّلنا على هذه النسخة من خزانة الشيخ سيدي عبد الله البلبالي بكوسام (أدرار)، وهو مخطوط بدون رقم تصنيف، كما أن المخطوط لا يحمل عنواناً خاصاً، والنسخة التي اعتمدنا عليها تتشكل من ١٣ صفحة، (مع إضافة صفحة أخرى لا ترتبط بمضمون النص) خطها مغربي واضح، ولكن فيها بعض الأخطاء الإملائية، وفي أسماء الأماكن والأعلام ولعلّ العيب في المخطوط الأصلي وليس في الناقل، عدد أوراقها: أربعة عشرة ورقة من الحجم الكبير العادي ذو المربعات الصغيرة، متوسط مسطرتها: يتراوح ما بين ٢١ إلى ٢٣ سطرًا، مقياسها: الطول: ٢٩سم/ العرض: ٢١.٥سم، متوسط عدد الكلمات في كل سطر: يتفاوت ما بين ١٠ إلى ١٢ كلمة، لون الورقة: أبيض من الورق المستعمل اليوم ذو المربعات الصغيرة، لون الخط: مكتوبة بقلم جاف لأن الناسخ معاصر، نوع الخط: عادي يشبه خطوط المدرسين في الكتاتيب اليوم ويميل إلى الخط المغربي.. وهذه النسخة ليس بها أي تمزيق أو تقطيع أو خروم، بل هي في شكل حسن، كما أن الشيخ ليس بجديد عهد مع عالم النسخ، فهو يدرك تمام الإدراك أن النسخ كالشهادة إما زور أو عدل، وهو لا يزال بنسخ الكتب المفقودة عنده أو التي خاف عليها من الضياع فقد جمع كل ما تصل إليه يديه من مخطوطات، والنص الذي اعتمدنا عليه في تحقيق هذا المخطوط هو نسخة رابعة مستخلصة من النسخ الثلاث السابقة الذكر، ويجوز ذلك عند المحققين والمؤرخين الأوائل والمعاصرين، ويعرف هذا في مصطلحاتهم العلمية والمنهجية باسم "التلفيق بين النسخ"، إلا أنهم يُرجحون طريقة المحدثين والأكثر أماناً في التحقيق، وهي الاعتماد على النسخة الأصلية أو القريبة من عصر المؤلف^٢.

ب. التعريف بالمخطوط

🌈 وصف المخطوط:

● نسبة المخطوط إلى صاحبه: مما لاشك فيه أن هذه الرحلة هي للشيخ عبد الرحمن بن إدريس بن عمر الأكبر بن عبد القادر بن أحمد بن يوسف التنيلاي التواتي، وقد نسبها له الشيخ المهداوي (عبد القادر بن عمر) في سفره (الدرة الفاخرة في ذكر المشايخ التواتية)^٣ وعلى منواله سارت بقية كتب التراجم

١ - الرحلة، ص ١٤.

٢ - الغرياني الصادق(بن عبد الرحمان)، تحقيق نصوص التراث في القديم والحديث، دار ابن جرم، لبنان، ٢٠٠٦م، ص ٢٨.

٣ - مخطوط بخزانة باعبد الله، أدرار

والسير: (كترجمة وجيزة لبعض علماء إقليمنا التواتي) للشيخ البكراوي (محمد العالم)^١، و(الدُّرة الفاخرة في ذكر ما بتوات من العلماء والأشرف الإدريسيين والعلويين) للشيخ التنيلاي (محمد عبد القادر بن عمر)^٢، و(ذكر بعض علماء توات وتيمي)، و(قرة الأعيان في ذكر علماء تنيلان) للوليد (بن الوليد)^٣، لتؤكد هذه النسبة مع الكتب والدراسات المعاصرة على نحو ما أورده كل من: الشيخ باي في (الرحلة العلية) والشيخ سيدي عمر عبد العزيز في (قطف الزهرات من أخبار علماء توات) وغيرهم، كما يتضح لنا من خلال واجهة النسخ الثلاث أن المخطوط يُنسب للشيخ عبد الرحمان بن إدريس التنيلاي، ففي مطلع كل نسخة يتم التصريح أن هذه الرحلة لصاحبها الشيخ عبد الرحمان، وهذا نص العبارة: «هذه رحلة السيد عبد الرحمن بن إدريس بن سيدي عومر، بن السيد عبد القادر التواتي التنيلاي أصلاً وداراً ومنشأً إلى الجزائر»^٤، بالإضافة إلى ورود اسمه مقروناً برحلته في خاتمة المخطوط وهذا نصه: «وكتبه عبد الرحمن بن إدريس التواتي التنيلاي» -تولاه الله- وبه كتب ناقله... إلخ^٥، وتأكيداً لهذه النسبة لا وجود لأي عالم تبنى هذه الرحلة سوى عبد الرحمن بن إدريس بن عمر بن عبد القادر التنيلاي، وهذا ما أجمعت عليه جل المؤلفات الحديثة الصدور والتي ترجمت للشيخ عبد الرحمن بن إدريس التنيلاي ضمن التأريخ لأعلام المنطقة.

● **إثبات عنوان المخطوط:** إن محتوى المخطوط يؤكد ويطابق ما جاء في العنوان حيث أن وظيفة الرحلة وغرضها ومقصدها زيارة مدينة الجزائر وهو ما نلمسه من خلال دراستنا للرحلة، ويتضح جلياً في معالم هذا المخطوط، ويكفي أن نطلق اسم رحلة إذا ما توفر في هذا المخطوط شرطاً واحداً يوضحه لنا هذا التعريف: «إن الرحلة هي أنباء عن ذهنية الرحّالة وتصوير لمكونات الوعي الثقافي عنده أكثر مما هي حديث عن البلد موضع المشاهدة أو أخبار عن القوم...»^٦ ومن ثم فإن مستوى الوعي الثقافي للرحالة من خلال الرحلة يتجلى لنا في حرصه الشديد على ذكر المستوى الديني والسياسي والثقافي والأخلاقي والبيئي للشعوب، فلو لم يكن ذو صبغة ثقافية لما اهتم بذلك، ويتضح كذلك من خلال الانتقادات التي كان يتوجه بها إلى بعض المناطق وسكانها بحيث أنه لم يكن يتقبل كل شيء، خاصة في

١ - مخطوط بخزانة محمد العالم، المنبعة

٢ - خزانة كوسام، أدرار

٣ - مخطوطتان بخزانة أبا عبد الله، أدرار

٤ - زيادة بخط مخالف لما كتب به نص الرحلة ولعلها من بعض القارئين أو المالكين.

٥ - الرحلة، ص ١٣.

٦ - العلوي سعيد (بن سعيد)، أوروبا في مرآة الرحلة، منشورات كلية الأدب والعلوم الإنسانية، الرباط، جامعة محمد الخامس المملكة المغربية، ١٩٩٥م، ص ١٥.

بمال تخصصه -المجال الديني- مثل: انتقاد سكان غرداية وقصورها في توجهاتهم المذهبية (الاباضية) التي تختلف في بعض الفروع عن السنة المالكية.

كما أن الرحلة التواتية في هذه الفترة -القرن الثاني عشر- شهدت تداخلاً وامتزاجاً بينها وبين الفهرسة مثل: (فهرسة عبد الرحمان بن عمر التنيلاي)، و(فهرسة عمر بن عبد القادر التواتي)^١ إلا أن هذه الرحلة خلت من كل التراجم والسير واتضحت فيها معالم الرحلة التي لم تكن في غيرها من الرحلات التواتية، واكتسبت بعداً آخر، فهي رحلة بكل المواصفات كما ورد في العنوان، هذا من جهة ومن جهة أخرى فإن صاحب الرحلة لم يذكر أنه قد عُنُون رحلته وإنما اكتفى بقوله في آخر المخطوط ما نصه: «هذا تحقيق ما وقع بين صاحب الجزائر "الباشا عمر"، وبين "بدر لنكليزي" -طاغية "اقلنكطر"^٢ دمره الله-، وقطع دابره، بعضه مشاهدة، وبعضه بطريق الخبر من الثقة والسلام»^٣. ونستطيع من خلال هذا أن نسمي هذا المخطوط ب: «رحلة عبد الرحمن بن إدريس التنيلاي التواتي إلى الجزائر العاصمة ووصفه لحرب الإنجليز».

● **تاريخ تأليف المخطوط:** إن التاريخ الذي ألفت فيه الرحلة غير واضح من خلال النسخ الثلاث المتوفرة سواء في مطلعها أو في آخرها، الأمر الذي يستدعي منا أن نضع الاحتمالات الممكنة قصد الوصول إلى المطلوب وهو إيجاد تاريخ افتراضي للرحلة، ومن أهم هذه الاحتمالات الممكنة: هل أن المؤلف كان كلَّ ما مرَّ على منطقة منذ خروجه يصفها ويدوّن كل ما شاهده من الأماكن والمناظر.. ؟ أم أنه ترك ذلك إلى غاية عودته إلى تنيلان واستراحته بها، وربما قد يكون ذلك عند دخوله مدينة الجزائر ولهول الأحداث وكثرتها خشي نسيانها وهذا على افتراض أن الشيخ عبد الرحمان بن إدريس كان يحمل فكرة تدوين رحلته وتسجيلها حتى قبل أن تنطلق...؟ والاحتمال الأخير لم أورده اعتباطاً وإنما كثيراً ما كان الرّحالة القدامى يُعَوِّلون على الحفظ لذلك كانت كتاباتهم تذكُّراً واسترجاعاً لوقائع ومشاهدات مضى عليها زمن طويل^٤، كل هذه الاحتمالات ممكنة لعدم تصريح المؤلف بالتاريخ الحقيقي لتأليفه، ومن أجل إثبات ذلك نسوق مجموعة من الأدلة والبراهين التي تثبت بأن الاحتمال الأول هو الأرجح في هذه الاحتمالات .

أولاً: تؤكد كثرة التواريخ الموجودة ودقتها (خصوصاً عندما يربط التاريخ الهجري بما يوافقه بالميلادي) بحيث كان يذكر اليوم والتوقيت الزمني بدقة (فجراً، ظهراً، صباحاً، ...) على أن المؤلف كان يدوّن هذه التواريخ في حينها فلا يمكن استيعابها كلها واستحضارها وقت الحاجة إليها ومنها تاريخ بداية الرحلة:

^١ - التنيلاي (عمر بن عبد القادر)، الفهرسة، ص ٧٢.

^٢ - هكذا يسميها صاحب الرحلة، وهي بالكاف المعقودة: (انكليترا).

^٣ - الرحلة، ص ١٣.

^٤ - سعيد (بن سعيد العلوي)، المصدر السابق، ص ١٥.

«خرجت من بلدتنا "زاوية تنيلان" ثالث الشهر المذكور، وفي ثامننه، دخلت بلدة "تيميمون"، قاعدة قرى (قرارة)، وأقيمت فيها تسعة أيام»^١، وعند دخوله متليلي: «وفي الثالث من رمضان وهو يوم الاثنين، وصلنا (متليلي)، وأقيمت فيها خمسة أيام، في عزٍ وحرمة»^٢. وعند خروجه منها: أو (كذا) خرجت منها في السادس، وهو تاسع رمضان بعد الظهر، ووصلت أول قصور "امزاب" وهو (العطف)، بعد صلاة العشاء، وقصوره خمسة: (العطف) و(بُنُر) و(بني يَسْكُن) و(امليكة) و(غردي)»^٣.... والأمثلة كثيرة.

ثانيًا: وصف المناطق والمشاهد بتفاصيلها مثل: قوله: «و(لَقَرَارَ) (كذا) ونعم العرب هم، - كثر الله في عرب المسلمين من أمثالهم-، وهم أهل بيت الرحمة (كذا)، ما رايتُ (كذا) ولا سمعت من يعظم العلماء وحمالة (كذا) القرآن مثلهم، ولو قلتُ: إني رأيتُ فيهم من البرور (كذا) والرحمة والرأفة والحنانة (كذا) ما لم أراه (كذا) في والي (كذا) ما كذبت، ولو مرَّ بي احدهم (كذا) عشر مرَّات؛ لا يمرُّ حتى يُقبِّل يدي أو كساء (كذا)، وليسو مثل "عرب أحميان" أو "ذو منيع" أو غيرهم من العرب في قلة الدين والنظافة؛ بل هم الغاية في ذلك أهل وضوء وصلاة وزكاة ورحمة، وإبلهم كلُّها حمراء الشعر سوداء الأظفار»^٤. إن هذه الأوصاف وغيرها كثير يعجز العقل عن التدقيق في وصفها بعد مرور وقت طويل لكثرتها وتعددتها ودقتها، وإن وصفت فلن يكون بتلك الدقة المتناهية لأن الذاكرة تعترضها آفة النسيان فتضطرب الوقائع والأحداث في تسلسلها التاريخي، كما أن انطباعات الأمس تمتزج مع مشاهدات اليوم الموالي في الوصف.

ثالثًا: تحتوي الرحلة على بعض الأحوال الجوية والمناخية التي تدلُّ على أن أحداث الرحلة دُوت في الطريق والأكثر من ذلك أن هذه الأحوال وصفت بأوقاتها حيث يقول المؤلف: «وفي السادس والعشرين من رمضان وصلنا "جبل الصحاري" وفيه منازل "بني نايل"، وهذا الجبل ما رايتُ (كذا) مثل طوله وكثرة أشجاره وطولها، وفيه الأنهار المَطْرَدَةُ، والطُّيور المغرَّدة، وفيه يوجد "القرمز" الجيّد الكثير، وأقمنا في خيام أصحاب رِفْقَتِنَا "بني نايل" يومين»^٥. ولعل أفضل مثال يُؤيد ما نذهب إليه هو ما ذكره أحداث الحملة وتفاصيلها، فقد وصف وبدقة المطَّلِع المتمكن (رغم أنه لم يقيم في المدينة سوى ٣٧ يومًا)، حجم سفن العدو وتعدادها وقدرات مدافعها والعجيب أن هذه المعلومات تتوافق إلى حد التطابق مع رواية وليام سبنسر وجون وولف اللذين يذكران أن عدد السفن كانت بين ٣٦ و ٤٠ سفينة حربية، إن دقة المعلومات وتوافقها مع الوثائق والمصادر الموثوقة في كثير من الأحيان يدل أن صاحب الرحلة كان يدون

١ - الرحلة، ص ١.

٢ - الرحلة، ص ١.

٣ - الرحلة، ص ٢.

٤ - الرحلة، ص ٣.

٥ - الرحلة، ص ٤.

رحلته أول بأول ولحظةً بلحظة، وفي ذلك يقول: «وهي: أربعون سفينة، وكل سفينة فيها مائة مدفع كبير، كل مدفع عمارته قنطار بارود، ونزلوا بعيداً من المدينة، بحيث لا تصلهم الرمية من الجزائر، وأقاموا يومهم ذاك وغدهم كذلك»^١.

من خلال هذه الأدلة والإثباتات والبراهين يمكننا أن نحكم بأن الرحلة دُوّنت عبر الطريق، فبداية تأليف الرحلة هو بداية انطلاقها من مسقط رأس الشيخ " تنيان " يوم الاثنين ٣٠ جوان ١٨١٦م، وإنهاء التأليف يكون في طريق العودة بعد خروجه من مدينة الجزائر. حيث ذكر أنه مكث بالمدينة سبعة وثلاثون يوماً، أي من يوم الأربعاء ٠٤ شوال ١٢٣١هـ الموافق لـ ٢٩ أوت ١٨١٦م إلى غاية يوم الجمعة ١٠ ذي القعدة ١٢٣١هـ الموافق لـ ٠٥ أكتوبر ١٨١٦م. وفي ذلك يقول: «وأقمتُ بالجزائر سبعة وثلاثين يوماً كاملة، وخرجت يوم ثمانية وثلاثين»^٢. وكانت بداية الرحلة في (السبت ٠٣ شعبان ١٢٣١هـ الموافق لـ ٣٠ جوان ١٨١٦م) وبحساب السبعة والثلاثين يوماً التي قضاها الشيخ في المدينة يكون قد خرج منها يوم (الجمعة ١٠ ذي القعدة ١٢٣١هـ الموافق لـ ٠٥ أكتوبر ١٨١٦م) أي أن عمر الرحلة ككل هو سبعة وتسعون (٩٧) يوماً. وهي المدة التي أُلّفت فيها الرحلة. وانطلاقاً مما سبق فإن التاريخ الذي انتهى منه من كتابة الرحلة هو نهاية أكتوبر ١٨١٦م الموافق لخواتيم شهر ذي القعدة من عام ١٢٣١هـ، ولم نحدد تاريخاً مدققاً لآخر تاريخ مفترض لكتابة الرحلة بسبب أن صاحب الرحلة قد ذكر أحداثاً أخرى وهو في طريق العودة بعد خروجه من مدينة الجزائر، أي ما بعد (١٠ ذي الحجة ١٢٣١هـ الموافق لـ ٠٥ أكتوبر ١٨١٦م) كقوله: «ولما وقع بالجزائر ما وقع انقطعت الطريق وقلّ الأمان بها في جميع نواحيها، كل قافلة كانت في طريق من طرق الجزائر، وقع فيها النهب والقتل، حتى مضى لذلك نصف شهر ونحوه، من مدينة قسنطينة إلى تلمسان كلها وقع فيها الخلل - في حكمها وحكامها-، لأنّ الناس أيقنوا بخراب الجزائر واستيلاء النصارى عليها، وقد كان ذلك دالاً أن الله تعالى تدارك عباده باللطف»^٣، والتدوين في مسار الرحلة وليس عند بلوغ الغاية منها له إيجابيات وله سلبيات، فمن إيجابيات هذه الطريقة هو التميز بالدقة في وصف الأشياء، والتفصيل في ذكر بعض الملامح الطبيعية والجغرافية مثل الريح والمطر والتثبيت في وضع التواريخ التي يصعب تذكرها ووصفها فيما بعد، ومن سلبيات هذه الطريقة أنها تُفقد أسلوب الصياغة من نسقه اللغوي السليم وبناءه التراكمي المتسلسل كترتيب الكلام وتنظيمه وتهذيبه بالنظر إلى ما كان يعانيه الرّحالة من عناء السفر في الطريق فيضطرون إلى الكتابة مع تمهيش واضح للغة المعبر بها

١ - نفسه.

٢ - نفسه، ص ١٠.

٣ - نفسه، ص.ص (١٠-١١).

والتي غالباً لا تتوافق مع مستوى المدوّن، وهذا خلاف لبعض الرحلات العربية والمغاربية التي كانت تدوّن عند الوصول مما أعطاهما أسلوباً راقياً يأنف من لغة العوام وتعبيرات سمتها العامة الدقة والتنظيم والتثبت.

✚ وصف محتوى الرحلة

● **ديباجة المخطوط:** استهلّ المؤلف رحلته بمقدمة مسجوعة حيث ذكر طبيعة المحتوى المدوّن، ثم حمد الله في أوّلها على توفيقه وأثنى بالصلاة على النبي ﷺ، اقتداءً وتيمناً بحديث الرسول ﷺ عن أبي هريرة رضي الله عنه: ﴿كُلُّ كَلَامٍ لَا يَبْدَأُ بِالحَمْدِ لله فَهُوَ أَجْذَمٌ﴾^١، وفي ذلك يقول: «بسم الله الرحمن الرحيم، وصلى الله على سيدنا محمد وآله. [هذه رحلة للشيخ سيد عبد الرحمن بن إدريس التنيلاني رحمه الله ورضي عنه]^٢، الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد سيد الأولين والآخرين، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد»^٣.

● **دوافع الرحلة:** لم يذكر الدوافع التي كانت وراء رحلته إلى الشمال، غير أنه حصرها في مقادير الله، والأرجح أنها الدافع كان للاستكشاف والسياحة. وفي ذلك يقول: «فلما قدر الله سفري لحروسة ثغر الجزائر»^٤.

● مسار الرحلة:

■ **تحديده لتاريخ ومكان انطلاق الرحلة (من دون تحديد لتوقيتها وتاريخها بالضبط):**

انطلقت الرحلة أوائل شعبان ١٢٣١هـ وإذا افترضنا حصر عبارة أوائلها بين الواحد والثلاثة من شعبان وهو ما يوافقه بالميلادي (الخميس-السبت) (٢٧-٢٩) جوان ١٨١٦م حيث يقول في مطلع رحلته: «فلما قدر الله سفري لحروسة ثغر الجزائر، وكان سفري لها في أوائل شهر شعبان المنير، أحد شهور [سنة] إحدى وثلاثين ومائتين وألف [١٢٣١هـ/١٨١٦م]، خرجت من بلدتنا»، ولكنه يستدرك فيما بعد ويقول أنه «خرجت من بلدتنا "زاوية تنيلان" ثالث الشهر المذكور» أي أنه انطلق يوم السبت ٣ شعبان ١٢٣١هـ الموافق لـ ٣٠ جوان ١٨١٦م.

■ **الطريق من تنيلان إلى غرداية:**

١ - العسقلاني (أبو الفضل أحمد بن علي)، التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، باب استحباب خطبة النكاح، ج ٣، دار الكتب العلمية، ص- ص (٣٢٢-٣٢٣).

٢ - زيادة بخط الناسخ.

٣ - مخطوط بخزانة تمنطيط، أدرار، مخطوط، وبخزانة شاري الطيب بن عبد الله كوسام، وموجود أيضاً في: بخزانة الشيخ الحاج محمد باي بلعالم، الركينة، أولف، أدرار، بخزانة مولاي سليمان بن علي، أدغاغ، أدرار - بخزانة بن الوليد، با عبد الله، أدرار. ص ١.

٤ - الرحلة، ص ١

❖ **ذكر خروجه من تيلان:** وفي ذلك يقول: «خرجت من بلدتنا "زاوية تيلان" ثالث الشهر المذكور، وفي ثامنه، دخلت بلدة "تيميمون"، قاعدة قرى (قرارة)، وأقمت فيها تسعة أيام»^١.

❖ **خروجه من قورارة:** وفي ذلك يقول: «خرجت في العاشر، وهو الثامن عشر منه، قاصداً "مدينة الزاب" وهي حوالي "بني امزاب"، ورفقتني (كذا) "شعابنة متليل لبرازفة"، ونعم الرفقة هم مع حرايتهم، رأيت فيهم من الخدمة والطاعة والشفقة (كذا) ما لا أظنه ولا يخطر ببالي كأني بينهم مثل الأمير في رعيته»^٢.

❖ **مروره على القليعة (المنيعه) وقصري أولاد زيد وأولاد عائشة:** وفي ذلك يقول: «ومررنا في طريقنا على البلدة المسماة (كذا) "لُكْلَيْع" وهي "الشعابنة" أيضاً، لما في (...) (أولاد زيد) و (أولاد عائشة)، يوم التاسع من خروجنا من (قرارة)»^٣.

❖ **دخوله متليلي ومدحه لأهلها:** وفي ذلك يقول: «وفي الثالث من رمضان وهو يوم الاثنين، وصلنا (متليلي)، وأقمت فيها خمسة أيام، في عزٍ وحرمة»^٤.

❖ **وصفه للحرب التي بين الشعابنة وأهل امزاب:** وفي ذلك يقول: «وبين أهلها (الشعابنة) وبين (أهل امزاب) من الحرب والقتال ما لا يوصف، الشعابنة يعتقدون أنّ قتال (بني امزاب) مثل جهاد الكفار، ولا يعدّون الرّجل منهم رجلاً حتى يقتل قتيلاً من "بني امزاب"، ويغالون في ذلك، حتى أنّ الشعابني يفتخر ويقول: «قتلت بحمد الله سبعة من بني امزاب»، وآخر يقول: «ثلاثة»، وهكذا، وقتالهم لهم ليس على ما يعهد بين القبائل - أنفة أو حمية - بل قتالهم لهم حقيقة إنّما كان لسبب اعتزالهم وخروجهم عن مذاهب أهل السنة. و"بني امزاب" اعتقاد عوامهم وعلمائهم: «إذا عرق أحدهم في طلب سُبي يقتله، غفر الله له قبل أن يجفّ عرقه»، وبين "متليلي" وبلاد "امزاب" قدر نصف يوم»^٥.

❖ **خروجه من متليلي، ووصوله العطف أول قصور امزاب:** وفي ذلك يقول: «أو (كذا) خرجت منها في السادس، وهو تاسع رمضان بعد الظهر، ووصلت أول قصور "امزاب" وهو (العطف)، بعد صلاة العشاء، وقصوره خمسة: (العطف) و (بُنُر) و (بني يَسْكُن) و (امليكة) و (غرداي)»^٦.

❖ **رأيه الشخصي في المذهب الإباضي وأتباعه ومحاورته مع علماء امزاب، مع ذكره شيء من أفكار الإباضية:** وفي ذلك يقول: «وكلّهم على ضلالة واعتزال، وقد اجتمعت مع فقهاءهم

١ - الرحلة، ص ١.

٢ - الرحلة، ص ١.

٣ - الرحلة، ص ١.

٤ - الرحلة، ص ١.

٥ - الرحلة، ص ١.

٦ - الرحلة، ص ٢.

وتفاوضت معهم، فوجدتهم متمذهبين بالمذاهب الباطلة، ولا يعرفون شيئاً من أصول المذاهب الأربعة ولا من فروعهم، وُضُوؤُهُمْ مخالف لوضوئنا وصلاتهم كذلك، وأذانهم كذلك، والجمعة ساقطة عندهم، وسألت كبير فقهاءهم وهو: الحاج "إبراهيم بن بحمان الغرواء (كذا)"، عن سبب عدم إقامتهم لصلاة الجمعة فقال لي: «مذهبنّا أنّها لا تُقام إلّا خلف إمام معصوم، ولا نجد من نعتقد عصمته»، وأما عقيدتهم فقبحهم الله وقبحها، تكلمت في شيء منها مع احد (كذا) فقهاءهم يسمى: "الشيخ باعمور" (كذا)، فقال لي: «الله لا يعلم الشيء (كذا) إلّا بعد وقوعه، والعبد له قدرة على خلق جميع أفعاله التي له طاقة بها، وما لا طاقة له بها فمن الله»^١، وسألتهم عن إمامهم الذي يعتقدونه ويتمدّهون به، فقالوا: «إمامنا: "أبو مصعب"»، وعندهم خزائن من كُتُب علمهم، طالعت البعض منها، وهو المسمى عندهم بـ: "القسطاس"، وهو الذي يتداولونه مثل (مختصر خليل) عندنا، بل مثل (الرسالة)، لأنّ أوله مبدوء بفنّ العقائد، وتراجم فصوله وأبوابه ١٨٧٨، وهو على أربعة أجزاء كبار»^٢.

❖ مدحه لقصر مليكة ووصفه للحالة السياسية والأمنية بقصور إقليم ميزاب: وفي ذلك يقول: «وألقي الله بين قصورهم من العداوة والحرب ما لا يوصف، مثل (أهل فجيج) على ما بلغني أو أكثر، ما عدا قرية (امليك) (كذا) فإنّها برية (كذا) من هذه الضلالة، وأهلها يسموهم: "المالكية". وما عداهم "عزّابة" ولا يأنفون من هذا الاسم، حتّى أن أحدهم إذا كتب كتاباً يقول فيه: «من عزّابة غرداي (كذا)»، أو: «من عزّابة بني يسكن (كذا) إلى فلان»، بل ربما يفتخرون بذلك، والأمان والعافية التي توجد عندهم لا يوجد مثل ذلك عند غيرهم، لا (...) في طاعة مولانا سليمان نصره الله، ولا في طاعة سلطان الجزائر وهران وتلمسان، تجد الحرب بينهم قائمة على ساق، والتاجر الغريب يذهب ويحيى بماله من غير خوفٍ عليه ولا على ماله، ولو أنّ (كذا) للرجل ألف قنطار ذهباً وتركه خارج البلد، أو في أحد زفتها (كذا) ما خاف عليه ولا اهتمّ به، وإذا سرق السارق عندهم يجتمع عليه أكابر البلد ويدبحونه في المحررة، من غير فرقٍ بين شريفٍ ومشروفٍ، ووضيعٍ ورفيع، وقليل السرقة وكثيرها سواء. وقاعدة هذه القصور "غرداي" (كذا)، وكلّهم أهل نخيل وشجر ونخيلهم ما رايت (كذا) مثل صلاحه في (توات) ولا في (تفاللت) ولا في "الفايجة" (كذا)، إلا أنّ الماء عندهم لا يجري وحده بل يُجْرُونُهُ بالبغال والحمير والإبل، ويحطّ (كذا) فيها من الغربان ما لا يُحْذ ولا يوصف، ويجلبون إليها من الصُوف والسّمْن والغنم والزّرع ما فوق الكافية (كذا)، وهم في التسمية تحت طاعة صاحب الجزائر، وفي الحقيقة ليسوا

١ - نفسه.

٢ - نفسه.

تحت طاعة احد(كذا)، وعندهم من صنوف الأموال ما لا يوجد عند غيرهم من أهل الصحراء، وتلك همّتهم ودينهم»^١.

❖ ذكره لعرب النوايل الذين رافقوه في رحلته ووصف ما هم عليه من الأدب وحب النظافة: وفي ذلك يقول: «وأقمت ببلدة (امليك)(كذا) ثمانية أيام في عزٍ ورفعةٍ وأمان، وخرجتُ منها قبل طلوع الفجر بكثير، يوم التاسع وهو الثامن عشر من رمضان مع "عرب النوايل"(كذا). وهم [ما ذكر من حسن عرب النوايل] أكثر قبائل العرب رجالاً وماشيةً وخيلاً، ومساكنهم ما بين مدينة أقسُمطين(كذا) و"الجزائر" وبسعادة(كذا) و"واد الجير امزاب" و"ورقل(كذا)"^٢.

❖ إقامته في قصر القرارة(بريان) ووصف ما هم عليه من طيبة وتكافل ونظافة: وفي ذلك يقول: «و(لَقَرَار) (كذا) ونعم العرب هم، -كثّر الله في عرب المسلمين من أمثالهم-، وهم أهل بيت الرحمة(كذا)، ما رايتُ(كذا) ولا سمعت من يعظّم العلماء وحمّالة(كذا) القرآن مثلهم، ولو قلتُ: إني رأيتُ فيهم من البرور (كذا) والرحمة والرأفة والحنانة(كذا) ما لم اراه (كذا) في والي(كذا) ما كذبت، ولو مرّ بي احدهم(كذا) عشر مرّات؛ لا يمرُّ حتّى يُقبّل يديّ أو كساء(كذا)، وليسو مثل "عرب أحميان" أو "ذو منيع" أو غيرهم من العرب في قلة الدين والنظافة؛ بل هم الغاية في ذلك أهل وضوء وصلاة وزكاة ورحمة، وإبلهم كلّها حمراء الشّعر سوداء الأظفار»^٣.

■ الطريق من غرداي إلى مدينة الجزائر:

❖ إقامته في إقليم بني نائل ووصف للحياة الطبيعية بها: وفي ذلك يقول: «وفي السادس والعشرين من رمضان وصلنا "جبل الصحاري" وفيه منازل "بني نايل"، وهذا الجبل ما رايتُ(كذا) مثل طوله وكثرة أشجاره وطولها، وفيه الأنهار المطرّدة، والطّيور المغرّدة، وفيه يوجد "القرمز" الجيّد الكثير، وأقمنا في خيام أصحاب رِفَقَتِنَا "بني نايل" يومين»^٤.

❖ دخوله إقليم التيطري(المدية) يوم عيد الفطر: وفي ذلك يقول: «وفي الثّالث خرجت [مع] رجال من "بني امزاب" قاصدين "مدينة تطر" وهي أوّل عمّالة صاحب الجزائر من هاذه(كذا) الطريق، وتُسمى أيضاً "لمدي"(كذا) وفيها "الباي إبراهيم"، ودخلناها يوم الأحد عند الفطر، وأقمنا فيها يومنا ذلك»^٥.

^١ - الرحلة، ص ٣

^٢ - الرحلة، ص ٣.

^٣ - نفسه، ص ٣.

^٤ - الرحلة، ص ٤.

^٥ - نفسه، ص ٤.

❖ دخوله مدينة البليدة وانبهاره بحسنها، كما تسوّق فيها: ثم دخل مدينة البليدة للتسوق والتزود بالمؤونة، ولم يمكث فيها نصف يوم حيث غادرها بعد الظهر مباشرة، وسجل فيها انبهاره بطبيعتها الخلابة ومناظرها الحسنة، وفي ذلك يقول: «وفي غده خرجنا منها عند الظهر، ومشينا يوماً (كذا) ذاك وكثيراً من الليل (كذا)، وأصبحنا عند المدينة المسماة (كذا) "البليدة"، وما أحسنها وأظرفها (كذا)، جازت (كذا) جميع المحاسن، وهي عروس ذلك الإقليم، ولا يوجد لها فيه نظير، واشترينا فيها ما نحتاجه ليومنا ذاك من خبز أو إدام أو فاكهة، ومشينا عنها»^١.

❖ دخوله أرض متيجة ومبيته بها: «وعند العصر دخلنا أرض "متيجة" (كذا)، ومشينا فيها إلى الغروب، وبثنا هناك، ومن هناك يُسمع هدير البحر وتلاطم أمواجه»^٢.

■ إقامته بدار السلطان ووصفه للحملة الأوروبية المشتركة:

❖ دخوله إلى مدينة الجزائر (دار السلطان): «فلما قُرب طلوع الفجر^٣ مشينا داخلين للجزائر ودخلناها وسط الضحى - ذلك اليوم -، وهو يوم الأربعاء، ونزلت في الفندق الجديد بـ "باب عزوز" (كذا) اكترت فيه بيتاً، وأقمْتُ فيه ذاك اليوم»^٤.

❖ تعرفه على الفقيه الحسن بن مصطفى الجزائري بن قاضي مالكية الجزائر: وفي اليوم الموالي وبعد أن أخذ قسطاً من الراحة ذكر صاحب الرحلة لقاء الفقيه الحسن بن مصطفى الجزائري (بن قاضي مالكية الجزائر) وتعرفه عليه من دون أن يذكر كيف تعرّف عليه ومن هو واسطة العلاقة بين الرجلين، وسرعة اجتماعه به لا توحى بسابق معرفة بينهما بقدر ما تؤكد أن صاحب الرحلة دخل العاصمة بتوصية سابقة وعلم مسبق برجالها وإلا كيف نفسر هذه المحبة الأكيدة والمودة القوية حتى أنهما كانا لا يفترقان في غالب الأوقات... ولا أظن واستثناساً بما سبق أن ٣٧ يوماً التي قضاها صاحب الرحلة في مدينة الجزائر قد أقامها كلها في الفندق، وكيف يكون ذلك وبيت قاضي المالكية مفتوح. وفي هذا يقول: «وفي غده يوم الخميس اجتمعت بقاضي المالكية في الجزائر، وهو: الفقيه الأجل سيدي الحسن بن قاضي المالكية سيدي الحاج مصطفى الجزائري أصلاً وداراً وتعارفت معه ووقعْتُ بيني وبينه محبة أكيدة، حتى صرنا لا نفترق في غالب أوقاتنا، -فجزاه الله عني في الدارين خيراً-»^٥.

❖ وصفه لنزول الحملة الانجليزية الهولندية على مدينة الجزائر: «فلما كان يوم الأحد من شهر تاريخه عند العصر، نزلت سفن عدوّ الله "بدر لنكليز" قرب "الجزائر" في البحر» والمتتبع لحالة السرد

^١ - نفسه، ص ٤.

^٢ - الرحلة، ص-ص (٤-٥).

^٣ - أي فجر يوم الأربعاء ٠٤ شوال ١٢٣١هـ / ٢٩ أوت ١٨١٦م.

^٤ - الرحلة، ص ٥.

^٥ - نفسه.

الوصفي لصاحب الرحلة يظن أن اليوم المقصود هو يوم الأحد ٠٨ شوال ١٢٣١هـ / ٠٢ سبتمبر ١٨١٦م تبعاً لتسلسل الأحداث كما عوّدنا فيما سبق وهو ظن خاطئ غير صحيح. ويبدو أن صاحب الرحلة انتبه بعد سرد مستطرف لبعض المواقف والأحداث كنزوله العاصمة واستئجاره لغرفة بفندق ولقائه بقاضي المالكية في الجزائر أنه من الضروري العودة إلى السياق الزمني للأحداث فاستدرك هذا الحشو بالرجوع إلى أصل الحدث وبدايته. واعتماداً على جملة الوثائق التاريخية والمصادر الأجنبية الموثقة نجد أن الأحد المقصود هو الموافق لـ ٢٦ أوت ١٨١٦م بما يوافق ٠١ شوال ١٢٣١هـ وهو التاريخ المتفق عليه لنزول الحملة على سواحل المدينة. ومن المعلوم أن صاحب الرحلة في هذا التاريخ كان غائباً عن مدينة الجزائر حيث يصادف هذا اليوم دخوله مدينة المدينة، وقد أكّد صاحب الرحلة في ختام رحلته هذه أنه لم يكتفي في روايته على المشاهدة العيانية فقط بل استأنس أيضاً بالرواة الثقات، ولعل قصة هذه الحملة وتفصيلها كانت من ضمن ما تناقش به مع الشيخ الحسن بن مصطفى الجزائري في لقاءاتهما وجلساتهما حيث كانا لا يفترقان مطلقاً^١، ثم وصف صاحب الرحلة وبدقة المطلع المتمكن (ولم يرق في المدينة سوى ٣٧ يوماً)، حجم سفن العدو وتعدادها وقدرات مدافعها والعجيب أن هذه المعلومات تتوافق حد التتابع مع رواية وليام سبنسر وجون وولف اللذين يذكران أن عدد السفن كانت بين ٣٦ و ٤٠ سفينة حربية، إن دقة المعلومات وتوافقها مع الوثائق والمصادر الموثوقة يدل أن صاحب الرحلة قد استقى معلوماته من جهات رسمية قريبة من رجال الحكم آنذاك، وفي ذلك يقول: «وهي: أربعون سفينة، وكل سفينة فيها مائة مدفع كبير، كل مدفع عمارته قطار بارود، ونزلوا بعيداً من المدينة، بحيث لا تصلهم الرمية من الجزائر، وأقاموا يومهم ذاك وغدهم كذلك»^١.

❖ وصفه لخديعة اكسموث ومحتوى الرسالة التي بعث بها إلى الداوي عمر: «وفي ضحى صبيحة الثلاثاء بدّلوا جميع أعلام سفنهم، وجعلوها بعد أن كانت سوداء من الأعلام البيض، وهي أعلام الصلح والعافية، بخلاف السود فهي أعلام الحرب، هذا هو اصطلاحهم» المقصود هنا هو يوم الثلاثاء ٠٣ شوال ١٢٣١هـ / ٢٨ أوت ١٨١٦م. بمعنى أنه بعد أن اعتمد في الاستدراك السابق (بداية نزول الحملة) على رواية غيره ممن يثق عاد ليستند في سرد خدعة الانجيز إلى المشاهدة العيانية. لأنه في فجر هذا اليوم دخل الجزائر، وبما أن المهلة التي منحت للداوي للجواب قد انتهت (ثلاث ساعات)، فقد تحرك الأسطول الإنجليزي حاملاً علم الهدنة، واتخذ موقعاً مناسباً يوم ٢٧ أوت ١٨١٦م وكانت تساعده بواخر هولندية يقودها "فان كابلان" وانفصلت سفينة إكسموث الملكية (تشارلوت) ذات المائة والعشرون فوهة نارية عن الأسطول وشقت طريقها نحو الميناء وتبعها سفن أخرى، وعندما أخذت السفن البريطانية مواقعها تبعها السفن الهولندية، وقد حاول أحد القباطنة الجزائريون ضرب سفينة

^١ - نفسه.

إكسماوث عندما أخذت تقترب من الميناء فبعث إلى وكيل الخرج وأخبره بأن العمارة دخلت المرسى ويجب ضربها قبل أن تدخل تحت الأبراج لأنها إن دخلت أهلكتنا، فأجابهم بأن السفينة تحمل راية السلام فأصروا عليه وقالوا بأن ذلك مجرد خدعة، فقال وكيل الخرج من ضربها بالمدفع قتلته، إلا إذا أتنانا الأمر من الأمير، غير أن الداي أظهر الكثير من اللامبالاة والتصميم، حيث ضيع الوقت ولم يعط الأمر للمدفعيين بإطلاق النار، وبينما الوضع كذلك قامت إحدى المدافع بإطلاق ثلاث طلقات، عند ذلك أطلق العدو وابلاً من القنابل حتى بلغ عددها أربعة وثلاثون ألف قذيفة من القنابل الكبيرة والصغيرة وقتلت في حينها خمسمائة جندي تركي وجرح ألف آخريين من السكان المدنيين^١، وقراءة عابرة لمضمون نص الرسالة الأولى للورد اكسموث التي دوّنها صاحب الرحلة وبناءً على اللغة التي كتبت بها نستنتج أن صاحب الرحلة لم يطلع على النص المكتوب إطلاقاً وإنما روي له، فعبر عنه بلغته وبمستواه السياسي وبيئته الاجتماعية، حيث جاء في نص الرسالة الأصلي التي أرسلها للورد من سفينة شارلوت ما يلي: «نظراً لأعمال القسوة التي قمتم بها في عنابة ضد مدنيين عزل من المسيحيين، ونظراً لإهمالهم غير اللائق للمطالب التي قدمتها إليكم باسم الوصي على عرش إنجلترا، فإن الأسطول الذي تحت قيادتي قد قام بمعاقبكم بتدمير أسطولكم البحري تدميراً تاماً وتخريب دار الصناعة، ونصف المدفعية. وحيث أن إنجلترا لم تعلن الحرب لتدمير المدن، ولا نحاول تحميل تبعات قسوتكم الشخصية للسكان الأبرياء، فإني أقدم إليكم نفس الشروط التي قدمتها يوم أمس باسم ملكي، وإذا لم تقبلوها فيجب أن لا تأملوا في السلام مع بريطانيا، وإذا قبلتم هذه الشروط كما يجب عليكم، فستطلقون ثلاث طلقات بالمدافع، وسأعتبر صمتكم رفضاً لهذه الشروط، واتخذ الإجراءات الملائمة لاستئناف الهجوم أعرض عليكم هذه الشروط، بشرط أن لا يكون قنصل إنجلترا والضباط والجنود الذين اعتقلوا بنذالة في مركب تابع للأسطول البريطاني قد عوملوا معاملة سيئة، وكذلك جميع العبيد المسيحيين الذين يوجدون حالياً تحت سلطانكم وأنا أطلب بأن يُعاد إليّ القنصل وجميع ضباطي وجنودي وذلك طبقاً لنصوص المعاهدات القديمة»^٢

وذكر صاحب الرسالة نصاً آخر يكاد لا يتطابق معها: يقول عبد الرحمان بن إدريس التتيلاني: «وكتب كتاباً مضمناً (كذا): «اعلم إنّي جئتكم ناصحاً ومصلحاً، أنظر هذا سلطان المغرب أحسن منك نسباً، وأقوى مالا وأعظم جنداً، وأكثر بلاداً، كان مع جميع أجناس النصارى صلحاً (كذا) وعافية، وهو

^١ - للتوسع يراجع: - عموره عمار، الجزائر بوابة التاريخ من ما قبل التاريخ إلى غاية ١٩٦٢م، ج ١، دار المعرفة، الجزائر، ٢٠٠٩م، ص ٦٠ - أحمد الشريف الزهار، مذكرات، ص ١٢٢ - وليم سبنسر، الجزائر في عهد رياس البحر، ترجمة عبد القادر زيادية، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، ص ١٦٠ - أحمد الشريف الزهار، مذكرات، ص ١٩٧ - جون ب. وولف، الجزائر وأوروبا ١٥٠٠-١٨٣٠م، تر. أبو القاسم سعد الله، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، ١٩٨٦م، ص ٤٤٥.

^٢ - للتوسع يراجع: - وليم سبنسر، المصدر السابق، ص ١٦٠ - جون ب. وولف، المصدر السابق، ص ٤٤٥.

على دينه، وهم على أديانهم، وأنظر "صاحب تونس" وهو ضِدُّكَ وأخوك، صالحًا مع جميع جنس النصرى، و"صاحب طرابلس" كذلك، كل واحد على دينه، وكلهم صلحًا وعافية، وما فيهم من عادى (كذا) النصرى وكأنَّ الجهاد ما فُرِضَ إلَّا عليك، ولو كنت عاقلاً لاقتديت بمثلك، ولا تظنَّ أيَّ مثل النصرى الذين تعرفهم، وكنت تلاعبهم، مثل "افرانصيص"، "واصبانيول"، "وافلامينك"، "وجنوير"، "وُدْبِر"، وعدَّدَ عليه قبائل النصرى، بل أنا: "بِدْرِ صاحب أفلتقطر"، وعندى أَلْفِي قَلَّاع، جيتك منها (كذا) بأربعين، وأعظم من صنيعك كلَّه، الأسارى ما كان يفعل ذلك غيرك وهذا لا يرتضيه عاقل، يكون أجاود (كذا) الروم، وأبناء رؤسائهم السلاسل في أعناقهم، والقيود في أرجلهم، يخدمون خدمة العبيد، وأجاود المسلمين كذلك، وأنت سبب ذلك، واليوم أترك عنك هذا وأبدله بالصِّلح، وإن أبيت عن الصِّلح فنعم، ولكن أخذ الأسارى لا يكون بيننا، وشاور على هذا نفسك وكبراء دولتك، وأجملتك ساعتين، وأبعث بهذا الكتاب مع شاوش له^١.

❖ ذكره لموقف الداى وتبرير التأخر في الرد على رسالة اكسموث: «فلما بلغ الكتاب صاحب الجزائر، وجد أكابر البلد ورؤساء الجند مفترقين في الجنَّات، لأن هذه الواقعة وقعت في فصل الخريف، وعادة البلد أنَّ كل من عنده جنَّان يكون سكناه فيه ذلك الوقت، فتعطلَّ الجواب عن النصراني^٢، وهنا يذكر صاحب الرحلة أنَّ أكابر البلد ورؤساء الجند كانوا مشغولين في أراضيهم ومزارعهم وبعملية الحرث والبذر لأن هذا موسمها ومبرر اشتغال قادة الدولة وضباطها بالأرض مبرر يكاد ينفرد به صاحب الرحلة عن بقية مبررات تأخر الداى في الرد، مما أدى إلى الكارثة التي حلَّت بالمدينة وسكانها الأبرياء. وفي رواية جون وولف أنه: «وبينما كان الجزائريون يدرسون الإنذار، تحرَّك الأسطول الإنجليزي - الهولندي - بسرعة واتخذ وضعًا يسمح له بأن يطلق النار ويصيب الهدف عبر الرصيف البحري والميناء»، والراجح أنَّ الحجة التي يعتمد عليها صاحب الرحلة غير مستساغة منطقيًا فكيف لضباط كبار ومسؤولين عن دولة وشعب يتهددونهم خطر خارجي وشيك وهم منشغلون بمصالحهم الشخصية، وقد اختلفت الآراء في سبب ذلك، فهناك من يذكر أنَّه قام بالمطالعة في جوابه النهائي ليستعد للمعركة، غير أنَّ الشريف الزهار ينفي علم الداى عمر باشا بوصول الأسطول الإنجليزي إلى الجزائر، ولم تصله البرقية التي بعثها اللورد إكسماوث لأنَّه كان نائمًا، حيث أنَّ قائد المرسى ذهب إلى الداى بدار الإمارة فوجده نائمًا فلم يوقظه حتَّى انتهى الأجل فرجع الزورق الإنجليزي بالجواب السلي، لكن يرجح أنَّ يكون الداى عمر باشا قد تأخر في الجواب حتَّى يستعد للمواجهة، ويستقدم القوات العربية، وما يؤكد هذا الطرح قيامه بتحسينات حول المدينة، بمجرد أنَّه أحس بتحركات الأساطيل الأوربية الحربية.

^١ - - الرحلة، ص.ص (٥-٦).

^٢ - يراجع: جون ب. وولف، المصدر نفسه، ص ٤٤٥.

❖ ذكره لخداع العدو وخيانة قائد مدفعية المرسى علي: وعن خدعة العدو وخيانة القائد يقول صاحب الرحلة: « ودخل بسفنه لداخل مرسى الجزائر، وأراد الذين هناك يضربونه بالمدافع (كذا)، فحلف لهم القايد (كذا) عليهم يسمى "علي قايد المرسى": «لا مَدَّ (كذا) أحدكم يده للضرب إلا قطعها له، قيل: إنَّ النَّصْراني رشاه على ذلك بخمسين قنطاراً، وقيل بخمسة وعشرين وقيل بخمسة عشر»^١، ويمكن الجزم أن هذه الوثيقة المخطوط هي المصدر الوحيد الذي يذكر اسم القائد العسكري الذي خان وطنه، كما أنه الوحيد الذي تطرق إلى ذكر قيمة الرشوة التي تقاضاها مقابل الخيانة.

❖ ذكره بالتفاصيل (المكان والزمان وحجم الضرر ونوع وعدد المقذوفات) لعملية القصف: يقول صاحب الرحلة في ذلك: «فلَمَّا استقرَّ النَّصْراني بوسط المرسى، كان أوَّل ما بدأ به [أن] أسقط الماء الداخل لشرب البلد وما يتطهَّرون به، رمى ساقية الماء بثلاثة مدافع، ثم والى (كذا) على المدينة بالبارود، وذلك بعد صلاة الظَّهر، وقيل العصر^٢، فلم يزل يواليه عليها حتى قارب نصف الليل، ومدة ذلك على التَّحقيق أحد عشر ساعة غير سدس^٣ بالمكانة المحققة، وعدد الكور الذي رمى به: إحدى وأربعين ألف كورة^٤، على ما أخبر به شاوشه الذي عقد الصلح مع صاحب الجزائر، وبعد استقراره بالمرسى وتمكَّنه أحرق جميع سفن^٥ الجزائر، وهي أربعة عشر سفينة كبار (كذا) جدًّا، فثلاثة عشر أحرقها حتى لم يبق لها أثر، والرابعة عشر بقي شيء منها»^٦.

❖ ذكره لحالة المدينة وأهلها بعد توقف القصف عند حلول الليل: إن الوصف الذي ذكره صاحب الرحلة للدمار الذي خلفه القصف، وحال الناس وإرجافهم بعد أهوال ما مرَّ بهم هو وصف لشاهد عيان ينذر أن تعثر له على نظير في مجمل المصادر التي تحدَّثت عن الحملة الإنجليزية الهولندية

^١ - الرحلة، ص ٦.

^٢ - وحوالي الساعة الثالثة والنصف بدأ الجزائريون يطلقون النيران من حامية البرج فردت على ذلك سفينة أمير البحر كوين شارلوت (Quen-charlotte) والفرقاطة لياندر (Leander) واتسع ميدان إطلاق النار بحيث شمل الخط كله، وسرعان ما تجاوزت أكثر من أربعمئة فوهة مدفع.

^٣ - مدة المعركة هي ١١ ساعة و٥٦ دقيقة، والتميمي يذكر أنها دامت ١١ ساعة و٢٣ دقيقة حسب الرسالة التي بعث بها الداي عمر إلى السلطان العثماني للتوسع ينظر: - التميمي، بحوث ووثائق، ص ٦١.

^٤ - يقدر الإنجليز عدد القذائف التي أطلقوها بثلاثين ألف قذيفة أطلق أغلبها على المدينة، التميمي، بحوث ووثائق، ص ٦٨.

^٥ - يقول شونبيرغ: «تخطمت قوارب المدافع الجزائرية بسرعة ودُمرت الحاميات البحرية وتُركت، ولم تصمد سوى الحاميات السفلى، التي كان يقودها الداي بنفسه، وفي المساء اشتعلت النيران في الفرقاطة الجزائرية الراسية في الميناء بفعل المواد المحرقة التي رمتها بها القوارب الإنجليزية، ومنها انتقلت النيران إلى السفن الأخرى المتوقفة في الميناء،» التميمي، بحوث ووثائق، ص ٦٧.

^٦ - الرحلة، ص ٦.

على مدينة الجزائر. وفي ذلك يقول: «وحرقة للسفن وهو أعظم نكايه لم يبق فوقها نكايه، وصارت تلك الليلة في الجزائر مع نهارها سواء^١، ولولا شدة المبالغة لقليل: «ضوء تلك الليلة أشد من ضياء شمس نهارها»، ويا لها من ليلة!، شابت فيها الولدان، أو سقطت فيها الحوامل، واشتد فيها البكاء والعيول، وعظم فيها الكرب والهَم والغَم فوق ما يوصف ولا يخطر ببال، ولا يقدّر على الحقيقة شاعر ولا عاقل ولا فقيه ولا مدّاح ولا فصيح يصف هذه الواقعة بوصفها الحقيقي، ولا أدري بما أشبهها به؛ أمثل خرب الوادي الكبير أو مثل الرحي أو مثل نزول البرد؟ لا أدري ما يشبه ذلك، وغايته أنّه مثل الرعد القاصف من أول بدايته إلى نهايته متصلاً كأنّه مدفع واحد، فلمّا كان نصف الليل (كذا) نادى النصرايّ بالبيات إلى الصباح نادى في بوقه بعجميته: «حتى نصبح» فسكت البارود^٢.

❖ **ذكره لشروط وقف القتال:** وفي ذلك يقول: «فلما كان بعد صلاة الصبح نادى -لعنه الله- في بوقه، نزيد في الحرب أم يكفيننا هذا؟ وعلم صاحب الجزائر أنّه لا طاقة له به^٣ ولا بحربه، فطلب منه العافية فأجابته إليها على شروط^٤.

أولها: أن يرّد إليه كل أسير عنده، وهم محسوبون عنده في زمامه (كذا) ثلاثة عشر مائة أسير واثنين وثلاثين أسيراً منها من قبيلة كذا: كذا، وكذا^٥ ومن قبيلة كذا: كذا وكذا وهكذا، وإن بقي أسير واحد فلا عافية.

وثانيها: أن النصاري خزلهم الله (كذا) كانوا عام أول فادّوا (كذا) بعض أولادهم من أصحاب الجزائر، وعددهم أحد عشر مائة أسير، كل أسير بألف ريال -دُر الكبير-، فشرط عليه أن يرد عليه جميع ما وقع به الفداء من الرّيال، وإن بقي شيء من ذلك فلا عافية.

^١ - لاحتراق أربع فرقعات وخمس حركات وثلاثة قوارب صغيرة في الليل، التميمي، بحوث ووثائق، ص ٦٧.

^٢ - الرحلة، ص ٧.

^٣ - يقول وليم سبنسر ناقلاً عن السفير الأمريكي في الجزائر شيلر بصفته شاهد عيان لعملية القصف: "وقد كشفت صبيحة الثامن والعشرين أن الجزائريين كانوا غير قادرين على القيام بأية مقاومة... وخلال اليوم اعترفوا بأنهم قد غلبوا على أمرهم" وليم سبنسر، المصدر السابق، ١٦٠.

^٤ - يقول جون ب. وولف: «عندما سكنت المدافع سارع الداي عمر بعقد السلام بالشروط الإنجليزية - الهولندية، وقد أملى اللورد إكسموث شروط السلام إملاء: إلغاء نظام الرق، وتحرير الأرقاء المسيحيين الموجودين، ودفع تعويض حربي يقدر بخمسمائة ألف فرنك»، جون ب. وولف، المصدر السابق، ص ٤٤٦.

^٥ - حسب جون ب. وولف: ١٢٠٠ أسير، وحسب شونبيرغ ١١٤٧ أسير، انظر جون ب. وولف، المصدر السابق، ص ٤٤٦.

^٦ - وهم: ٧٠٧ نابوليطانيين و١٧٣ رومياً، و٦ توسكانين و٢٨ هولندياً، و٢٢٦ إسبانياً، و٧ يونانيين.

وثالثها: أن يطلق "صاحب الجزائر" لهم "وهران" و"عنابة"^١ يكيلون منها الزرع، ولا يدخل الأتراك بين النصاري وأرباب الزرع -أهل الفلاحة- في ذلك»^٢، واضطر الداوي بعدها إلى قبول الشروط المتقدمة وأرسل في النهاية "علي رايس" وهو أبرع ضباط البحرية الجزائرية وأكبرهم سمعة، ومعه القنصل السويدي الذي دعاه لمرافقته، إلى الأسطول ليعقد الصلح باسمه مع إنجلترا وهولندا».

❖ **ذكر خروجه من المرسى واستقباله وفود الأسرى:** وفي ذلك يقول: «فأجابه إلى جميع ذلك، فوقع الصلح بينهم»^٣، وانعقد قيل: خمس سنين، وقيل: سنة، وقيل: خمسة أشهر، ما بلغني تحقيق ذلك عن ثقة، والقاضي المالكي أخبرني بوقوعه سنة، فكتبوا ذلك. وخرج اللعين من المرسى، وأرسل بسفنه بعيداً منها، حتى وفد عليه ما عند المسلمين من الأسارى^٤، وأما المال فما خرج من المرسى حتى استوفى قبضه»^٥.

❖ **ذكره وقائع ما بعد الحرب والخراب الكبير الذي أصاب الجزائر:** وفي ذلك يقول: «وخرب الجزائر خراباً عظيماً، لا تقع عين من فيها إلا على الخراب، وزاد الخراب على خمسمائة دار كاملة، وأما الغرف والمنارة فبغير حساب، وأعظم من ذلك كله أسوار "المرسى"، التي هي الحصن الحصين فقد فعل فيه ما يُفعل بالخراب»^٦.

❖ **ذكره لقيمة برج الفنار في البحرية الجزائرية وما لحق به من خراب:** كما تحدّث صاحب الرحلة عن برج الفنار الذي يسمى حالياً منارة بن قوت التي تقع بمدينة دلس (٧٥ كلم شرق بومرداس حالياً)، وسميت كذلك نسبةً إلى اسم مصممها الهندسي (بن قوت) الذي لم تتوفر أي تفاصيل عنه وعن أعماله. وأنجزت منارة برج فنار بمنطقة (البساتين) الساحرة في قطعة أرض هي الأعلى والأكثر ولوجاً في البحر ويحدها الميناء و القطاع المحفوظ لقصبة دلس من الشرق وقلعة قديمة من الغرب، يبلغ علوها ٢٥ متراً من سطح الأرض ويصل مدي أشعته الضوئية من مصباحه الضخم إلى زهاء ٩٥ كلم. أما عن

^١ - وهذا شرط انفرد بذكره صاحب الرحلة ولم يرد في أي من المصادر المعروفة التي ذكرت المعاهدة بين الطرفين.

^٢ - الرحلة، ص ٧.

^٣ - يقول شونبيرغ: «فاضطر الداوي إلى قبول الشروط المتقدمة وأرسل في النهاية "علي رايس" وهو أبرع ضباط البحرية الجزائرية وأكبرهم سمعة، ومعه القنصل السويدي الذي دعاه لمرافقته، إلى الأسطول ليعقد الصلح باسمه مع إنجلترا وهولندا».

^٤ - وأطلق سراح جميع الأسرى، وألزم عمر نفسه باحترام سيرة السلم في خصوص القضايا البحرية التي تحدت في مؤتمر فيينا، انظر وليم سبنسر، الجزائر في عهد رياس البحر، ص ١٦٢.

^٥ - كما أعاد الداوي عمر باشا مبلغ ٣٧٥.٠٠٠ ألف قرش التي دفعها له نابولي وسردينيا.

^٦ - الرحلة، ص ٨.

^٧ - الرحلة، ص ٨.

الموقع الذي شيدت عليه المنارة فيعود إلى الفترة التي تلت سيطرة خير الدين على حصن البانيون. فيبدو نفارو(قائد البحر الإسباني) بعد أن احتل ساحل مدينة الجزائر شيد حصناً في أكبر جزرها وهو (مكان برج الفنار)، يبعد عن المدينة نحو ٣٠٠ متر ويجعلها دائماً تحت تهديد مقذوفاته، وذلك سنة ١٥١٠م وضاق أهل الجزائر ذرعاً به، وفي عام ١٥٢٩م تمكن خير الدين من الاستيلاء على الحصن الإسباني وتهديمه وعلى أنقاضه وبحجارته بني البرج والمرسى فيما بعد. وقد كان لهذا البرج دور كبير في قوة البحرية الجزائرية آنذاك ودور أكبر في حماية مدينة الجزائر من الحملات الأوروبية الكثيرة. وفي ذلك يقول: «وأعظم من ذلك أيضاً "برج الفنار" الذي شاع خبره شرقاً وغرباً، براً وبحراً ولم يبق فيه بلد إلا وفيه ذكره، وناهيك بهذه البروج عظيمة، حتى أنّ وقوده من الزيت كل ليلة قُلَّةُ زيت، وهي بالجزائري ثلاثة عشر رطلاً على ما قيل، وهذا البرج مما يقع افتخار الجزائر به على سائر مراسي الإسلام، فإنّه لا يوجد له نظير، وهو العُدَّة الوافية في تحصين الجزائر وحفظها، فلا يدخل مركب للجزائر ولا يخرج إلا عليه وهذا البرج وحده يكفي في تحصينها ويُغني عن غيره، فما زال عدو الله يُوالي عليه بالكور حتى جعله دكاً وعظمت عليه حسرة الإسلام واشتدّت أكثر من غيره بأضعاف كثيرة»^١.

❖ ذكره تهديم الجامع الأعظم للمالكية وما حلّ به وبرواده: كما عرّج صاحب الرحلة على ذكر الخراب الذي حلّ بأهم معلم ديني بمدينة الجزائر وهو الجامع الكبير الذي أسسه يوسف بن تاشفين سنة (٤٠٩هـ / ١٠١٨م) ويعدّ من أقدم مساجد الجزائر. وهو جامع تابع للمالكية من أهل المدينة. كما ذكر الخسائر البشرية والمادية الأخرى التي بالجزائر بعد القصف المتواصل، حيث ذكر اللورد إكسموث في تقريره المقدم إلى برلمان بلاده أن الجزائريين خسروا في هذه المعركة ٤٠٠٠ قتيل وجريح، مع أنه من المعروف أن جيشهم لم يكن يتجاوز ٣٠٠٠، وقتل ١٣٦ فارساً تركياً ومن المرجح أن عدد القتلى من الحضّر لم يتجاوز ٦٠٠ أو ٨٠٠، وحسب قنصل أمريكا بالجزائر وليام شالر فإن عدد القتلى الجزائريين بلغ ٥٠٠ قتيل^٢ وفي ذلك يقول: «وكذلك "الجامع الكبير للمالكية"، خرّبه حتى لم يَبْقَ إلاّ معالمه، ومات من المسلمين ثلاث مائة وإحدى وأربعين رجلاً، وسبعة وأربعين رجلاً أكلهم البارود والكُور، شاهدت في "الجامع الكبير" يوم التاسع بعد القتال، رأس رجل وكتف آخر وكُرْش آخر بمصارينه، كانوا ينقلون خراب "الجامع"، فكلّ ساعة يجدون مفصلاً من رَجُل (كذا) الله تعالى يرحم جميعهم ونعم الموت ماتوا به، وقد حدّثني شيخ القراء بالجزائر "سيدي عبد السلام الجبلي المغربي": «أنّه كان مع جماعة يدفنون رجلاً من أولاد "الجزائر"، قد ذهب فحذه وبعض كرّشه، فلما وضعوه في قبره قهقهه قهقهة كبيرة،

^١ - الرحلة، ص ٨.

^٢ - للتوسع ينظر: - وليام شالر قنصل أمريكا في الجزائر، تر. إسماعيل العربي، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، ١٩٨٢م، ص ٣٧٨.

حتى فرّ أكثر من على القبر (كذا)، قال "الجبلي" فقلت له: «يا شيخ هنيئاً لك الشهادة»، قال: «فمَدَّ له إصبعه السَّبابَة»^١.

❖ **ذكره للخسائر المادية والبشرية للعدو:** كانت خسائر السفن المتحالفة حسب الأخبار العامة تسعمائة وأربعة عشر قتيلاً وجريح (٩١٤)، وحسب القنصل وليام شالر بلغت خسائرهم البشرية ٨٣٣ قتيل، وقد فقدت السفينة الخطية (Impregnable) وحدها، وعلى متنها ٢٠٠ رجل، وتحطمت كذلك الفرقاطة لياندر (Leander) أما السفن الأخرى فلم تلحقها أضرار بالغة^٢، أصيب الأميرال إكسموث في هذه المعركة بجرحتين: إحداها في وجهه والأخرى في ساقه^٣، وفي ذلك يقول: «ومات من النصارى -دمّهم الله- على ما أخبر به شاوش النصراني ثلاثمائة رامي في سفينة ضربها المسلمون وغرقوها (كذا)، وغير هذا لا تحقيق عند أحد به، وما شاع عند كثير من الناس هناك أنه مات من النصارى خمسة عشر مائة، فهو باطل، والتّحقيق هو ما في السفينة المغرقة، فإنّي ما كتبت ولا نكتب إلا ما شاهدته بعيني، أو أخبرني به ثقة، مثل "القاضي المالكي" أو غيره من الثّقة في الجزائر. وأقام -عدوّ الله- في البحر بعيداً، من الجزائر، حتى قضى جميع ما أراد»^٤.

❖ **ذكره لمراسلات الداي عمر مع باياته في الشرق والغرب وللسلطان العثماني:** تحدّث صاحب الرحلة عن الإجراءات التي قام بها الداي عمر باشا عقب انجلاء سفن العدو وتوقيع الصلح معه، والتي كان منها إرسال برقية عاجلة إلى باي وهران الباي علي قارة (قرابرغلي) (من قرية باغلة من آسيا الصغرى، هو بن أخ الباي محمد الكبير)، وتتضمن تقرير مفصل عن وقائع ما جرى مع الحملة الانجليزية -الهولندية، ولأن العدو أحرق وأعطب جميع السفن الراسية على ساحل مدينة الجزائر فقد طلب منه دعمه لسفينة سيستغلها الوفد الرسمي الذي سيرسله إلى السلطان العثماني في اسطنبول السلطان محمود بن عبد الحميد الأول، لاطلاعه على ما جرى. ويطلب منه دعماً عسكرياً لحماية الأيالة بعد أن انهار أسطولها البحري، مخافة تكرار هجوم آخر، وفي ذلك يقول: «في غَدِ الصُّلح، بعث الجزائر (كذا) وقاساً (كذا) للباي "علي بعلي صاحب وهران" يُعلمه بالخبر ويوجّه إليه سفينة، وفي اليوم الخامس وردت عليه تلك السفينة، ووجهها لسلطانها "سلطان محمود صاحب اسطنبول"، وكاتبه بما جرى بينه وبين النصارى، وأعلمه بحقيقة ذلك كلّه وأكّد عليه أن يوجّه إليه مراكب»^٥.

^١ - الرحلة، ص.ص (٨-٩).

^٢ - وليام شالر، المصدر السابق، ص ٣٧٨.

^٣ - Encyclopédie Des Gens Du Monde, t 10. p 350.

^٤ - الرحلة، ص ٩.

^٥ - الرحلة، ص ٩.

❖ **ذكره لعمليات الإصلاح والترميم التي بادر بها الداوي عمر:** وفي ذلك يقول: «ثم اشتغل بإصلاح ما أفسدته النصارى، فكان يحمل الحطب الأخضر لطبخ الجير، وأعدّ لذلك خمسمائة جمل تحمل كل يوم حملة، وجميع القبائل التي حول الجزائر يعطون ثلاثة أيام من عنده برزّون (كذا) أو بغلّ حُمل عليه حملة كل يوم ثلاثة أيام وإلا فحُمل حمارين لكل يوم ولكل رجل، ومن لا بهيمة له حمل على رأسه أربع حزمات، وألف بغلة لحمل الحجر والجير، وسبعين مُعلماً للبناء، وأربعة عشر مائة خديم، لكل خديم سبعة موزنات، وللمعلم اثنا عشر موزنات (كذا). فأول ما بدأ بإصلاحه "سور المرسى"، وانفصلت عن الجزائر وهو مشغول بالمرسى، لأن الاعتناء بما ءاكّد (كذا) من غيرها، أما الدُور والغُرف والمنارة فلا يلتفت إليها حتى يفرغ منها، وقد أفرد طائفة من المعلمين لبناء المسجد الكبير المنسوب للمالكية»^١.

❖ **ذكره هدم روضة سيدي عبد الرحمن الثعالبي:** كما تطرّق صاحب الرحلة إلى ذكر تفاصيل حصرية أخرى تتعلق بالحملة وهي هدم اللورد اكسموث للمنشآت الدينية التي لا علاقة لها بالروح الإنسانية والمسحة الحضارية التي تجسّدها القائد الانجليزي حينما كان يخاطب الداوي في إقرار الهدنة وسبب مجيء حملته من هذه المنشآت روضة سيدي عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف الثعالبي الجزائري، أبو زيد توفي سنة ٨٧٥هـ، وقبة مسجد الحنفية الجديد الذي تأسّس سنة ١٦٦٠م بأمر من ميليشيا الجزائر وُني بأموال المؤسسة الوقفية سبل الخير. وفي ذلك يقول: «قلت: وهدم -عدو الله- شيئاً من قبة روضة العلامة الفقيه الإمام الولي أبي زيد سيدي عبد الرحمن الثعالبي -رضي الله عنه-، وكذلك هدم قبة "مسجد الحنفية"، الذي عند سوق الحوت، حسبّت فيه أربعة عشر فرمة (كذا)»^٢.

❖ **ذكره للمدة التي قضاها في مدينة الجزائر:** كما تطرّق صاحب الرحلة إلى الحديث عن مدة مكوثه بمدينة الجزائر، ويبدو أن عبد الرحمان بن إدريس التتيلاني قد خرج من السياق السردى الذي كان فيه بالحديث عن هذا الموضوع وتبدو هذه اللفتة مع ما سبقها وما سيليهها خارج الموضوع، حيث ذكر أنه مكث بالمدينة سبعة وثلاثون يوماً، أي من يوم الأربعاء ٠٤ شوال ١٢٣١هـ الموافق لـ ٢٩ أوت ١٨١٦م إلى غاية يوم الجمعة ١٠ ذي القعدة ١٢٣١هـ الموافق لـ ٠٥ أكتوبر ١٨١٦م. وفي ذلك يقول: «وأقمتُ بالجزائر سبعة وثلاثين يوماً كاملة، وخرجت يوم ثمانية وثلاثين»^٣.

❖ **ذكره وبافتخار العقاب الذي ناله القائد علي (قائد المرسى):** ويبدو من الأسلوب المريح الذي سلكه صاحب الرحلة في وصف الطريقة البشعة التي عاقب بها الداوي عمر قائد المرسى الذي لم يسمح بقصف سفن العدو عندما تخترق ميناء المدينة وهي تحمل الأعلام البيضاء، أن هذه الطرق

١ - الرحلة، ص ٩.

٢ - الرحلة، ص ١٠.

٣ - الرحلة، ص ١٠.

والأساليب المقززة كانت معتادة في زمانهم، وفي ذلك يقول: «وأما قائد المرسى "القائد علي" فإن صاحب الجزائر "باشا عمر" -سَدَّدَهُ اللهُ وسلَّمه- قتله بيده، صلبه على مدفع وشقَّ رأسه نصفين مثل رأس الكبش وقسَّمه على طوله، بدأ برقبته يشقه من سلسل ظهره إلى عجب ذنبه، ومن حفرة قلبه كذلك حتى قسَّمه نصفين، ثم قطعهُ أرباعاً، وجعل كل ربع في عمود من حديد وعرزه على "سور المرسى"، وتركه هناك اتعاطاً لغيره»^١.

❖ ذكره الحالة النفسية لأهالي مدينة الجزائر التي طغى عليها الفرع والإرجاف: إن تطرق صاحب الرحلة للحالة النفسية لأهالي مدينة الجزائر عقب انقضاء الحملة والنجلاء غمة القصف المتواصل يُعد وصفاً حصرياً يندر أن تعثر له عن موضع في الدراسات والمصادر الأخرى التي تحدثت عن الحملة. بل أن وصفه تجاوز إلى الحالة الاجتماعية والاقتصادية ليس للمدينة فقط بل حتى إلى المدن الأخرى التي (ما بين قسنطينة وتلمسان)، كما تطرَّق إلى وصف حالة التسبب الأمني التي أضرت بالطرق والمسالك التجارية، وفي ذلك يقول: «وفي مدّة إقامتي بها ليس فيها بيع ولا شراء، وعامة أهلها في همٍّ وغمٍّ وغاية خوف من رجوع ذلك النصراني أو غيره من طوائفهم، لِمَا علموا وحققوا من حقدهم عليهم وبغضهم لهم، وكل ساعة يقع إرجاف بالجزائر، وأن النصراني بلغوا موضع كذا، بقصد أخذ الجزائر ووهران حتى فارقتها وهم بهذه الحالة، وزاد في خوفهم أن القوانص الذين يكونون في الثغور -وهم الضمَّان-، واحد في عنابة وواحد في وهران، وواحد في الجزائر، لما وقعت هذه الواقعة بالجزائر، ذهبوا كلهم وبقيت غمالة "صاحب الجزائر" بلا قوانص، وذهابهم دليل على الحرب وقلة العافية، ولما وقع بالجزائر ما وقع انقطعت الطريق وقلَّ الأمان بها في جميع نواحيها، كل قافلة كانت في طريق من طرق الجزائر، وقع فيها النهب والقتل، حتى مضى لذلك نصف شهر ونحوه، من مدينة قسنطينة إلى تلمسان كلها وقع فيها الخلل -في حكمها وحكامها-، لأنَّ الناس أيقنوا بخراب الجزائر واستيلاء النصراني عليها، وقد كان ذلك دالاً أن الله تعالى تدارك عباده باللطف»^٢.

❖ ذكره للوضعية الخاطئة للمدافع المركبة في ميناء الجزائر: كما تحدّث صاحب الرحلة في تحليله لأسباب الهزيمة عن الوضعية الخاطئة للمدافع المركبة في ميناء الجزائر، ذلك أنها نصبت فوهاها لتضرب ما يلي برج الفنار وليس دونه (خارج المرسى) وهو ما جعل كوره تتجاوز بكثير سفن العدو ولا تصيبها، وفي ذلك يقول: «وما حال بين النصراني واحد؛ لا بارود ولا سيوف ولا رجال، وما حال بينهم وبينها إلا هو -سبحانه وتعالى-، لأن الجزائر معظم قتالهم إنما يكون بالمدافع المركبة على "سور المرسى"، وعلى "برج المرسى" وعلى "ساحل البحر" من [ناحية "عين الرباط"، والنصراني] دخل تحت هذا كله،

^١ - الرحلة، ص ١٠.

^٢ - الرحلة، ص.ص (١٠-١١).

حتى لصق بـ: "سور المرسى"، فكل مدفع خرج تمر كورته فوق سفن النصارى بكثير، ولا نفع لتلك المدافع كلها إلا لمن كان خارج المرسى، وأما من كان في وسط المرسى فلا يلحقه من مدافع الجزائر ضرر لكونه تحت الرمية، وبذلك خدع أهلها وكادهم»^١.

❖ **ذكره لمعرفة داي الجزائر بالحملة قبل رسوها قبالة سواحل المدينة:** وهو ما يتوافق مع الوثائق والمصادر التاريخية، ففي إحدى الرسائل التي بعثها الداوي عمر إلى الخليفة في اسطنبول مؤرخة يوم: ٥ رجب ١٢٣١ هـ الموافق لـ ١ جوان ١٨١٦ م يقول فيها: «لقد علم أوجاقنا من مالطة أن الدول المسيحية قد تحالفت على إنشاء أسطول مشترك بينها، وقوة مدفعية لمحاربتنا، ومن الواضح أنهم يضمرون لنا النوايا السيئة تجاهنا»^٢، كما تحدّث صاحب الرحلة عن معلومة تاريخية مهمة تتعلق بالعلاقات السياسية التي كانت قائمة بين الأيالة الجزائرية والمملكة العلوية والتي تميزت -بحسب روايته- بالتضامن والتفاهم، ذلك أن المولى سليمان سلطان المغرب راسل الداوي عمر يخبره بنوايا الأوروبيين، كما أخبره بأمرهم يهود الجزائر من "مدينة القرنه"، إن هذه الإشارات من صاحب الرحلة تحمل في طياتها نقداً قوياً للطريقة والخطأ التي انتهجها الداوي في مواجهة الحملة فرغم علمه المسبق بالحملة ونواياها إلا أنه أساء التصرف، وبالتالي فصاحب الرحلة يحمل الداوي تبعات ما جرى، وإن كان قد ختم كلامه بأن هذا ما قدّره الله وأراد، وفي ذلك يقول: «مع أن "صاحب الجزائر" بلغه خبرهم قبل مجيئهم، كاتبه بذلك مولانا سليمان -نصره الله- على ما سمعنا، وكاتبه يهود الجزائر من "مدينة القرنه" بحقيقة خبرهم، وأنهم غادرونا فما بالي بذلك (كذا) ليقع ما قدّره الله وأراد»^٣.

❖ **وصفه للداوي عمر باشا وما جرى لحشمه وعياله:** إن الداوي عمر لم يتلق أي نوع من التعليم، ولم يكن يعرف القراءة والكتابة، ومع ذلك فقد زودته الطبيعة بالصفات التي يجب توفرها في الحاكم، كان في حوالي الأربعين من عمره عند الحملة كان قوي البنية، موفور الحيوية، اتسمت أعماله بالعدل والحلم، وفي ذلك يقول: «وقد رمى "دار السلطان" باشا عمر" بكورة، وزنها أصحاب الباشا المذكور فوجدوا فيها مائة رطل وإحدى وخمسين رطلاً بالعطار، وحضرت لوزنها، وخرجت من دار الباشا قدر دويّرة (كذا)، ومات تحتها من حشم الباشا وعياله أحد عشر نفساً على ما قيل، وهذا الباشا فيه من الشجاعة والتّجدة -أكثر ما يصف الواصف- ولو أنّ أحداً يموت قبل أجله المقدر له، ما عاش ذلك اليوم ولا بقي منه عظم ولا شيء من ثوبه، استقبل بصدرة ووجهه الكُور الذي ينزل مثل البرد،

^١ - الرحلة، ص ١١.

^٢ - انظر: عبد الجليل التميمي، بحوث ووثائق، ص-ص (١٤٤-١٤٥).

^٣ - - الرحلة، ص ١١.

^٤ - **دار السلطان** وتسمى: بالجنينة وهي مقر الدايات منذ أن خنق عروج سليم التومي إلى عهد الداوي علي خوجة سنة ١٨١٦ م الذي نقل مقر الحكومة إلى القصبة العليا.

وهو ينادي ويصيح: «يا عباد الله، اللجنة مفتوحة لكم أبوابها، الجهاد يا أمة محمد، الجهاد يا أمة محمد» وهو في ذلك مثل الجمل الفحل، وزيده على فيه حتى غطّى شواربه، فجزاه الله خيراً على موقفه ذلك»^١.

❖ معاودته الحديث عن الوضعية الخاطئة للمدافع المركبة في ميناء الجزائر والدور الذي قام به مدافع حسن باشا: وفي نص الرحلة أيضاً استدراك آخر من صاحبها لموضوع الوضعية الخاطئة للمدافع المركبة في ميناء الجزائر، لكن في هذه المرة ذكر ردة فعل بعض الضباط واجتهادهم أمام هذه الوضعية الطارئة التي أوقعهم فيها اللورد اكسموث، والدور الذي أدّاه مدافع برج حسن باشا بن خير الدين باشا الذي شرع في بنائه عام ١٥٤٥م على بعد ١٧٠٠ متر من القصبة العليا^٢، وفي ذلك يقول: «وجميع مدافع الجزائر ما نفع شيء ذلك اليوم، سوى المدافع الذين [كذا] في "برج مولانا الحسن"، من جهة "عين الرباط"، ومنه ضرب المركب الذي فيه ثلاثمائة نصراني، ولكن ما تمكن منه الضرب لمن في وسط المرسى، حتى هدم المسلمون كثيراً من فندق يسمى فندق "بني امزاب"، لحيلولته (كذا) بين "برج مولاي الحسن" و"المرسى"، فهدموا بعض طبقته العليا، حتى تمكن للرامي من البرج المذكور رمي من في المرسى، وأما غيره من المدافع فلم تغن عنهم شيئاً»^٣.

❖ ذكره لتصرفات بعض جند العدو الذين نزلوا إلى البر الجزائري خلال فترة الهدنة: وفي ذلك يقول: «وفي مدة إقامته -لعنه الله- خارج المرسى ينتظر أساراه، كان أصحابه -دمّرهم الله- يدخلون الجزائر [بكرةً وعشية يسرقون العنب والتين، وجميع الفواكه والخضر، والدجاج والغنم]، ويفتخرون بصنيعهم تصرّيحاً، ويقولون: هذا الموضع هدمه أهل سفينة كذا، وهذا أهل سفينة كذا، ولا يقدر تركي ولا عربي يكلمهم حتى أقاموا هناك ثمانية عشر يوماً، وجاءه أساراه كلهم»^٤.

❖ ذكره للرسالة الثانية من اللورد اكسموث إلى الداوي عمر واعترافه بشجاعة أهل الجزائر: وفي ذلك يقول: «وبعث لدا: "باشا عمر" كتاباً آخر، يقول فيه: «اليوم علمتُ وإنك علمتَ وحَقَّقْتَ بأني صادق فيما أخبرتك به قبل المقاتلة، أنه لم يبق عري ولا عجمي يُضادني وما قاتلني أحد إلا غلبته، وكل من حدّثته نفسه بقوة وشجاعة قهرته وغلبته، ولم يبق في بر ولا بحر، من فاق الرِّفاق، من عنده قرن إلا كسرت له بقوتي ومالي، ولا تقل: إني غدرتك، فإن ملاقة الأقران ومحاربتهم يكون بالقوة، ويكون بالشجاعة، ويكون بالمكنة والحيلة، كما قيل: الحرب خداع، وكما ينبغي لأمثالك أن يكون فيهم فضل جماعة، فكذلك ينبغي لهم أن يكونوا أهل مكرٍ وخديعة، بل هذا أولى بهم وأكد في حقهم، ولو كنت

^١ - الرحلة، ص ١٢.

^٢ - انظر: حليمي عبد القادر مدينة الجزائر نشأتها وتطورها قبل ١٨٣٠م، المطبعة العربية، الجزائر، ١٩٧٢م، ص

٢٤٥.

^٣ - الرحلة، ص ١٢.

^٤ - نفسه،

متصفاً بذلك ما توصلت أنا لما فعلته بك وبمدينتك، ومع هذا كلّه فإني ما قاتلت أحداً قط وطاول معي مثلك، لا نصراني ولا مسلم، حتى إن سيدك وسلطانك "صاحب اسطنبول" قاتلته عام أول، فما مضت ثلاث ساعات حتى أذعن وطاع وأقرّ بالغلب، وأنت قاتلتك إحدى عشر ساعة غير سدس فكان آخر قتالك مثل أوله، ولكن الذي أوصيك به لا تحقر الرجال، ولا يكون القتال والحرب أحبّ إليك وأسرع من الصلح والعافية، واجعل أيامك لك ولرعيّتك أيام عافية ومسالمة، يقضون فيها مصالحهم ويبيعون ويشترون، ويزيدوا في أرزاقهم، وبهذا يحبونك ويمدحونك، يسافرون لأي أرض أرادوا، من غير خوفٍ عليهم، ولا حذر، وأما ما مكثت عليه، فإنه لا يرتضيه عاقل، والمقصود من هذه الدنيا هو السير في الأرض براً وبحراً للأسباب والتجارات (كذا)، في عافية وأمان، وأنت أعرفُ لنفسك والسلام، هذا تحقيق ما وقع بين صاحب الجزائر "الباشا عمر" وبين "بدرٍ لنفليزي" - طاغية "اقلتكطر" دمره الله-، وقطع دابر بعضه مشاهدة، وبعضه بطريق الخبر من الثقات (كذا) والسلام»^١.

● خاتمة المؤلف وذكر النساخ:

❖ خاتمة المؤلف: وفيها يقول: «وكتبه "عبد الرحمن بن إدريس التنيلاي" -تولاه الله-»^٢.

❖ الناسخ الأول للرحلة: ويقول: «وبه كتب ناقله من خط "سيدي عبد الرحمن" المذكور، بأواسط ذي القعدة سنة أربعة وأربعين ومائتين وألف (١٢٤٤هـ)، عبدُ ربّه تعالى "محمد عبد الرحمن بن محمد بن علي بن محمد التنيلاي" -أمّنه الله له ووآله- [في الدارين] آمين-، [ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم]»^٣.

❖ الناسخ الثاني للرحلة: ويقول: «[ونقلها بعده الطيب بن عبد الله بن سالم بن عبد الله بن أحمد الحبيب البلبالي لطف الله به يوم ٢٨/٠٩/١٩٩٦م -١٤١٧هـ]»^٤.

٣. قراءة نقدية للمخطوط: الأوضاع السياسية والعسكرية للجزائر العثمانية من خلال محتوى المخطوط:

في كثير من الأحيان يتهم المؤرخون الغربيون الكتاب أو المؤرخين المحليين بعدم الموضوعية وضعف الدقة والتثبت مع المبالغة في كثير من الأحيان ولكن الحقيقة غير ذلك فمؤلف -الرحلة- قد يفاجئ القارئ بمعلومات دقيقة جداً لا تختلف عمّا أورده المؤرخون الغربيون لهذه الحملة بل هي متطابقة في كثير من الأحيان والمواضع بل وتزيد عنها في الإضافة الخبرية وحتى في تفسير بعض الحوادث والمواقف، فرحلته

^١ - الرحلة، ص.ص (١٢-١٣).

^٢ - الرحلة، الصفحة الأخيرة.

^٣ - الرحلة، الصفحة الأخيرة.

^٤ - نفسه.

تعتبر وثيقة محلية هامة أرّخت حملة اللورد إكسموث على العاصمة الجزائرية سنة ١٨١٦م، والتي انتشر خبرها حتى خارج القطر الجزائري، ويصف كذلك في رحلته من توات إلى الجزائر العاصمة؛ المدن التي مرّ بها، ويذكر من لقيه هناك، مع فوائد جلية أخرى سيجدها القارئ لهذه الرحلة، وتزداد هذه المخطوطة قيمةً تاريخية إذا اكتشفنا أنها تقدم بعض المعلومات الجديدة والحصرية إذا ما قارناها مع المصادر المحلية الأخرى كمذكرات الشريف الزهار^١، ورسالة عمر داي إلى الخليفة بإسطنبول^٢، ليستفيد القارئ من وجهة نظر أخرى للأحداث ربما قد تكون في أغلبها موضوعية وفي أحيان أخرى تجنب الموضوعية وتغرق في الذاتية، رغم أن صاحب الرحلة تعهد في موضعين اثنين بالمخطوط أنه لا يتحدث إلا انطلاقاً من المشاهدة العيانية أو من مصدر موثوق، ومعظم الذين اهتموا للحادثة من خلال رحلة عبد الرحمان بن إدريس التتيلاني يحكمون على هذا المخطوط أنه المصدر العربي الوحيد الأكثر وثوقاً في تسجيل وتدوين أحداث تلك الحملة، وهو ما يكسبه الأهمية البالغة في تاريخ الجزائر الحديث، لما يحمله من حقائق تفصيلية غاية في الدقة والإحكام لكونها سُجلت بعد مشاهدة عينية واكب المؤلف أحداثها شخصياً، واستمع فيها بالمقابل إلى شهادة ثقات مدينة الجزائر وقتها فجاء المخطوط في كل هذا وذاك حاملاً لواحدة من أهم وأندر الشهادات التاريخية العينية في تاريخ الجزائر الحديث، ومن هنا فإن هذه الوثيقة المتميزة جدرة بالقراءة والتحليل والاستنتاج، ويمكن تحديد معالم قيمتها العلمية كالتالي:

✓ **الانفراد بالموضوع:** يعتبر المخطوط، الوثيقة الجزائرية الوحيدة والمعاصرة والعيانية التي دُوّنت لأحداث سياسية وعرقية وثقافية ودينية لقبائل الصحراء الجزائرية.

✓ **ثراء الأفكار:** (رغم الاقتصاد في الوصف والتعبير)، وتنوع المعلومات (رغم قصر مدة الرحلة): تشتمل الرحلة على معلومات مختلفة، وأفكار متعددة، كتقديمها لمعلومات هامة عن سيرة صاحب الرحلة الذي لا نعرف عنه الكثير، بالإضافة إلى أنها تمدنا بمعلومات عن واقع المدن والقبائل والأعراس في الصحراء الجزائرية والهضاب العليا وحتى بمدينة الجزائر وأنماط معيشتهم، مع عرض لنماذج حقيقية لحالة التدافع والصدام التي كانت قائمة آنذاك داخل أرومة المجتمع الجزائري (صدام مذهبي بين الشعابنة المالكية والميزابيين الإباضية) (صدام اقتصادي بين القبائل المستقرة والسائبة) (صدام سياسي بين منظومة الحكم التركي والعديد من القبائل الجزائرية وتجلي ذلك عقب الانكسار العسكري المريع بعد توقيع معاهدة الذل مع الانجليز) (صدام اجتماعي بين أهل البدو وأهل الحضر) ..

✓ **التزام الاختصار المفيد:** لوحظ أن عبد الرحمان بن إدريس قد اختصر في حديثه، وركّز على ذكر بعض التفاصيل الضرورية التي يتطلبها الموضوع، لذلك نراه يتفادى نقل أخبار من تحدّث إليهم أثناء

^١ - الزهار، المصدر السابق، ص ١١٧ وما بعدها.

^٢ - التميمي، بحوث ووثائق في التاريخ المغربي، ص ١٤٦.

الرحلة، وقد بين ذلك في خاتمة كتابه إذا قال: «هذا تحقيق ما وقع بين صاحب الجزائر "الباشا عمر" وبين "بذر لنفليزي" -طاغية "اقلنكطر" دمره الله-،... بعضه بطريق الخبر من الثقات (كذا) والسلام»^١. وكان ثمة ذلك أنه حافظ على جوهر الموضوع، وإذا تعدد أحيانا الإخلال بتناسق الأفكار وتسلسلها، إلا أنه لم يبالغ في ذلك، فتراه يسجل عودته لموضوعه بأسلوب مفاجئ، مستعملاً ألفاظاً دالة على ذلك.

✓ **صدق الحديث:** ظهر لنا أن صاحب الرحلة قد تحرى صدق الحديث وهو يتتبع مراحل رحلته، وإذا كان شاهد عيان، فهذا لم يمنعه من أن يستقي بعض الأخبار من أشخاص يثق بهم صادفهم أثناء رحلته، وأعتقد أن معارفه في مدينة الجزائر قد ساعدته في تقييد أوراق هذه الرحلة. ولما يشكك في الخبر، ولعل أبرزهم الفقيه الحسن بن مصطفى الجزائري بن قاضي مالكية الجزائر. ولإقرار صدق روايته، كان عبد الرحمان بن إدريس حريصاً على التحقق من المعلومات التي يسجلها، وإذا غابت عنه معطيات التحقيق، يذكر ذلك، تاركاً الأمر في طي المجهول. ورحلة عبد الرحمان بن إدريس إلى مدينة الجزائر تزداد أهميتها التاريخية على الرحلات التواتية الأخرى كونها تعرضت إلى الحملة الانجليزية على الجزائر بالذكر والوصف والتحليل، فشخصت أسبابها قبل وبعد انطلاق المواجهة، بالإضافة إلى الظروف المحيطة بالحملة (الأوضاع السياسية والعسكرية)^٢، وبذلك يكون عبد الرحمان بن إدريس هو مؤرخ هذه الحملة، ومن الخصائص الجلية في هذا المخطوط هو أنه بيّن لنا وجود ارتباط قوي بين السلطة العثمانية وأقاليم الصحراء الجزائرية، وذلك من خلال إبرازه لمعالم الطريق الممتدة من توات إلى الجزائر والتي تمر بغرداية ومتميلي وبايلك التيطري، كما تتضح العلاقة كذلك من خلال التعاطف الذي أبداه المؤلف مع السلطة العثمانية بعد نكسة الهجوم البحري الأوروبي مما يُوحى بوجود رابطة معنوية أو مادية بين السلطة المركزية في دار السلطان وسكان إقليم توات^٣.

✓ ولعل أهم ما يتحفظ له القارئ لهذه الرحلة هو تلك الملاحظات الانطباعية والمواقف الحادة التي سجلها على سكان وادي ميزاب خصوصاً منهم أتباع المذهب الإباضي، فبالإضافة إلى ما سجله من اختلافات مذهبية بينهم وبين سكان باقي المناطق المجاورة، نجد أنه يركز النقد في اتجاه واحد وإن كان قد حاول الموازنة بين الطرفين في موضع واحد من المخطوط حين قال: «وبين أهلها (الشعانية) وبين (أهل

^١ - الرحلة، ص.ص (١٢-١٣).

^٢ - ملاخ (عبد الجليل)، الحملة الانجليزية على مدينة الجزائر من خلال رحلة الشيخ عبد الرحمان بن إدريس التنياني، الملتقى الوطني الرابع، إسهامات علماء توات في الحركة الفكرية والثقافية أبان العصر الحديث ١٥٠٠م- ٢٠٠٠م جامعة أدرار ١٩ / ٢٠ أبريل ٢٠١٠م، ص.ص (١٥٤-١٥٥).

^٣ - الرحلة، ص ٠٣.

امزاب) من الحرب والقتال ما لا يوصف،... إلى آخر الفقرة...^١، ومثلها أيضاً قوله: «...وما عداهم "عزّابة" ولا يأنفون من هذا الاسم،... والأمان والعافية التي توجد عندهم لا يوجد مثل ذلك عند غيرهم، لا (...). في طاعة مولانا سليمان نصره الله، ولا في طاعة سلطان الجزائر وهران وتلمسان،... إلى آخر الفقرة...»^٢. إن هذه المواقف الانطباعية الحادة التي تبناها الشيخ عبد الرحمان بن إدريس لم تسجل في هذا الموضوع فقط بل نجدها تتكرر كثيراً مما يعطي لك إشارات وملامح قوية على بناءه الشخصي والنفسي، فمثلاً وهو يشكر في قبائل عرب النوايل انتقد بشكل مجاني وعلى الجملة قبائل أخرى لها تاريخها ولها رجالها كقوله: «و(لَقَرَارَ) (كذا) ونعم العرب هم، - كثر الله في عرب المسلمين من أمثالهم-، وهم أهل بيت الرحمة(كذا)،... وليسو مثل "عرب أحميان" أو "ذو منيع" أو غيرهم من العرب في قلة الدين والنظافة؛ بل هم الغاية في ذلك أهل وضوء وصلاة وزكاة ورحمة»^٣، ويمكن تسجيل بعض الأخطاء والهئات من لدن صاحب الرحلة رغم أن الرحلة جاءت في نصها قصيرة، ورغم أن صاحبها كان يتحرى الدقة في الوصف والعدل في إصدار الأحكام مع العودة إلى الشهود الثقات إلا أن هذا لم يمنع صاحبها من الوقوع في بعض الزلات؛ ومنها على سبيل المثال لا الحصر، خطأه في تسمية باي التيطري زمن مروره بالبايليك، فهو يقول: «وفي الثالث^٤ خرجت [مع] رجال من "بني امزاب" قاصدين "مدينة تطر" وهي أول عمالة صاحب الجزائر من هاذة(كذا) الطريق، وتسمى أيضاً "المدى"(كذا) وفيها "الباي إبراهيم"»^٥، إن إبراهيم باي الذي ذكره صاحب الرحلة وقال أنه كان حاكماً على بايلك التيطري فترة مروره بما امتد حكمه عليها بين سنتي(١٧٩٩-١٨٠١)م ليخلفه فيما بعد حسن باي، والأصح أن الرحلة عاصرت فترة حكم الحاج علي مصطفى بومرزاق الذي امتد حكمه بين سنتي(١٨٠٩-١٨٣٠)م وهو من زامن الهجمات الفرنسية التي ردها إلى الساحل ليستسلم في الأخير ويُنفى إلى الإسكندرية أين توفي. دخل بعده بايلك التيطري كما بعض المناطق الأخرى تحت الحكم الاستعماري الفرنسي حيث نصّب المارشال كلوزيل عمر باي حاكماً على الإقليم بعد استيلاء القوات الفرنسية على المدينة. من أخطائه التي وقع فيها رغم تحريه للمصادر الثقة، هو إيجائه للقارئ أنه كان حاضراً لحظة نزول عمارة الإنجليز والهولنديين على سواحل مدينة الجزائر، غير أن التدقيق والمراجعة لكترونولوجية الرحلة تثبت أن صاحبنا لم يكن موجوداً حينها في مدينة الجزائر، وروايته لخبر النزول بذلك الوصف المباشر لا يعني بالضرورة كأنه كان يشاهدها عياناً. من أخطائه أيضاً عدم دقته في ذكر التسميات والألقاب الصحيحة

١ - الرحلة، ص ١٠١.

٢ - الرحلة، ص ٣٠٣.

٣ - الرحلة، ص ٣٠٣.

٤ - أي يوم الخميس ٢٨ رمضان ١٢٣١هـ / ٢٣ أوت ١٨١٥م

٥ - الرحلة، ص ٤٠٤.

سواءً للأماكن أو للأشخاص أو القبائل والأعراش... ولعل زلاته في تسمية الأماكن والمدن والقصور... تعتبر مبررة فقد يكون الخطأ شكلياً كأن يكون الخطأ في طريقة كتابتها، لكن الغير مبرر هو الخطأ الكلي كأن يخطئ في تسمية منطقة بأكملها، أو أن يجانب الصواب في تسمية اسم علم ورد في سياق الوصف، من ذلك مثلاً خطأه في ذكر اسم قائد الحملة الإنجليزي اللورد إكسموث، وفي ذلك يقول: «فلما كان يوم الأحد من شهر تاريخه عند العصر، نزلت سفن عدوّ الله "بدر لنكليز" قرب "الجزائر"»^١ حيث سمّاه بِدْر لنكليز، ومن المعلوم أن أشهر من حمل هذا الاسم (بيدرو) من القادة البحريين الأوروبيين الذين سيروا حملات عسكرية على سواحل مدينة الجزائر شخصان هما: الأميرال دون بيدرو كستيخو (Don Pedro Gastejo): الذي قاد الغارة المشهورة باسم أورلي (O'Reilly) (نسبةً إلى أورلي الضابط الإيرلندي الأصل الذي كان في خدمة الملك الإسباني شارل الثالث) في أول جويلية سنة ١٧٧٥م، بجيش من الأسبان، والإيرلنديين، والسويسريين، والبلجيكيين والوالون (wallons). والأميرال بترو نفارو (Pietro Navarro) الذي قاد غارة مشتركة مع الكردينال فرانثيسكو خيمينيث دي ثيسنيروس (F. Jimenez de Cisneros) على المرسى الكبير يوم ٢٣ أكتوبر ١٥٠٥م. والراجح هو هذا الأميرال (بترو نفارو) الذي يعتبر من الأوائل الذين شنوا الغارات، ووسعوا من الهجمات على السواحل الجزائرية بعد سنة ١٥٠٨م عند توليته قيادة الأساطيل الإسبانية. ولعله بقي راسخاً في الذاكرة الشعبية من أن كل من يهاجم الجزائر من الأوروبيين يلقبونه بـ: "بدر"، وقد كان على صاحب الرحلة التثبت في النقل والرواية. والمقصود ببدر في نص المخطوط هو: اللورد "إدوارد بيلاو إكسموث (Lord-Edward Pellew Exmouth) قائد الحملة الإنجليزية- الهولندية، واسمه الذي اشتهر به بـ: إكسموث (١٧٥٧م - ١٨٣٣م). وكان يسانده في حملته الأميرال الهولندي " فان كابييلان" (Van-Kappellen)^٢، ومن هنا صاحب الرحلة استناده في تبرير عدم السرعة في الرد على الرسالة الأولى لقائد الحملة الإنجليزية مما أعطى لهذا الأخير الحجة في ضرب مرسى المدينة على

^١ - الرحلة، ص ٤٠.

^٢ - للتوسع يراجع: - عبد الجليل التميمي، بحوث ووثائق في التاريخ المغربي، Belhamissi Moulay، Marine et marines d' Alger à l'époque Ottoman (1518-1830) جون وولف، المصدر السابق- وليام شالر، المصدر السابق، ص ١٥٠. حنفي هلالبي، العلاقات الجزائرية الأروبية و نهاية الإيالة ١٨١٥-١٨٣٠، دار الهدى، ط١، الجزائر، ١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م، ص.ص(١٢-١٤)، و(٢١-٢٢)، مولود قاسم نايت بلقاسم، شخصية الجزائر الدولية و هيتها العالمية قبل سنة ١٨٣٠، ج١، دار البعث للطباعة و النشر، ط١، قسنطينة، الجزائر، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م، ص ٢١٠. عبد الكريم محمود غرابية، تاريخ العرب الحديث، الأهلية للنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، ١٩٨٤، ص ١٧٥. - ألبير دوفال، الرئيس حميدو، تر. محمد العربي الزبيري، المؤسسة الجزائرية للطباعة، الجزائر، ص ١٥.

سبب غير مؤسس وغير مقنع بالنسبة لدولة لها مؤسساتها وهياكلها، وفي ذلك يقول: «فلما بلغ الكتاب صاحب الجزائر، وجد أكابر البلد ورؤساء الجند مفترقين في الجنّات، لأن هذه الواقعة وقعت في فصل الخريف، وعادة البلد: أنّ كل من عنده جنان يكون سكناه فيه ذلك الوقت، فتعطلّ الجواب عن النصراني»^١، وبالعودة إلى المصادر الأوروبية التي أُرّخت للحملة نجدها تتفق على رواية مغايرة لا أثر فيها لقصة صاحب الرحلة، ومعها توافقت المصادر العربية، فهذا جون وولف يقول: «وبينما كان الجزائريون يدرسون الإنذار، تحرّك الأسطول الإنجليزي- الهولندي- بسرعة واتخذ وضعاً يسمح له بأن يطلق النار ويصيب الهدف عبر الرصيف البحري والميناء»^٢، من أخطاء صاحب الرحلة أيضاً هو ذكره لشرط وهي في اتفاق وقف الحرب بين الجانبين لم يرد أصلاً في المصادر الرسمية ولا حتى في وثيقة المعاهدة الموقعة، حين يقول: «وثالثهما: أن يطلق "صاحب الجزائر" لهم "وهران" و"عنابة" يكيلون منها الزرع، ولا يدخل الأتراك بين النصارى وأرباب الزرع -أهل الفلاحة- في ذلك»^٣، وقد كان عليه أن يدقق في معلوماته.

الخاتمة :

ولعل محاولتنا (تحقيق مخطوط الرحلة والعناية به)؛ البسيطة في مضمونها والمتواضعة في شكلها تسعى هي الأخرى جاهدة في إبراز مجموعة من الملامح والإشارات التي تدلنا على مكانة المؤلف وعصره ومنطقته، كما أنها تطلعننا على حوادث تاريخية مهمة في الجانب الإنساني، وقد أشرنا إلى البعض منها في أبعاد المخطوط التاريخية وفي نقد محتوى المخطوط، ويمكن أن نستخلص مجموعة من النتائج المتوصل إليها من خلال دراسة وتحقيق الرحلة المدروسة وهي كثيرة ومتنوعة نبرز الأهم فيها. فمن خلال ما تقدم من عرض نستنتج أن الوصف الذي قدمه لنا الشيخ عبد الرحمان بن إدريس التنيلاني حول الطريق البري الشمالي من تنيلان إلى ثغر الجزائر، يُمكننا من أخذ فكرة حول الظروف التي كان يؤدي فيها المرتحلون التواتيون خصوصاً- رحلتهم، غير أن هذه الرحلة تعطينا تفاصيل أخرى صادفها الرحالة حول أحوال المناطق التي مرّ بها، ولهذا فإن الفائدة موجودة، كما أنها -أي الرحلة المدروسة- تكتسي بعداً اجتماعياً يتجاوز الحدود المحلية إلى بعض الأقطار العربية يمكن الاستفادة منه؛ وذلك أنها أشارت إلى العديد من العادات والتقاليد والأعراف السائدة حينها في بعض القرى والمدن والمداشر سواءً المغمورة أو المعلومة في المجتمعات الصحراوية والتلية في الجزائر، وبخصوص موضوع الحملة الإنجليزية الهولندية على الجزائر فإن المخطوط أفادنا بحملة قضايا تاريخية تحتاج إلى نقاش ضمني عميق منها:

^١ - الرحلة، ص ٠٦.

^٢ - للتوسع يراجع: -جون وولف، المصدر السابق، ص ٤٤٥. - وليم سينسر، المصدر السابق، ص ١٦٠.

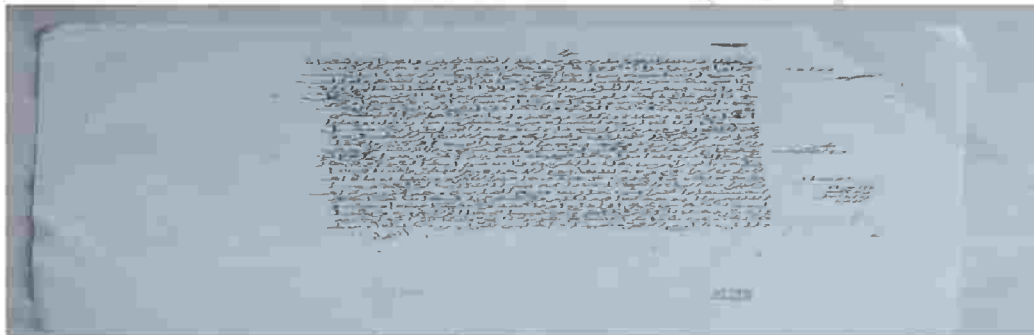
^٣ - الرحلة، ص ٠٦.

● إن انضواء الجزائر تحت لواء الحكم العثماني طوعية كان سبباً في الظهور الفعلي المؤثر لمدينة الجزائر خلال هذه الفترة فقد اهتمّ بها الأتراك وطوروا عمرانها كما قاموا بتحصينها وتبين ذلك من خلال منشأتها الدفاعية المذكورة. وهو ما ساهم في التصدي لمعظم الحملات وقهر قواتها في البحر الأبيض المتوسط

● إن الحملات الأوروبية أحدثت اضطرابات داخلية بالعمق الجزائري في كل المجالات خاصة المجالين الاقتصادي والسياسي. مما أدى إلى إهلاك الدولة والشعب اقتصادياً وعسكرياً مما جعل الجزائر في آخر المطاف فريسة سهلة أمام المعتدين (سنة ١٨٣٠م)، إن الدول الأوروبية وجدت في حملاتها على مدينة الجزائر فرصة لتكتلها كما كانت تنوي التخلص من مشاكلها وخاصة بعد مؤتمر فيينا ١٨١٥م ومؤتمر إكس لاشايل ١٨١٨م.

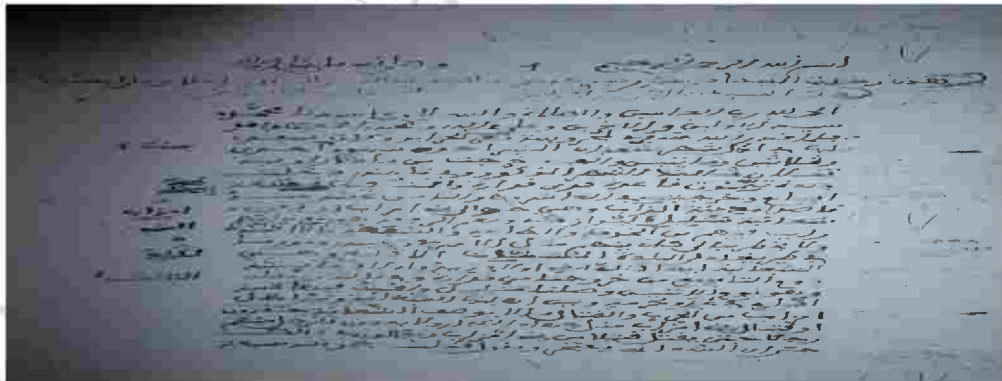
صورة من الصفحة الرابعة من مخطوط الرحلة (النسخة ١)

الملحق رقم: ٠١



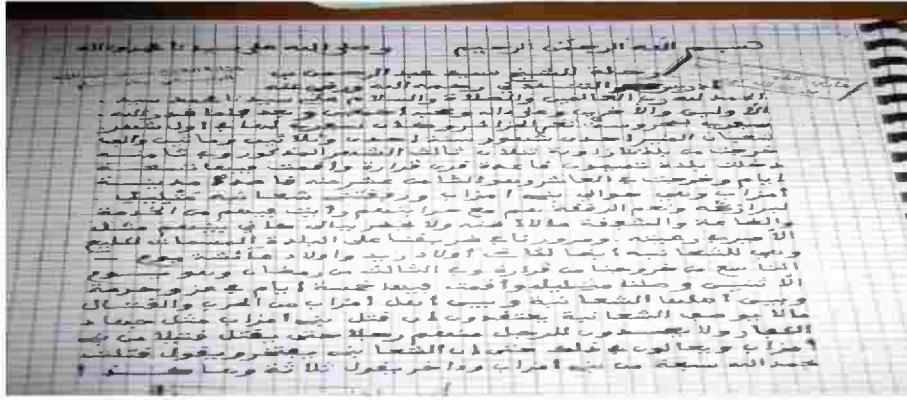
صورة من الصفحة الأولى من مخطوط الرحلة (النسخة ٢)

الملحق رقم: ٠٢



صورة من الصفحة الأولى من مخطوط الرحلة (النسخة ٣)

الملحق رقم: ٠٣



فهارس مخطوطات مكتبات وادي مزاب وقراءة وصفية لمحتوياتها

أ/ زهير بابا واسماعيل

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية قسنطينة

توطئة:

يعتبر المخطوط ذاكرة الأمة، وتأويل حاضرها، واستشراق مستقبلها، كما يعدّ مؤشرا صريحا على مكانة الثقافة في المجتمعات التي تعتني بها، ودليلا على حراك ثقافي وعلمي في الأمة في أحقاب زمنية متعاقبة. وركيزة أساسية في بلورة كيان الأمة وتحديد هويتها. فإنه « لم تقم نهضة جادة في أمة من الأمم إلا سبقتها دعوة ملحة إلى إحياء الماضي وبعث التراث بعثا صحيحا والبناء عليه والإضافة إليه ... والمستقبل ما هو إلا الماضي مروراً بالحاضر»^١.

وادي ميزاب - كغيره من عديد مناطق العالم الإسلامي - يتميز برصيده الثري من نفائس المخطوطات، حيث يقدر إجمالي مخطوطات وادي ميزاب بأكثر من ٨٠٠٠ مخطوط، وهو عدد كبير بالنظر إلى الحجم الصغير للمجتمع المزابي، ولا يزال أغلب هذا التراث حبيس خزائن المكتبات الخاصة والعامة، وقد أحصى الباحث محمد الحاج سعيد حوالي ١١٤ مكتبة بوادي مزاب. وإذا علمنا أن الحاج سعيد أنجز إحصاءه سنة ١٩٩٢م، وأنه قد تم اكتشاف بعض خزائن الكتب الخاصة والتي لم تدخل في الإحصاء، وخزائن أخرى لم تزل طي الخفاء فإن عدد المكتبات يكون أكثر بكثير مما ذكر.^٢

^١ - ينظر: محمد ناصر بوحجام: ملاحظات حول تاريخنا القديم، (ط٢؛ المطبعة العربية - غرداية الجزائر، ١٩٩٨م)، ص: ٤٠.

^٢ - ينظر: جمعية التراث القرارة غرداية، فهرس مخطوطات آل يدر الفهرس الشامل لنحو ٦٠٠ عنوان، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م، ص: ج، د.

وإحساسا بأهمية العناية بالتراث الفكري للمنطقة والمتمثل في مخطوطاتها فقد بُذلت جهودٌ معتبرة منذ بداية القرن الماضي من قبل أشخاص و هيئات عامة و خاصة لخدمته؛ بتصويره وتصنيفه ثم فهرسته؛ تيسيرا لمهمة الباحثين والدارسين لتراث المنطقة والجزائر عموما، بأبعادها الجغرافية والدينية والثقافية.

أولا: الجهود الفردية والجماعية لخدمة المخطوط بوادي مزاب:

١- **الجهود الفردية:** والمتمثلة في الأعمال التي قام بها باحثون مستقلون اهتموا بالتراث في بدايات القرن الماضي خاصة. ومن أبرز هذه الجهود نذكر أعمال المستشرقين كالمستشرق موتيلانسكي في "ببليوغرافية مزاب" سنة ١٨٨٥م، والمستشرق شاخ في مقاله "المكتبات والمخطوطات الإباضية سنة ١٩٥٦م، وأبحاث فون هاس حول المخطوطات الإباضية في سنة ١٩٧٤م.

إضافة إلى بعض المحاولات الببليوغرافية الحديثة كالقائمة التي أنجزها الباحث عمرو خليفة النامي حول المخطوطات الإباضية المكتشفة حاليا وذلك سنة ١٩٧٠م، وما قام به الشيخ عبد الله كقطابلي بوضعه لبطاقات وصفية لمؤلفات القطب المخطوطة.^١

غير أن أهم هذه الأعمال التي كان لها امتدادات على المستوى المحلي خاصة، وقدمت خدمة جليلة للتراث في وادي مزاب نذكر منها ما يأتي:

أ. جهود أبي إسحاق إبراهيم اطفيش (١٨٨٦-١٩٦٥م)

هو أبو إسحاق إبراهيم بن الحاج محمد اطفيش ولد ببلدة بني يزقن بغرداية سنة ١٨٨٦م، أخذ مبادئ العلوم العربية و الشرعية على يد عمه القطب اطفيش (ت: ١٣٣٢هـ-١٩١٤م) في مسقط رأسه. عرف أبو اسحاق في الأوساط السياسية و الثقافية بكرهه الشديد للاستعمار الفرنسي الذي نفاه من الجزائر إلى تونس، وعرف بنشاطه ذاك في الأوساط التونسية، وما لبث أن جاءه قرار النفي والإبعاد من السلطات الفرنسية على أن يختار أي بلد يشاء، فاختار مصر.

وفي القاهرة وجد المجال واسعا للتكوين والتبحر في كل مجالات الحياة، فنشط في ميدان السياسة والفكر وقام بأعمال جليلة في الصحافة، و تحقيق التراث، و التأليف، إلى جانب نشاطه الاجتماعي مع الجمعيات الخيرية ذات التوجه الإصلاحية الإسلامي.

إن عزيمة أبي إسحاق القوية وإرادته الصلبة مكنته من إنقاذ نفائس التراث الإسلامي المغربي منه خاصة، ونشره محققا، مستغلا المنصب الذي شغله بدار الكتب المصرية بالقاهرة، حيث أسندت إليه وزارة الداخلية المصرية في سنة ١٣٥٩هـ/١٩٤٠م مهمة الإشراف على قسم التصحيح وتحقيق التراث بدار الكتب المصرية.^٢ ومن أهم تلك المؤلفات التي طبعت وحفظت على يديه نذكر ما يأتي: ^١

^١ - جمعية التراث: فهرس مخطوطات آل يدر، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م، ص: ح.

^٢ - ينظر أحمد حمو كروم، الشيخ أبو إسحاق إبراهيم بن محمد اطفيش العالم العامل، (ط١؛ جمعية أبي إسحاق -

- ١- تراث شيخه محمد بن يوسف اطفيش:
- شرح كتاب النيل وشفاء العليل، والذي يعد حاليا مرجعا للدارسين في الفقه الإباضي، وقد وقف أبي إسحاق على طبعه وصححه وذلك سنة ١٣٤٣هـ/١٩٢٤-١٩٢٥م.
- كتاب الذهب الخالص المنوه بالعلم القالص، وهو كتاب في الفقه المقارن، قام أبي إسحاق بطبعه والتعليق عليه، كما صدر الكتاب بمقدمة تعريفية عن حياة المؤلف، وكان ذلك سنة ١٣٤٣هـ/١٩٢٤-١٩٢٥م.
- كتاب شامل الأصل والفرع، الذي ألفه القطب في آخر حياته في جزئين، وقد التزم أبو إسحاق بطبعه وتصحيحه سنة ١٣٤٨هـ/١٩٢٩-١٩٣٠م.
- كتاب الرسم في تعليم الخط، وقد قام أبو إسحاق بتصحيحه وطبعه سنة ١٣٤٩هـ/١٩٣٠-١٩٣١م.
- ٢- كتب تراثية أخرى:
- كتاب الوضع في الأصول والفقه لأبي زكرياء يحيى بن أبي الخير الجناوني النفوسي (ق: ٥٥ / ١١م)، قام أبو إسحاق بنشر الكتاب والتعليق عليه، كما صدره بمقدمة تعريفية بالكتاب ومؤلفه، ونبذة عن تاريخ نفوسة.
- رسالة تلقين الصبيان ما يلزم الإنسان، للإمام نور الدين أبي محمد عبد الله بن حميد السالمي (ت: ١٣٣٢هـ/١٩١٤م)، طبعها أبو إسحاق بعد أن صححها وعلق عليها وذلك سنة ١٣٤٤هـ-١٩٢٥م.
- جوهر النظام في علمي الأديان والأحكام للإمام السالمي، (ت: ١٣٣٢هـ/١٩١٤م)، قام أبو إسحاق بطبعه وتصحيحه والتعليق عليه وذلك سنة ١٣٤٦هـ/١٩٢٧-١٩٢٨م.
- كتاب الملاحن للإمام أبي بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي، (ت: ٣٢١هـ-٩٣٣م)، صححه أبو إسحاق وعلق عليه وذيله بذيل وذلك سنة ١٣٤٧هـ/١٩٢٨-١٩٢٩م.

غرداية، ١٤٣١هـ-٢٠١٠م)، ص ١٢-١٣. جمعية التراث: معجم أعلام الإباضية من ق ١هـ إلى ١٥هـ "قسم المغرب"، (ط ١؛ غرداية: جمعية التراث، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م)، رقم: ٣٧.

١ - ينظر: ابو زكرياء يحيى بن أبي الخير الجناوني، كتاب الوضع مختصر في الأصول والفقه، تعليق: أبو إسحاق إبراهيم اطفيش، (ط ٦؛ مكتبة الإستقامة-مسقط، د ت ن)، (مقدمة المحقق، ص ٣-١٦) الدكتور محمد ناصر، الشيخ إبراهيم اطفيش في جهاده الإسلامي، (دط، جمعية التراث-القرارة، د ت ن)، ص ٢١؛ أحمد كروم، الشيخ أبو إسحاق العالم العامل، ص ٢٧-٢٩.

- مقدمة التوحيد وشروحها للشيخ بدر الدين أبي العباس أحمد بن سعيد الشماخيت: (ت: ٩٢٨هـ- ١٥٢٢م) والشيخ أبي سليمان داود بن إبراهيم التلاقي، (ت: ٩٦٧هـ/١٥٦٠م). صححها وعلق عليها أبو إسحاق وطبعها سنة ١٣٥٣هـ/١٩٣٤-١٩٣٥م.

ثانيا: جهود السيد الحاج سعيد محمد:

هو السيد محمد بن أيوب بن الحاج سليمان بن الحاج أيوب من عائلة الحاج سعيد من مواليد سنة ١٩٥٣م بغرداية، نشأ في أحضان عائلة كريمة أنجبت أعلاما ساهمت في تفعيل الحياة الثقافية والفكرية في المنطقة. تتلمذ على يد مشائخ المنطقة كعادة أترابه، وتحصل على شهادة مساعد محاسب من المدرسة التقنية سنة ١٩٨٢م.

ظهر اهتمام السيد الحاج سعيد بالتراث جليا من خلال احتكاكه بالعلماء والشخصيات المهمة بالتراث الإباضي من داخل الوطن وخارجه، حيث كانت له عدة لقاءات مع مستشرقين اهتموا بتراث وادي مزاب من هؤلاء:

- البروفيسور تادوش لفتسكي الخبير في المذهب الإباضي وتاريخ البربر.
 - د. يوسف فانوس الألماني المختص في الدراسات الإسلامية والإباضية.
 - د. روبرتو روبنتشي باحث في المذهب الإباضي ومدرس في معهد الاستشراق في نابولي بإيطاليا.
 - د. القس كوبرلي الباحث والمتخصص في المذهب الإباضي.
 - د. هرليش ريبستك باحث في المذهب الإباضي وتاريخه في شمال إفريقيا في ألمانيا.^١
- ويملك الحاج سعيد محمد مكتبة خاصة جمع فيها نفائس الكتب عن طريق الشراء والإهداء أحيانا، حيث كان يتتبع الأسواق وبخاصة سوق بني يزقن، وكلف دلالا يترقب الكتب المعروضة للشراء وشرائها مهما بلغ ثمنها. كما أثرى مكتبته من خلال تعقب التراكات واقتناء ما يعرض فيها، على غرار مخلفات عميه لأمه الشيخ حمو باباوموسى وشقيقه الحاج محمد، حيث استطاع أن يسترجع ما تسرب من مكتبتيهما بعد وفاتهما.^٢
- ومن جهود السيد الحاج جمعه للصور الفوتوغرافية والمستنسخات الآلية لمخطوطات الإباضية من مكاتب ومراكز خارج الوطن، من خلال رحلاته إلى العديد من البلدان العربية والغربية كالمغرب والسعودية وتركيا وإيطاليا وبولونيا وألمانيا وروسيا.^٣

^١ - ينظر: مؤسسة الشيخ عمي سعيد: فهرس مخطوطات مكتبة الأستاذ محمد بن أيوب الحاج سعيد (١٤٢٦هـ-

٢٠٠٥م)، ص: ج-هـ،

^٢ - ينظر: المرجع نفسه، ص: ج-هـ،

^٣ - ينظر: المرجع نفسه، ص: ز.

كما شارك في العديد من المعارض والندوات والملتقيات؛ معرّفاً بالرصيد الثقافي للمنطقة، ومستنهضاً لهمم الباحثين بغية الاهتمام بالتراث وتحقيقه.

يشهد القاضي والداني في المنطقة للسيد الحاج سعيد اهتمامه بشؤون المخطوطات، وكذا وثائق وادي مزاب وتاريخه، إذ يعد مرجعاً للباحثين وسندا لهم في سبر أغوار المخطوطات في المنطقة. وكانت ثمة جهوده إنشأؤه جمعية ثلة من الرجال المهتمين بالمخطوط، لجمعية الشيخ أبي إسحاق إبراهيم اطفيش لخدمة التراث بغرداية، ويشغل حالياً منصب رئيس الجمعية.

٢- **الجهود الجماعية:** والمتمثلة في جهود تبنتها جمعيات وهيئات في نهاية القرن الماضي ولا تزال؛ وسنقتصر على الهيئات التي تبنت أعمالاً في فهرسة المخطوطات أو تصويرها ومن هذه الجمعيات نذكر:
أ. جمعية التراث بالقرارة:

تأسست الجمعية بفكرة شخصية لدى "الدكتور محمد ناصر"، ثم تبلورت بعد تأييد من بعض مشائخ بلدة القرارة، وتتحصل الجمعية على الرخصة الرسمية في شهر ماي ١٩٨٩م. وقد سطرت الجمعية لنفسها منذ تأسيسها برامج طموحة، انطلاقاً من أهدافها، والتي من أهمها جمع التراث وترميمه، والحفاظ عليه بالتصوير والتسجيل، والنسخ، والطباعة، والنشر، والمحافظة على التراث الفكري المكتوب.^١

وفي تسعينيات القرن الماضي تبنت الجمعية مشروعاً لفهرسة المخطوطات في إطار عمل جماعي للباحثين، أطلق عليه: "نحو دليل مخطوطات وادي مزاب". حيث استطاع المشروع أن يقنع كثيراً من أصحاب المكتبات بفتح خزائن مخطوطاتها أمام المهرسين.

فاجتمعت ثلة من الطلبة والباحثين في أيام مغلقة سميت بأيام غار أجماج،^٢ وتمكنوا من إتمام فهرسة حوالي ثمان مئتي مكتبات وهي:

- ١- فهرس عشيرة آل يدر ببني يزقن سنة ١٤١٤هـ/١٩٩٤م.
- ٢- فهرس مكتبة الشيخ عمي سعيد بغرداية، سنة ١٤١٥هـ/١٩٩٤م.
- ٣- فهرس مكتبة البكري بالعطف، سنة ١٤١٤هـ/١٩٩٤م.
- ٤- فهرس مكتبة إيروان بالعطف. سنة ١٩٩٥م.
- ٥- فهرس مكتبة عشيرة آل فضل ببني يزقن. سنة ١٤١٦هـ/١٩٩٦م.
- ٦- فهرس مكتبة عشيرة آل خالد ببني يزقن سنة ١٤١٧هـ/١٩٩٧م.

^١ - ينظر: موقع الجمعية www.tourath.org. التعريف بالجمعية، ٢٠١٢/٠٣/٣٠.

^٢ - ينظر: مصطفى ابن ادريسو، فهرسة المكتبات والمخطوطات في وادي مزاب "دراسة وتحليل"، مجلة الحياة، دورية فكرية يصدرها معهد الحياة وجمعية التراث القرارة الجزائرية، العدد الثاني عشر، رمضان ١٤٢٩هـ/ أكتوبر ٢٠٠٨م، ص ١٩٨.

٧- فهرس مكتبة الشيخ ابن ادريسو ببني يزقن. سنة ١٤١٩هـ/١٩٩٨م.
٨- فهرس مكتبة بوعيسى عيسى ببني يزقن. سنة ١٤١٥هـ/١٩٩٥م.
وقد انطلق العمل بمجموعة من أربعة باحثين ثم انضم إليهم باحثون فوصل عدد المساهمين في إعداد كل الفهارس إلى عشرين باحث. وتجدد الإشارة إلى أن الجمعية باشرت في إطار المشروع في فهرسة مكنتات أخرى، إلا أن العملية لم تكتمل لظروف خاصة بالجمعية، وأهمها تعثر التمويل المادي للمشروع، ومن هذه المكنتات نذكر:^١

- ١- مكتبة الشيخ إبراهيم متياز ببني يزقن.
 - ٢- مكتبة الشيخ محفوظ ببني يزقن.
 - ٣- مكتبة القطب ببني يزقن. (وقد شرعت جمعية أبي إسحاق في فهرستها).
 - ٤- مكتبة معهد الإصلاح بغرداية. (راجعها وفهرستها جمعية أبي إسحاق).
 - ٥- مكتبة الشيخ باسة بورقلة. (راجعها قسم التراث بمؤسسة الشيخ عمي سعيد وقام بفهرستها).
 - ٦- مكتبة بومعقل عيسى بورقلة.
 - ٧- مكتبة الشيخ باباوموسى حمو بغرداية. (راجعها قسم التراث بمؤسسة الشيخ عمي سعيد وقام بفهرستها).
 - ٨- مكتبة الحاج سعيد محمد بن أيوب بغرداية. (راجعها قسم التراث بمؤسسة الشيخ عمي سعيد وقام بفهرستها).
- يعتبر مشروع نحو دليل مخطوطات وادي مزاب بشرى لكل الباحثين في التراث، وفتحاً لمكنتات وادي مزاب، وبادرة خير حقّزت العديد من المكنتات على فتح أبوابها للعاملين الفاعلين في خدمة التراث، لما ظهرت ثمار المشروع وأضحت بادية للعيان. كما حملت مؤسسات أخرى على التفكير في ولوج هذا المجال حفاظاً على ذاكرة المنطقة من أن تندثر.
- ب. قسم التراث بمؤسسة الشيخ عمي سعيد:

مؤسسة الشيخ عمي سعيد مؤسسة تربوية غير ربحية تمتد جذورها إلى تاريخ تأسيس حلقة العزابة بالجزائر في بداية القرن الخامس الهجري، الحادي عشر الميلادي، تهتم بتكوين الفرد لأداء واجبه نحو نفسه وأسرته ومجتمعه ووطنه والإنسانية جمعاء، تشرف على التعليم الابتدائي والمتوسط والثانوي للبنين والبنات بتأسيسها لمعهد عمي سعيد سنة ١٣٩٣هـ - ١٩٧٣م، كما توفر فرصاً للتخصص في العلوم الإسلامية لمرحلة ما بعد الثانوي، بتأسيس قسم التخصص في العلوم الإسلامية سنة ١٤٠٩هـ - ١٩٨٨م.^٢

^١ - ينظر المرجع نفسه، ص ٢٠٧.

^٢ - ينظر موقع المؤسسة: www.irwane.org التعريف بالمؤسسة، ٣٠/٣/٢٠١٢.

تهتم المؤسسة بالتراث ضمن نشاط مكتباتها التي تحوي آلاف من المخطوطات والكتب؛ خدمة للباحثين، ونشرا لثقافة القراءة في الأوساط. فأنشأت المؤسسة ضمن هياكلها قسما خاصا أطلقت عليه: "قسم التراث والمكتبة"، أسندت له مهمتين:

١- المكتبة: والتي أنشئت سنة ١٩٦٩م، ومقرها الحالي بحي حواشة وسط المدينة، وقد عرفت المكتبة تزويدات واسعة من مختلف المكتبات والشخصيات، خاصة في الآونة الأخيرة، لتصبح من أضخم المكتبات في وادي مزاب، إذ تحتوي على حوالي ٩٥٠٠ كتاب مطبوع، و ٢٠٠٠ كتاب مخطوط، وفي مختلف التخصصات العلمية.^١

٢- التراث: استشعارا من إدارة المؤسسة بالمسؤولية التاريخية وجهت قسطاً وافراً من جهودها في سبيل خدمة التراث جمعاً وحفظاً ودراسة وتحقيقاً ونشراً. وكانت كل الأعمال التي أنجزتها المؤسسة في مجال التراث تحمل شعار: "رسالة التراث". ومن المشاريع التي تقوم بها المؤسسة في هذا المجال:

- تحقيق كتابي "قواعد الإسلام" و"قناطر الخيرات" للشيخ إسماعيل بن موسى الجيطالي النفوسي (ت: ٧٥٠هـ)

- جمع وتحقيق جوابات قطب الأئمة الشيخ محمد بن يوسف اطفيش.
- إصدار فهرس وصفية لمخطوطات خزائن المؤسسة وغيرها، حيث قامت مؤسسة الشيخ عمي سعيد بإصدار ٩ فهرس للمخطوطات مكتبات وادي مزاب منذ سنة ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م، بدأت به فهرس لمخطوطات خزائنها العامة ليصل عملها إلى غاية ١٤٣١هـ-٢٠١٠م بفهرس لمخطوطات الخزنتين للشيخين الشيخ بانوح بن أحمد مصباح والشيخ صالح بن حمو باهون، وتتمثل الفهارس التي أنجزتها المؤسسة فيما يأتي:^٢

- فهرس مخطوطات الخزانة العامة. (١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م).
- فهرس مخطوطات خزانة الشيخ حمو بابا وموسى (١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م).
- فهرس مخطوطات الخزائن الثلاث: الشيخ صالح بن كاسي، الحاج بكير بوكرموش، الفاضل باحمد أشقبق، (١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م).
- فهرس مخطوطات مكتبة الأستاذ محمد بن أيوب الحاج سعيد (الخبورات) (١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م).
- فهرس مخطوطات خزانة دار التعليم للمشايخ: مامة بنت سليمان بياز، بكير بن عمر موسى واعلي، بكير بن علي موسى واعلي، (١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م).

١ - ينظر: مؤسسة الشيخ عمي سعيد: فهرس مخطوطات الخزانة العامة، (١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م)، ص: هـ- و.
٢ - ينظر: مؤسسة الشيخ عمي سعيد: فهرس مخطوطات الخزائنتين للشيخين الشيخ بانوح بن أحمد مصباح والشيخ صالح بن حمو باهون، ١٤٣١هـ-٢٠١٠م، ص: أ.

- فهرس مخطوطات خزانة الشيخ القاضي أبي بكر بن مسعود الغرداوي الشهير بالشيخ الحاج بابكر، (١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م).

- فهرس مخطوطات خزانة دار التلاميذ "إروان" بجامع غرداية الكبير (١٤٣٠هـ-٢٠٠٩م).

- فهرس مخطوطات خزانة باسة بن أم موسى الوارجلاني (١٤٣١هـ-٢٠١٠م).

- فهرس مخطوطات الخزانيتين للشيخين الشيخ بانوح بن أحمد مصباح والشيخ صالح بن حمو بابهون، (١٤٣١هـ-٢٠١٠م).

ويتمثل عمل مؤسسة الشيخ عمي سعيد في مجال رعاية وخدمة المخطوطات تتمثل في أربعة وظائف وهي:

- الاقتناء والجمع

- الترميم والصيانة

- الجرد والفهرسة

- الحفظ والاستثمار

وتعد هذه الوظائف مراحل أساسية لمشروع بعيد المدى تبنته المؤسسة والذي سيكفل بدار للمخطوطات لتكون مقرا مناسباً لأعمال رعاية المخطوطات.^١

ثالثاً: جمعية أبي إسحاق اطفيش لخدمة التراث بغرداية:

تأسست "الجمعية" بتاريخ ١١ أبريل ١٩٩٥م، باعتماد رسمي من ولاية غرداية، الجزائر، بوصفها هيئة خيرية علمية، تعمل على تجميع جهود الباحثين في حقل التراث عامة والتراث الإباضي خاصة.

وكانت فكرة إنشاء الجمعية تجميعاً لعدة تجارب وأفكار، لعل أبرزها تجربة الأستاذ محمد بن أيوب الحاج سعيد (الخبورات)، وهو يشغل حالياً منصب رئيس الجمعية.^٢

تعتبر جمعية أبي إسحاق من المؤسسات الخيرية الرائدة في مجال حفظ التراث، وبالأخص المخطوط منه، لذا فقد جعلت من أهم أولويات مشاريعها العمل على تأمين رصيد المخطوط في وادي مزاب وصيانتها، بغية اكتشاف الكنوز المغمورة في وادي مزاب وحفظ مخطوطاتها، وديمومة الاستفادة منها، باستعمال التقنيات التكنولوجية الحديثة لتسهيل تعامل الباحثين والدارسين معها.

ولتجسيد المشروع فقد سلكت الجمعية أحسن الطرق التكنولوجية الحديثة والمتمثلة في:

- التصوير الميكروفيلمي (حفظ طويل المدى، حوالي ٧٠ سنة) لديمومة المحتويات.

- التصوير الرقمي (حفظ متوسط المدى، حوالي ٥ سنوات) لسهولة التداول.

باشرت الجمعية في المشروع خلال موسم ١٩٩٥-١٩٩٦م، وقد تم تصوير عدة مكنتات وخزائن منها:

^١ - ينظر المرجع نفسه، ص: ب.

^٢ - ينظر موقع المنهاج الخاص بالجمعية: www.elminhaj.org التعريف بالجمعية، ٢٠١٢/٠٣/٣٠.

- خزانة الشيخ القاضي أبي بكر بن مسعود الغرداوي.
 - مكتبة عشيرة آل يدر ببني يزقن.
 - مكتبة عشيرة آل خالد ببني يزقن.
 - مكتبة البكري بالعطف.
 - مكتبة قطب الأئمة.
 - مكتبة الإصلاح بالراعي بغرداية.
- ويشتمل المشروع على خطوات وعمليات تقنية وأخرى علمية، يمكن أن نوجزها في الترتيب الآتي:
- أولاً: إحصاء المكتبات.
- ثانياً: فهرسة المخطوطات.
- ثالثاً: رقن الفهارس.
- رابعاً: التصوير الرقمي، أو التصوير الميكروفيلمي.
- خامساً: تصنيف الأفلام والأقراص، ومقابلتها مع الفهارس.
- سادساً: التصفح الافتراضي في مخطوطات المكتبات، وتسيير المحتويات الرقمية عن طريق برنامج كمبيوتر (برنامج المعصومة لمعاينة المخطوط).^١
- وقد عكف مؤخرًا فريق عمل الجمعية على فهرسة مكتبة القطب، بعد أن أصدر فهرسًا جرديًا لمحتويات المكتبة التي تعد أغنى مكتبة بوادي مزاب، حيث تحتوي على ٩٦٨ وحدة، والمقصود بالوحدة ما بين دفتي الجلد أو الغلاف "سفر" بغض النظر عن عدد العناوين التي تكون داخل هذه الوحدة، قد تصل أحيانًا إلى العشرات.
- وترجع أهمية المكتبة إلى الروافد التي استقت منها، وإلى تنوع الفنون التي تحويها، ولا غرو فهي مكتبة عالم جليل، وتشهد لذلك خزانته التي تحوي إنتاجه العلمي الغزير والذي يتنوع بين تأليف مطول ومختصر وبين شرح وحاشية، فضلًا عن بعض المؤلفات التي خرجت من الخزانة ولم ترجع أو تلك التي ربما ضاعت فلم يبق سوى عناونها.^٢

١ - ومؤخرًا دخل المشروع ضمن برنامج ONG 2، ينظر: صالح سيوسيو، ورقة حول تجربة جمعية أبي إسحاق في تأمين المخطوط ضمن برنامج ONG2، مجلة المنهاج، علمية متخصصة في مخطوطات الإباضية ووادي مزاب وفي وثائقها الأرشيفية، تصدر عن جمعية أبي إسحاق لخدمة التراث بغرداية، العدد الأول، محرم ١٤٣٣هـ-نوفمبر ٢٠١١م، ص: ٢١٢-٢١٣، ٢١٩-٢٢٠، عيسى بن يحيى حمو عبد الله، عضو الجمعية مكلف بالإعلام، تسجيل صوتي بتاريخ: ٢٥-٠٣-٢٠١٢.

٢ - ينظر: جمعية أبي إسحاق اطفيش لخدمة التراث، فهرس جردى لمكتبة الحاج محمد بن يوسف اطفيش (القطب) بني يزقن غرداية الجزائر، ١٤٣٠هـ-٢٠٠٨م. ص ٣.

ثانيا: قراءة وصفية في مضامين بعض الفهارس المنجزة:

تتوزع خزانات المخطوطات على عديد المكتبات في قصور وادي مزاب وفي مختلف التخصصات والفنون العلمية مترجمة بذلك النشاط العلمي لبعض العلماء ومحبي العلم الذين يشرفون على إنشاء مكتبات خاصة تبقى من بعدهم. وتتوزع خزائن المخطوطات بوادي مزاب بين العام والخاص، فمنها:

- المكتبات العامة كمكتبة القطب ببني يزقن
 - المكتبات الخاصة كمكتبة الحاج سعيد بغرداية
 - مكتبات تابعة للعشائر كمكتبة آل خالد ببني يزقن
 - مكتبات تابعة للمعاهد والمدارس كمكتبة معهد الإصلاح بغرداية
 - مكتبات تابعة للمساجد كمكتبة دار التلاميذ (إيروان) بغرداية والعطف
 - مكتبات تابعة للجمعيات كمكتبة جمعية الشيخ أبي إسحاق اطفيش لخدمة التراث بغرداية.
- وسنحاول القيام بقراءة تحليلية وصفية لمضامين بعض الفهارس التي أنجزت، وسنقتصر على ما أنجز من قبل جمعية التراث ضمن دليل مخطوطات وادي مزاب، وكذا الفهارس التي أنجزها قسم التراث والمكتبة لمؤسسة الشيخ عمي سعيد.

١- فهارس جمعية التراث:

أشرنا عند حديثنا عن جهود جمعية التراث أنها تبنت مشروع عمل جماعي أطلق عليه "نحو دليل مخطوطات وادي مزاب" أثمر ٨ فهارس. متبعة في أغلبها الطريقة الآتية:^١

- تنظيف المخطوط.

- ترتيب وتنسيق ما اختلط منه إن وجد.
- ترقيم أوراق المخطوط بقلم الرصاص.
- ضبط المعلومات في استمارة المخطوط: (الرقم في المكتبة، عنوان المخطوط، المؤلف، تاريخ وفاة المؤلف، موضوع المخطوط، أول المخطوط، آخر المخطوط، النسخ، تاريخ النسخ، رقم الجزء، عدد الأوراق، عدد الأسطر، المقاس، كمال المخطوط أو خرمه، حالة الخط ونوعه، لون المداد، ملاحظات أخرى).

- تصنيف المخطوط وترتيبه في المكتبة ترتيبا جديدا.
- استنساخ أهم المخطوطات في المكتبة والتي يخاف تلفها.
- ترتيب استمارات المخطوط ومراجعتها.

^١ - ينظر مصطفى ابن ادريسو، فهرسة المكتبات والمخطوطات في وادي مزاب، مجلة الحياة، العدد الثاني عشر، رمضان ١٤٢٩هـ/ أكتوبر ٢٠٠٨م، ص ١٩٨-١٩٩.

- محاولة استخراج المجاهيل من العناوين والمؤلفين ...
- تصنيف معلومات الاستثمارات في الكمبيوتر حسب مواضيعها.
- إنجاز الكشافات المساعدة.
- كتابة مقدمة للفهرس ثم السحب النهائي.
- وفيما يلي قراءة في بعض الفهارس المنجزة:
- أ. فهرس مكتبة عشيرة آل يدر ببني يزقن:
- ويعد أول فهرس يصدر في إطار دليل المخطوطات وذلك في رمضان ١٤١٤هـ الموافق لشهر فيفري ١٩٩٤م.
- يرجع أصل ملكية مكتبة عشيرة آل يدر إلى الشيخ محمد بن باحمد بن يحيى (حي في ١٣٥١هـ)، وباحمد بن حمو بن يحيى يدر (حي في ١٣٥٢هـ).
- ومعدل عمر المكتبة أكثر من قرنين من الزمن.^١
- يحتوي الفهرس على ٢٥٩ صفحة، بمجموع ٥٩٤ عنوان، منها ١٢٨ في النظم والقصائد، و٤٦٦ مؤلفات نثرية، وتحتل المؤلفات الفقهية الصدارة بمجموع ١٥٨ عنوان، ثم المواعظ والابتهالات والفضائل في ٩٦ عنوان، والعلوم الرياضية والحديث ب ٧٠ عنوان، واللغة العربية وعلومها ب ٦٣ عنوان.
- ب. فهرس مكتبة آل فضل ببني يزقن:
- تمتلك مكتبة آل فضل خزانة من مخطوطات نفيسة في علوم مختلفة، ورغم قدم المكتبة نسبيا وتعرضها في فترة ما إلى نوع من الإهمال إلا أن مجموع عدد المخطوطات الكاملة يبلغ أكثر من نصف المجموع الإجمالي لمخطوطات الخزانة.^٢
- ويعتبر السيد موسى بن عمر بن يعقوب بن موسى منشئ المكتبة، وهو الذي أوصى بحبسها، ثم انتقلت إلى أبنائه أبا عن جد والذين ساهموا في إثرائها، كما ساهم في إثراء هذه المكتبة الشيخ أبو زكرياء يحيى بن صالح الأفضلي. (ت: ١٢٠٢هـ-١٧٨٧م).
- وتظهر أهمية المكتبة في تواريخ نسخها التي يرجع أكثرها إلى القرنين ١١-١٢هـ/١٧-١٨م، كما يرجع بعضها إلى القرنين ٩-١٠هـ/١٥-١٦م، ويرجع أقدمها إلى ٦٦٩م.^٣
- وقد تم الفراغ من فهرسها بإنجاز من السيد بوراس يحيى وإشراف جمعية التراث وذلك سنة ١٤١٦هـ-١٩٩٦م. فظهر الفهرس في ١٨٥ صفحة، اشتملت على ٥٠٨ عنوان في شتى الفنون منها ٩٨ عنوان

^١ - ينظر جمعية التراث، فهرس مخطوطات آل يدر، ص: ي، ك.

^٢ - ينظر: جمعية التراث، فهرس مخطوطات خزانة آل فضل، ١٤١٦-١٩٩٦، ص: أ.

^٣ - ينظر: المرجع نفسه، ص: د-هـ، و.

في القصائد والنظم، و٤١٠ عنوان في الأعمال الثرية. وقد كان للفقهاء النصيب الأوفر من مجموع المؤلفات ب ١٢٥ عنوان، ثم اللغة العربية وعلومها ب ١٠٢ عنوان، والعلوم الرياضية الحديثة ب ٥٨ عنوان، والتاريخ والجغرافيا ب ٥٣ عنوان.

ج. مكتبة عشيرة آل خالد ببني يزقن:

المكتبة ملك من أملاك عشيرة آل خالد ببني يزقن، تحتوي على خزانة الشيخ محمد بن عيسى أزيار، (ت: ١٢٩٦هـ-١٨٧٢م)، وقد كانت عند أحفاد ثم وضعت تحت تصرف العشيرة. تعتبر أكبر مكتبة شاملة لمخطوطات عمانية مشرقية في المغرب عموماً، فمالكها الأصلي الشيخ أزيار جلبها معه من عمان، بعد أن استقر بها لفترة^١.

لم تصنف المخطوطات في الفهرس حسب مواضيعها كما هو حال الفهارس الأخرى، وإنما اكتفي فيها بكشاف مستقل للمواضيع وضعت أمامها أرقام المخطوطات التي تندرج فيها. كما أن بطاقات المخطوطات رقت برقم البطاقة وليس بالصفحات.

وقد تم الفراغ من وضع الفهرس في ذي القعدة من سنة ١٤١٧هـ يوافق شهر ديسمبر من سنة ١٩٩٧م. وقد اشتمل على ٢٨٢ عنوان منها ١٥٢ كتاب في الفقه، و ٣٣ كتاب في اللغة العربية وعلومها، و ٢٨ كتاب في العقيدة وعلم الكلام.

وأقدم نسخة في المكتبة هي لكتاب "سبوغ النعم" وهو لمؤلف مجهول، تم نسخها في ٩٠٠هـ من قبل زايد بن يسفاو الوسياني.

د. فهرس مكتبة الشيخ محمد بن سليمان ابن ادريسو ببني يزقن:

تحتوي المكتبة على خزانتين:

الأولى: خزانة الحاج صالح بن سليمان ابن ادريسو.

الثانية: خزانة الحاج عمر بن صالح ابن ادريسو .

أصل المكتبة هي للشيخ محمد بن سليمان ابن ادريسو (ت: ١٣١٣هـ-١٨٩٦م)، بما جل مؤلفاته، إضافة إلى اقتناءات مختلفة، ثم انتقلت إلى ابنه سليمان وصالح اللذين ساهما في إثرائها، وهي حالياً عند حفيديه الحاج صالح بن سليمان والحاج عمر بن صالح.

وتتميز المكتبة بكتب مطبوعة وبأعداد هائلة للجرائد الأسبوعية للشيخ أبي يقظان^٢.

^١ - ينظر: جمعية التراث: فهرس مخطوطات مكتبة عشيرة آل خالد خزانة الشيخ محمد بن عيسى أزيار، القرارة غرداية، ١٤١٧هـ-١٩٩٧م. ص: ٨م، ١١م.

^٢ - ينظر: جمعية التراث: فهرس مخطوطات محمد ابن سليمان ابن ادريسو خزانة الحاج صالح بن سليمان، وخزانة الحاج عمر بن صالح، القرارة غرداية، ١٤١٩-١٩٩٨. ص: ٩

والفهرس لم يكتمل في إطار عمل جمعية التراث وقد أخذ زمام الأمور من بعدها الأستاذ ابن ادريسو مصطفى بن محمد ليكتمل العمل في رمضان من سنة ١٤١٩ هـ يوافقه شهر ديسمبر من سنة ١٩٩٨ م.^١ والفهرس يقع في ٩٤ صفحة، ومقسم إلى قسمين، لكل خزانة وضع لها فهرس مستقل. بمجموع ٢٥٤ عنوان، منها ٨٢ كتاب في الفقه، و ٣٢ كتاب في الوعظ والزهد والفضائل، و ١٩ عنوان في العقيدة وعلم الكلام.

ثانيا: فهارس قسم التراث والمكتبة لمؤسسة الشيخ عمي سعيد بغرداية:

استطاع قسم التراث والمكتبة بمؤسسة الشيخ عمي سعيد أن يحمل المشعل بعد جمعية التراث لما توقف مشروع دليل المخطوطات، فتمكنت من فهرست ٩ مكتبات خاصة وعامة بمدينة غرداية. وقد كان العمل في بداية الأمر جماعيا في دورات مغلقة، ثم تفرغ للعمل كل من الأستاذ بشير الحاج موسى، مدير قسم التراث والمكتبة، بمعونة الخبير في مجال المخطوط الأستاذ يحيى بوراس. ومما تميز به هذا العمل عن سابقه:^٢

- فصل مخطوطات الأعمال النثرية عن النظامية في الفهرس ووضع كل منهما في قسم مستقل عن الآخر.

- ترقيم المخطوطات على أساس ترتيبها في الخزائن والذي كان على حسب الأحجام.

- وضع ملاحق مشتملة على قوائم للمصاحف والمخطوطات المصورة، والوثائق المستقلة.

وقد تضمنت عملية الفهرسة في أغلب فهارس قسم التراث والمكتبة على الخطوات الآتية:

- تنظيف المخطوط وترتيب أوراقه.

- ترقيم أوراق المخطوط.

- وضع معلومات كل مخطوط في استمارة خاصة.

- ترتيب المخطوطات في الخزانة على حسب الأحجام وترقيمها على تلك الوضعية.

- تصنيف الاستثمارات على حسب المواضيع.

- تصنيف محتوى الاستثمارات على الحاسوب.

- وضع الكشافات العامة المساعدة.

وفيما يلي عرض لأهم الفهارس المنجزة من قبل القسم:

أ. فهرس الخزانة العامة:

^١ - ينظر: مصطفى ابن ادريسو، فهرسة المكتبات والمخطوطات في وادي مزاب، مجلة الحياة، ص: ٢٠٤.

^٢ - ينظر: مؤسسة الشيخ عمي سعيد: فهرس مخطوطات الخزانة العامة، (١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م)، ص: ح.

الخزانة هي ملك للمؤسسة وقد كانت في بداية الأمر تابعة للمدرسة القرآنية التي يشرف عليها المسجد الكبير بغرداية. ثم عرفت تزويدات مختلفة على أيدي أعضاء من إدارة المؤسسة، كما تدعمت بمكتبات محبسة وأخرى موروثه لمشايخ منهم: الشيخ بهون فخار تلميذ قطب الأئمة (ت: ١٣٩٤هـ-١٩٧٤م)، والشيخ إبراهيم كوله تلميذ القطب أيضا (ت: ١٣٦٣هـ-١٩٤٤م)، ويوسف تزينت قاضي المحكمة الإياضية بقسنطينة (ت: ١٣٨٧هـ-١٩٦٨م). وغيرهم.^١

ويعتبر فهرس الخزانة العامة أول فهرس ينجزه قسم التراث والمكتبة بمؤسسة الشيخ عمي سعيد، وكان ذلك في شهر شعبان من سنة ١٤٢٣هـ يوافقه شهر أكتوبر من سنة ٢٠٠٢م. ويضم بين دفتيه ٧٢٥ عنوانا في ٣١٦ صفحة. منها ٤٤٩ عمل نشري، و ٢٧٦ من الأعمال النظامية. وكان للمواضيع الفقهية النصيب الأوفر ب ١١٨ عنوان، ثم التاريخ والجغرافيا ب ٩٤ عنوان، والعقيدة وعلم الكلام ب ٧٩ عنوان، واللغة العربية وعلومها ب ٧٤ عنوان. بالفهرس ملحقان أحدهما للمصاحف الشريفة والتي تضم ٣٤ مصحفا، وآخر للمخطوطات المصورة والتي يبلغ عددها ٨٣ مخطوطا.

ويرجع أقدم نسخة في خزانة إلى سنة ٦٩٧هـ وهو يضم مجموعة من الأحاديث الأربعينية.

ب. فهرس خزانة القاضي أبي بكر بن مسعود الغرداوي بغرداية:

تتواجد خزانة القاضي أبي بكر حاليا بجمعية أبي إسحاق اطفيش لخدمة التراث بغرداية، وضعها أحفاد الحاج بابكر في يد الجمعية بغية فهرستها وتنظيمها.

وقد تكفل قسم التراث بمؤسسة الشيخ عمي سعيد بمهمة فهرستها في إطار مشروع القسم، وتم ذلك في رجب من سنة ١٤٢٨هـ الموافق لشهر أوت ٢٠٠٧م.

ويضم الفهرس ٣٣٤ عنوانا في ١٨٠ صفحة، منها ٢٢٨ عنوان في قسم الأعمال الثرية، و ١٠٦ في قسم الأعمال النظامية، ويبلغ عدد المخطوطات الفقهية ٨٦ عنوانا، واللغوية ٤٩ عنوانا.

وتحتوي الخزانة على أقدم نسخة من كتاب المستصفي للغزالي (ت: ٥٠٥هـ)، يرجع تاريخ نسخها إلى سنة ٥٥٢هـ. نسخها علي بن أبي القاسم نصر بن محمد بن أحمد العنزي.

بالإضافة إلى امتلاك الخزانة لمجموعة من النسخ القديمة فإن أهمية المكتبة تعود أيضا إلى تميزها عن غيرها بعناوين فريدة، وكذا سلامة مخطوطاتها من الخرم والنقص على غير عادة أغلب مخطوطات.^٢

ج. فهرس مخطوطات خزانة دار التلاميذ (إروان) بجامع غرداية الكبير:

^١ - ينظر: المرجع نفسه، ص: و-ز.

^٢ - ينظر: مؤسسة الشيخ عمي سعيد: فهرس مخطوطات خزانة الشيخ القاضي أبي بكر بن مسعود الغرداوي، (١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م)، ص: ه-و، ك.

أصل الخزانة يعود إلى نشأة دار التلاميذ في زمن الشيخ عمي سعيد الجري (ت: ٨٩٨هـ / ١٤٩٢م)، وهو ما أشار إليه صاحب ملحق السير حين ترجم للشيخ عمي سعيد من وجود خزانة بدار التلاميذ بغرداية في القرن ١٠ الهجري.^١ ثم تزودت عن طريق عدة مصادر منها:

- الوقف والحبس لفائدة الخزانة.
- ضم خزائن أو أقسام منها عند انعدام أحد شروط الواقف.
- ضم الكتب التي لم يعلم أصحابها.
- عمليات النسخ.^٢
- وقد تميزت الخزانة عن غيرها من الخزائن بعدة مميزات زادت من أهميتها منها:
- كونها تجربة رائدة للمكتبات العمومية، إضافة إلى عامل سبق، إذ يبلغ عمرها حوالي ٥ قرون.
- كونها أقدم مكتبة عمومية بقيت ماثلة إلى العصر الحديث في مزاب.
- هي أكبر مكتبة في قصر غرداية حيث تضم ١٣٠٣ عنوانا
- كونها أثرا علميا خصبا للنشاط العلمي، والنظام التربوي المعمول به في وادي مزاب والمتمثل في "هيئة إروان" أو هيئة التلاميذ.^٣

تم الفراغ من إعداد الفهرس في شهر ربيع الثاني من سنة ١٤٣٠هـ الموافق لشهر أبريل من سنة ٢٠٠٩ م، ويقع الفهرس في ٥٨٤ صفحة ويضم ١١٩٣ عنوانا، منها ٨٩٤ في الأعمال النثرية، و ٢٩٩ في الأعمال النظامية، وقد شغلت المواضيع الفقهية الحيز الأكبر ب ٣٤٢ عنوان، ثم اللغوية ب ٢٠٣ عنوان، فالعقيدة ب ١٢٨ عنوان. وقد ذيل الفهرس بملحقين أحدهما للمصاحف الشريفة التي بلغ عددها ١١٠ مصحفا، وأما الثاني فكان لنماذج مصورة لبعض المخطوطات.

وأقدم نسخة بالخزانة لكتاب ديوان الأشياخ (ق ٥٥هـ)، تم نسخها في ٨٨٩هـ من قبل أحمد بن إبراهيم بن عمر المصعبي.

د. فهرس مخطوطات الخزانتين للشيخين بنوح بن أحمد مصباح وصالح بن حمو بابون بغرداية:

يشتمل الفهرس على خزانتين مستقلتين، قام القسم بفهرستها بعد تقديم بهما أبناء الشيخين، وقد تم الفراغ من فهرسة الخزانتين في سنة ١٤٣١هـ الموافق لسنة ٢٠١٠م. والذي يعتبر آخر إصدار لقسم التراث إلى حد كتابة هذه الأسطر.^٤

١ - ينظر أبو اليقضان إبراهيم: ملحق السير، مخ، (نسخة مصورة) ج ١/ص ٦.

٢ - ينظر: مؤسسة الشيخ عمي سعيد: مخطوطات خزانة دار التلاميذ (إروان) بجامع غرداية الكبير، أقدم وأكبر خزانة مخطوطات بمدينة غرداية، تقديم: أ.د. إبراهيم بحاز، (١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م)، ص: ق.

٣ - ينظر: المرجع السابق، ص: د.

٤ - ينظر: مؤسسة عمي سعيد: فهرس الخزانتين للشيخين الشيخ بانوح مصباح والشيخ صالح، ص: أ.

يقع الفهرس في ٩٧ صفحة ويضم ١١٩ عنوانا في كلتا الخزانيتين، منها ١٠١ عنوان في الأعمال النثرية و ١٨ عنوان في الأعمال النظامية.

وأقدم نسخة في الخزانيتين هي في خزانة الشيخ بنوح مصباح وهي لكتاب الصحاح لإسماعيل بن حماد الجوهري، والتي يعود نسخها إلى ٩١٢ هـ. يحتوي الفهرس على ثلاثة ملاحق وهي:

١- المصاحف الشريفة

٢- صور لنماذج من المخطوطات

٣- قائمة ما بقي من الأوراق المتفرقة المخطوطة التي لم تدرج في الفهرس.

خاتمة:

في ختام هذا العرض يبقى أن نشير إلى أننا حاولنا استعراض نماذج لبعض الخزائن والمكتبات التي تم فهرستها ضمن جهود جماعية لهيئات وجمعيات، وبالتالي لا يعني أننا استوفينا كل أعمال الفهرسة لمكتبات وادي مزاب، فقد ظهرت بعض الجهود الفردية لبعض المكتبات أو الباحثين من الذين شاركوا في فهرسة المكتبات السابقة واستفادوا من تجربتها، ومن هذه الأعمال نذكر ما يأتي:

١- فهرس مكتبة الحاج صالح لعلي ببني يزقن.

٢- فهرس خزانة الشيخ ببانو محمد بن يوسف ببني يزقن.

٣- فهرس مكتبة الإستقامة ببني يزقن.

٤- فهرس مكتبة أوزكري إبراهيم ببني يزقن.

ومن المؤكد أن مؤسسة الشيخ عمي سعيد بمشروعها الطموح الذي سخرت له كل إمكانياتها المادية والمعنوية ستطلعنا بفهارس أخرى لمكتبات قيمة، خاصة مع انتشار التوعية لدى ملاك المكتبات الخاصة ووضع الكثير منهم لمكتباتهم تحت تصرف قسم التراث للمؤسسة.

ورغم الجهود التي بذلت ولا تزال في سبيل حماية مخطوطات مكتبات وادي مزاب، وإخراج المخطوط إلى الحياة العلمية ليؤدي دوره الذي أنيط به، وأراد منه مؤلفه؛ إلا أن العديد منها لا يزال حبيس الخزائن، أحكم أصحابه الإغلاق عليه إلى درجة الإضرار به، فكان مرتعا للأرضة، يترقب لحظة الخلاص.

.....

الإشكال المردود

في مشيئة سورة هود

د. عبد الرحمن بن عابد الغريبي - السعودية

المقدمة

الحمد لله جل جلاله وتقدست أسماؤه، المتعالي عن الشبيه والنظير، القائل في محكم التنزيل: {أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا} ^(١).

ثم الصلاة والسلام على الهادي البشير والسراج المنير، الذي أكمل لنا الدين وتركنا على المحجة البيضاء ليلها ونهارها سواء لا يزيغ عنها إلا هالك، ثم أما بعد.....

فمن الأمور الخطيرة التي مرت على المسلمين قديماً وحديثاً الإشكالات في بعض آيات كتب ربهم - تبارك وتعالى - وهذا الإشكال إما بسبب جهلهم وعدم مطالعتهم لكلام المفسرين، أو الدسائس من أعداء الإسلام ممن يريد التشكيك في كتاب ربنا - تبارك وتعالى - وزعزعة ثقتهم بكتاب ربهم.

والمتبصر في كل ما أشكل على المسلمين من آيات القرآن يجد أن دفع هذا الإشكال لا يحتاج إلى جهد كبير، ولا إلى التبحر في كتب التفسير؛ لأن الله - عز وجل - خاطبنا بما تعيه قلوبنا ولسان عربي فصيح، وبين أن هناك في كتابه آيات محكمات وأخر متشابهات، فمن آمنَ بذلك حق الإيمان سلم من الوقوع في الزلل والشك، ومن دخل قلبه شيء من ذلك رجع لكلام العلماء ليجلي ذلك الوهم الذي أصابه.

وفي الغالب نجد أن الرد على الإشكال بأبسط عبارة كما حدث لمعاوية بن أبي سفيان حين قال لابن عباس - رضي الله عنهم أجمعين -: لقد ضربتني أمواج القرآن البارحة فغرقت فيها، فلم أجد لنفسني خلاصاً إلا بك. قال: وما هي يا معاوية، فقرأ قوله تعالى: {وَذَا النُّونِ إِذْ ذُهِبَ مُغَاصِباً فَظَنَّ أَنْ لَنْ

(١) سورة النساء / ٨٢

نَقْدِرَ عَلَيْهِ فَنَادَى فِي الظُّلُمَاتِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ} وقال: أو يظن نبي الله أن لا يقدر عليه؟ قال: هذا من القدر لا من القدرة^(١)، فانظر إلى سرعة البديهة عند ابن عباس، ثم الإيجاز في العبارة التي جلت ما كان عند معاوية من شكك.

الفصل الأول: معنى الإشكال في آيات القرآن الكريم

معنى الإشكال: يقول ابن فارس: الشين والكاف واللام معظم بابه المماثلة، تقول هذا شكل هذا أي: مثله، ومن ذلك يقال: أمر مشكل، كما يقال: أمر مشتبه أي: هذا شابه هذا وهذا دخل في شكل هذا^(٢).

التعريف الاصطلاحي لمعنى الإشكال في القرآن عند أهل التفسير وعلوم القرآن الكريم ويراد به: الآيات القرآنية التي أشكل معناها على المفسرين، ولا يعرف معنى هذا الإشكال أو لا يدفع هذا الإشكال إلا بعد تأمل الآية وطلب معناها من داخل الآية أو خارجها.

ومعنى قوله تعالى: {وَأُخْرُ مُتَشَبِّهَةٌ} ^(٣) والمتشابه من القرآن ما أشكل تفسيره لمشابهته بغيره إما من حيث اللفظ أو من حيث المعنى، فقال الفقهاء: المتشابه ما لا ينبئ ظاهره عن مراده، وحقيقة ذلك أن الآيات عند اعتبار بعضها ببعض ثلاثة أضرب: محكم على الإطلاق، ومتشابه على الإطلاق، ومحكم من وجه متشابه من وجه.

يقول أبو القاسم في مفرداته: فالتشابه في الجملة ثلاثة أضرب: متشابه من جهة اللفظ فقط، ومتشابه من جهة المعنى فقط، ومتشابه من جهتهما. والمتشابه من جهة اللفظ ضربان: أحدهما يرجع إلى الألفاظ المفردة، والثاني يرجع إلى جملة الكلام المركب^(٤).

ومن أمثلة ذلك: ما وقع من إشكال لمعاوية بن أبي سفيان حين قال لابن عباس -رضي الله عنهم أجمعين-: لقد ضربتني أمواج القرآن البارحة فغرقت فيها، فلم أجد لنفسي خلاصاً إلا بك. قال: وما هي يا معاوية، فقرأ قوله تعالى: {وَذَا النُّونِ إِذ ذَّهَبَ مُغَاضِباً فَظَنَّ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ فَنَادَى فِي الظُّلُمَاتِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ} وقال: أو يظن نبي الله أن لا يقدر عليه؟ قال: هذا من القدر لا من القدرة^(٥).

الفصل الثاني: سبب الوقوع في الإشكال.

أما عن سبب الوقوع في الإشكال فهناك عدة أسباب:

- (١) انظر الكشاف للزمخشري ١٣٢/٣. والآية من سورة الأنبياء ٨٧.
- (٢) انظر مقاييس اللغة لابن فارس ٢٠٥/٣.
- (٣) سورة آل عمران ٧.
- (٤) انظر المفردات في غريب القرآن لأبي القاسم الحسين بن محمد ٢٥٤ / ١.
- (٥) انظر الكشاف للزمخشري ١٣٢/٣. والآية من سورة الأنبياء ٨٧.

الأول: اعتقاد أمر مخالف للكتاب والسنة.

الثاني: اختلاف الموضوع في الآيات.

الثالث: اختلاف الموضوع والمكان للآيات.

الرابع: وقوع المخبر به على أحوال وأطوار مختلفة.

وذلك ما جاء عن انقلاب عصا موسى -عليه السلام- في أحوال متعددة، فجاء في موضع على أنها حية تسعى كما في قوله تعالى: {فَأَلْقَاهَا فَإِذَا هِيَ حَيَّةٌ تَسْعَى} ^(١)، وفي موضع آخر كأنها جان كما في قوله تعالى: {فلما رءاها تهتز كأنها جان} ^(٢)، وفي موضع قال عنها ثعبان مبین كما في قوله تعالى:

{فَأَلْقَى عَصَاهُ فَإِذَا هِيَ ثُعْبَانٌ مُبِينٌ} ^(٣)

الخامس: اختلاف جهة الفعل.

السادس: تعدد القراءات في الآية.

السابع: توهم تعارض الآية أو الآيات مع الأحاديث النبوية.

الثامن: توهم استحالة المعنى.

التاسع: خفاء المعنى.

العاشر: غرابة اللفظ.

الحادي عشر: مخالفة المشهور من قواعد النحو والعربية.

الثاني عشر: الإيجاز والاختصار.

الثالث عشر: احتمال الإحكام والنسخ للآية.

الرابع عشر: تردد الآية بين أن يكون لها مفهوم مخالفة أو لا.

الفصل الثالث: الواجب علينا عند ورود الإشكال.

وهنا يرد سؤال وهو: ما الواجب علينا عند ورود إشكال في آيات تمر بنا؟

الواجب علينا أولاً: لا بد أن نؤمن بأنه لا يمكن أن يرد إشكال بين آيات القرآن الكريم، فقد زكى ربنا كتابه بقوله: (ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين) ^(٤) فلا ريب ولا شك ولا إشكال في كتاب ربنا -تبارك وتعالى-.

(١) سورة طه ٢٠

(٢) سورة النمل ١٠

(٣) سورة الشعراء ٣٢

(٤) سورة البقرة ٢

ثانياً: لا بد أن نعرف أن الإشكال هو بسبب من الأسباب السابقة الذكر فلا بد أن نراجع فهمنا وما هو السبب في وقوعنا في هذا الإشكال.

ثالثاً: لا بد من دفع الإشكال بإحدى الطرق التالية:

الأول: تحرير وجه الإشكال، والمراد به أن نعرف الموضع الذي وقع فيه الإشكال، ثم نحلي هذا الإشكال ونوضحه وما وجه الإشكال فيه وما سبب هذا الإشكال.

ومثال ذلك: ما وقع في هاتين الآيتين، الأولى قوله تعالى: {إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ} ^(١)، وقوله تعالى: (وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ) ^(٢)، والناظر في هاتين الآيتين يظن أن بينهما تعارض، ففي الآية الأولى: (لا تهدي) ، وفي الآية الثانية: (لتهدي). وهذا هو المقصود بتحرير الإشكال حيث بينا موضع الإشكال والتعارض في الآيتين.

الثاني: معرفة سبب النزول، ومن أسباب الوقوع في الإشكال والتوهم في آيات القرآن عدم معرفة أسباب النزول، حيث أن سبب النزول قد يوهم أن في الآيات أشكال، لكن عند معرفة سبب النزول ينجلي الإشكال في الآيات.

الثالث: رد المتشابه المشكل إلى المحكم، وإلى العالم به، مع الإيمان والتصديق، فقد ذكر الله في كتابه أن فيه محكم وفيه متشابه، ثم بين لنا أن من ورد عليه إشكال أن لا يتبع ما تشابه منه حتى لا يقع في الفتنة، ولكن يرده للراسخين في العلم الذين يجلون ما أشكل فهمه، حيث قال: (هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ) ^(٣)

الرابع: اعتبار طريقة القرآن وعادته في دفع الإشكال، وللقرآن الكريم طرق في دفع الإشكال وذلك إما بطرح السؤال ثم الجواب عليه، أو تبيان ما أشكل على الناس في موضع آخر.

مثال ذلك في سورة التين عند قوله تعالى: (فأما هاهوية) وهنا يظهر إشكال للسامع، فيطرح الله السؤال بقوله: (وما أدراك ما هية)؟ ثم يجيب عن هذا التساؤل بقوله: (نارٌ حامية) ^(٤)، وهنا يكون جلاء للإشكال الذي ورد في هذه السورة.

(١) سورة القصص ٥٦

(٢) سورة الشورى ٥٢

(٣) سورة آل عمران ٧

(٤) سورة القارعة ٩-١٠-١١

الخامس: جمع الآيات ذات الموضوع الواحد، وفي جمع آيات الموضوع الواحد يتجلى لنا ما يحدث من إشكال في الآيات. مثال ذلك: ما يكون في عرصات يوم القيامة وحال الناس في ذلك اليوم، فنجد القرآن يذكر في موضع أن الناس لا يكلم بعضهم البعض كما في قوله تعالى: (وَلَا يَسْأَلُ حَمِيمٌ حَمِيمًا)^(١)، ثم نجد في موضع آخر أن أهل الموقف يكلم بعضهم بعضاً كما في قوله تعالى: (يَتَخَفَتُونَ بَيْنَهُمْ إِنْ لَبِثْتُمْ إِلَّا عَشْرًا)^(٢)، وهنا ينجلي الإشكال عند جمع موضوع الآيات حول أحوال يوم القيامة، فيتضح لنا أن في موضع قبل النفخ في الصور يتكلم الناس بعضهم مع بعض، لكن بعد النفخ في الصور لا يكلم بعضهم البعض من هول الموقف.

السادس: النظر في السياق، ومن أشكال عليه شيء في القرآن لا يستعجل في إصدار الحكم حتى ينظر إلى سياق الآيات فقد يكون فيها الجلاء لما أشكل عليه.

السابع: تلمس الأحاديث والآثار الصحيحة الدافعة للإشكال، فكما نعرف أن السنة في تأتي في الأهمية بعد القرآن الكريم ولا تقل عنه، فهي شارحة لما أجمل في القرآن وشارحة لما أوجز فيه. ما جاء في حد الزنا، حيث كان في أول الأمر أن المرأة الزانية تمسك في البيت حتى الممات، كما في قوله تعالى: (وَاللَّاتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِنْ نَسَائِكُمْ فَاَسْتَشْهَدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةٌ مِّنْكُمْ فَإِنْ شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّى يَتَوَفَّاهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا)^(٣)، بعد ذلك جاء التوضيح لحال المرأة الزانية في قوله -صلى الله عليه وسلم-: (خُذُوا عَنِّي خُذُوا عَنِّي قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِهِنَّ سَبِيلًا الْبُكَرُ بِالْبُكَرِ جُلْدُ مِائَةٍ وَنَفْيُ سَنَةٍ وَالنَّيْبُ بِالنَّيْبِ جُلْدُ مِائَةٍ وَالرَّجْمُ)^(٤).

الثامن: الإعراب وأثره في بيان المشكل، والإعراب بابه واسع ومجاله خطير، حيث إنه يجب على المطالع لكتاب الله حين يحدث له إشكال من الناحية الإعرابية أن ينظر فيما كتبه علماء اللغة حول إعراب القرآن الكريم إن كان قليل الدراية بالإعراب، لأنه قد يعرب من فهمه فيقع في منزل عظيم يؤدي به إلى الشرك والعياذ بالله.

التاسع: الجمع بين الآيات بإعمال قواعد الترجيح عند المفسرين، وهذا بابه عظيم حيث إن لقواعد التفسير والترجيح ما تنجلي به الإشكالات وما يتوهم فيه التعارض.

(١) سورة المعارج ١٠

(٢) سورة طه ١٠٣

(٣) سورة النساء ١٥

(٤) أخرجه مسلم باب حد الزنا رقم ١٦٩٠.

العاشر: النسخ، ولا بد عند وجود إشكال أو توهم التعارض بين الآيات من معرفة الناسخ والمنسوخ فقد نسخت بعض الآيات حكماً وبقيت لفظاً، فيظن البعض عند قراءة الآية المنسوخة أنها تعارض آية أخرى، حينها يقع التوهم في كتاب الله تبارك وتعالى، وهذا سببه قلة العلم بعلوم القرآن الكريم.

الحادي عشر: التوقف، وهذا يعني التسليم التام لأمر الله تبارك وتعالى، والإذعان بأن كلام الله لا يمكن أن يحصل فيه تعارض أو إشكال، وهنا يخالف الشخص نفسه ويدعن لكلام ربه. فهذا أبو بكر رضي الله عنه - يقول: أي سماء تظلي وأي أرض تقلني إذا قلت في كتاب الله ما لا أعلم^(١).

الفصل الأول: تحرير وجه الإشكال ودفعه الواقع في قوله تعالى: (فَأَمَّا الَّذِينَ شَقُّوا فِي النَّارِ لَهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ وَشَهِيقٌ * خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ إِنَّ رَبَّكَ فَعَّالٌ لِّمَا يُرِيدُ * وَأَمَّا الَّذِينَ سَعَدُوا فِي الْجَنَّةِ خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ عَطَاءٌ غَيْرٌ مَّجْدُودٌ).

وهنا يجدر بنا أن نبين الإشكال الذي وقع في هذه الآية، حيث إن تحرير الإشكال هو السبيل لمعرفة ثم لرد الشبهة الواردة في الإشكال.

فنقول: الكلام في هذه الآية عن أصحاب النار حيث وصفهم الله بقوله: (فَأَمَّا الَّذِينَ شَقُّوا فِي النَّارِ لَهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ وَشَهِيقٌ). يقول الماوردي: الزفير والشهيق فيه أربعة أوجه:

أحدها: أن الزفير الصوت الشديد، والشهيق الصوت الضعيف، قاله ابن عباس.

الثاني: أن الزفير في الحلق من شدة الحزن، مأخوذ من الزفير، والشهيق في الصدر، قاله الربيع بن أنس.

الثالث: أن الزفير تردد النفس من شدة الحزن، مأخوذ من الزفر وهو الحمل على الظهر لشدته، والشهيق النفس الطويل الممتد، مأخوذ من قولهم جبل شاهق أي طويل، قاله ابن عيسى.

الرابع: أن الزفير أول نحيق الحمار، والشهيق آخر نحيقه^(٢).

ثم يقول الله تبارك وتعالى: (خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ إِنَّ رَبَّكَ فَعَّالٌ لِّمَا يُرِيدُ). هنا جاء ذكر للمشيمة في حال أصحاب النار، ولكن حالهم لا يشكل كثيراً؛ لأن أصحاب النار أحوالهم تتغير، فلا يكون في ذكر المشيمة إشكال أبداً.

يقول الماوردي: فيه ثمانية تأويلات:

أحدها: خالدون فيها ما دامت سماء الدنيا وأرضها إلا ما شاء ربك من الزيادة عليها بعد فناء مدتها.

الثاني: ما دامت سموات الآخرة وأرضها إلا ما شاء ربك من قدر وقوفهم في القيامة، قاله بعض المتأخرين.

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ١٣٦/٦.

(٢) انظر النكت والعيون (تفسير الماوردي) لأبي الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي البصري ٥٠٤/٢.

الثالث: ما دامت السموات والأرض، أي مدة لبثهم في الدنيا، قاله ابن قتيبة.

الرابع: خالدين فيها ما دامت السموات والأرض إلا ما شاء ربك من أهل التوحيد أن يخرجهم منها بعد إدخالهم إليها، قاله قتادة، فيكونون أشقياء في النار سعداء في الجنة، حكاه الضحاك عن ابن عباس، وروى يزيد بن أبي حبيب عن أنس بن مالك -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: (يدخل ناس جهنم حتى إذا صاروا كالحمحم أخرجوا منها وأدخلوا الجنة، فيقال: هؤلاء الجهنميون).

الخامس: إلا ما شاء من أهل التوحيد أن لا يدخلهم إليها، قاله أبو نضرة يرويه مأثوراً عن النبي -صلى الله عليه وسلم-.

السادس: إلا ما شاء ربك من كل من دخل النار من موحد ومشرك أن يخرجهم منها إذا شاء، قاله ابن عباس.

السابع: أن الاستثناء راجع إلى قولهم $\square$ لهم فيها زفير وشهيق $\square$ إلا ما شاء ربك من أنواع العذاب التي ليست بزفير ولا شهيق مما لم يسم ولم يوصف ومما قد سمي ووصف، ثم استأنف: (ما دامت السموات والأرض) حكاه ابن الأنباري.

الثامن: أن الاستثناء واقع على معنى لو شاء ربك أن لا يخلدهم لفعل ولكن الذي يريد ويشاؤه ويحكم به تخليدهم. وفي تقدير خلودهم بمدة السموات والأرض وجهان: أحدهما: أنها سموات الدنيا وأرضها، ولئن كانت فانية فهي عند العرب كالباقية على الأبد فذكر ذلك على عادتهم وعرفهم^(١).

فمن هذه الأقوال يتجلى لنا معنى المشيئة في أصحاب النار الذين دخلوها، ولو أمعنا النظر في الأقوال الأنفة الذكر لوجدنا كل قول يتناسب مع الحالة التي قدرها الله لأهل النار.

فنجد أن مثلاً في حال يتكلم عن استحالة خروجهم منها كما ذكر ذلك في القول الثاني وهو: ما دامت سموات الآخرة وأرضها، وسموات وأرض الآخرة دائمة لن تفتي، فيكون بقاؤهم في النار بقاء خلود لا خروج منها.

ونجد في حال يتكلم عن أهل التوحيد الذين دخلوا النار بسبب غلبة سيئاتهم على حسناتهم، فاستحقوا دخول النار، ثم ذكر الله أنهم سيدخلون النار وسيخرجون منها بمشيئة الله، كما ذكر ذلك في القول الرابع: خالدين فيها ما دامت السموات والأرض إلا ما شاء ربك من أهل التوحيد أن يخرجهم منها بعد إدخالهم إليها، قاله قتادة، فيكونون أشقياء في النار سعداء في الجنة.

(١) انظر النكت والعيون (تفسير الماوردي) لأبي الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي البصري ٢ / ٥٠٥

ونجد في حال آخر يتكلم عن أهل التوحيد الذين استحقوا النار أن لا يدخلوها بمشيئة الله تعالى، وذلك ما ذكر في القول الخامس: إلا ما شاء من أهل التوحيد أن لا يدخلهم إليها، قاله أبو نضرة يرويه مأثوراً عن النبي -صلى الله عليه وسلم-.

أما القول السادس في أن الله سيخرج من النار كل موحد ومشارك، فهذا منافٍ لوعده الله الحق في أن من أشرك سيدخل النار ولن يخرج منها أبداً، فسيكون خالداً مخلداً فيها ولن يخرج منها أبداً بعزة الله وحكمته.

أما ما حكي في القول السابع ففيه وجه دلالة قريب مما جاء في الآية وذلك بأن أهل النار ينتقلون من عذاب إلى عذاب، ومن حال سيء إلى أسوأ، وهنا يتضح معنى المشيئة في الآية.

قال ابن جرير الطبري وقوله: (خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ إِنَّ رَبَّكَ فَعَّالٌ لِّمَا يُرِيدُ) : يعني تعالى ذكره بقوله: (خالدين فيها): لا بشئ فيها، ويعني بقوله: (ما دامت السماوات والأرض) أبداً وذلك أن العرب إذا أرادت أن تصف الشيء بالدوام أبداً قالت: هذا دائم دوام السماوات والأرض، بمعنى أنه دائم أبداً. وكذلك يقولون: هو باقٍ ما اختلف الليل والنهار وما سمر لنا سمير وما لألأت العفر بأذناهما يعنون بذلك كله أبداً. فخاطبهم جل ثناؤه بما يتعارفون به بينهم فقال: (خالدين فيها ما دامت السماوات والأرض) والمعنى في ذلك خالدين فيها أبداً^(١).

وكان بن زيد يقول في ذلك بنحو ما قلنا فيه، حدثني يونس قال أخبرنا بن وهب قال: قال بن زيد في قوله: (خالدين فيها ما دامت السماوات والأرض) قال: ما دامت الأرض أرضاً والسماوات سماوات، ثم قال: (إلا ما شاء ربك) واختلف أهل العلم والتأويل في معنى ذلك فقال بعضهم: هذا استثناء استثناه الله في أهل التوحيد أنه يخرجهم من النار إذا شاء بعد أن أدخلهم النار، ذكر من قال ذلك حدثنا الحسن بن يحيى قال: أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن قتادة في قوله: (فأما الذين شقوا ففي النار لهم فيها زفير وشهيق خالدين فيها ما دامت السماوات والأرض إلا ما شاء ربك) قال الله أعلم بشيائهم. وذكر لنا أن ناساً يصيبهم سفع من النار بذنوب أصابوها ثم يدخلهم الجنة. حدثنا بشر قال: ثنا يزيد قال: ثنا سعيد عن قتادة (خالدين فيها ما دامت السماوات والأرض إلا ما شاء ربك) والله أعلم بشيئته. ذكر لنا أن ناساً يصيبهم سفع من النار بذنوب أصابتهم ثم يدخلهم الله الجنة بفضل رحمته يقال لهم الجهنميون^(٢).

(١) انظر تفسير محمد بن جرير الطبري ١١٧/١٢

(٢) انظر تفسير محمد بن جرير الطبري ١١٧/١٢

وذكر البغوي عدة معاني في معنى خلود أهل النار والمشيئة في ذلك فقال: أراد: إلا قدر مدة ما بين بعثهم إلى دخولهم جهنم يعني خالدون في النار إلا هذا المقدار^(١).

وقال أيضاً: ما دامت سموات الجنة والنار وأرضها، وكلما علاك وأظلك فهو سماء وكلما استقرت عليه قدمك فهو أرض، وقال أهل المعاني: هذا عبارة عن التأييد على عادة العرب، يقولون: لا آتيك ما دامت السموات والأرض، ولا يكون كذا ما اختلف الليل والنهار، يعنون أبداً^(٢).

أما القول الراجح هو ما ذكره الإمام ابن كثير -رحمه الله- حيث قال: وقد اختلف المفسرون في المراد من هذا الاستثناء على أقوال كثيرة حكاهما الشيخ أبو الفرج بن الجوزي في كتابه زاد المسير وغيره من علماء التفسير، ونقل كثيراً منها الإمام أبو جعفر بن جرير -رحمه الله- في كتابه. واختار هو ما نقله عن خالد بن معدان والضحاك وقتادة وابن سنان ورواه ابن أبي حاتم عن ابن عباس والحسن أيضاً: أن الاستثناء عائد على العصاة من أهل التوحيد ممن يخرجهم الله من النار بشفاعاة الشافعين من الملائكة والنبين والمؤمنين حتى يشفعون في أصحاب الكبائر، ثم تأتي رحمة أرحم الراحمين فتخرج من لم يعمل خيراً قط، وقال: يوماً من الدهر (لا إله إلا الله) كما وردت بذلك الأخبار الصحيحة المستفيضة عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- بمضمون ذلك من حديث أنس وجابر وأبي سعيد وأبي هريرة وغيرهم من الصحابة ولا يبقى بعد ذلك في النار إلا من وجب عليه الخلود فيها ولا محيد له عنها.

الفصل الثاني: تحرير وجه الإشكال ودفعه الواقع في قوله تعالى: (وَأَمَّا الَّذِينَ سَعِدُوا فَبِالْجَنَّةِ خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ عَطَاءٌ غَيْرَ مَجْدُودٍ).

في هذه الآية الكريمة نجد أن الإشكال أشد من الآية السابقة، فوجه الإشكال هو أنه من يستمع لظاهر الآية يشكل عليه حال أهل الجنة، فيظن أنهم لن يخلدوا فيها، وأنهم قد يُخرجوا من الجنة، ثم بعد ذلك يبدأ في تأويل خروجهم إلى أين وما مصيرهم بعد الخروج منها وما المدة التي سيمكثونها. لذا وجب الرد على هذا الإشكال بما يدفعه ويجليه لكل من أشكلت عليه هذه الآية.

يقول ابن جرير الطبري: وتأويل ذلك: وأما الذين سعدوا برحمة الله فهم في الجنة خالدين فيها ما دامت السماوات والأرض يقول: أبداً إلا ما شاء ربك. فاختلف أهل التأويل في معنى ذلك فقال بعضهم: إلا ما شاء ربك من قدر ما مكثوا في النار قبل دخولهم الجنة، قالوا: وذلك فيمن أخرج من النار من المؤمنين فأدخل الجنة^(٣).

واختلف أهل العربية في وجه الاستثناء في هذا الموضع فقال بعضهم في ذلك معنيان:

(١) انظر تفسير البغوي ٢/ ١٣١

(٢) المرجع السابق ٢/ ٤٠٢

(٣) انظر تفسير محمد بن جرير الطبري ١٢/ ١٢٠

أحدهما: أن تجعله استثناء يستثنيه ولا يفعله كقولك: والله لأضربنك إلا أن أرى غير ذلك، وعزمك على ضربه، قال: فكذلك قال: (خالدين فيها ما دامت السماوات والأرض إلا ما شاء ربك) ولا يشاؤه.

قال: والقول الآخر: أن العرب إذا استثنت شيئا كثيراً مع مثله ومع ما هو أكثر منه كان معنى (إلا) ومعنى (الواو) سوى، فمن ذلك قوله: خالدين فيها ما دامت السماوات والأرض سوى ما شاء الله من زيادة الخلود، فيجعل (إلا) مكان (سوى) فيصلح وكأنه قال: خالدين فيها ما دامت السماوات والأرض سوى ما زادهم من الخلود والأبد.

ومثله في الكلام أن تقول: لي عليك ألف إلا الألفين اللذين قبله.

قال وهذا أحب الوجهين إلي؛ لأن الله لا يخلف وعده.

وقد وصل الاستثناء بقوله عطاء غير مجذوذ فدل على أن الاستثناء لهم بقوله في الخلود غير منقطع عنهم. وقال: آخر منهم بنحو هذا القول. وقالوا: جائر فيه وجه ثالث وهو: أن يكون استثنى من خلودهم في الجنة احتباسهم عنها ما بين الموت والبعث وهو البرزخ إلى أن يصيروا إلى الجنة، ثم هو خلود الأبد، يقول: فلم يغيبوا عن الجنة إلا بقدر إقامتهم في البرزخ.

وقال آخر منهم: جائر أن يكون دوام السماوات والأرض بمعنى الأبد على ما تعرف العرب، وتستعمل وتستثنى المشيئة من داومها؛ لأن أهل الجنة وأهل النار قد كانوا في وقت من أوقات دوام السماوات والأرض في الدنيا لا في الجنة، فكأنه قال: خالدين في الجنة وخالدين في النار دوام السماء والأرض إلا ما شاء ربك من تعميرهم في الدنيا قبل ذلك.

يقول الطبري: وأولى الأقوال في ذلك عندي بالصواب القول الذي ذكرته عن الضحاك وهو: وأما الذين سعدوا ففي الجنة خالدين فيها ما دامت السماوات والأرض إلا ما شاء ربك من قدر مكثهم في النار من لدن دخلوها إلى أن أدخلوا الجنة، وتكون الآية معناها الخصوص؛ لأن الأشهر من كلام العرب في (إلا) توجيهها إلى معنى الاستثناء وإخراج معنى ما بعدها مما قبلها إلا أن يكون معها دلالة تدل على خلاف ذلك، ولا دلالة في الكلام - أعني في قوله إلا ما شاء ربك - تدل على أن معناها غير معنى الاستثناء المفهوم في الكلام فيوجه إليه.

وأما قوله: (عطاء غير مجذوذ) فإنه يعني عطاء من الله غير مقطوع عنهم من قولهم: جذدت الشيء أجذه جذاً إذا قطعته^(١).

وقال القرطبي: (خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ): مادامت في موضع نصب على

الظرف أي: دوام السماوات والأرض، والتقدير: وقت ذلك، واختلف في تأويل هذا فقالت طائفة منهم

(١) انظر تفسير محمد بن جرير الطبري ١٢/١٢٠

الضحاك: المعنى ما دامت سماوات الجنة والنار وأرضهما، والسماوات كل ما علاك فأظلك، والأرض ما استقر عليه قدمك. وفي التنزيل: (وَأَوْرَثْنَا الْأَرْضَ نَتَبَوَّأُ مِنَ الْجَنَّةِ حَيْثُ نَشَاءُ)^(١). وقيل: أراد به السماء والأرض المعهودتين في الدنيا، وأجرى ذلك على عادة العرب في الإخبار عن دوام الشيء وتأيبده كقولهم: لا آتيك ما جن ليل أو سال سيل، وما اختلف الليل والنهار، وما ناح الحمام، وما دامت السماوات والأرض، ونحو هذا مما يريدون به طولاً من غير نهاية، فأفهمهم الله تخليد الكفرة بذلك وإن كان قد أخير بزوال السماوات والأرض^(٢).

ثم ذكر القرطبي في قوله: (إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ)، في موضع نصب؛ لأنه استثناء ليس من الأول. وقد اختلف فيه على أقوال عشرة:

الأولى: أنه استثناء من قوله: (ففي النار) كأنه قال: إلا ما شاء ربك من تأخير قوم عن ذلك، وهذا قول رواه أبو نضرة عن أبي سعيد الخدري وجابر - رضي الله عنهما - وإنما لم يقل من شاء؛ لأن المراد العدد لا الأشخاص كقوله: (ما طاب لكم)، وعن أبي نضرة عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: إلا من شاء ألا يدخلهم وإن شقوا بالمعصية.

الثاني: أن الاستثناء إنما هو للعصاة من المؤمنين في إخراجهم بعد مدة من النار، وعلى هذا يكون قوله: (فأما الذين شقوا) عاماً في الكفرة والعصاة، ويكون الاستثناء من (خالدين) قاله قتادة والضحاك وأبو سنان وغيرهم. وفي الصحيح من حديث أنس بن مالك قال: قال: رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (يدخل ناس جهنم حتى إذا صاروا كالحمة أخرجوا منها ودخلوا الجنة، فيقال: هؤلاء الجهنميون).

الثالث: إن الاستثناء من الرفير والشهيق أي لهم فيها زفير وشهيق إلا ما شاء ربك من أنواع العذاب الذي لم يذكره، وكذلك لأهل الجنة من النعيم ما ذكر وما لم يذكر، حكاه ابن الأنباري.

الرابع: قال بن مسعود: (خالدين فيها ما دامت السماوات والأرض) لا يموتون فيها ولا يخرجون منها (إلا ما شاء ربك) وهو أن يأمر النار فتأكلهم وتغنيهم، ثم يحدد خلقهم. قلت: وهذا القول خاص بالكافر، والاستثناء له في الأكل وتحديد الخلق.

الخامس: إن إلا بمعنى سوى كما تقول في الكلام: ما معي رجل إلا زيد، ولي عليك ألفا درهم إلا الألف التي لي عليك، قيل: فالمعنى ما دامت السماوات والأرض سوى ما شاء ربك من الخلود.

السادس: أنه استثناء من الإخراج وهو لا يريد أن يخرجهم منها، كما تقول في الكلام: أردت أن أفعل ذلك إلا أن أشاء غيره وأنت مقيم على ذلك الفعل، فالمعنى: أنه لو شاء أن يخرجهم لأخرجهم،

(١) سورة الزمر ٧٤

(٢) انظر الجامع لأحكام القرآن، لأبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي ٩٩/٩

ولكنه قد أعلمهم أنهم خالدون فيها، ذكر هذين القولين الزجاج عن أهل اللغة قال: ولأهل المعاني قولان آخران فأحد القولين: خالدون فيها ما دامت السماوات والأرض إلا ما شاء ربك من مقدار موقفهم على رأس قبورهم وللمحاسبة وقدر مكثهم في الدنيا والبرزخ والوقوف للحساب، والقول الآخر: وقوع الاستثناء في الزيادة على النعيم والعذاب، وتقديره: خالدون فيها ما دامت السماوات والأرض إلا ما شاء ربك من زيادة النعيم لأهل النعيم وزيادة العذاب لأهل الجحيم، قلت: فالاستثناء في الزيادة من الخلود على مدة كون السماء والأرض المعهودتين في الدنيا، واختاره الترمذي الحكيم أبو عبد الله محمد بن علي أي: خالدون فيها مقدار دوام السماوات والأرض وذلك مدة العالم، وللسماء والأرض وقت يتغيران فيه، وهو قوله سبحانه: (يوم تبدل الأرض غير الأرض) فخلق الله سبحانه آدميين وعاملهم واشترى منهم أنفسهم وأموالهم بالجنة، وعلى ذلك بايعهم يوم الميثاق، فمن وفى بذلك العهد فله الجنة، ومن ذهب بريقته يخلد في النار بمقدار دوام السماوات والأرض فإنما دامتا للمعاملة، وكذلك أهل الجنة خلود في الجنة بمقدار ذلك، فإذا تمت هذه المعاملة وقع الجميع في مشيئة الله، قال الله تعالى: (وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا لَاعِبِينَ . مَا خَلَقْنَاهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ) ^(١) الدخان، فيخلد أهل الدارين بمقدار دوامهما وهو حق الربوبية بذلك المقدار من العظمة، ثم أوجب لهم الأبد في كلتا الدارين لحق الأحدثية، فمن لقيه موحداً لأحدثيته بقي في داره أبداً، ومن لقيه مشركاً بأحدثيته إلهاً بقي في السجن أبداً، فأعلم الله العباد مقدار الخلود ثم قال: إلا ما شاء ربك من زيادة المدة التي تعجز القلوب عن إدراكها؛ لأنه لا غاية لها، فبالاعتقاد دام خلودهم في الدارين أبداً وقد قيل: إن (إلا) بمعنى الواو، قاله الفراء وبعض أهل النظر وهو الثامن والمعنى: وما شاء ربك من الزيادة في الخلود على مدة دوام السماوات والأرض في الدنيا، وقد قيل في قوله تعالى: (إلا الذين ظلموا) أي: ولا الذين ظلموا، وقال الشاعر: وكل أخ مفارقه أخوه لعمر أبيك إلا الفرقدان ^(٢)

أي والفرقدان، وقال أبو محمد مكي: وهذا قول بعيد عند البصريين أن تكون إلا بمعنى الواو، وقيل: معناه كما شاء ربك كقوله تعالى: (وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ) ^(٣) أي: كما قد سلف وهو التاسع العاشر وهو أن قوله تعالى: (إلا ما شاء ربك) إنما ذلك على طريق الاستثناء الذي ندب الشرع إلى استعماله في كل كلام فهو على حد قوله تعالى: (لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ آمَنِينَ) ^(٤) فهو استثناء في واجب وهذا الاستثناء في حكم الشرط كذلك كأنه قال: إن شاء

(١) سورة الدخان ٣٨-٣٩

(٢) هذا البيت لعمر بن معد يكرب الزبيدي، انظر جمهرة أشعار العرب لأبي زيد القرشي ١٣/١.

(٣) سورة النساء ٢٢

(٤) سورة الفتح ٢٧

ربك فليس يوصف بمتصل ولا منقطع، ويؤيده ويقويه قوله تعالى: (عَطَاءٌ غَيْرَ مَجْدُوذٍ) ونحوه عن أبي عبيد قال: تقدمت عزيمة المشيئة من الله تعالى في خلود الفريقين في الدارين^(١). وقال النسفي: (وَأَمَّا الَّذِينَ سُعِدُوا فِي الْجَنَّةِ خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ) هو استثناء من الخلود في نعيم الجنة، وذلك أن لهم سوى الجنة ما هو أكبر منها وهو رؤية الله تعالى ورضوانه، أو معناها إلا من شاء أن يعذبه بقدر ذنبه قبل أن يدخله الجنة^(٢).

وسئل ابن تيمية عن قوله تعالى: (وَأَمَّا الَّذِينَ سُعِدُوا فِي الْجَنَّةِ خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ) وقوله تعالى: (يوم نظوي السماء كطي السجل للكتب).

فأجاب: الحمد لله قال طوائف من العلماء أن قوله: (ما دامت السماوات والأرض) أراد بها سماء الجنة وأرض الجنة كما ثبت في الصحيحين عن النبي -صلى الله عليه وسلم- أنه قال: (إذا سألتكم الله الجنة فاسألوه الفردوس فإنه أعلى الجنة وأوسط الجنة وسقفه عرش الرحمن) وقال بعض العلماء في قوله تعالى: (ولقد كتبنا في الزبور من بعد الذكر أن الأرض يرثها عبادي الصالحون) هي أرض الجنة.

وعلى هذا فلا منافاة بين انطواء هذه السماء وبقاء السماء التي هي سقف الجنة، إذ كلما علا فإنه يسمى في اللغة سماء كما يسمى السحاب سماء والسقف سماء. وأيضاً فإن السماوات وأن طويت وكانت كالمهل واستحالت عن صورتها فإن ذلك لا يوجب عدمها وفسادها بل أصلها باق بتحويلها من حال إلى حال كما قال تعالى: (يوم تبدل الأرض غير الأرض والسماوات) وإذا بدلت فإنه لا يزال سماء دائمة وأرض دائمة -والله أعلم-^(٣). وقال ابن الجوزي: فأما الاستثناء في حق أهل الجنة ففيه ستة أقوال: أحدها: أنه استثناء لا يفعله.

والثاني: أن إلا بمعنى سوى.

والثالث: أنه يرجع إلى وقوفهم للحساب ولبثهم في القبور.

والرابع: أنه بمعنى إلا ما شاء أن يزيدهم من النعيم الذي لم يذكر.

والخامس: أن (إلا) ك (ما).

والسادس: أن الاستثناء يرجع إلى لبث من لبث في النار من الموحدين ثم أدخل الجنة، قاله ابن عباس والضحاك ومقاتل، قال ابن قتيبة: فيكون الاستثناء من الخلود مكث أهل الذنوب من المسلمين في النار،

(١) انظر تفسير القرطبي ٩/٩٩

(٢) انظر مدارك التنزيل وحقائق التأويل تفسير النسفي، لعبد الله بن أحمد بن محمود النسفي أبو البركات

٥١٣/١

(٣) انظر كتب ورسائل وفتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية لأحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني أبو العباس

١٠٩/١٥

فكانه قال: إلا ما شاء ربك من أخرج المذنبين إلى الجنة، وخالدين في الجنة إلا ما شاء ربك من إدخال المذنبين النار مدة. وخلاصة القول في ذلك هو:

الأول: ما ذكره الضحاك بقوله: وأما الذين سعدوا ففي الجنة خالدين فيها ما دامت السماوات والأرض إلا ما شاء ربك من قدر مكثهم في النار من لدن دخلوها إلى أن أدخلوا الجنة. وهذا اختيار الطبري

الثاني: ما ذكر عن الضحاك أيضاً وهو: ما دامت سماوات الجنة والنار وأرضهما، والسماوات كل ما علاك فأظلك، والأرض ما استقر عليه قدمك. وهذا ما ذكره القرطبي وابن تيمية.

الثالث: ما ذكره النسفي بقوله: هو استثناء من الخلود في نعيم الجنة، وذلك أن لهم سوى الجنة ما هو أكبر منها وهو رؤية الله تعالى ورضوانه.

الفصل الأول: الإشكال الوارد في النار هل هي أبدية أم فانية؟

كثر الكلام حول نار جهنم وما مصيرها وهل هي أبدية مخلدة أم أنها فانية ولا بقاء لها، وكان للناس في ذلك ثمانية أقوال هي:

أولاً: أن من دخلها لا يخرج منها أبد الآبدين، وهذا قول الخوارج والمعتزلة. وهم بقولهم هذا يشبثون بقاء النار، لكن الإشكال في خلود من يدخل النار فهذا ليس بصحيح؛ لأن هناك من عصاة المسلمين من سيدخل النار ثم يخرج منها بشفاعاة الشافعين.

ثانياً: أن أهلها يعذبون فيها مدة ثم تنقلب عليهم وتبقى طبيعة نارية لهم يتلذذون بها لموافقتها لطبيعتهم. وهذا قول إمام الاتحادية ابن عربي الطائي. قال في فصوصه: الثناء بصدق الوعد لا بصدق الوعيد، والحضرة الإلهية تطلب الثناء المحمود بالذات فيثنى عليها بصدق الوعد لا بصدق الوعيد بل بالتجاوز. (فلا تحسبن الله مخلف وعده رسله)^(١)، لم يقل وعيده، بل قال: (ونتجاوز عن سيناتهم)^(٢)، مع أنه توعد على ذلك، وأثنى على إسماعيل بأنه كان صادق الوعد، وقد زال الإمكان في حق الحق لما فيه من طلب المرجح.

الثالث: قول من يقول: إن أهلها يعذبون فيها إلى وقت محدود ثم يخرجون منها ويخلفهم فيها قوم آخرون، وهذا القول حكاه اليهود للنبي -صلى الله عليه وسلم- فأكذبهم فيه، وقد أكذبهم الله تعالى في القرآن فيه فقال تعالى: (وقالوا لن تمسنا النار إلا أياماً معدودة قل أتخذتم عند الله عهداً فلن يخلف الله عهده أم تقولون على الله ما لا تعلمون)^(٣)، وقال تعالى: (ألم تر إلى الذين أوتوا نصيباً من الكتاب يدعون إلى كتاب الله ليحكم بينهم ثم يتولى فريق منهم وهم معرضون * ذلك بأنهم

(١) سورة إبراهيم / ٤٧

(٢) سورة الأحقاف / ١٦

(٣) سورة البقرة / ٨٠

قالوا لن تمسنا النار إلا أياماً معدودات وغيرهم في دينهم ما كانوا يفترون^(١) فهذا القول إنما هو قول أعداء الله اليهود، فهم شيوخ أربابه والقائلين به، وقد دل القرآن والسنة وإجماع الصحابة والتابعين وأئمة الإسلام على فساده. قال تعالى: (وما هم بخارجين من النار)^(٢)، وقال: (وما هم منها بمخرجين)^(٣)، وهذا أبلغ ما يكون في الإخبار عن استحالة دخولهم الجنة.

الرابع: قول من يقول: يخرجون منها وتبقى ناراً على حالها ليس فيها أحد يعذب.

الخامس: قول من يقول: بل تفتى بنفسها؛ لأنها حادثة بعد أن لم تكن، وما ثبت حدوثه استحالة بقاءه وأبديته. وهذا قول جهنم بن صفوان وشيعته، ولا فرق عنده في ذلك بين الجنة والنار.

السادس: قول من يقول: تفتى حياتهم وحركاتهم ويصيرون جماداً لا يتحركون ولا يحسون بألم. وهذا قول أبي الهذيل العلاف إمام المعتزلة طرداً لامتناع حوادث لا نهاية لها، والجنة والنار عنده سواء في هذا الحكم.

السابع: أن الله يخرج منها من يشاء، كما جاء في الحديث يقول النبي -صلى الله عليه وسلم-: (يدخل أهل الجنة الجنة وأهل النار النار، ثم يقول الله تعالى: أخرجوا من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان، فيخرجون منها قد اسودوا، فيلقون في نهر الحيا أو الحياة -شك مالِك- فينبئون كما تنبت الحبة في جانب السيل، ألم تر أنها تخرج صفراء ملتوية؟)^(٤)، ثم يبقها شيئاً، ثم يفنيها، لأنه جعل لها أمداً تنتهي إليه.

الثامن: أن الله تعالى يخرج منها من شاء، كما ورد في السنة، ويبقى فيها الكفار، بقاء لا انقضاء له، كما قال الشيخ. وما عدا هذين القولين الأخيرين ظاهر البطلان. وهذان القولان لأهل السنة ينظر في دليلهما .

فمن أدلة القول الأول منهما: قوله تعالى: (قال النار مثواكم خالدين فيها إلا ما شاء الله إن ربك حكيم عليم)^(٥). وقوله تعالى: (فَأَمَّا الَّذِينَ شَقُوا فَيُفِي النَّارُ لَهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ وَشَهِيقٌ * خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ إِنَّ رَبَّكَ فَعَّالٌ لِّمَا يُرِيدُ) .

وقوله تعالى: (لابئين فيها أحقاباً). وهذا القول، -أعني القول بفناء النار دون الجنة- منقول عن عمر، وابن مسعود، وأبي هريرة، وأبي سعيد، وغيرهم.

(١) سورة آل عمران/ ٢٣-٢٤

(٢) سورة البقرة/ ١٦٧

(٣) سورة الحجر/ ٤٨

(٤) أخرجه البخاري باب: باب تفاضل أهل الإيمان في الأعمال ١٦/١

(٥) سورة الأنعام/ ١٢٨

وقد روى عبد بن حميد في تفسيره المشهور، بسنده إلى عمر -رضي الله عنه-، أنه قال: لو لبث أهل النار في النار كقدر رمل عاج، لكان لهم على ذلك وقت يخرجون فيه، ذكر ذلك في تفسير قوله تعالى: (لا تبين فيها أحقاباً). قالوا: والنار موجب غضبه، والجنة موجب رحمته. وقد قال -صلى الله عليه وسلم-: (لما قضى الله الخلق كتب في كتابه فهو عنده فوق العرش إن رحمتي غلبت غضبي). رواه البخاري في صحيحه من حديث أبي هريرة -رضي الله عنه-. قالوا: والله سبحانه يخبر عن العذاب أنه (عذاب يوم عظيم) (وألیم) (وعقیم)، ولم يخبر ولا في موضع واحد عن النعيم أنه نعيم يوم. وقد قال تعالى: (عذابي أصيب به من أشاء ورحمتي وسعت كل شيء). وقال تعالى حكاية عن الملائكة (ربنا وسعت كل شيء رحمة وعلما). فلا بد أن تسع رحمته هؤلاء المعذبين، فلو بقوا في العذاب لا إلى غاية لم تسعهم رحمته. وقد ثبت في الصحيح تقدير يوم القيامة بخمسين ألف سنة، والمعذبون فيها متفاوتون في مدة لبثهم في العذاب بحسب جرائمهم، وليس في حكمة أحكم الحاكمين ورحمة أرحم الراحمين أن يخلق خلقا يعذبهم أبد الآباد عذابا سرمداً لا نهاية له. وأما أنه يخلق خلقا ينعم عليهم ويحسن إليهم نعيماً سرمداً، فمن مقتضى الحكمة. والإحسان مراد لذاته، والانتقام مراد بالعرض. قالوا: وما ورد من الخلود فيها، والتأيد، وعدم الخروج، وأن عذابها مقيم، وأنه غرام كله حق مُسَلَّم لا نزاع فيه، وذلك يقتضي الخلود في دار العذاب ما دامت باقية، وإنما يخرج منها في حال بقائها أهل التوحيد، ففرق بين من يخرج من الحبس وهو حبس على حاله، وبين من يبطل حبسه بخراب الحبس وانتقاضه.

ومن أدلة القائلين ببقائها وعدم فنائها: قوله: (ولهم عذاب مقيم)، (لا يفتر عنهم وهم فيه مبلسون)، (فذوقوا فلن نزيدكم إلا عذاباً)، (وما هم بخارجين من النار)، (ولا يدخلون الجنة حتى يلج الجمل في سم الخياط)، (لا يقضى عليهم فيموتوا ولا يخفف عنهم من عذابها)، (إن عذابها كان غراماً)، أي مقيماً لازماً.

وقد دلت السنة المستفيضة أنه يخرج من النار من قال: لا إله إلا الله. وأحاديث الشفاعة صريحة في خروج عصاة الموحدين من النار، وأن هذا حكم مختص بهم، فلو خرج الكفار منها لكانوا بمنزلتهم، ولم يختص الخروج بأهل الإيمان. وبقاء الجنة والنار ليس لذاتهما، بل بإبقاء الله لهما.

الفصل الثاني: الآيات والأحاديث الواردة في خلود أهل الجنة في الجنة وأهل النار في النار.

أولاً: الآيات الدالة على خلود أهل الجنة في الجنة، وهي على سبيل المثال لا الحصر:

قال تعالى: (لا يذوقون فيها الموت إلا الموتة الأولى ووقاهم عذاب الجحيم) (١)

قال تعالى: (إن المتقين في جنات وعيون* ادخلوها بسلام آمنين* ونزعنا ما في صدورهم من غلٍ إخواناً على سررٍ متقابلين* لا يمسهم فيها نصب وما هم منها بمخرجين)^(١)

قال تعالى: (هذا ما توعدون ليوم الحساب* إن هذا لرزقنا ما له من نفاد)^(٢)

قال تعالى: (قل أنبئكم بخير من ذلكم للذين اتقوا عند ربهم جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها وأزواج مطهرة ورضوان من الله والله بصير بالعباد)^(٣)

قال تعالى: (والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه وأعد لهم جنات تجري تحتها الأنهار خالدين فيها أبداً ذلك الفوز العظيم)^(٤)

قال تعالى: (ومن يأتته مؤمناً قد عمل الصالحات فألئك لهم الدرجات العلى* جنات عدن تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها وذلك جزاء من تزكى)^(٥)

قال تعالى: (والذين آمنوا وعملوا الصالحات لنبؤنهم من الجنة غرفاً تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها نعم أجر العاملين)^(٦)

قال تعالى: (إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات لهم جنات النعيم* خالدين فيها وعد الله حقاً)^(٧)

قال تعالى: (يوم يجمعكم ليوم الجمع ذلك يوم التغابن ومن يؤمن بالله ويعمل صالحاً يكفر عنه سيئاته ويدخله جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها أبداً ذلك الفوز العظيم)^(٨)

قال تعالى: (رسولاً يتلوا عليكم آيات الله مبينات ليخرج الذين آمنوا وعملوا الصالحات من الظلمات إلى النور ومن يؤمن بالله ويعمل صالحاً يدخله جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها أبداً قد أحسن الله له رزقاً)^(٩)

ثانياً: الأحاديث الدالة على خلود أهل الجنة في الجنة، وهي على سبيل المثال لا الحصر:

(١) سورة الحجر / ٤٥-٤٦-٤٧-٤٨

(٢) سورة ص / ٥٣-٥٤

(٣) سورة آل عمران / ١٥

(٤) سورة التوبة / ١٠٠

(٥) سورة طه / ٧٥-٧٦

(٦) سورة العنكبوت / ٥٨

(٧) سورة لقمان / ٨-٩

(٨) سورة التغابن / ٩

(٩) سورة الطلاق / ١١

حدثنا عمر بن حفص بن غياث حدثنا أبي حدثنا الأعمش حدثنا أبو صالح عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - (يُؤْتَى بِالْمَوْتِ كَهَيْئَةِ كَبْشٍ أَمْلَحَ فَيُنَادِي مُنَادٍ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ، فَيَشْرَبُونَ وَيَنْظُرُونَ، فيقول: هل تعرفون هذا؟ فيقولون: نعم هذا الموت، وكلُّهم قد رآه، ثمَّ يُنَادِي: يَا أَهْلَ النَّارِ، فَيَشْرَبُونَ وَيَنْظُرُونَ، فيقول: هل تعرفون هذا؟ فيقولون: نعم هذا الموت، وكلُّهم قد رآه، فيُدْبِحُ، ثمَّ يقول: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ خَلُودٌ فَلَا مَوْتَ وَيَا أَهْلَ النَّارِ خَلُودٌ فَلَا مَوْتَ، ثمَّ قرأ: (وَأَنْذَرَهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ إِذْ قُضِيَ الْأَمْرُ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ وَهُمْ لَا يَوْمِنُونَ) ^(١).

حدثنا علي بن عبد الله حدثنا يعقوب بن إبراهيم حدثنا أبي عن صالح حدثنا نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (يَدْخُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ ثُمَّ يَقُومُ مُؤَدَّنٌ بَيْنَهُمْ: يَا أَهْلَ النَّارِ لَا مَوْتَ وَيَا أَهْلَ الْجَنَّةِ لَا مَوْتَ خَلُودٌ) ^(٢).

أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ بْنِ سِنَانٍ الطَّائِيُّ بِمَنْحِجٍ قَالَ: حَدَّثَنَا فَرْجُ بْنُ رَوَاحَةَ الْمَنْجِي قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعْدُ الطَّائِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الْمَدَلَّةِ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَى أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا إِذَا كُنَّا عِنْدَكَ رَقَّتْ قُلُوبُنَا وَكُنَّا مِنْ أَهْلِ الْآخِرَةِ، وَإِذَا فَارَقْنَاكَ أَعْجَبْنَا الدُّنْيَا وَشَمَمْنَا النِّسَاءَ وَالْأَوْلَادَ، فَقَالَ: (لَوْ تَكُونُونَ عَلَى كُلِّ حَالٍ عَلَى الْحَالِ الَّذِي أَنْتُمْ عَلَيْهِ عِنْدِي لَصَافَحْتُكُمْ الْمَلَائِكَةُ بِأَكْفُكُمْ، وَلَوْ أَنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ وَلَوْ لَمْ تُدْثُوا لَجَاءَ اللَّهُ بِقَوْمٍ يُذَيَّبُونَ كَيْ يَغْفِرَ لَهُمْ، قَالَ: قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ حَدِّثْنَا عَنِ الْجَنَّةِ مَا بَنَّاؤُهَا قَالَ: لَبَنَةٌ مِنْ ذَهَبٍ وَلَبَنَةٌ مِنْ فِضَّةٍ وَمِلَاطُهَا الْمِسْكُ الْأَذْفَرُ وَحَصْبَاؤُهَا اللَّوْلُؤُ أَوْ الْيَاقُوتُ وَتُرَائِبُهَا الزَّعْفَرَانُ مَنْ يَدْخُلُهَا يَنْعَمُ فَلَا يَبُؤُسُ وَيَخْلُدُ لَا يَمُوتُ لَا تَبْلَى ثِيَابُهُ وَلَا يَفْنَى شَبَابُهُ، ثَلَاثَةٌ لَا تُرَدُّ دَعْوَتُهُمْ الْإِمَامُ الْعَادِلُ وَالصَّائِمُ حِينَ يُفْطِرُ وَدَعْوَةُ الْمَظْلُومِ تُحْمَلُ عَلَى الْعِمَامِ وَتُفْتَحُ لَهَا أَبْوَابُ السَّمَاوَاتِ وَيَقُولُ الرَّبُّ وَعِزِّي لِأَنْصُرَنَّكَ وَلَوْ بَعْدَ حِينٍ) ^(٣).

ثالثاً: الآيات الدالة على خلود أهل النار في النار، وهي على سبيل المثال لا الحصر:

(قال تعالى: إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارًا أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ* خَالِدِينَ فِيهَا لَا يَخَفُ عَنْهُمْ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يَنْظُرُونَ) ^(٤)

قال تعالى: (إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَظَلَمُوا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقاً* إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أُولَئِكَ هُمْ الَّذِينَ كَانُوا عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا) ^(٥)

(١) رواه البخاري باب: (وَأَنْذَرَهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ) ١٧٦٠/٤

(٢) رواه البخاري باب: يَدْخُلُ الْجَنَّةَ سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ ٢٣٩٦/٥

(٣) رواه ابن حبان في صحيحه ٣٩٦/١٦

(٤) سورة البقرة ١٦١-١٦٢

(٥) سورة النساء ١٦٨-١٦٩

قال تعالى: (وعد الله المنافقين والمنافقات والكفار نار جهنم خالدين فيها هي حسبهم ولعنهم الله ولهم عذاب مقيم) ^(١)

قال تعالى: (والذين كفروا لهم نار جهنم لا يقضى عليهم فيموتوا ولا يخفف عنهم من عذابها كذلك نجزي كل كفور) ^(٢)

رابعاً: الأحاديث الدالة على خلود أهل النار في النار، وهي على سبيل المثال لا الحصر:
حدثنا عمر بن حفص بن غياث حدثنا أبي حدثنا الأعمش حدثنا أبو صالح عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - (يُؤْتَى بِالْمَوْتِ كَهَيْئَةِ كَبْشٍ أُمْلَحَ فَيُنَادِي مُنَادٍ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ، فَيَشْرَبُونَ وَيَنْظُرُونَ، فيقول: هل تَعْرِفُونَ هذا؟ فيَقُولُونَ: نعم هذا الموت، وكلُّهُمْ قد رآه، ثمَّ يُنَادِي: يَا أَهْلَ النَّارِ، فَيَشْرَبُونَ وَيَنْظُرُونَ، فيقول: هل تَعْرِفُونَ هذا؟ فيَقُولُونَ: نعم هذا الموت، وكلُّهُمْ قد رآه، فيَذْبَحُ، ثمَّ يقول: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ خَلُودٌ فَلَا مَوْتَ وَيَا أَهْلَ النَّارِ خَلُودٌ فَلَا مَوْتَ، ثمَّ قرأ: (وأنذرهم يوم الحسرة إذ قضي الأمر وهم في غفلة) وهؤلاء في غفلة أهل الدنيا، (وهم لا يؤمنون) ^(٣).

حدثنا علي بن عبد الله حدثنا يعقوب بن إبراهيم حدثنا أبي عن صالح حدثنا نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (يَدْخُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ ثُمَّ يَقُومُ مُؤَدَّذٌ بَيْنَهُمْ: يَا أَهْلَ النَّارِ لَا مَوْتَ وَيَا أَهْلَ الْجَنَّةِ لَا مَوْتَ خَلُودٌ) ^(٤).

حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا هشام حدثنا قتادة عن أنس - رضي الله عنه - عن النبي - صلى الله عليه وسلم - وقال لي خليفه، حدثنا يزيد بن زريع حدثنا سعيد عن قتادة عن أنس - رضي الله عنه - عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (يَجْتَمِعُ الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فيَقُولُونَ: لو اسْتَشْفَعْنَا إِلَى رَبِّنَا، فَيَأْتُونَ آدَمَ فيَقُولُونَ: أنت أبو الناس خلقتك الله بيده وأسجد لك ملائكته وعلمك أسماء كل شيء، فاشفع لنا عند ربك حتى يرشحنا من مكاننا هذا فيقول: لست هناكم، ويذكر ذنبه فيستحي، ائتوا نوحاً فإنه أول رسول بعثه الله إلى أهل الأرض، فَيَأْتُونَهُ فيقول: لست هناكم، ويذكر سؤاله ربه ما ليس له به علم فيستحي، فيقول: ائتوا خليل الرحمن، فَيَأْتُونَهُ فيقول: لست هناكم، ائتوا موسى عبداً كلمه الله وأعطاه التوراة، فَيَأْتُونَهُ فيقول: لست هناكم، ويذكر قتل النفس بغير نفس فيستحي من ربه فيقول: ائتوا عيسى عبداً لله ورسوله وكلمة الله وروحه، فيقول: لست هناكم ائتوا محمداً - صلى الله عليه وسلم - عبداً غفر

(١) سورة التوبة ٦٨

(٢) سورة فاطر ٣٦

(٣) رواه البخاري باب: (وأنذرهم يوم الحسرة) ١٧٦٠/٤

(٤) رواه البخاري باب: يَدْخُلُ الْجَنَّةَ سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ ٢٣٩٦/٥

الله له ما تقدّم من ذنبه وما تأخّر، فيأتوني فأنتلّق حتى أستأذن على ربّي فيؤذن لي فإذا رأيت ربّي وقعت ساجداً فيدعني ما شاء الله ثمّ يقال: ارفع رأسك وسل تعطه وقلّ يسمع واشفع تشفع، فأرفع رأسي فأحمده بتحميد يعلمنيّه، ثمّ أشفع فيحدّ لي حداً فأدخلهم الجنة، ثمّ أعود إليه فإذا رأيت ربّي مثله ثمّ أشفع فيحدّ لي حداً فأدخلهم الجنة، ثمّ أعود الرابعة فأقول: ما بقي في النار إلا من حبسه القرآن ووجب عليه الخلود. قال أبو عبد الله: إلا من حبسه القرآن يعني قول الله تعالى: (خالدین فيها) (١).

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا محمد بن بشر عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (يؤتى بالموّت يوم القيامة فيوقف على الصراط فيقال: يا أهل الجنة فيطّلعون خائفين وجلين أن يخرجوا من مكانيهم الذي هم فيه، ثمّ يقال: يا أهل النار فيطّلعون مستبشرين فرحين أن يخرجوا من مكانيهم الذي هم فيه، فيقال: هل تعرفون هذا؟ قالوا: نعم هذا الموت، قال: فيؤمر به فيذبّح على الصراط، ثمّ يقال: للفریقین كلاهما: خلود فيما تجذون لا موت فيها أبداً) (٢).

وهناك أحاديث تتكلم عن خلود من قام بعمل فيه معصية الله عظيمة كحديث قاتل نفسه الذي يرويه أبو هريرة - رضي الله عنه - عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (من تردّى من جبل فقتل نفسه فهو في نار جهنم يتردّى فيه خالداً مخلّداً فيها أبداً، ومن تحسّى سمّاً فقتل نفسه فسمه في يده يتحسّاه في نار جهنم خالداً مخلّداً فيها أبداً، ومن قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده يجأ بها في بطنه في نار جهنم خالداً مخلّداً فيها أبداً) (٣).

.....

لإدارة الإستراتيجية والتطوير التكنولوجي لمنظمات المستقبل

دراسة ميدانية في المصارف الجزائرية

الباحثة: عدنان أمينة

أستاذة مساعدة قسم - أ -

الدكتور المشرف: جيلالي بن عبو

أستاذ محاضر قسم - أ -

كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير - جامعة معسكر -

الملخص

(١) رواه البخاري باب قوله تعالى: (وعلم آدم الأسماء كلها) ١٦٢٤/٤

(٢) رواه ابن حبان في السنن ١٤٤٧/٢

(٣) رواه البخاري باب شرب السمّ والدّواء به وما يخاف منه والخبيث ٢١٧٩/٥

تمكّن عملية الإدارة الإستراتيجية من استكشاف الفرص المستقبلية التي تساعد على تطوير إدارة الأعمال في المنظمات والحد أو التقليل من المخاطر في المستقبل.

لقد أجريت هذه الدراسة على مجموعة من المصارف الجزائرية، وتكونت عينة الدراسة من مدراء تلك المصارف، وقد كان المنهج الملائم لهذه الدراسة هو المنهج التحليلي في اختبار الفرضيات بالإضافة إلى استخدام المنهج الوصفي في بناء الجانب النظري للدراسة، وقد تم جمع البيانات من خلال الاستبانة، واستخدام الأساليب الإحصائية لتحليل البيانات وذلك من خلال برنامج (SPSS).

المقدمة:

قد تواجه المنظمات في المستقبل القريب تحديات كبيرة ومنافسات شديدة، مما يدفعها أن تقاوم ذلك الآن من خلال قيامها بمراجعة سياساتها، وتصميم خطط إستراتيجية تمكنها من تنمية مواردها، ورفع الكفاءة في استخدام هذه الموارد، وفي هذا الإطار يظهر مفهوم الإدارة الإستراتيجية الذي يزيد من قدرة المنظمة على التكيف مع المتغيرات البيئية، بحيث تسمح الإدارة الإستراتيجية بالتحكم النسبي في المستقبل، وإن الإدارة الإستراتيجية تمكن إدارة المنظمات من توجيه منظماتهم بدءا من الانتقال من مجرد عمليات إدارية يومية روتينية وصولا إلى رؤية مختلفة للعوامل الداخلية والخارجية القادرة على تحقيق التغيير في البيئة بما يحقق في النهاية توجيهها فعالا لمنظماتهم وبحيث تكون الرؤية الجديدة الاستفادة من الماضي وأخطائه وإدراك الواقع الحالي لتصميم مستقبل متطور.

كما يتطلب نجاح الإدارة في المستقبل إحداث تغيير جوهري حيث عليها أن تحدد اليوم صورتها المستقبلية من خلال تبني مجموعة من التوجهات الإستراتيجية والتي تساعد في رسم مستقبلها، وتختلف هذه التوجهات من منظمة لأخرى تبعا لأهدافها الإستراتيجية المراد تحقيقها وحسب رسالة المنظمة نفسها.

أما فيما يخص المصارف الجزائرية فهي منظمات تعيش تحولات جذرية لمواجهة التغيرات الكثيرة التي يعيشها الاقتصاد الجزائري وقد أصبحت مشكلة تحديث النظام المصرفي الجزائري والتحاقه بركب المستقبل من أكبر اهتمامات السلطات العمومية.

إن المصارف الجزائرية قادرة على المنافسة بالرغم من اشتدادها، وذلك في إطار ارتباطها بقطاع العصرية، وهدفها هو الحفاظ على قطاع يتميز بالتجديد المستمر في ظل التطورات الراهنة بهدف الوصول إلى مستوى معين من الجودة في الأداء والدخول في اقتصاد المنافسة.

وتتمثل مشكلة الدراسة في معرفة الدور والتأثير الذي تلعبه الإدارة الإستراتيجية باعتبارها تتحكم نوعا ما في المستقبل من خلال استقراء الفرص المستقبلية في إدارة المهن المصرفية للمصارف الجزائرية، إذ أن إدارة المهن المصرفية تعبّر عن قرار إستراتيجي تأخذه الإدارة العليا في المصرف، ومن ثم يتم تنفيذه وتقييمه

مساهمة المستويات الإدارية الأخرى. بالإضافة إلى تحديد دور التكنولوجيا كتوجه مستقبلي للمصرف في إدارة تلك المهن المصرفية. وبالتالي يمكن صياغة مشكلة الدراسة كما يلي:

كيف تتم إدارة المهن المصرفية في ظل الإدارة الإستراتيجية وتوجهات مصارف المستقبل؟

١- مدخل إلى منظمات المستقبل:

ماذا ينتظر من منظمات المستقبل، وكيف ستكون العلاقة بين المنظمة وعمالها، أسئلة تحير الكثير من المهتمين بالبحال الإداري في العالم. حيث أنه لا توجد صورة محددة لما ستكون عليه المنظمات في المستقبل، إلا أن التحديات التي تواجهها المنظمات المعاصرة تستدعي قيامها بدءاً من اليوم بإعادة النظر في خدماتها المقدمة، واتخاذ الأساليب الصحيحة في ممارسة عملها، إذ أن نجاح المنظمات في المستقبل يعتمد على ما سوف تقوم به اليوم.

^١ إذ يمكن إدراج التفكير بالمستقبل كميدان حيوي أساسي في الوقت المعاصر، حيث أن التفكير بالمستقبل قد تحول إلى علم قائم بذاته. وإن الحاضر بتكويناته وإبداعاته يلد عادة المستقبل، فمتى تم فهم هذا المتحرك يتم التنبؤ بوليد اليوم القادم.

١-١- كيف يتم تصور منظمة المستقبل؟

يرى البعض بأن منظمة المستقبل (أو منظمة الغد) هي المنظمة التي:

- تخدم كل فئات المجتمع وليس فئة صغيرة من المقتدرين.
- تحقق تعادل الفرص بين المواطنين في الحصول على الموارد القابلة للاستثمار.
- تمول الإنتاج أكثر مما يمول الاستهلاك أو المشاريع ذات الطابع الاستهلاكي.
- تعمل لخدمة الاستقرار والتنمية الاقتصادية والاجتماعية المتواصلة.

يستخلص من السمات السابقة لمنظمات المستقبل أنها في الحقيقة سمات بعض المنظمات اليوم أيضاً، إلا أنه قصد بذلك أن منظمات المستقبل يجب أن تكون لديها كل هذه السمات مجتمعة لكي ترقى إلى المكانة التي تريدها.

^٣ كما أن منظمة المستقبل تتأثر إلى حد كبير بالبيئة المحيطة بها من محيط اقتصادي، ديمغرافي، تشريعي، تكنولوجي،... وإن دراسة مستقبل المنظمات يستوجب الإجابة على الأسئلة التالية:

- ما هي التغيرات المتوقعة للبيئة المحيطة بالمنظمة في الخمس أو العشر سنوات المقبلة؟

^١ الظاهر، نعيم إبراهيم، " الإدارة الإستراتيجية (المفهوم- الأهمية- التحديات)", عالم الكتب الحديث (إربد)، جدار للكتاب العالمي (عمان)، الأردن، ٢٠٠٩م، ص ٢٧٠ - ٢٧١ - ٢٧٢.

^٢ " مصارف الغد"، اتحاد المصارف العربية، بيروت، لبنان، ٢٠٠١م، ص ٤٩ - ٥٠.

^٣George Hanc, " The Future Of Banking In America (summary and conclusions)", FDIC Banking Review, volume 16, n1, 2004, p 2-3.

- فيما تمثل تنبؤات القطاعات المختلفة لعمل المنظمات في ظل تلك التغيرات المتوقعة للبيئة؟
- ما هي الإستراتيجيات والسياسات التي تفضل إدارة المنتظمة انتهاجها في السنوات المقبلة؟
- ^١ كيف يتم تطوير العلاقات بين المنظمات والعملاء في عالم يكون فيه الواقع والافتراض شيئا واحدا؟
- إن منظمات المستقبل تبحث عن مبادئها الجديدة، مما يدفعها للانطلاق في صناعة شاملة لجميع أعمالها. ^٢ وإن التوجه إلى تحديث المنظمات هو توجه لا بديل عنه في ظل العولمة وتعدد حاجات المجتمع الذي أصبح بحاجة إلى المزيد من الخدمات الجديدة الأكثر تنوعا، وإلى أدوات استثمارية تدر له عائدا ماليا مناسباً، ^٣ والمطلوب هو توسع حقل النشاط، فالمنافسة أصبحت حقيقة يومية، وإن التحديث لا يكون فقط على مستوى المنظمات، وإنما يكون كذلك بتحديث أنظمة الإعلام والبنى التحتية وغيرها. ^٤ إذ أن التحديث يكون على المستويات التالية:
- ١- **البنية التقنية:** إن مواكبة التطورات الإلكترونية تتطلب تطوير وتحديث البنية التقنية التحتية اللازمة لتطوير شبكات الاتصال على المستوى المحلي والخارجي لتسهيل وتسريع ربط المعلومات داخليا ودوليا.
- ٢- **البنية القانونية:** تعد القوانين الإطار التشريعي لأي عمل، وتمثل القوانين الضمانة التي تحمي حقوق جميع المتعاملين في أي عمل شرعي، مما يقتضي تحديث البنية القانونية لمواكبة التطورات التكنولوجية والتجارة الإلكترونية.
- ٣- **البنية البشرية:** يرى البعض أن الاستثمار في الإنسان هو الاستثمار المولد للثروة المتجددة، ولهذا تقتضي الضرورة رفع كفاءة العنصر البشري في كافة الأجهزة التشغيلية والإنتاجية والخدماتية والرقابية لمواكبة التطور.
- ١-٢- **نموذج النقلة الحضارية الشاملة:**

^١ "La banque de demain", ATT.AFP- Atelier, 28 Avril 2008.

^٢ Bernard Lauquin, "La Banque du Futur révisé ses fondamentaux", Banque Magazine, Juillet- Août, 2008, page 1

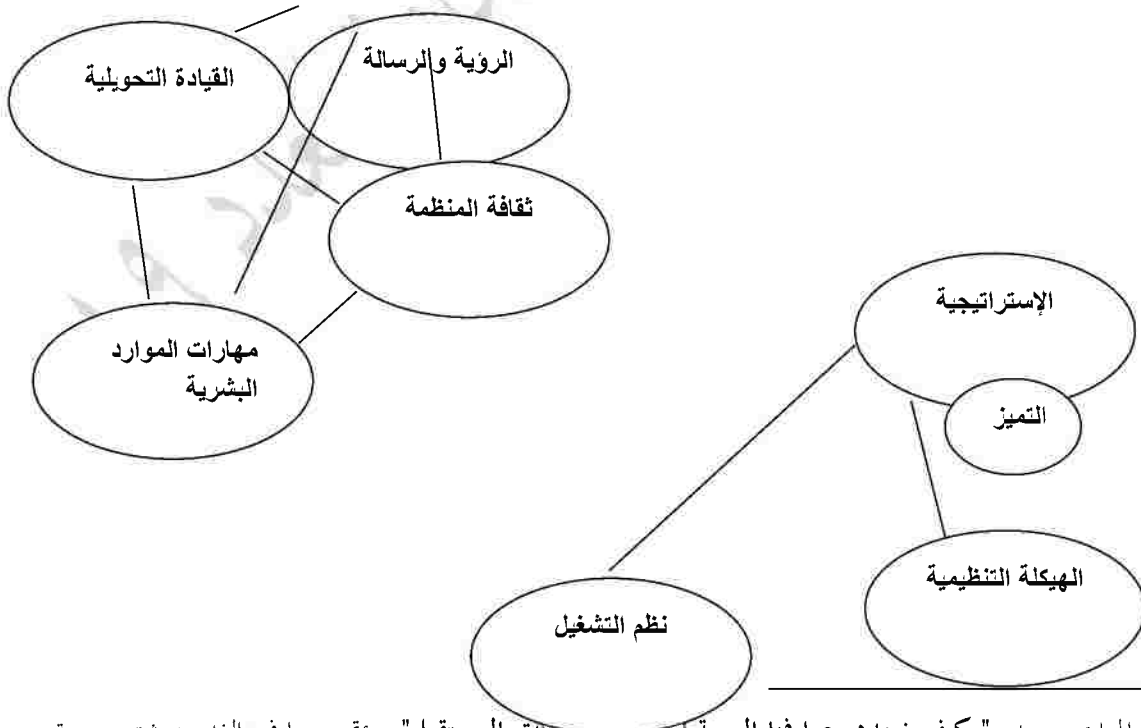
^٣ رزقي، كمال- فضيلي، عبد الحليم، "تحديث النظام المصرفي الجزائري"، ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحويلات الاقتصادية (الواقع والتحديات)، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية، جامعة الشلف، الجزائر، ١٤-١٥ ديسمبر/كانون الأول ٢٠٠٤م، ص ٣٧٥.

^٤ Dib Saïd, "La Promotion de la bancarisation", El watan Economie, n 88, du 21/01/2007 au 04/ 02/ 2007, page 2.

^٥ شافي، نادر عبد العزيز، "المصارف والنقود الإلكترونية"، المؤسسة الحديثة للكتاب، طرابلس، لبنان، ٢٠٠٧م، ص ١٠٨-١٠٩-١١٠-١١١.

في ظل الآثار المحدودة لأساليب التطوير التنظيمي في تحقيق إنجازات عالية في كثير من الأحيان، يقترح البعض نموذج النقلة الحضارية الشاملة والذي يعد تغييرا نوعيا متعدد المستويات يرتبط بالمستقبل. حيث أن النقلة الحضارية الشاملة هي عملية مستمرة عبر الزمن وترتبط بالبيئة الخارجية للمنظمة، وتبدأ النقلة الحضارية الشاملة بمبادرة من الإدارة العليا للمنظمة والتي يجب أن تتمتع برؤية خاصة وقدرة على نقل تلك الرؤية للتابعين لتكوين شبكة مؤيدين من لدى مختلف المستويات الإدارية في المنظمة، فهي تحتاج أن يتمتع الجميع بطرق جديدة فيما يتعلق بكل من الإدراك، والتفكير والسلوك، إذ أنها تعتمد على فكر إداري يؤمن بالمشاركة والالتزام الذاتي وروح الفريق والمرونة وعضوية العلاقات، وذلك في ظل افتراضات إيجابية عن أعضاء المنظمة أهمها حب العمل والقدرة على الابتكار والرقابة الذاتية وتقليل المخاطرة. بالإضافة إلى أنها تحتاج إلى خبراء استشاريين خارجيين بما لديهم من خبرات كثيرة متراكمة ورؤية للمنظمة من زوايا مختلفة.

إن الكيان الجديد في المستقبل والنتائج عن النقلة الحضارية الشاملة لا يأتي من فراغ، وإنما بناءا على تشخيص دقيق للوضع الحالي للمنظمة من حيث تاريخه، وأدائه، وقيمه، ونمط القيادة والإشراف والرضا الوظيفي والمناخ التنظيمي والمركز التنافسي،... ويتطلب التحول إلى منظمات المستقبل، في إطار ما يسمى بالنقلة الحضارية الشاملة الرؤية والرسالة، القيادة، الإستراتيجية، ثقافة المنظمة، الهيكل التنظيمية، نظم التشغيل، مهارات الموارد البشرية^١.



^١ الهواري، سيد، " كيف نجدد مصارفنا العربية لمواجهة تحديات المستقبل"، مؤتمر مصارف الغد، دمشق، سورية،

الشكل (٥١): يوضح عناصر النقلة الحضارية الشاملة

١-٣- أثر التكنولوجيا على منظمات المستقبل:

إن العناصر التي شملها نموذج النقلة الحضارية الشاملة الذي اقترحه البعض تقود إلى ضرورة توافر عناصر أو مفاهيم أخرى تنبثق عن تلك العناصر السابقة المكونة للنموذج أو تكملها. وأهمها إدماج التطور التكنولوجي خصوصا في ظل ما يسمى بعصر الثورة المعلوماتية، حيث أن أهم ما يميز عمل المنظمات في هذا العصر هو تعاظم دور التكنولوجيا ومحاولة الاستفادة من فوائدها وتطوير وسائل تقديم الخدمة. وإن عصر المعلوماتية يتطلب ضرورة تكييف المنظمات مع التغيرات البيئية المحيطة، خصوصا التغير التكنولوجي باعتباره التغير الدائم والمؤثر في إدارة المنظمة. ويقتضي هذا التكيف اتخاذ مجموعة من الإجراءات أو تبني مجموعة من المفاهيم التي تشكل أرضية لانتقال المنظمات من وضعها الحالي إلى منظمات المستقبل، من خلال بلورة الاتجاهات المستقبلية الناجحة.

فالتطورات الحالية والمستقبلية في التكنولوجيا ترسم مستقبلا يتميز ربما بتغيرات عنيفة حيث أن التكنولوجيا تمثل واحدة من القوى التي تشير إلى حقبة زمنية أخذت تعزز تغيرات وتحديات كبيرة. فالتطورات المتزامنة في التكنولوجيا، وخاصة في حقل الاتصالات، قد أكدت عملية الانتقال من العمل التقليدي إلى مهنة أكثر شمولية لتقديم الخدمات، كما أن التأكيد على أهمية دور المعلومات يسمح بدخول منافسين جدد، كما أنها توفر إمكانيات متقدمة لإدخال عمليات تطوير خدمات جديدة، وبذلك سيزداد الطلب على استخدام تكنولوجيا المعلومات نتيجة للمنافسة^١.

إذ أن التطورات الحاضرة والمرتبطة تؤكد أن العالم أخذ في الاعتماد المتزايد على عامل تكنولوجيا المعلوماتية الذي أخذ يتفوق على الوسائل التقليدية الأخرى، وهناك شبه إجماع على أن اقتصاد القرن المقبل سيبني إلى حد كبير على تكنولوجيا المعلوماتية^٢.

^٣ وإن استخدام التكنولوجيا في المنظمات قد مر بست مراحل تمثلت في الآتي:

١- مرحلة الدخول.

٢- مرحلة تعميم الوعي بالتكنولوجيا.

^١ مولينو، فيليب، "مقدمة في الصيرفة"، مركز الكتب الأردني، عمان، ١٩٩٤م، ص ١٧٩-١٨٣.

^٢ "الصناعة المصرفية العربية وتحديات القرن الحادي والعشرين"، اتحاد المصارف العربية، بيروت، لبنان، ١٩٩٧م، ص ١٧٥.

^٣ الشمري، ناظم محمد نوري- العبد اللات، عبد الفتاح زهير، "الصيرفة الإلكترونية (الأدوات والتطبيقات ومعيقات التوسع)"، دار وائل، عمان، الأردن، الطبعة الأولى ٢٠٠٨م، ص ٢٥-٢٦-٢٧.

٣- مرحلة دخول الاتصالات والتوفير الفوري لخدمات العملاء.

٤- مرحلة ضبط أو السيطرة على التكاليف.

٥- مرحلة اعتبار التكنولوجيا أحد موجودات المصرف.

٦- مرحلة اعتبار التكنولوجيا عملاً ضمن أعمال المصرف.

٢- الإدارة الاستراتيجية للمنظمات:

واجهت المنظمات ولا زالت تواجه تحديات وصعوبات إما أن تتجاوزها وتحقق النجاح والاستقرار، أو تقودها إلى الفشل. ولهذا أصبح لزاماً على المنظمات أن تجد أساليب لمواجهة تلك التحديات. حيث إن المنظمات اليوم تشهد تحولات عديدة تفرض عليها اتباع أساليب وسلوك اتجاهات حديثة من أجل تقديم خدماتها ومنتجاتها في أحسن صورة، وكذا تكوين صورة مستقبلية عن ما سيكون وضعها في المستقبل على الأقل القريب. فممنظمات المستقبل يجب أن تبني من اليوم توجهها والحفاظة عليه. وإن الإدارة الاستراتيجية توفر ذلك من خلال الرؤية المستقبلية التي تمكن المنظمات من التكيف مع المتغيرات البيئية، والاستفادة من الدراسات التي تجري على الأسواق والمنتجات والمنافسين من أجل تحقيق الغايات والأهداف طويلة الأجل.

٢-١- التفكير الاستراتيجي:

يعد التفكير الاستراتيجي أحد التحديات الهامة التي تواجه الإدارة العليا في أية منظمة، بل يمتد الأمر ليشمل جميع مستوياتها. و تتجسد فوائد التفكير الاستراتيجي بأنه أداة تعزز الاقتدار والتميز في المنافسة. ويساعد التفكير الاستراتيجي على الإجابة عن التساؤلات المتعلقة بتصورات المنظمة بعيدة الأمد^١. ويعرف التفكير الاستراتيجي على أنه أسلوب يتمكن من خلاله المسؤولون من توجيه المنظمة، والانتقال بها من مجرد العمليات الإدارية اليومية ومواجهة الأزمات إلى رؤية مختلفة للعوامل الديناميكية الداخلية والخارجية القادرة على تحقيق التغيير في البيئة المحيطة بهم، بما يحقق في النهاية توجيهها فعالاً بشكل أفضل لمنظمتهم، بحيث يصبح المنظور الجديد متجهاً للمستقبل من دون إهمال للماضي. فالتفكير الاستراتيجي يعد أحد أهم الأساليب المعاصرة في إدارة المنظمات، كونه يمثل أداة لصناعة المستقبل، ويقول (أوين باييك) في هذا الصدد: إن من يعجز عن التنبؤ بالمستقبل غير جدير بالعيش فيه^٢.

^١ الحفاجي، نعمة عباس، " الفكر الاستراتيجي (قراءات معاصرة)"، دار الثقافة للنشر والعلوم، عمان، الأردن، ٢٠٠٨م، ص ٢١٩ - ٢٢٠.

^٢ الدوري، زكريا- صالح، أحمد علي، " الفكر الاستراتيجي وانعكاساته على نجاح منظمات الأعمال (قراءات وبحوث)"، دار اليازوري، عمان، الأردن، ٢٠٠٩م، ص ٢٦ - ٢٧ - ٢٧٥ - ٢٧٦.

٢-٢- مفهوم الإدارة الإستراتيجية:

إن الإدارة الإستراتيجية كفيلة بتفعيل وضبط حركة المنظمة نحو ضمان المستقبل الإستراتيجي بحيث أن النجاح على المدى الطويل يتطلب قدرات وكفاءات فكرية وإستراتيجية قادرة على دراسة وتحليل قراءة المستقبل وتقليل حالات عدم التأكد من أجل ضمان بناء مركز إستراتيجي دائم أساسه عملية الابتكار والتجديد وتحقيق الخيار الإستراتيجي التنافسي الأمثل.

أما عن تعريف الإدارة الإستراتيجية فهي " سلسلة متصلة من القرارات والتصرفات التي تؤدي إلى تنمية أو تكوين إستراتيجية أو إستراتيجيات فعالة تساعد في تحقيق أهداف المنظمة، وعملية الإدارة الإستراتيجية هي طريقة يمكن من خلالها تحديد الأهداف وصنع القرارات الإستراتيجية"^٢.

أو هي " طريقة تتعلق بالإجابة عن الوضعية التي تريد المنظمة تحقيقها وكيفية الوصول إلى تلك الوضعية، كما تتعلق أساسا بمستقبل القرارات الحالية مع عدم تجاهل حقيقة أن الشكوك (أو حالات عدم التأكد) يجب تخفيضها إلى أدنى مستوى ممكن، وذلك من خلال القيام بمراجعة مستمرة للتخطيط الشامل للمنظمة وكذا عملية التنفيذ (أو التطبيق)"^٣.

من خلال التعاريف السابقة للإدارة الإستراتيجية، يمكن القول بأن الإدارة الإستراتيجية هي كل ما يتعلق بالقرارات والاتجاهات التي يتخذها المصرف بهدف تحقيق الأهداف المستقبلية في ظل الأخذ بعين الاعتبار البيئة المحيطة بالمصرف وتغيراتها، ويحتاج ذلك إلى اختيار الإستراتيجية المناسبة ومن ثم تنفيذها وتقييمها والرقابة عليها.

وتتضمن الإدارة الإستراتيجية في المنظمة ثلاثة مستويات وذلك وفقا لأكثر التقسيمات شيوعا، وتمثل هذه المستويات فيما يلي:

١- إستراتيجية المنظمة ككل: Corporate Strategy

٢- إستراتيجية وحدات الأعمال: Business Strategy

٣- إستراتيجية الوظائف: Functional Strategy

٢-٣- مراحل الإدارة الإستراتيجية:

^١ الظاهري، نعيم إبراهيم، " الإدارة الإستراتيجية (المفهوم- الأهمية- التحديات)"، مرجع سابق، ص ٢٦٠.

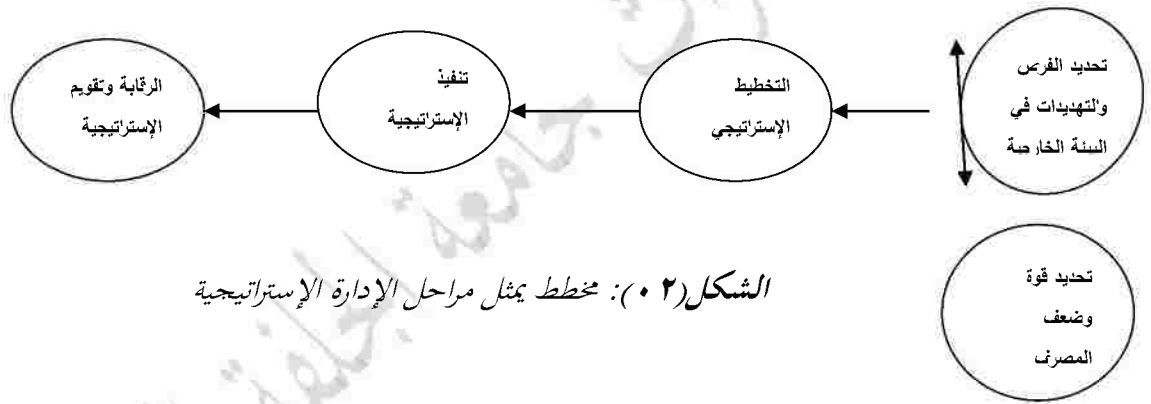
^٢ الحسيني، فلاح حسن، " إدارة المشروعات الصغيرة (مدخل إستراتيجي للمنافسة و التميز)"، دار الشروق، عمان، الأردن، ٢٠٠٦م، ص ١٤٦-١٤٧.

^٣ "Strategic Financial Management", The institute Of Chartered Accountants of India, p11.

^١ تنطوي الإدارة الإستراتيجية على ثلاث مراحل أساسية تتمثل في: التخطيط (أو التكوين)، التنفيذ، التقييم. ويرى البعض تجزئة مرحلة التخطيط إلى مهمات أخرى تتمثل في تحديد طبيعة المنظمة ورسالتها، وصياغة الإستراتيجية.

^٢ ويقول البعض أن عملية الإدارة الإستراتيجية تتضمن مجموعات من الأنشطة تبدأ من التحليل البيئي وتنتهي بتقييم الأداء، وتقوم الإدارة العليا بمراجعة وتحليل البيئة الخارجية لاستكشاف الفرص والتهديدات، كما تقوم كذلك بمراجعة وتحليل البيئة الداخلية للتعرف على نواحي القوة والضعف، وتقوم بتحديد العوامل الإستراتيجية ومن ثم تقييمها تمهيدا لصياغة رسالة المنظمة. وإن الخطوة الأولى في صياغة الإستراتيجية تكمن في تحديد الرسالة والتي يتم في ضوئها تحديد الأهداف والسياسات، والتي يتم تنفيذها من خلال البرامج والموازنات والإجراءات. وفي النهاية يتم تقييم الأداء واسترجاع المعلومات التي تفيد في إحكام الرقابة وإعادة الاتزان والفاعلية للأنشطة التنظيمية.

مما سبق، يمكن تمثيل مراحل الإدارة الإستراتيجية كما يلي:



الشكل (٢٠): مخطط يمثل مراحل الإدارة الإستراتيجية

٣-١- التخطيط الإستراتيجي:

في ظل عالم يتغير باستمرار، تصبح وظيفة التخطيط أمراً أكثر صعوبة، وتواجه المنظمات السؤال التالي: "ماذا ستكون صورة الغد؟"، وتكون الإجابة أن صورة الغد سوف تختلف عن اليوم، سوف تتغير ولكن بأي صورة وإلى أية درجة، لا يتم تأكيد ذلك في عالم معقد التركيب ويتغير بسرعة.

^٣ وتحتاج المنظمات إلى التخطيط الإستراتيجي في سبيل تقديم خدماتها وتعزيز وضعها التنافسي، أي أنها بحاجة إلى خطة أعمال إستراتيجية، وفي هذا الإطار تطرح الأسئلة التالية: أين تتواجد المنظمة اليوم؟

^١ الشماع، خليل، الإستراتيجيات المصرفية ومصارف المستقبل - الجزء الثاني -، صنعاء الجمهورية اليمنية، ٢٠٠٧م، ص ٣.

^٢ إدريس، ثابت عبد الرحمن - المرسى، جمال الدين محمد، "الإدارة الإستراتيجية (مفاهيم ونماذج تطبيقية)"، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، ٢٠٠٧م، ص ٣٩.

^٣ Joseph F. Sinkey, JR, "Commercial Bank Financial Management",

وأين هي متجهة؟ وكيف يمكن للمنظمة أن تصل إلى أهدافها المرغوبة؟ وتكمن الإجابة على هذه الأسئلة من خلال التعرف على مدلول عملية التخطيط الإستراتيجي في المنظمة، والتي تتمثل في كونها منهجا للتفكير في مستقبل المنظمة، وكيف يمكنها أن تحقق قيمة إضافية لها.

^١ ويعرف التخطيط الإستراتيجي بأنه: "عملية ذهنية تحليلية لاختيار موقع المنظمة المستقبلي تبعاً للتغيرات الحاصلة في البيئة وتكيف المنشأة معها". فالبيئة المحيطة بالمنظمة ليست ثابتة بل متغيرة نتيجة قوى متحركة متعددة، وإن هنالك على الأغلب أربعة أنواع من التغيير: التغيير الضعيف، التغيير المستمر، التغيير المتفرق والتغيير الجذري.

٢-٣-٢- التنفيذ الإستراتيجي في المصرف:

تشكل عملية التنفيذ الإستراتيجي حلقة الوصل بين عملية التخطيط الإستراتيجي من جانب وبين الرقابة الإستراتيجية من جانب آخر، وبذلك فهي المرحلة التي تأخذ على عاتقها تهيئة أسس ومستلزمات وضع الإستراتيجية التي استقر الرأي عليها موضع التنفيذ^٢. حيث أنه بعد الانتهاء من اختيار الإستراتيجية العامة للمنظمة، يتعين وضع الإجراءات والخطوات التنفيذية لترجمة هذه الإستراتيجية من الناحية العملية، وكذلك تحديد المستويات المختلفة التي ستتصدى للقيام بكل خطوة ومرحلة والتوقيتات الزمنية المختلفة لإنجاز هذه الخطوات والإجراءات سواء في الأجل القصير أو الأجل المتوسط من خلال وضع عدد من الخطط المختلفة^٣.

وهناك الكثير من الذين يرون أن التنفيذ الإستراتيجي يختلف عن التخطيط الإستراتيجي وذلك لأن الأول يحتاج إلى مهارات مختلفة، كما أنه يتم من قبل أفراد وجماعات مختلفة أيضاً. إن الانتقال من مرحلة الصياغة إلى مرحلة التنفيذ ليس بالسهل، فالتنفيذ الإستراتيجي يستوجب توافر ثلاثة جوانب أساسية يفترض أن تفحص بدقة وهي:

pearson Edcation, Inc, Upper,saddle, sixth edition, 2002, p 201- 202.

^١ العمر، خضر محمود محمد، " أثر التخطيط الإستراتيجي على تطوير خدمات مصرفية جديدة في المصارف التجارية في الأردن"، رسالة ماجستير غير منشورة في إدارة الأعمال، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، جامعة آل بيت، الأردن، ٢٠٠٠م، ص ٢١.

^٢ الرشيد، صالح عبد الرضا- جلاب، أحسان دهش، " الإدارة الإستراتيجية (مدخل تكاملي)"، دار المناهج، عمان، الأردن، ٢٠٠٨م، ص ٣٤٦.

^٣ غنيم، أحمد، " صياغة قرارات الائتمان والتمويل في إطار الإستراتيجية الشاملة للبنك"، مطابع المستقبل، القاهرة، مصر، الطبعة الأولى ١٩٩٨م، ص ١٦.

^٤ Peter Fitzroy- James M.Hulbert, " **Strategic Management (creating value in a turbulent world)**", john wiley & sons, INC 1996, p 52.

أ- يجب أن تجرأ الإستراتيجية إلى عناصر صغيرة حتى تكون قابلة للتنفيذ^١، أي الانتقال من العام إلى التفصيلي أو الجزئي بمعنى كيف يمكن وضع خطط للتنفيذ منسجمة ومتراطة مع التوجه الإستراتيجي للمنظمة.

ب- المعرفة والإحاطة وتفعيل القدرات القيادية والمهارية لجعل الجميع يساهم في عمليات التنفيذ بفعالية.

ت- حشد الموارد بكافة أشكالها (معرفية، مادية، ثقافية،...) وتخصيصها بطرق صحيحة وسليمة^٢.

٢-٣-٣- الرقابة الإستراتيجية:

لضمان تحقيق الإستراتيجية ومن ثم تحقيق أهداف المنظمة، فإنه يجب وضع نظام دقيق للتقييم والرقابة المستمرة لخطوات ومراحل تنفيذ الإستراتيجية لاتخاذ أية إجراءات تصحيحية في الوقت المناسب أو تعديل الخطط أو الأهداف الفرعية في ضوء ما يسفر عنه التطبيق في مواجهة المتغيرات المختلفة التي قد تطرأ خلال الفترة من صياغة الأهداف وإستراتيجية تحقيقها وخلال فترات التنفيذ^٣.

وإن الرقابة هي جوهر عملية الإدارة حيث تحتاجها كل المشروعات للتأكد من أن الخطط قد نفذت وأن النتائج المرغوبة قد تحققت، فهي جزء من وظيفة المدير والتي تتطلب مقارنة الأداء الفعلي المرغوب فيه، وتصحيح الانحراف إذا وجد^٤. كما يمكن النظر إليها على أنها أداة لتقييم السياسات والإستراتيجيات المختلفة للوقوف على مدى مساهمتها في تحقيق الأهداف التي تسعى المنظمة إلى تحقيقها^٥.

وتعرف الرقابة الإستراتيجية بأنها " ذلك النظام الذي يساعد الإداريين على القيام بتقييم مدى التقدم الذي تحرزه المنظمات في تحقيق أهدافها، وفي تحديد بعض مجالات التنفيذ التي تحتاج إلى عناية واهتمام أكبر"، وإن الهدف الأساسي من عملية الرقابة والتقييم الإستراتيجي هو التأكد من أن الإستراتيجية التي تم وضعها موضع التنفيذ في المنظمة قد ساهمت بشكل أو بآخر في تحقيق رسالة المنظمة الخاصة به^٦.

^١ Peter Fitzroy- James M.Hulbert, OP.cit. p 52.

^٢ الغالي، طاهر محسن منصور- إدريس، وائل محمد منصور، " الإدارة الإستراتيجية (منظور منهجي متكامل)"، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ٢٠٠٧م، ص ٤٤٦.

^٣ غنيم، أحمد، " صناعة قرارات الائتمان والتمويل في إطار الإستراتيجية الشاملة للبنك"، مرجع سابق، ص ١٦.

^٤ الصيرفي، محمد عبد الفتاح، " إدارة البنوك"، دار المناهج، عمان، الأردن، الطبعة الأولى ٢٠٠٦م، ص ٢٢٣.

^٥ هندي، منير إبراهيم، " إدارة المنشآت المالية وأسواق المال"، منشأة المعارف، الإسكندرية، مصر، ٢٠٠٦م، ص ١٦٣.

^٦ الحسيني، فلاح حسن- الدوري، مؤيد عبد الرحمن، " إدارة البنوك (مدخل كمي وإستراتيجي معاصر)"، دار وائل

- ^١ وتتطلب عملية الرقابة الإستراتيجية القيام بأربعة أنشطة رئيسية تتمثل فيما يلي:
- **وضع معايير الأداء:** والتي سيتم استخدامها في مجال الرقابة وتمثل أهدافا ينبغي تحقيقها، وهناك معايير خاصة بخدمة المستهلك والإنتاج والعمليات والموارد البشرية والمعايير المرتبطة بالأداء المالي.
- **قياس الأداء:** تقوم المنظمة بقياس الأداء الفعلي والذي يتطلب الجوانب الآتية:
- * **توقيت القياس:** إن تحديد الوقت المناسب للقياس إنما يتوقف على الاستخدام المستهدف من وراء القياس، حيث أن التوقيت يختلف باختلاف الهدف من عملية القياس.
- * **المقاييس الكمية والنوعية:** تتعرض الأنشطة الرقابية في بعض الأحيان إلى خلق درجة توازن معقولة بين الكم والجودة، وتبرز هذه المشكلة من كون أن كلا منهما يأتي على حساب الآخر.
- ^٢ * **المراجعة الإستراتيجية (أو التدقيق الإستراتيجي):** حسب رأي (Samuel)، فإن عملية المراجعة الإستراتيجية تتطلب المرور بثلاث مراحل تتضمن التشخيص لمعرفة كيفية وماهية التحليلات الإستراتيجية المفروض القيام بها، ومن ثم التحليلات المركزة، ووضع التوصيات واختبارها، مع ضرورة وجود الموضوعية والقدرة على طرح أسئلة مهمة وعميقة.
- **مقارنة المعايير بالأداء^٣:** يجب أن تتم عملية المقارنة بين المعايير و الأداء الفعلي بموضوعية بحيث يتم الالتزام بالمعايير الموضوعية حتى تتم عملية المتابعة بفعالية.
- **اتخاذ الإجراءات التصحيحية:** أو ما يطلق عليه باتخاذ القرار حيث بناء على نتائج عملية المقارنة يمكن اتخاذ القرار.^٤ فبعد أن تكون إدارة المنظمة قد قامت بتقييم الأداء الفعلي لها، يجب عليها أن تتخذ الإجراءات التصحيحية التي تراها ضرورية لمعالجة الانحرافات التي تظهر نتيجة عملية التقييم. و قد يكون الإجراء التصحيحي بسيطا جدا كتغيير سعر منتج معين مثلا، أو معقدا جدا كإجراء تعديل أساسي على المنتج الرئيسي الذي تصنعه المنظمة.
- ٣- الدراسة الميدانية:**

للنشر، عمان، الأردن، الطبعة الرابعة، ٢٠٠٨م، ص ٢١١، ٢١٢.

^١ الحسيني، فلاح حسن- الدوري، مؤيد عبد الرحمن، مرجع سابق، ص ٢١٣ - ٢١٤ - ٢١٥.

^٢ الدوري، زكريا مطلق، مرجع سابق، ص ٣٣٠.

^٣ المغربي، عبد الفتاح، " الإدارة الإستراتيجية لمواجهة تحديات القرن الحادي والعشرين"، مجموعة النيل العربية، القاهرة، مصر، الطبعة الأولى ١٩٩٩م، ص ٢٦٣.

^٤ يزبك، حسن راغب، " الإدارة الإستراتيجية والميزة التنافسية للمصارف اللبنانية"، رسالة ماجستير غير منشورة في الإدارة المالية، المعهد العالي للإدارة، الجامعة الإسلامية في لبنان- آذار ٢٠٠٣، ص ٣٣.

تم اختيار ثمانية (٨) مصارف جزائرية كعينة مقصودة خمسة (٥) مصارف عمومية (حكومية) وهي كل من بنك* الفلاحة والتنمية الريفية (BADR)، البنك الوطني الجزائري (BNA)، البنك الوطني للتوفير والاحتياط (CNEP)، بنك التنمية المحلية (BDL)، القرض الشعبي الجزائري (CPA)، وثلاثة (٣) مصارف خاصة وهي كل من سوسيتي جنرال، بي أن بي با ري با (BNP Paribas)، المؤسسة المصرفية العربية (ABC)، وذلك من مجموع المصارف الجزائرية البالغ عددها عشرون (٢٠) مصرفاً، وتشكل العينة (٤٠%) من المجموع الكلي للمصارف.

وإن مجتمع الدراسة هو المدراء (المدير العام ومعاونيه ورؤساء الأقسام وبعض مدراء المديريات الذين من شأنهم الإجابة على موضوع الدراسة)، أما عينة الدراسة فهي نخبة من هؤلاء المدراء ورؤساء الأقسام ومدراء المديريات للمصارف التي وافقت على المشاركة في الدراسة، وقد بلغت عينة الدراسة (٨٠) مفردة بمعدل (١٠) مفردات من كل مصرف، حيث بلغ عدد الاستثمارات الموزعة (٨٠) استثماراً، وبلغ عدد الاستثمارات المستلمة (٧٧)، وقد كان عدد الاستثمارات الصالحة للتحليل هو (٧٥) استثماراً، أي أنه قد بلغت نسبة الاستثمارات الصالحة للتحليل (٩٣,٧٥%).

٣-١- اختبار فرضيات الدراسة:

اختبار الفرضية الأولى:

لاختبار صحة هذه الفرضية تم استخدام أساليب (spss)، وذلك بهدف إيجاد القيمة المحسوبة لمعامل الارتباط (بيرسون)، وكذا تحليل الانحدار الخطي البسيط بالإضافة إلى مستوى قيمة (F)، ومقارنتها بقيمة مستوى الدلالة الإحصائية التي تم اعتمادها وذلك إما لرفض الفرضية أو قبولها. **فرضية العدم (H_0):** لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين الإدارة الإستراتيجية لمصارف المستقبل وبين إدارة المهن المصرفية.

الفرضية البديلة (H_1): توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين الإدارة الإستراتيجية لمصارف المستقبل وبين إدارة المهن المصرفية.

وإن الهدف من هذه الفرضية هو اختبار العلاقة بين المتغير المستقل (الإدارة الإستراتيجية لمصارف المستقبل) والمتغير التابع (إدارة المهن المصرفية) أي الوصول إلى معرفة ما إذا كانت الإدارة الإستراتيجية لمصارف المستقبل تؤدي إلى تطوير إدارة المهن المصرفية في المصارف الجزائرية محل الدراسة.

ولاختبار هذه الفرضية يتم اختبار الفرضيات الفرعية التالية:

١- عدم وجود علاقة ذات دلالة إحصائية بين التخطيط الإستراتيجي وبين إدارة المهن المصرفية.

* تم استخدام كلمة "بنك" محل كلمة "مصرف" للتعبير عن أسماء تلك المصارف وهي تأخذ نفس المعنى.

فرضية العدم (H_0): عدم وجود علاقة ذات دلالة إحصائية بين التخطيط الإستراتيجي وبين إدارة المهن المصرفية.

الفرضية البديلة (H_1): وجود علاقة ذات دلالة إحصائية بين التخطيط الإستراتيجي وإدارة المهن المصرفية.

والهدف من هذه الفرضية هو الوصول إلى معرفة ما إذا كان توفر التخطيط الإستراتيجي في المصرف بإمكانه أن يؤدي إلى تطوير إدارة المهن المصرفية.

من خلال الجدول رقم (٠١)، يتضح بأن:

- هناك علاقة ارتباط موجبة ذات دلالة إحصائية بين متغير التخطيط الإستراتيجي وبين إدارة المهن المصرفية إلا أن شدة هذه العلاقة ضعيفة إذ بلغت قوة الارتباط (٠,٣٧٢).

- هناك تأثير للمتغير المستقل (التخطيط الإستراتيجي) في (إدارة المهن المصرفية) كمتغير تابع إلا أن نسبة التأثير كانت ضعيفة إذ بلغت (١٣,٩%) حيث أن (٨٦,١%) من التغير الحاصل في إدارة المهن المصرفية راجع إلى عوامل أخرى.

- هناك علاقة تناسبية طردية بين التخطيط الإستراتيجي وإدارة المهن المصرفية.

وبالتالي فقد تم رفض فرضية العدم (عدم وجود علاقة ذات دلالة إحصائية بين التخطيط الإستراتيجي وبين إدارة المهن المصرفية)، وقبول الفرضية البديلة (وجود علاقة ذات دلالة إحصائية بين التخطيط الإستراتيجي وبين إدارة المهن المصرفية).

الجدول رقم (٠١): يوضح اختبار العلاقة بين التخطيط الإستراتيجي وبين إدارة المهن المصرفية

النتيجة الاختبار	قيمة F		معامل التحديد	معامل الارتباط (بيرسون)		الفرضية
	قيمة P الاحتمالية	قيمة F المحسوبة		قيمة P الاحتمالية	قيمة معامل الارتباط	
رفض الفرضية	٠,٠١	١١,٧٥٨	٠,١٣٩	٠,٠١	٠,٣٧٢**	لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين التخطيط الإستراتيجي وبين إدارة المهن المصرفية

^{**} : علاقة الارتباط معنوية عند مستوى الدلالة (٠,٠١)

٢- عدم وجود علاقة ذات دلالة إحصائية بين التنفيذ الإستراتيجي وبين إدارة المهن المصرفية.
فرضية العدم (H_0) : عدم وجود علاقة ذات دلالة إحصائية بين التنفيذ الإستراتيجي وبين إدارة المهن المصرفية.

الفرضية البديلة (H_1): وجود علاقة ذات دلالة إحصائية بين التنفيذ الإستراتيجي وبين إدارة المهن المصرفية.

وإن الهدف من هذه الفرضية هو الوصول إلى معرفة ما إذا كان التزام المصارف بالتنفيذ الإستراتيجي يؤدي إلى تطوير إدارة المهن المصرفية.

ويشير الجدول رقم (٠٢) إلى ما يلي:

- أن قيمة معامل الارتباط بين التنفيذ الإستراتيجي وبين إدارة المهن المصرفية بلغت (٠,٢١٨) بقيمة احتمالية تساوي (٠,٠٦١) وهي أكبر من قيمة مستوى الدلالة الإحصائية أي أن هناك علاقة بين المتغيرين وهي غير معنوية.

- إن قيمة معامل التحديد لدرجة تأثير التنفيذ الإستراتيجي في إدارة المهن المصرفية بلغت (٠,٠٤٧)، وهي جد متدنية، كما أنها غير معنوية، وبالتالي لا يمكن صياغة نموذج الانحدار الخطي البسيط.

- إن قيمة (F) المحسوبة لنوع وشدة العلاقة بين التنفيذ الإستراتيجي وإدارة المهن المصرفية قد بلغت (٣,٦٢٩) وهي جد ضعيفة، وقيمة احتمالية (٠,٠٦١) وهي تفوق مستوى قيمة الدلالة الإحصائية (٠,٠٥).

مما سبق، يمكن القول بأنه لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين التنفيذ الإستراتيجي وبين إدارة المهن المصرفية.

وبالتالي، فقد تم قبول فرضية العدم (عدم وجود علاقة ذات دلالة إحصائية بين التنفيذ الإستراتيجي وبين إدارة المهن المصرفية)، ورفض الفرضية البديلة (وجود علاقة ذات دلالة إحصائية بين التنفيذ الإستراتيجي وبين إدارة المهن المصرفية).

ويعود السبب في ذلك إلى أن التنفيذ الإستراتيجي يوجه من قبل عينة الدراسة في المصارف الجزائرية محل الدراسة إلى أهداف أخرى قد تكون مالية على الأغلب.

الجدول رقم (٠٢): يوضح اختبار العلاقة بين التنفيذ الإستراتيجي وإدارة المهن المصرفية

معامل الارتباط	معامل التحديد	قيمة F	نتيجة
(بيرسون)			

الفرضية						لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين التنفيذ الإستراتيجي وبين إدارة المهن المصرفية
الاختبار				قيمة P الاحتمالية	قيمة معامل الارتباط	
قبول الفرضية	٠,٠١	٣,٦٢٩	٠,٠٤٧	٠,٠٦١	٠,٢١٨	

٣- عدم وجود علاقة ذات دلالة إحصائية بين الرقابة الإستراتيجية وبين إدارة المهن المصرفية.

فرضية العدم (H_0): عدم وجود علاقة ذات دلالة إحصائية بين الرقابة الإستراتيجية وبين إدارة المهن المصرفية.

الفرضية البديلة (H_1): وجود علاقة ذات دلالة إحصائية بين الرقابة الإستراتيجية وبين إدارة المهن المصرفية.

والهدف من هذه الفرضية هو الوصول إلى معرفة ما إذا كان للرقابة الإستراتيجية علاقة بإدارة المهن المصرفية.

يلاحظ من الجدول رقم (٠٣) ما يلي:

- وجود علاقة ارتباط موجبة ذات دلالة إحصائية بين الرقابة الإستراتيجية وبين إدارة المهن المصرفية وهي ضعيفة إذ بلغت قوة الارتباط (٠,٢٦٥) فقط.

- وجود تأثير ولكنه ضعيف جدا للمتغير المستقل (الرقابة الإستراتيجية) على (إدارة المهن المصرفية) كمتغير تابع إذ بلغت نسبة التأثير (٧%) وهذا يعني أن (٩٣%) من التغير الحاصل في إدارة المهن المصرفية تفسره عوامل أخرى.

- وجود علاقة تناسبية طردية قوية بين الرقابة الاستراتيجية وبين إدارة المهن المصرفية.

وبالتالي فقد تم رفض فرضية العدم (عدم وجود علاقة ذات دلالة إحصائية بين الرقابة الإستراتيجية وبين إدارة المهن المصرفية)، وقبول الفرضية البديلة (وجود علاقة ذات دلالة إحصائية بين الرقابة الإستراتيجية وبين إدارة المهن المصرفية).

الجدول رقم (٠٣): يوضح اختبار العلاقة بين الرقابة الإستراتيجية وإدارة المهن المصرفية

الفرضية	معامل الارتباط (بيرسون)		معامل التحديد	قيمة F		نتيجة الاختبار
	قيمة معامل الارتباط	قيمة الاحتمالية P		قيمة المحسوبة F	قيمة الاحتمالية P	
لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين الرقابة الإستراتيجية وبين إدارة المهن المصرفية	٠,٢٦٥*	٠,٠٢١	٠,٠٧٠	٥,٥٣٥	٠,٠٢١	رفض الفرضية

* : علاقة الارتباط معنوية عند مستوى الدلالة (٠,٠٥)

٤ - عدم وجود علاقة ذات دلالة إحصائية بين التوجه الإستراتيجي المستقبلي نحو التكنولوجيا وبين إدارة المهن المصرفية.

فرضية العدم (H_0): عدم وجود علاقة ذات دلالة إحصائية بين التوجه الإستراتيجي المستقبلي نحو التكنولوجيا وبين إدارة المهن المصرفية.

الفرضية البديلة (H_1): وجود علاقة ذات دلالة إحصائية بين التوجه الإستراتيجي المستقبلي نحو التكنولوجيا وبين إدارة المهن المصرفية.

والهدف من هذه الفرضية هو الوصول إلى معرفة إذا ما كان توجه المصارف الإستراتيجي مستقبلا نحو التكنولوجيا يؤدي إلى تطوير إدارة المهن المصرفية.

يوضح الجدول رقم (٠٤) مايلي:

- وجود علاقة موجبة ذات دلالة إحصائية بين التوجه الإستراتيجي المستقبلي نحو التكنولوجيا وإدارة المهن المصرفية وقد كانت شدة العلاقة متوسطة إذ بلغت قوة الارتباط (٠,٥٦٢).

- وجود تأثير للتوجه الإستراتيجي المستقبلي نحو التكنولوجيا في إدارة المهن المصرفية، وقد بلغت نسبة التأثير (٣١,٦%)، وهي نسبة ضعيفة، وهذا يعني أن (٦٨,٤%) من التغير الحاصل في إدارة المهن المصرفية تفسره عوامل أخرى.

- وجود علاقة تناسبية طردية بين التوجه الإستراتيجي المستقبلي نحو التكنولوجيا وبين إدارة المهن المصرفية.

وبالتالي يتم رفض فرضية العدم (عدم وجود علاقة ذات دلالة إحصائية بين التوجه الإستراتيجي المستقبلي نحو التكنولوجيا وبين إدارة المهن المصرفية)، وقبول الفرضية البديلة (وجود علاقة ذات دلالة إحصائية بين التوجه الإستراتيجي المستقبلي نحو التكنولوجيا وبين إدارة المهن المصرفية).

الجدول رقم (٠٤): يوضح العلاقة بين التوجه الإستراتيجي المستقبلي نحو التكنولوجيا وإدارة المهن

المصرفية

النتيجة الاختبار	قيمة F		معامل التحديد	معامل الارتباط (بيرسون)		الفرضية
	قيمة P الاحتمالية	قيمة F المحسوبة		قيمة P الاحتمالية	قيمة معامل الارتباط	
قبول الفرضية	٠,٠٠٠	٣٣,٧٦٦	٠,٣١٦	٠,٠٠٠	٠,٥٦٢**	لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين التوجه الإستراتيجي المستقبلي نحو التكنولوجيا وبين إدارة المهن المصرفية

** : علاقة الارتباط معنوية عند مستوى الدلالة (٠.٠١)

بناء على ما تقدم من اختبار الفرضيات الفرعية السابقة، فإنه يمكن رفض فرضية العدم الثالثة (لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين الإدارة الإستراتيجية لمصارف المستقبل وبين إدارة المهن المصرفية)، وقبول الفرضية البديلة (توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين الإدارة الإستراتيجية لمصارف المستقبل وبين إدارة المهن المصرفية)، حيث أنه لم يتضح وجود علاقة ذات دلالة إحصائية فقط بين التنفيذ الإستراتيجي وإدارة المهن المصرفية.

اختبار الفرضية الثانية:

فرضية العدم (H_0): لا تدرك المصارف الجزائرية محل الدراسة آفاقها المستقبلية وما سوف تكون عليه في السنوات المقبلة.

الفرضية البديلة (H_1): تدرك المصارف الجزائرية محل الدراسة آفاقها المستقبلية وما سوف تكون عليه في السنوات المقبلة.

وإن الهدف من هذه الفرضية هو معرفة إذا كان للمصارف الجزائرية محل الدراسة آفاقا مستقبلية أي ما إذا لديها خطوات بعيدة المدى فيما يتعلق بعملها.

لقد بلغ المتوسط العام لجميع الفقرات المتعلقة بالآفاق المستقبلية للمصارف الجزائرية (٣,٣٣) وهو أعلى من المتوسط الفرضي (٣) بنسبة (٦٦,٦%) وهي نسبة مرتفعة تزيد عن النسبة التي تم الاعتماد عليها وهي (٦٠%)، وقد بلغ معامل الاختلاف (٢٢,٧٣%) وهو يقل عن النسبة المعتمدة (٥٠%)، وهذا يدل على مدى انسجام إجابات المديرين، وتم استخدام اختبار (one sample t- test) وذلك لاختبار مدى وجود دلالة إحصائية في الفرق بين المتوسط العام (٣,٣٣) والمتوسط الفرضي (٣).

ويوضح الجدول رقم (٠٥) بأن قيمة المعنوية تساوي (٠,٠٠٠) وهي تقل عن (٠,٠٥) وذلك بالنسبة لجميع الفقرات المتعلقة بالآفاق المستقبلية للمصارف الجزائرية، وبالتالي فإن هناك فرقا معنويا بين متوسط إجابات المديرين والمتوسط الفرضي (٣).

وعليه فإنه يتم رفض فرضية العدم (لا تدرك المصارف الجزائرية محل الدراسة آفاقها المستقبلية وبما سوف تكون عليه في السنوات المقبلة)، وقبول الفرضية البديلة (تدرك المصارف الجزائرية محل الدراسة آفاقها المستقبلية وبما سوف تكون عليه في السنوات المقبلة).

الجدول رقم (٠٥): يوضح اختبار (one sample T- test) للآفاق المستقبلية للمصارف

الجزائرية

الفقرات	المتوسط الحسابي	قيمة P الاحتمالية	المعنوية
- تهم الإدارة الإستراتيجية بالموارد المستقبلية والظروف البيئية في المستقبل	٤,٥٧	٠,٠٠٠	معنوي
- يهدف العمل الإداري الإستراتيجي لتحقيق الاستغلال الأمثل للموارد المتاحة للمصرف	٤,٤٥	٠,٠٠٠	معنوي
- يهتم المصرف بإدارة الحاضر أكثر من اهتمامه بإدارة المستقبل	٢,١٩	٠,٠٠٠	معنوي
- لدى المصرف اهتمامات كبيرة بكيفية إدارته لمهنه في المستقبل	٤,٢١	٠,٠٠٠	معنوي
- يتوقع للمصرف بعد خمس (٥) سنوات: - الاستمرار في نفس النشاط	٣,١٦	٠,٠٠٠	معنوي

معنوي	٠,٠٠٠	٤,٢٥	- تنويع الأنشطة
معنوي	٠,٠٠٠	٤,٢٠	- الاتجاه نحو دخول أسواق جديدة
معنوي	٠,٠٠٠	٣,٠٣	- الاتجاه نحو التخصص
معنوي	٠,٠٠٠	٣,١١	- أخرى
معنوي	٠,٠٠٠	٣,٨٣	تتمثل نظرة المصرف الإستراتيجية لخلق خدمات مصرفية في المستقبل: - في تجنب الخدمات المصرفية المعقدة
معنوي	٠,٠٠٠	٢,٩٥	- في التركيز على المنتجات التقليدية
معنوي	٠,٠٠٠	٢,١١	- ليست هناك إستراتيجية محددة
معنوي	٠,٠٠٠	٢,٠٩	من وجهة نظرك، ما هي أهم التحديات التي سيواجهها المصرف في السنوات المقبلة؟ - تناقص ثقة العملاء بالمصرف وإدارته كنتيجة للأزمة المالية العالمية
معنوي	٠,٠٠٠	٣,٩٥	- زيادة الخدمات المقدمة من قبل المؤسسات المالية غير المصرفية
معنوي	٠,٠٠٠	٣,٨٣	- تزايد متطلبات العملاء فيما يخص جودة الخدمة المصرفية
معنوي	٠,٠٠٠	٣,٧١	- يرى المصرف أن مستقبله يكمن في الاندماج لتحقيق النجاح المستمر للمصرف

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على نتائج التحليل الإحصائي

٣-٢- نتائج الدراسة:

- إن الهدف من إنشاء مصرف المستقبل هو وضع تصور لمصرف لا تتخلله الأخطاء والأمل في إيجاد مصرف حقيقي واقعي ومتكامل من جميع النواحي.
- تؤدي الإدارة الاستراتيجية دورا مهما في المصارف، وهي تتطلب الاهتمام من قبل إدارات المصارف وذلك لكي تتمكن هذه الأخيرة من البقاء والاستمرار والالتحاق بركب المستقبل.

- تعد الإدارة الإستراتيجية أحد العناصر الهامة في عملية الابتكار والقدرة على وضع الخطط المستقبلية الناجحة والتنبؤ بهدف التطور والتنمية والتغيير.
 - تعد التكنولوجيا أحد العوامل الرئيسية والتي تستوجب اهتماما كبيرا مع مستوى الإدارة الإستراتيجية لما لها من دور كبير في إحداث تغييرات جوهرية لمواجهة احتياجات المستقبل، وإن مصارف المستقبل تتطلب البدء منذ اليوم بتطوير أنشطتها المختلفة.
 - تسعى المصارف دائما إلى إدارة جيدة لمهنة المصرفية وذلك بانتهاجها لسياسات معينة تمكنها من تحقيق التوازن بين إدارة الموجودات والمطلوبات، وهكذا يجب على المصارف تطوير إدارة مهنة ضمن إطار إستراتيجيات واضحة تركز على نتائج التطور التكنولوجي بما يخدم التطوير المنشود.
- ٣-٣- التوصيات:**

- بناء على النتائج التي خلصت إليها الدراسة فإنه يمكن تقديم التوصيات التالية:
- إن تطوير إدارة المهن المصرفية لا يمكن أن يحصل بدون اعتماد أساليب الإدارة الإستراتيجية التي تساهم في اكتشاف الفرص والتهديدات البيئية، وبالتالي يجب إيلاء الإدارة الإستراتيجية اهتمامات أكبر بدءا بعملية التخطيط الإستراتيجي مروراً بالتنفيذ الإستراتيجي وانتهاء بعملية الرقابة الإستراتيجية بحثا عن فرص جديدة لتحسين المستمر في ضوء توجهات إستراتيجية واضحة.
 - يجب على الإدارات المصرفية تطوير إدارة المهن المصرفية ضمن إطار إستراتيجيات واضحة تركز على نتائج التطوير التكنولوجي والتكيف مع هذه النتائج لخدمة العمل المصرفي في سبيل تحقيق التطوير المنشود.
 - هناك ضعف لدى المصارف الجزائرية محل الدراسة في تنفيذ الإستراتيجيات لتطوير إدارة المهن المصرفية، لذلك من الأفضل أن تسعى هذه المصارف إلى جذب واستقطاب الأشخاص ذوي المهارات والقادرين على التنفيذ السليم، بالإضافة إلى ضرورة مراجعة الهيكل التنظيمي للمصرف وثقافته ومحاولة معرفة الخلل الكامن في عدم إمكانية تطويع التنفيذ الإستراتيجي للإسهام في إدارة المهن المصرفية وتطويرها وبالتالي إظهار العلاقة بين التنفيذ الإستراتيجي وإدارة المهن المصرفية.
 - ضرورة الاهتمام بتحسين العلاقة أكثر بين كل من التخطيط الإستراتيجي، الرقابة الإستراتيجية والتوجه الإستراتيجي نحو التكنولوجيا و بين إدارة المهن المصرفية.
 - تواجه المصارف اليوم تحديات كثيرة وبالتالي فإن عليها دعم التكنولوجيا من أجل تمكين الربط ما بين التوجه الإستراتيجي نحو التكنولوجيا والإستراتيجية العامة للمصرف وذلك في سبيل تدليل تلك التحديات، فعلى المصارف أن تدرك أهمية الترابط بين نجاح المصرف وتوجهه الإبداعي في مجال توظيف التكنولوجيا واستثمارها في التعرف على رغبات العملاء والسعي إلى توظيفها لتطوير العمل المصرفي في المستقبل.

- يجب على المصارف الجزائرية تعهيد عملياتها التكنولوجية إلى شركات عالمية متخصصة إذ يعد ذلك خطوة استراتيجية حيث عليها أن تعمل على فحص عملياتها التكنولوجية وكذا خدماتها وهيكله التكاليف وإعادة بنائها وذلك لكي تصبح جاهزة للمنافسة مستقبلا.
- على إدارة المصارف الجزائرية أن تنظر إلى الأفراد في المصرف على أنهم يمثلون جزءا من الإستراتيجية وعنصرها ما في نجاح العمل المصرفي وذلك إلى جانب التكنولوجيا.
- يجب على المصارف الجزائرية أن تعي فكرة تغيير وتطوير المصرف وإيصاله للأفضل مستقبلا.
- على المصارف الجزائرية أن تحدد آفاقا مستقبلية واسعة الخطى وذلك من خلال تصور دقيق لما سوف تكون عليه مستقبلا فهل ستتخذ من الاندماج مثلا وضعية لها أو الخوصصة بالنسبة للمصارف العمومية أو سترجع إلى عمليات التخصص أم سوف تبقى على شمولية خدماتها، وهذا التصور سيدفع الصناعة المصرفية الجزائرية للتوجه نحو ما أصبح يعرف بمصارف المستقبل.
- ضرورة النظر بعين الاعتبار إلى وجود فجوة بين الرؤية والواقع.
- يجب على المصارف الجزائرية محاولة إيجاد مصرف المستقبل والمساعدة في ميلاده حقا.
- على إدارة المصارف الجزائرية أن لا تنظر إلى الرؤية المستقبلية على أنها مضیعة للوقت كما قد يحسب بعض الأفراد الذين يميلون إلى الجوانب العملية أكثر، فيلحون على المدراء بالأدوار اليومية أكثر من الرؤية المستقبلية، وذلك لأن الوقت الذي تستغرقه الإدارة في التفكير الاستراتيجي هو نوع من الاستثمار قد يكون على مستوى أكثر ربحا إذ ستنشأ عنه خطوات أساسية في المستقبل.
- ضرورة مراقبة وسيطرة المصارف الجزائرية على مستقبلها في بيئة أصبحت تنافسية بشكل كبير في الوقت الحاضر مما سوف يعطي معنى حقيقي لاتجاهات تطورها في المستقبل أي على المصارف الجزائرية أن تهتم بإدارة المستقبل دون إهمال الحاضر الذي هي موجودة فيه.

أولاً: المراجع باللغة العربية:

- الحفاجي، نعمة عباس، " الفكر الاستراتيجي (قراءات معاصرة)"، دار الثقافة للنشر والعلوم، عمان، الأردن، ٢٠٠٨م.
- الحسيني، فلاح حسن، " إدارة المشروعات الصغيرة (مدخل إستراتيجي للمنافسة و التميز)"، دار الشروق، عمان، الأردن، ٢٠٠٦م.
- الحسيني، فلاح حسن- الدوري، مؤيد عبد الرحمن، " إدارة البنوك (مدخل كمي وإستراتيجي معاصر)"، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، الطبعة الرابعة، ٢٠٠٨م.
- الدوري، زكريا- صالح، أحمد علي، " الفكر الإستراتيجي وانعكاساته على نجاح منظمات الأعمال (قراءات وبحوث)"، دار اليازوري، عمان، الأردن، ٢٠٠٩م.

- الرشيد، صالح عبد الرضا- جلاب، أحسان دهش، " الإدارة الإستراتيجية (مدخل تكاملي)"، دار المناهج، عمان، الأردن، ٢٠٠٨م.
- الشماع، خليل، الإستراتيجيات المصرفية ومصارف المستقبل- الجزء الثاني-، صنعاء الجمهورية اليمنية، ٢٠٠٧م.
- الشمري، ناظم محمد نوري- العبد اللات، عبد الفتاح زهير، " الصيرفة الإلكترونية (الأدوات والتطبيقات ومعوقات التوسع)"، دار وائل، عمان، الأردن، الطبعة الأولى ٢٠٠٨م.
- الصيرفي، محمد عبد الفتاح، " إدارة البنوك"، دار المناهج، عمان، الأردن، الطبعة الأولى ٢٠٠٦م.
- الظاهر، نعيم إبراهيم، " الإدارة الإستراتيجية (المفهوم- الأهمية- التحديات)"، عالم الكتب الحديث (إريد)، جدار للكتاب العالمي (عمان)، الأردن، ٢٠٠٩م.
- العمر، خضر محمود محمد، " أثر التخطيط الإستراتيجي على تطوير خدمات مصرفية جديدة في المصارف التجارية في الأردن"، رسالة ماجستير غير منشورة في إدارة الأعمال، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، جامعة آل بيت، الأردن، ٢٠٠٠م.
- الغالي، طاهر محسن منصور- إدريس، وائل محمد منصور، " الإدارة الإستراتيجية (منظور منهجي متكامل)"، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ٢٠٠٧م.
- الهواري، سيد، " كيف نجدد مصارفنا العربية لمواجهة تحديات المستقبل"، مؤتمر مصارف الغد، دمشق، سورية، ٢٩- ٣٠ نيسان/ أبريل ٢٠٠١م.
- " مصارف الغد"، اتحاد المصارف العربية، بيروت، لبنان، ٢٠٠١م.
- رزيق، كمال- فضيلي، عبد الحليم، " تحديث النظام المصرفي الجزائري"، ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحول الاقتصادي (الواقع و التحديات)، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية، جامعة الشلف، الجزائر، ١٤- ١٥ ديسمبر/ كانون الأول ٢٠٠٤م.
- شافي، نادر عبد العزيز، " المصارف والنقود الإلكترونية"، المؤسسة الحديثة للكتاب، طرابلس، لبنان، ٢٠٠٧م.
- غنيم، أحمد، " صياغة قرارات الائتمان والتمويل في إطار الإستراتيجية الشاملة للبنك"، مطابع المستقبل، القاهرة، مصر، الطبعة الأولى ١٩٩٨م.
- مولينو، فيليب، " مقدمة في الصيرفة"، مركز الكتب الأردني، عمان، ١٩٩٤م.
- هندي، منير إبراهيم، " إدارة المنشآت المالية وأسواق المال"، منشأة المعارف، الإسكندرية، مصر، ٢٠٠٦م.

- يزيك، حسن راغب، " الإدارة الإستراتيجية والميزة التنافسية للمصارف اللبنانية"، رسالة ماجستير غير منشورة في الإدارة المالية، المعهد العالي للإدارة، الجامعة الإسلامية في لبنان- آذار ٢٠٠٣.
- "الصناعة المصرفية العربية وتحديات القرن الحادي والعشرين"، اتحاد المصارف العربية، بيروت، لبنان، ١٩٩٧م.

ثانيا: المراجع باللغة الأجنبية:

- Bernard Lauquin, " **La Banque du Futur révisé ses fondamentaux**", Banque Magazine, Juillet- Août, 2008.
- Dib Saïd, " **La Promotion de la bancarisation**", El watan Economie, n 88, du 21/01/2007 au 04/ 02/ 2007.
- George H.Hempel- Donald G Simonson, " **Bank Management- Text and Cases-**", John wiley and sons.
- Joseph F. Sinkey,JR," **Commercial Bank Financial Management**", pearson Edcation, Inc, Upper,saddle, sixth edition, 2002.
- Peter Fitzroy- James M.Hulbert," **Strategic Management (creating value in a turbulent world)**", john wiley & sons, INC 1996.
- " **La banque de demain**", ATT.AFP- Atelier, 28 Avril 2008.
- " **Strategic Financial Management**", The institute Of Chartered
- Accountants of India.

اختصاصات وسلطات الوالي من خلال قانون الولاية ١٢-٠٧

أ/لدغش سليمة جامعة الجلفة- الجزائر-

ملخص :

يجسد الوالي صورة حقيقية لعدم التركيز الإداري نظرا للسلطات والصلاحيات المسندة إليه، وعلى ضوء قانون الولاية فإن الوالي يتمتع بصلاحيات هامة جدا، فهو من جهة ممثل للدولة ومن جهة أخرى ممثل للولاية، إذ في إطار تمثيله للدولة يعتبر القائد الإداري لها، والممثل المباشر لكل وزير من الوزراء، ويسهر على تطبيق القوانين والتنظيمات واحترام رموز الدولة وشعاراتها، كما يمارس مهمة الضبط الإداري للمحافظة على النظام والأمن والسكينة العمومية .

أما في إطار تمثيله للولاية فإنه يمثلها في الحياة المدنية والإدارية كما يمثلها أمام القضاء ويسهر على نشر مداوالات المجلس وتنفيذها، ويقدم تقريراً عند كل دورة للمجلس الشعبي الولائي حول تنفيذ المداوالات كما يعد و ينفذ الميزانية ويمارس سلطة الإشراف على المصالح التابعة للولاية .

:Abstract

embodies the true picture of the lack of a) wali(The governor centralized view of the administrative authorities and the powers entrusted to him, and in the light of the wilaya law, the governor has very important powers; he is, on one hand, a representative of the State and on the other the wilaya representative . In the context of the representation of the state, he is a leader in his administration, and direct representative of each minister from ministers . And he ensures the implementation of laws, regulations and respect of the state symbols and slogans, and he exercises the administrative setting to maintain order, public safety and tranquility .

As part of his representation of the wilaya, he represents it in civil and administrative life, represents it in court and ensures the publication and the implementation of the proceedings of the council, and reports to each session of the people's council of the wilaya on the implementation of the deliberations . And he also prepares and implements the budget, and oversees the interests of the wilaya .

:مقدمة

يرأس الوالي الولاية ويمثلها في تنفيذ القرارات الصادرة من السلطة العليا وهو مسؤول كذلك عن حماية ممتلكاتها، فهو سلطة إدارية وسلطة سياسية في نفس الوقت. كما أن منصب الوالي من المناصب الجدة حساسة في هرم الوظائف في الدولة لذا يختص بالتعيين فيه رئيس الجمهورية دون غيره^(١).

وقد جاء في قانون 12-07 المتضمن قانون الولاية أن الوالي يسهر أثناء ممارسة مهامه وفي حدود اختصاصاته على حماية حقوق المواطنين وحرياتهم، وذلك حسب ما ينص عليه القانون وأن يعمل على تنفيذ القوانين والتنظيمات وعلى احترام رموز الدولة وشعاراتها على إقليم الولاية^(٢) .

وعلى ضوء النصوص القانونية المتعلقة بالوالي فإنه يتمتع بصلاحيات هامة جداً فماهي هذه الإختصاصات وبالتالي السلطات الممنوحة له ؟ .

المبحث الأول : اختصاصات وسلطات الوالي بصفته ممثلاً للولاية:

بالنظر إلى قانون الولاية الجديد 12-07 نجد أن المشرع الجزائري منح صفة ممثل الولاية للوالي، بموجب المواد ١٠٢ إلى غاية المادة 109 و أدمج فيها نوعين من السلطات من حيث تمثيل الولاية وتنفيذ مداوالات المجلس الشعبي الولائي، فخلافاً للوضع السائد بالبلدية حيث يمثل رئيس المجلس الشعبي

البلدي البلدية، فإن مهمة تمثيل الولاية مسندة قانونيا للوالي وليس إلى رئيس المجلس الشعبي الولائي^(٣)

المطلب الأول: تنفيذ مداوالات المجلس الشعبي الولائي

أوجب القانون ٠٧-١٢ على الوالي العمل على نشر مداوالات المجلس الشعبي الولائي وتنفيذها بالإضافة إلى توليه مهمة الإعلام فيما يخص مداوالات هذا المجلس.

الفرع الأول: مجال التنفيذ

إن الوالي وبصفته على رأس الجهاز التنفيذي في الولاية، فإنه مسنود إليه مهمة تنفيذ القرارات التي تسفر عن مداوالات المجلس الشعبي الولائي وهو ما ذهب إليه المادة ١٠٢ من قانون الولاية ٠٧-١٢. حيث نصت على ما يلي: " يسهر الوالي على نشر مداوالات المجلس الشعبي الولائي وتنفيذها " .

وتعتبر القرارات الإدارية هي وسيلة التنفيذ التي يستعملها الوالي في تنفيذ مداوالات المجلس الشعبي الولائي^(٤)، كما يمكن للوالي أن يستعين بالجهاز الإداري المساعد في عملية التنفيذ والمتمثل حسب المرسوم رقم ٩٤-٢١٥ المؤرخ في ٢٣ / ٠٧ / ١٩٩٤ الذي يحدد هياكل وهيئات الإدارة العامة للولاية في :

-مجلس الولاية،

-الأمانة العامة،

-الديوان،

-المفتشية العامة،

-مديرية الإدارة المحلية ومديرية التنظيم العام،

-الدائرة^(٥)،

وحسب نص المادة ١٢٦ فإنه يمكن للوالي تفويض توقيعه لكل موظف حسب الشروط والأشكال المنصوص عليها في القوانين والتنظيمات المعمول بها.

وتدرج قرارات الوالي في مدونة القرارات الإدارية الخاصة بالولاية وهذا بعد نشرها حسب الأشكال المنصوص عليها قانوناً، ومن مهام التنفيذ التي يقوم بها الوالي السهر على إشهار مداوالات المجلس الشعبي الولائي وأشغاله، كما يسهر على إقامة وحسن تسيير مصالح الولاية ومؤسساتها العمومية ويتولى تنشيط أعمالها ومراقبتها، وكما هو معلوم أن المؤسسات العمومية الساهرة على تسيير بعض مصالح الولاية يتم إنشائها بموجب مداولة من المجلس الشعبي الولائي^(٦).

كما أنه وفي الجانب المالي فإن الوالي يعد المستوى التقني لمشروع الميزانية ويتولى تنفيذها بعد مصادقة المجلس الشعبي الولائي عليها، وهو الأمر بالصرف حسب نص المادة ١٠٧^(٧).

الفرع الثاني: الإعلام

إن سلطات الوالي في مجال الإعلام فيما يتعلق بمداولات المجلس الشعبي الولائي قد تحددت بموجب المواد ١٠٢، ١٠٣، ١٠٤، ١٠٩ من قانون الولاية ١٢-٠٧. وتمثل فيما يلي:

- طبقاً لنص المادة ١٠٢ فإن الوالي يسهر على نشر مداولات المجلس الشعبي الولائي وأشغاله لغرض إطلاع الجمهور عليها تكريساً لمبدأ الرقابة الشعبية، حيث يتيح نشر المداولات لأي مواطن الإطلاع على فحواها وإمكانية الطعن فيها إدارياً لوزير الداخلية، أو قضائياً وذلك طبقاً للمادة ١٢٥ من قانون الولاية^(٨).

- كذلك يمارس الوالي باعتباره هيئة تنفيذية للمجلس الشعبي الولائي صلاحية إعلام المجلس الشعبي الولائي بكل صغيرة وكبيرة من المشاكل والمشاريع المبرمجة ومتطلبات التنمية في الولاية ويكون بإعلام رئيس المجلس وذلك عند افتتاح كل دورة عادية عن طريق التقرير^(٩). ويملك المجلس تبعاً لهذه الصلاحيات الإطلاع عن كثب على العمل الولائي عامة وبالتالي مراقبة الهيئة التنفيذية المتمثلة في الوالي ويجوز للمجلس رفع لائحة للسلطة المركزية ممثلة في وزير الداخلية للتنويه والإشادة بعمل الوالي أو بعدم قبول ورضا عن أعماله^(١٠).

- وطبقاً لنص المادة ١٠٤ فإن قانون الولاية يلزم الوالي بضرورة اطلاع وإعلام المجلس الشعبي الولائي في خلال الفترات الفاصلة بين الدورات عن حالة تنفيذ المداولات ومدى الاستجابة لأراء المجلس ورغباته بالإضافة إلى كل المعلومات اللازمة لأشغاله^(١١). إن إلزام الوالي باطلاع المجلس على الوضع الذي صارت عليه المداولات يعطي ضماناً أكبر لتنفيذها ويزيح اللثام على المشاكل التنفيذية التي تعترضها، وهو كذلك تنوير للمجلس وإيضاحاً فعلياً للعمل الذي قام به المجلس، وهو أيضاً مشاركة نسبية للمجلس في تقديم الحلول اللازمة لمشاكل التنفيذ التي تطرأ على المداولات وذلك بفتح نقاش بناء لمعالجة المشاكل وإخراج المداولات من المآزق التي قد تعترضها^(١٢).

- كذلك وكما جاء في المادة ١٠٩ فإن الوالي يقوم بتقديم تقرير سنوي مفصل عن نشاطات الولاية للمجلس الشعبي الولائي يتبع بمناقشة، ويمكن أن تنتج عن ذلك توصيات يتم إرسالها إلى الوزير المكلف بالداخلية وإلى القطاعات المعنية.

ويرى بعض فقهاء القانون الإداري الجزائري إن هذا التقرير مجرد وسيلة إعلامية غير مكتملة بصيغ للمراقبة الحقيقية، وحول إمكانية توجيه لائحة إلى السلطة الوصية بعد سماع العرض والمناقشة لأن التساؤل يبقى قائماً حول القيمة القانونية لهذه اللائحة^(١٣).

المطلب الثاني: تمثيل الولاية

إن مهمة الوالي في تمثيل الولاية يبرز من خلال تمثيل الولاية في الحياة المدنية والإدارية، وتمثيلها أمام القضاء، بالإضافة إلى ترأس إدارة الولاية. وهو ما نتطرق له من خلال الفروع التالية:

الفرع الأول: تمثيل الولاية في الحياة المدنية والإدارية

يمثل الوالي الولاية في مختلف التظاهرات الرسمية وجميع الأعمال الإدارية والمدنية وذلك وفقاً لما جاء في المادة ١٠٥/١ من قانون الولاية ١٢-٠٧، ويقصد بالأعمال المدنية الأعمال التي يقوم بها الشخص المعنوي وكأنه شخص طبيعي كواجب الضيافة في حالة استضافة شخصية وطنية أو أجنبية، أو تقديم التعاون والتهاني أو تلبية الدعوات التي تصل باسم الولاية، وبالتالي الحضور إلى الاحتفالات الوطنية والدينية أو الشعبية وغير ذلك من الأعمال والنشاطات المدنية. ويمثلها أيضاً في الأعمال الإدارية فهو الذي يمضي العقود باسمها ولصالحها ويمضي أي اتفاقية مع أي ولاية أخرى داخل أو خارج الوطن، كما أنه يشرف على استقبال الوفود الوطنية والأجنبية ويفتح أي ملتقى تنظمه الولاية أو أي مديرية من المديريات التنفيذية^(١٤).

كما أنه وبصفته ممثلاً للولاية يقوم بالزيارات التفقدية وزيارات العمل لمختلف الدوائر والبلديات على مستوى الولاية كما يقوم باستقبال المواطنين والجمعيات المحلية وممثلي وسائل الإعلام والنواب. ويؤدي الوالي كل أعمال إدارة الأملاك والحقوق التي تتكون ممتلكات الولاية باسم الولاية وتحت رقابة المجلس الشعبي الولائي، ومن المعلوم أن أملاك الولاية تدخل ضمن إطار الأملاك الوطنية تطبيقاً لنص المادة ٢٤ من القانون ٩٠/٢٥ المؤرخ في ١٨/١١/١٩٩٠ المتضمن التوجيه العقاري^(١٥). ومن خلال هذا الدور الواسع في تمثيل الولاية الذي منحه المشرع للوالي، نخلص إلى أن دور رئيس المجلس الشعبي الولائي في التمثيل ضئيل جداً، وهو لا يتعدى النشاطات السياسية، و تمثيل المجلس فقط دون تمثيل الولاية كجماعة محلية^(١٦).

الفرع الثاني: تمثيل الولاية أمام القضاء

إلى جانب التمثيل في الحياة المدنية والإدارية من طرف الوالي فإنه وبموجب المادة 106 من قانون الولاية ١٢-٠٧ فإنه أيضاً يمثل الولاية أمام القضاء، سواء كانت مدعية أو مدعي عليها. ولم يورد المشرع أي استثناءات على ذلك. عكس ما رد في المادة 87 من قانون الولاية 90-٠٩ أين استثنى المنازعات التي تكون الولاية طرفاً فيها ضد الدولة والجماعات المحلية. إلا أن تعديل المشرع لهذه المادة وحذفه لتلك الاستثناءات قد يجعل من الوالي مدعياً ومدعى عليه في نفس الوقت في حالة النزاع الذي يكون بين الدولة والولاية كجماعة محلية.

الفرع الثالث: ترأس إدارة الولاية

وبالرجوع إلى المرسوم التنفيذي 94-٢١٥ المؤرخ في 03 جويلية 1994 الذي ذكرناه سابقاً، نجد أن أجهزة الإدارة في الولاية موضوعة تحت سلطة الوالي. كما تنص المادة 127 من قانون الولاية ١٢-٠٧ على مايلي: "تتوفر الولاية على إدارة توضع تحت سلطة الوالي وتكون مختلف المصالح غير المركزية للدولة جزءاً منها. ويتولى الوالي تنشيط وتنسيق ومراقبة ذلك".

إذ يسهر وبصفته رئيس إدارة الولاية على التنظيم الهيكلي لهذه الأجهزة ويراقب نشاطها باستمرار عن طريق ما يعرف بسلطات الرئيس على أعمال مرؤوسيه، فإلى جانب ما يتمتع به الرئيس الإداري من سلطة على شخص المرؤوس يملك سلطة أخرى تتعلق بأعماله. وتأخذ هذه الاختصاصات مظهرين. فالبعض منها يمكن رده إلى سلطة الرئيس في توجيه مرؤوسيه، والبعض الآخر يعود إلى حقه في ممارسة الرقابة على هذه الأعمال.

أ/سلطة التوجيه:

ويقصد بها ملاحظة جهود العاملين بغية توجيهها الوجهة السليمة عن طريق الأوامر والتعليمات والإرشادات الشفوية والكتابية، أو كما عرفها الدكتور عمار عوابدي " عملية إدارية تتحقق عن طريق التدخل الدائم والمطرد لمراقبة وملاحظة أعمال الموظفين العاملين العاملين المرؤوسين من قبل رؤسائهم الإداريين، وتوجيه جهودهم ودفعهم نحو التزام الأساليب الصحيحة"، ولا شك أنّ عملية التوجيه تلعب دورا بارزا في تقوية العلاقة بين الرؤساء والمرؤوسين، كما تمكن الطائفة الأولى من التحكم في القدرات البشرية للإدارة العامة، و السيطرة على جميع الجهود التي تتوافر عليها المنظمة الإدارية^(١٧).

ب/سلطة الرقابة والتعقيب: وتتيح هذه السلطة للرئيس الإداري القيام بمجموعة صلاحيات فهو من يتولى سلطة الإجازة أو المصادقة على أعمال المرؤوسين، وسلطة التعديل بهدف جعل الأعمال أكثر مسابقة للقانون، وسلطة الإلغاء وذلك بقيام السلطة الإدارية المختصة بالقضاء على آثار القرارات الإدارية إذا قدرت عدم مشروعيتها وإعدامها بأثر فوري بالنسبة للمستقبل فقط مع ترك آثارها الماضية قائمة، وسلطة السحب وهذا بإزالة وإنهاء الآثار القانونية للمقررات والتصرفات الإدارية و إعدامها بأثر رجعي بالقضاء على آثارها في الماضي والمستقبل، كما يتولى سلطة الحلول، فالأصل العام و طبقا لمبدأ توزيع الاختصاص يتولّى كل شخص إداري القيام بالمهام المنوطة به، غير أنه في مواضع وحالات معينة يملك الرؤساء الإداريين سلطة الحلول محل مرؤوسيهم بحكم ما لهم من هيمنة على هؤلاء و أعمالهم^(١٨).

كذلك أشار المشرع في المرسوم التنفيذي 90 - 230 إلى الأعمال التي يقوم بها الوالي في مجال ممارسته للرقابة على أعمال موظفيه في الولاية والمتمثلة في:

- فحص مشروعية وملائمة الأعمال التي يقوم بها مرؤوسوه من الناحية الشكلية والموضوعية.
- هو المسؤول على تسيير الحياة المهنية للموظفين التابعين للولاية ماعدا الموظفين المعيّنين بمرسوم تنفيذي كالأمين العام للولاية ورئيس الديوان ورئيس الدائرة.

- توقيف تنفيذ القرارات الصادرة من المرؤوسين مؤقتا، وكذلك سحبها أو إلغائها أو تعديلها^(١٩).
كما تتمثل سلطة الوالي على أشخاص الموظفين في ما يحوزه من سلطة في التعيين، والنقل، والإعارة، والترقية والمنح التشجيعية، والنظر في طلبات الموظفين كطلب الاستقالة، بالإضافة إلى ذلك يضطلع أيضاً بمناسبة الإشراف على أشخاص الموظفين بتقرير العقوبات التأديبية على الموظفين الذين

يخالفون توجيهاته أو أحكام القانون المنظم لمهامهم، ويتعلق ذلك بالعقوبات التأديبية المنصوص عليها في القانون كالتنبيه، والإنذار والتوبيخ والحرمان من المنح مع مراعاة الإجراءات القانونية كالإحالة على المجلس التأديبي^(٢٠)، ومن سلطة الوالي أيضا أن يطلب من الوزير المعني بناء على تقرير معلل نقل مدير ولائي أو إنهاء مهامه.

المبحث الثاني: اختصاصات و سلطات الوالي بصفته ممثلا للدولة

يعتبر الوالي في الولاية هو القائد الإداري لها وحلقة الاتصال بينها وبين السلطة المركزية، وعلى هذا الأساس يجسد الوالي صورة حقيقية لعدم التركيز الإداري نظرا للسلطات والصلاحيات المسندة إليه، باعتباره ممثلاً للدولة في إقليم الولاية وتتمثل أهم الاختصاصات الموكلة للوالي بهذه الصفات في السلطات الأساسية التالية :

المطلب الأول: اختصاصات وسلطات الوالي فيما يتعلق بالتمثيل والتنفيذ

التمثيل هو المظهر التقليدي والأساسي لعدم التركيز الذي يعد مظهر من مظاهر المركزية الإدارية فالوالي يتصرف باسم الدولة وهو المنفذ للقوانين والتنظيمات.

الفرع الأول: في مجال التمثيل

تنص المادة 110 من قانون الولاية ١٢-٠٧ على أن " الوالي يمثل الدولة على مستوى الولاية وهو مفوض الحكومة".

وبالتالي فهو القائد الإداري للولاية وحلقة الاتصال بينها وبين السلطة المركزية، فهو المتصرف بسلطة الدولة وهو مندوب الحكومة والممثل المباشر والوحيد لكل وزير من الوزراء^(٢١)، إذ يلتزم بإطلاع هؤلاء الوزراء مباشرة على القضايا الهامة التي تتعلق بالحياة السياسية، والإدارية، والاقتصادية، والاجتماعية في الولاية^(٢٢).

تعتبر هذه الاختصاصات سياسية لما لها من أثر على القرار السياسي والاستراتيجي الذي تتخذه الحكومة بخصوص الولاية ومدى الاستجابة لانشغالات الوالي، ففي فرنسا كان ينظر للمحافظ ومنذ حكم نابليون بأنه يمثل الدولة القوي، فالدولة لا بد أن يكون لها تمثيل على كل المستويات وعلى قدر عظمتها وبالنظر إلى ذلك الوقت حيث لا إذاعة ولا تلفزيون بالنسبة لبونابارت يجب أن يكون هناك ممثل للدولة قريب من الشعب على الصعيد الإقليمي^(٢٣).

ولقد تطورت وظيفة المحافظ الفرنسي وأصبح يضطلع بمهام سياسية وإدارية، وبعدما تم سلب صلاحياته اللامركزية في دستور 1946 لم يضطلع رؤساء مجالس المحافظات بالمهام الجديدة وتركوها بيد المحافظين مما أدى بالمشروع إلى إعادة الأمور إلى طبيعتها. وبعد الذهاب إلى اللامركزية الإقليمية سنة 1982 لم يعد المحافظ في فرنسا يمثل المحافظة بصفته هيئة تنفيذية بل صار يمثل الدولة فقط على مستوى المحافظة وأصبح يسمى محافظ الجمهورية^(٢٤).

أما بالنسبة لمهام الوالي في الجزائر بصفته ممثلاً للدولة فإنه ينسق ويراقب نشاط المصالح غير الممركزة للدولة خارج دائرة الاستثناءات الواردة في نص المادة 111 من قانون الولاية ١٢ / ٠٧ أين استثنى المشرع بموجبها بعض القطاعات فلم يخضعها لرقابة الوالي وهي :

- العمل التربوي والتنظيم في مجال التربية والتكوين والتعليم العالي والبحث العلمي
- وعاء الضرائب وتحصيلها.

- الرقابة المالية .

- إدارة الجمارك.

- مفتشية العمل.

- مفتشية الوظيفة العمومية.

- المصالح التي يتجاوز نشاطها بالنظر إلى طبيعتها أو خصوصيتها إقليم الولاية.

كما يختص بإبرام العقود والاتفاقيات باسم الدولة على مستوى الولاية متى كان طرفاً فيها.

الفرع الثاني: في مجال التنفيذ

لقد أوجب المشرع على الوالي السهر على تنفيذ القوانين والتنظيمات وعلى ضرورة احترام رموز الدولة وشعاراتها على إقليم الدولة^(٢٥) .

فالوالي ملزم بتنفيذ القانون بنوعيه العادي والعضوي طبقاً للأحكام العادية التي نظمها القانون المدني إذ لا تبدأ القوانين بالسريان إلا بعد نشرها في الجريدة الرسمية.

فالوالي وفقاً لهذا مكلف بتنفيذ:

- **أولاً:** القوانين والأوامر التي تصدر عن السلطات التشريعية وذلك بعد نشرها في الجريدة الرسمية ومضى يوم من وصولها إلى مقر الدائرة، وتكون نافذة في الجزائر العاصمة بعد مضي يوم كامل من نشرها^(٢٦)، والوالي على علاقة دائمة بكل القوانين وهو ملزم بالسهر على حسن تنفيذها بصفته مندوب السلطة العامة على صعيد الولاية.

- **ثانياً:** التنظيمات، ويقصد بها ما قد يصدر من نصوص عن السلطة التنفيذية باختلاف ميادين اختصاصاتهم، إلا ما استثنى منها صراحة، ويندرج ضمن هذا: المراسيم الرئاسية، المراسيم التنفيذية، القرارات الصادرة عن الوزارات، وآلية قيام الوالي بتنفيذ هذه النصوص هي إصدار قرارات ولائية^(٢٧).

ويلتزم الوالي بتنفيذ مختلف المراسيم و اللوائح (القرارات التنظيمية) الصادرة عن هيئات الإدارة المركزية سواء كانت مراسيم رئاسية أو مراسيم تنفيذية أو قرارات تنظيمية صادرة عن الوزراء^(٢٨).

وتجسداً لسلطته في تنفيذ القوانين والتنظيمات يعمد الوالي إلى اتخاذ أو إصدار قرارات ولائية تدرج في مدونة القرارات الإدارية الخاصة بالولاية^(٢٩).

المطلب الثاني اختصاصات وسلطات الوالي فيما يتعلق بالضبط

يعد الضبط من المهام الموكلة للوالي بصفته ممثلاً للدولة، حيث توضع تحت تصرف الوالي مصالح الأمن لتطبيق القرارات المتخذة في إطار مهامه^(٣٠)، وينقسم الضبط الذي يقوم به الوالي إلى نوعين هما الضبط الإداري والضبط القضائي، وهذا كما يلي:

الفرع الأول: الضبط الإداري

يقوم الوالي باختصاصات الضبط الإداري الذي لم يتعرض المشرع إلى وضع تعريف محدد له وإنما اكتف فقط بسرد بعض أغراضه.

ولقد عرفه الأستاذ عمار بوضياف أنه: " عبارة عن قيود وضوابط تفرغها السلطة العامة على نشاط الفرد أو الأفراد خدمة للمصلحة العامة " ^(٣١). في حين يعرفه الأستاذ أندري دي لوبادر "أن البوليس الإداري هو شكل من أشكال تدخل بعض السلطات الإدارية يتضمن فرض حدود على حريات الأفراد بغرض ضمان حماية النظام العام ^(٣٢).

ومهمة الضبط الإداري التي يقوم بها الوالي تكون في حالتين هما الحالة العادية، وأخرى غير ذلك.

١/ في الحالة العادية:

أولاً: الحفاظ على الأمن والسكينة العمومية

أ/الحفاظ على الأمن ويقصد بالأمن العام حماية الأفراد والسهر على طمأنيتهم، ويكون ذلك بموجب اللوائح والقرارات التي تصدرها السلطات الإدارية، ومن أمثلة ذلك تنظيم المظاهرات أو منعها، وتنظيم التجمعات والإضرابات العمالية ^(٣٣).

فالوالي مسؤول عن المحافظة على النظام والأمن والسلامة والسكينة العمومية وهذا وفقاً لما جاء في نص المادة 114 من قانون الولاية ١٢-٠٧ .

ب/الحفاظ على السكينة العامة:

ويقصد بذلك اتخاذ التدابير اللازمة للمحافظة على الهدوء ومنع الضوضاء داخل المناطق السكنية وفي الطرق العامة بهدف راحة المواطنين فقد حمل قانون الجماعات الإقليمية في قانون الولاية 12-٠٧ الوالي مسؤولية أن يتخذ كافة التدابير الوقائية من أجل راحة المواطنين، و ذلك بالقضاء على مصادر الضوضاء والقلق والإزعاج سواء كان مصدر الإخلال بالسكينة العمومية الإنسان أو الآلات أو الورشات. وأوجب ضرورة الحصول على ترخيص من الوالي عند إقامة مثل هذه الورشات والقاعات خاصة في الإحياء الشعبية الآهلة بالسكان أو التي تكون في جوار المستشفيات و المدارس^(٣٤)، ويعمل أيضاً على تنسيق نشاطات مصالح الأمن المتواجدة على إقليم الولاية، وبهذه الصفة يلزم رؤساء مصالح الأمن بإعلامه في المقام الأول بكل القضايا المتعلقة بالأمن العام والنظام العمومي على مستوى الولاية ^(٣٥).

ثانيا: الحفاظ على الصحة العامة والحماية المدنية:

أ/الحفاظ على الصحة العامة:

يقصد بالصحة العامة اتخاذ الإجراءات والتدابير الوقائية والعلاجية لحماية المواطنين من مخاطر الأوبئة والأمراض والجراثيم التي تتهدد صحتهم. ولقد ازدادت أهمية هذا في الوقت الحاضر نتيجة ازدياد عدد السكان وسهولة الانتشار الأمراض، وظهور أمراض وأوبئة لم تكن معروفة من قبل، وساعد على إيجادها التطور الصناعي والتجاري الأمر الذي جعل مفهوم الصحة العامة غير مقتصر على صحة الأفراد أو الصحة في الأماكن العامة وإنما امتدت لتشمل المنشآت الصناعية والتجارية والمساكن الخاصة، من خلال اشتراط توافر الشروط الصحية فيها عند إنشائها^(٣٦).

فللوالي سلطة إغلاق المحلات التجارية أو المطاعم لمخالفتها الشروط الصحية لعرض الأغذية وشروط التبريد و التحميد و غيرها و وقاية الصحة العمومية من الأمراض المنتقلة عبر الحيوان و رقابة ونظافة الذبائح، ويتعين على الولاية أن يطبقوا وفي الوقت المناسب التدابير الملائمة للوقاية من ظهور الوباء والقضاء على أسباب الأمراض^(٣٧).

وعلى هذا الأساس يستطيع الوالي مثلا أن يصدر لوائح يمنع بها تعريض المأكولات للتلوث، أو منع بعض السلع واللحوم من عرضها وبيعها على الهواء الطلق دون اتخاذ الإجراءات الصحية، أو اتخاذ الإجراءات التي تكفل تغذية الأفراد أو اتخاذ قرارات والقيام ببعض النشاطات التي تساعد منع انتشار الأمراض والأوبئة.

ب/الحماية المدنية:

يعد الوالي المسؤول الأول عن إعداد وتنفيذ مخططات تنظيم الإسعافات في الولاية. ويمكنه لهذا الغرض تسخير الأشخاص والممتلكات^(٣٨)، وهذا وفقا لما جاء به نص المادة 119 من قانون الولاية 12-٠٧. ويقصد من ذلك، أن الوالي يتولى بالتعاون مع مصالح الأمن والحماية المدنية والمصالح التقنية المحلية ضبط ووضع مخطط للوقاية ومواجهة أي تهديد قد يتعرض له المواطنون وممتلكاتهم وخاصة في حالات الكوارث الطبيعية.

٢/ في الحالة غير العادية:

أ/في حالة الحصار: هو تدبير من تدابير الضبط الإداري يتخذه من أجل المحافظة على الأمن أو إعادته، فسلطة الضبط الإداري تحول من السلطة المدنية إلى السلطة العسكرية من حيث المضمون والاختصاص فجوز لها اتخاذ كافة التدابير الكفيلة باستتباب الوضع^(٣٩)، وعلى الخصوص يجوز لها أن تقوم بإجراءات الاعتقال الإداري والوضع تحت الإقامة الجبرية ضد كل شخص راشد يتبين أن نشاطه خطير على النظام العام أو السير العادي للمرافق العمومية^(٤٠)، ويجوز الطعن في هذه القرارات

أمام لجنة تتكون من محافظ الشرطة والوالي ورئيس القطاع العسكري وشخصيتان معروفتان بتمسكهما بالمصلحة الوطنية^(٤١).

ب/ في الحالة الاستثنائية: والتي يتم تقريرها في حالة وجود خطر داهم يوشك إن يصيب مؤسسات الدولة أو استقلالها و تقتضي الترخيص للوالي بممارسة السلطات الاستثنائية^(٤٢)، فالوالي يعمل على تنفيذ التدابير وعلى تطبيقها المحتمل في كل بلدية وتزداد صلاحياته وذلك بتسخير قوات الشرطة والدرك الوطني المتواجدة على إقليم الولاية لضمان سلامة الأشخاص والممتلكات و للمحافظة على النظام العام^(٤٣)، وهذا حسب الشروط التي تحددها القوانين والتنظيمات و وضع هاته التدابير التي لا تكتسي طابعاً عسكرياً^(٤٤).

الفرع الثاني: الضبط القضائي

إن الضبط القضائي يعني جمع الاستدلالات وهو المرحلة السابقة على الدعوى الجزائية، ويعد بمثابة المرحلة التمهيديّة التحضيرية للخصومة الجنائية، لأنه عبارة عن جمع المعلومات والبيانات الخاصة بالجريمة؛ عن طريق التحري عنها والبحث عن فاعليها بشتى الطرق والوسائل القانونية، وبالتالي إعداد العناصر اللازمة للبدء في التحقيق الابتدائي^(٤٥).

إذاً إجراءات الضبط القضائي أو الاستدلال لا تعد من التحقيق القضائي بمعناه الضيق، وإنما قد ينصرف إليها أحيانا عبارة التحقيق الأولي بمعناه الواسع الذي يشمل إجراءات جمع الاستدلالات باعتبارها تصاحب هذا التحقيق وتسبقه غالباً^(٤٦).

وهو ما يسعى إليه الوالي من خلال صلاحية الضبط القضائي، ومن خلال هذا يتضح أن الضبط الإداري يتميز عن الضبط القضائي، من أن مهمة الأول وقائية غالباً. بمعنى أن تتوقى وقوع الجريمة، أما مهمة الضبط القضائي فهي تأتي بعد وقوع الجريمة^(٤٧).

ولقد وضع المشرع الجزائري سلطات الولاية في مجال الضبط القضائي بموجب المادة ٢٨ من قانون الإجراءات الجزائية إذ تنص هذه المادة على " يجوز لكل وال في حالة وقوع جناية أو جنحة ضد أمن الدولة، وعند الإستعجال فحسب، إذا لم يكن قد وصل إلى علمه أن السلطة القضائية قد أخطرت بالحادث أن يقوم بنفسه باتخاذ جميع الإجراءات الضرورية لإثبات الجنايات أو الجنح الموضحة آنفاً أو يكلف بذلك كتابة ضباط الشرطة القضائية المختصين....".

يستخلص من هذه المادة أنه لكي يقوم الوالي بمهام الضبط القضائي لابد من توافر الشروط التالية:

١/ أن تشكل الجريمة جناية أو جنحة ضد أمن الدولة من الناحية السياسية أو الاقتصادية، كجرائم الخيانة والتجسس، وجرائم التعدي الأخرى على الدفاع الوطني أو الاقتصاد الوطني، والإعتداءات والمؤمرات والجرائم الأخرى ضد سلطة الدولة وسلامة أرض الوطن، وجنايات القتل والتخريب المخلة بالدولة، والجرائم الموصوفة بأفعال إرهابية أو تخريبية، وجنايات المساهمة في حركات التمرد^(٤٨).

فإختصاص الوالي باتخاذ الإجراءات المقررة في المادة ٢٨ من قانون الإجراءات الجزائية لا ينعقد إلا في تلك الجرائم التي حددها القانون.

٢/ أن تكون هناك حالة استعجال وتتحدد بعدم علم الوالي أن السلطات القضائية قد أخطرت بالحادث لأن علمه ينفي حالة الإستعجال التي تمنح له مباشرة الإجراءات المقررة قانوناً^(٤٩).

٣/ يقوم الوالي بإخطار وكيل الجمهورية خلال الثماني والأربعين ساعة التالية لمباشرته تلك الإجراءات، والتخلي عنها للسلطات القضائية المختصة.

٤/ أن يقوم الوالي بإرسال الأوراق لوكيل الجمهورية ويقدم له جميع الأشياء التي ضبطها، إضافة إلى الأشخاص المشتبه فيهم بارتكاب الجرائم المحددة في المادة ٢٨ من قانون الإجراءات الجزائية^(٥٠).

الخاتمة:

ومن خلال ما تم طرحه نقول إن الوالي يتمتع بالإزدواجية في الإختصاص والسلطات، فهو مسيطراً على اختصاص الجماعات المحلية بصفته ممثلاً للولاية ولقد أدمج فيها المشرع من خلال قانون الولاية ١٢-٠٧ نوعين من السلطات من حيث تمثيل الولاية وتنفيذ مداوالات المجلس الشعبي الولائي، فسلطة التقرير والبت في مجمل أمور تسير الشؤون المحلية في يده، ويضاف لهاته السلطات ما هو مركزي يمارسها بصفته ممثلاً للدولة، حيث تتضح مكانته في هرم النظام الإداري و يظهر بمظاهر السلطة العامة التي يخولها له القانون، فالوالي هو العين التي تراقب بها الحكومة مصالحها في الولاية إلا أن تعداد هذه سلطات الممنوحة له بهذه الصفة يفوق ما هو ممنوح له بصفته ممثلاً للولاية، وهنا لابد من إعادة النظر في توزيع الصلاحيات بين هئتي الولاية.

الهوامش:

- ١- أنظر المادة ٧٨ من دستور ١٩٩٦ المعدل، حيث تنص على ما يلي: " يعين رئيس الجمهورية في الوظائف والمهام الآتية: ١...، ٢...، ٩... الولاية".
- ٢- المادة 112 المادة 113 من قانون 12-٠٧ المؤرخ في 21 فيفري 2012 المتضمن قانون الولاية الجريدة الرسمية رقم 12 الصادرة في 29 فبراير ٢٠١٢.
- ٣- محمد الصغير بعلي، قانون الإدارة المحلية الجزائرية، دار العلوم للنشر والتوزيع، عناية الجزائر، 2004، ص ١٢٧.
- ٤ المادة ١٢٤ من قانون الولاية ١٢-٠٧.
- ٥- ناصر لباد، الوجيز في القانون الإداري، الطبعة الرابعة، دارالمجد للنشر والتوزيع، الجزائر، ٢٠١٠، ص ٩٣.
- المادة 02 من المرسوم التنفيذي ٩٤-٢١٥ المؤرخ في 23 جويلية يضبط أجهزة الإدارة العامة في الولاية الجريدة الرسمية رقم 48 مؤرخة في 27/٠٧/١٩٩٤.
- ٦- علاء الدين عشي، والي الولاية في التنظيم الإداري الجزائري، دار الهدى، الجزائر، ٢٠٠٦، ص ١١٠.
- ٧- تنص المادة ١٠٧ "يعد الوالي مشروع الميزانية ويتولى تنفيذها بعد مصادقة المجلس الشعبي الولائي عليها. وهو الأمر بصرفها."

- ٨- بلفتح عبد الهادي، المركز القانوني للوالي في النظام الإداري الجزائري، مذكرة ماجستير، جامعة قسنطينة، ٢٠١٠/٢٠١١، ص ٧٩.
- ٩- تنص المادة ١٠٣ على: "يقدم الوالي عند افتتاح كل دورة عادية تقريراً عن تنفيذ المداوالات المتخذة خلال الدورات السابقة".
- ١٠- بلفتح عبد الهادي، المرجع السابق، ص ٧٩-٨٠.
- ١١- علاء الدين عشي، المرجع السابق، ص ١١٦.
- ١٢- بلفتح عبد الهادي، المرجع السابق، ص ٨٠.
- ١٣- نفس المرجع، ص ٨٣.
- ١٤- بلفتح عبد الهادي، المرجع السابق، ص ٨٤.
- ١٥- علاء الدين عشي، المرجع السابق، ص ١١٣.
- ١٦- بلفتح عبد الهادي، المرجع السابق، ص ٨٤.
- ١٧- عمار بوضياف، الوجيز في القانون الإداري، الطبعة الثانية، جسور للنشر والتوزيع، الجزائر، 2006، ص ١٦٠.
- ١٨- نفس المرجع، ص ١٦٠-١٦١.
- ١٩- بلفتح عبد الهادي، المرجع السابق، ص ٨٦-٨٧.
- ٢٠- نفس المرجع، ص 86-٨٦.
- ٢١- ناصر لباد، الأساسي في القانون الإداري، الطبعة الثانية، دار لنشر والتوزيع، الجزائر، 2012، ص 90-91.
- ٢٢- صالح بلحاج، المؤسسات السياسية والقانون الدستوري في الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2010، ص ٩٨.
156. Gérard Ignass : Institutions Politiques et Administratives; édition marketing, Paris, 1994.p 155٢٣-
- نقلاً عن بلفتح عبد الهادي، المرجع السابق، ص ٨٨.
- ٢٤- نفس المرجع، ص ٨٨-٨٩.
- ٢٥- المادة 113 من القانون ٠٧/١٢ السابق الذكر.
- ٢٦- المادة 4 من الأمر رقم 75 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975 المتضمن القانون المدني المعدل والمتمم بالقانون ١٠/ 05 المؤرخ في 20 جوان ٢٠٠٥ الجريدة الرسمية رقم 44 الصادرة في 26 جوان ٢٠٠٥.
- ٢٧- محمد الصغير بعلي، القانون الإداري، دار العلوم للنشر والتوزيع، عنابة، ٢٠٠٢، ص ١٦١.
- ٢٨- محمد الصغير بعلي، قانون الإدارة المحلية، المرجع السابق، ص ١٢٩.
- ٢٩- المادة 125 من القانون ٠٧/ 12 السابق الذكر.
- ٣٠- المادة ١١٨ من قانون الولاية ١٢-٠٧.
- ٣١- عمار بوضياف، المرجع السابق، ص ٣٦٨-٣٦٩.
- ٣٢- ناصر لباد، الأساسي في القانون الإداري، المرجع السابق، ص ١١٥.
- ٣٣- حماد محمد شطا، تطور وظيفة الدولة، الكتاب الأول، نظرية المرافق العامة، د.م.ج، الجزائر، ١٩٨٤، ص ٢٩. بشير بلعيد، القضاء المستعجل في الأمور الإدارية، باتنة، مطبعة عمار قرني، ص ٨٣. نقلاً عن علاء الدين عشي، المرجع السابق، ص ٩٥.
- ٣٤- المادة 114 من قانون الولاية 12-٠٧.
- ٣٥- المادة 115 من قانون الولاية 12-٠٧.
- ٣٦- عمار بوضياف، المرجع السابق، ص ٨٨.
- ٣٧- حسب المادة 29 منه والمادة 52 من القانون رقم 85/ ٠٥ المؤرخ في 16/ ٠٢/ ١٩٨٥ المتعلق بحماية الصحة وترقيتها.

- ٣٨- مسعود شيهوب، اختصاصات الهيئات التنفيذية للجماعات المحلية؛ مجلة الفكر البرلماني- جانفي 2004 ص ١٣١.
- ٣٩- المادة 91 من دستور 1996.
- ٤٠- أعلنت حالة الحصار في الجزائر يوم 5 جوان ١٩٩١ بموجب المرسوم الرئاسي 91- ٣٦٦ المؤرخ في 22 سبتمبر 1991 المتعلق بحالة الحصار - المادة 2 من المرسوم الرئاسي رقم 91/ ١٩٦ المؤرخ في 4 يونيو 1991، المتعلق بتقرير حالة الحصار، الجريدة الرسمية العدد 29، ص 1087.
- ٤١- محمد صغير بعلي، القانون الإداري، المرجع السابق، ص 268- ٢٦٩.
- ٤٢- المادتان 92 و 93 من دستور 1996
- ٤٣- المادة 116 من قانون الولاية 12- ٠٧.
- ٤٤- المادة 117 والمادة 118 من قانون الولاية 12- ٠٧.
- ٤٥- حسنين المحمدي بواوي، حقوق الإنسان وضمانات المتهم قبل وبعد المحاكمة، الإسكندرية: دار المطبوعات الجامعة، ٢٠٠٨، ص ١٧٠.
- ٤٦- محمد عطيفة، محاضرات في الإجراءات الجنائية، المركز القومي للدراسات القضائية، القاهرة: سلسلة دراسات قضائية، ١٩٨٩، ص ٧ وما بعده نقلا عن محمد الطراونة، ضمانات حقوق الإنسان في الدعوى الجزائية، الطبعة الأولى، عمان: دار وائل للنشر، ٢٠٠٣، ص ٥٦.
- ٤٧- فريجة حسين، القانون الإداري، الطبعة الثانية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ٢٠١٠، ص 185.
- ٤٨- أنظر المادة ٦١ وما يليها من قانون العقوبات.
- ٤٩- أحمد غاي، الوجيز في تنظيم ومهام الشرطة القضائية، دار هومة للطباعة والنشر، الجزائر، ص ٢٠.
- ٥٠- حسين طاهري، الوجيز في شرح قانون الإجراءات الجزائية، الطبعة الثالثة، دار الخلدونية، الجزائر، ص ٣٣.
-

الرقابة الإدارية على المجالس المحلية المنتخبة

أ/ لدغش رحيمة - جامعة الجلفة - الجزائر -

ملخص :

يقصد بالرقابة الإدارية على المجالس المحلية المنتخبة الرقابة الممارسة على المجلسين الولائي والبلدي، حسب ما نص عليه قانون البلدية 11/10 المؤرخ في ٢٢/٠٦/٢٠١١، وقانون الولاية ٠٧/١٢ المؤرخ في ٢١ فيفري ٢٠١٢. وقد تضمننا هذين القانونين جملة من الإجراءات والآليات التي تتم بموجبها الرقابة الإدارية وهو الأمر الذي يميزها عن الأنواع الأخرى من الرقابة، وذلك على اعتبار أن هذه الرقابة تمس رئيس المجلس الشعبي البلدي والولائي مباشرة وعلى أعضاء وأعمال المجلس الشعبي البلدي والولائي، وعلى المجلس الشعبي البلدي والولائي كهيئة.

Abstract:

The administrative control of elected local councils means the control and)township(performed on the two councils level : municipality , as stipulated by the municipal law 11/10 dated)province(wilaya 22/06/2011 and the state law 12/07 on 21/02/2012 . And these laws contained a range of measures and mechanisms under which the administrative control is made . It is something which distinguishes it from other control species, and so on the grounds that this control affects directly the head of the municipal and wilaya popular councils at the municipality and wilaya levels, and the members and work of the people's municipal and wilaya assemblies, and the municipal and wilaya people's assembly as a body .

مقدمة :

يقصد بالرقابة الإدارية السلطات التي تمارسها السلطات الإدارية المركزية وممثلها في الأقاليم على المجالس الشعبية المحلية وعلى أعمالها وعلى الأعضاء . لتحقيق أهداف الرقابة الإدارية تبحث عن أسباب القصور في العمل الإداري حيث تكشف العيوب التي تعرقل سير الأجهزة الإدارية وتقتراح وسائل تلافيها، وتقوم بمتابعة تنفيذ القوانين وتكشف عن المخالفات الإدارية والمالية وتبحث الشكاوى التي تقدم في حالة مخالفة القوانين أو في حالة الإهمال . تعد الرقابة الإدارية أهم أنواع الرقابة التي تمارس على أعمال المجالس الشعبية البلدية والولائية، إلا أن التساؤل الذي يطرح نفسه هو إلى أي مدى يستطيع المشرع الحد منها أو تقييدها وما هو سبيله في ذلك ؟ . للإجابة على هذا التساؤل نستطيع القول أن الرقابة الإدارية تهدف إلى تحقيق مصلحة الإدارة نفسها وذلك بالمحافظة على حسن سير المرافق العامة وكفالة تنفيذ القوانين واللوائح وضمان نزاهة الموظفين وكفاءتهم، وتؤدي إلى حماية الأفراد من اعتداءات الإدارة وتعمل على احترام القانون، لكنها غير كافية لحماية حقوق الأفراد وحررياتهم لدفع اعتداءات الإدارة عنهم لأنها رقابة ذاتية ولا تباشرها هيئة مستقلة^(١).

المبحث الأول : الرقابة على المجلس الشعبي البلدي

الأصل أن البلدية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال للقيام بصلاحياتها، والاستثناء هو أن يقيد الاستقلال برقابة تباشرها السلطة المركزية، والاستقلال يعد نتيجة من النتائج التي تترتب على ثبوت الشخصية القانونية، وهو جزئي لأنه يتعلق بالوظيفة التنفيذية فقط، ونسبي لأن البلدية تخضع في ممارستها لوظائفها للرقابة وعليه تمارس الرقابة الإدارية سواء على الأفراد أو الأعمال أو على هيئة ككل^(٢) .

المطلب الأول : الرقابة الإدارية على أعمال المجلس الشعبي البلدي

يقصد بالأعمال المداولات التي يصادق عليها المجلس الشعبي البلدي على شكل قرارات بموافقة أغلبية أعضاء المجلس . فالعمل التقريري في إطار المداولة هو عمل جماعة وليس عمل فردي مثل العمل

التنفيذي . وتمارس سلطة الوصاية هذه الرقابة على أعمال الهيئات المحلية سواء كانت ايجابية بصدد إعداد مداولة، أو سلبية برفض التدخل ضمن صلاحياتها^(٣) .

الفرع الأول : التصديق والإلغاء

أولاً- التصديق : هو العمل القانوني الصادر من السلطة الوصائية والذي تقرر بمقتضاه أن القرار الصادر من الهيئة اللامركزية، لا يخالف القانون ولا يتعارض مع المصلحة العامة وأنه يجوز تنفيذه^(٤) .

التصديق الصريح: يقصد به أن ينص صراحة في قوانين الإدارة المحلية على وجوب التصديق الصريح من قبل سلطة الرقابة على قرارات ومداولات المجلس الشعبي لكي تصبح نهائية وقابلة للتنفيذ تصبح نهائية وقابلة للتنفيذ^(٥) . وقد نصت المادة ٥٧ من قانون البلدية ١٠/١١ المؤرخ في ٢٢ / ٠٦ / ٢٠١١ على : "لا تنفذ إلا بعد المصادقة عليها من الوالي المداولات المتضمنة ما يأتي : -الميزانيات والحسابات -قبول الهبات والوصايا الأجنبية -اتفاقيات التوأمة . -التنازل عن الأملاك العقارية البلدية" .

التصديق الضمني: تعد مداولات المجلس الشعبي البلدي نافذة بعد فوات خمسة عشر يوما من تاريخ إيداعها لدى الولاية، بعدما كانت في القانون السابق عشرين يوما من تاريخ إيداعها لدى الولاية^(٦) .

سلطة الرقابة ملزمة بالموافقة على القرار كله أو رفضه ، ويجب أن يكون قرار الرفض مسببا وأن يبلغ إلى الجهة المختصة كتابيا خلال المدة المحددة قانونا وفوات المدة القانونية يكون بمثابة تصديق ضمني على القرار. فالتصديق يعد عمل إداري منفصل عن العمل اللامركزي المشمول بالتصديق، تملك جهة الرقابة التصديق على القرار أو رفضه دون أن تعدل في قرارات أو مداولات المجالس الشعبية ، وينصب التصديق على المشروعية والملائمة، إذ يحق للمجالس الشعبية المحلية حتى بعد التصديق أن تعدل في قراراتها بشرط أن تحصل على تصديق جديد بالنسبة للقرارات التي تحتاج إلى تصديق. فالتصديق لا يغطي العيوب القانونية التي تشوب القرار الإداري اللامركزي إذ يبقى القرار معيبا حتى بعد التصديق عليه. وفي حالة رفض التصديق من جهة الرقابة يحق للشخص اللامركزي أن يمضي في تنفيذ مداولاته ويتحمل التبعية القانونية والقضائية. نظرا لأهمية المواضيع المرتبطة بالميزانيات والحسابات وعلاقتها بتسيير الوحدة المحلية منح المشرع مدة زمنية كافية لجهة الرقابة للتصديق على القرارات وفوات المدة ولم تصادق عليها تعتبر المداولة مصادق عليها ضمنا. نخلص إلى أن المشرع حول التصديق الصريح إلى تصديق ضمني من أجل ضمان سير المرفق المحلي بانتظام وإظطارد وحفاظا على المصلحة العامة^(٧) .

ثانياً- الإلغاء: الإلغاء إجراء تستطيع السلطة المركزية بواسطته محو الآثار المترتبة على قرار اتخذته السلطة اللامركزية لمجرد الحكم بعدم ملاءمته من قبل السلطة المركزية، ومن ثم يتم إنهاء وجود القرار الإداري أي إعدامه من الناحية القانونية. إن قرارات الهيئات اللامركزية إما أن تكون قرارات قابلة للإبطال أو قرارات باطلة^(٨) .

١- القرارات الباطلة نسبياً : نصت المادة ٦٠ من قانون البلدية ١٠/١١ على أنه: "لا يمكن رئيس المجلس الشعبي البلدي أو أي عضو من المجلس في وضعية تعارض مصالحه مع مصالح البلدية، بأسمائهم الشخصية أو أزواجهم أو أصولهم أو فروعهم إلى الدرجة الرابعة أو كوكلاء، حضور المداولة التي تعالج هذا الموضوع وإلا تعد هذه المداولة باطلة".

ويعود للوالي الحق في إلغاء هذا النوع من المداولات بموجب قرار معلل وذلك خلال شهر واحد من تاريخ إيداعها لدى الولاية وإلا كان القرار باطلاً لعدم الاختصاص الزمني، ويجوز الطعن في قرارات الوالي المتعلقة بإلغاء مداولاته طبقاً لقانون الإجراءات المدنية والإدارية وذلك بدعوى الإلغاء^(٩).

٢- البطلان المطلق : نصت المادة ٥٩ من قانون البلدية ١٠/١١ على أنه: "تبطل بقوة القانون مداولات المجلس الشعبي البلدي : -المتخذة خرقاً للدستور وغير المطابقة للقوانين والتنظيمات، -التي تمس برموز الدولة وشعاراتها، غير المحررة باللغة العربية . يعاين الوالي بطلان المداولة بقرار".

الفرع الثاني : الحلول

أن السلطة الوصاية لا تمارس رقابتها فقط على الأعمال الإيجابية التي تصدر عن الهيئة المحلية، ولكنها ترأب أيضاً الأعمال السلبية لهذه الهيئات . والعمل السلي للبلدية يتمثل في عدم قيام المجلس الشعبي البلدي بواجباته التي فرضت عليه قانوناً بموجب الصلاحيات المسندة إليه، وهنا لابد للسلطة المركزية أن تحل محل السلطة المحلية. ويقصد بالحلول أن تحل سلطة الوصاية ممثلة في الوالي محل السلطات المحلية^(١٠). وتخص سلطة الحلول الحالات المحددة في المواد ١٠٠ ، ١٠١ ، و ١٠٢ وذلك في مجال الحفاظ الأمن والنظافة والسكنية العمومية وديمومة المرفق العام، عندما لا تقوم السلطات البلدية بذلك ولا سيما منها التكفل بالعمليات الانتخابية والخدمة الوطنية والحالة المدنية.

وعندما يمتنع رئيس المجلس الشعبي البلدي عن اتخاذ القرارات المؤكدة له بمقتضى القوانين والتنظيمات . كما يمكن للوالي أن يحل محل المجلس البلدي في حالة حدوث اختلال بالمجلس الشعبي البلدي يحول دون التصويت على الميزانية .

المطلب الثاني : الرقابة الإدارية على المجلس الشعبي البلدي كهيئة

نصت المادة ٤٦ قانون البلدية ١٠/١١ على أنه: "يتم الحل والتجديد الكلي للمجلس الشعبي البلدي :

في حالة خرق أحكام دستورية، -في حالة إلغاء انتخاب جميع أعضاء المجلس، في حالة استقالة جماعية لأعضاء المجلس، عندما يكون الإبقاء على المجلس مصدر اختلالات خطيرة تم إثباتها في التسيير البلدي أو من طبيعته المساس بمصالح المواطنين وطمأنينتهم، عندما يصبح عدد المنتخبين أقل من الأغلبية المطلقة بالرغم من تطبيق أحكام المادة 41 أعلاه، -في

حالة خلافات خطيرة بين أعضاء المجلس الشعبي البلدي تعيق السير العادي لهيئات البلدية، وبعد إعدار يوجهه الوالي للمجلس دون الاستجابة له، - في حالة اندماج بلديات أو ضمها أو تجزئتها، في حالة حدوث ظروف استثنائية تحول دون تنصيب المجلس المنتخب".

الفرع الأول : القيود الواردة على إجراء حل المجلس : لقد وردت حالات حل المجلس على سبيل الحصر لكي لا يفسح المجال للاجتهاد والتفسير، ونظرا لخطورة هذا الإجراء قيده المشرع بأمرين وهما :

أ- أن يحل المجلس الشعبي البلدي بموجب مرسوم رئاسي بناء على تقرير الوزير المكلف بالداخلية^(١١).

ب- أن تجرى انتخابات جديدة خلال مدة أقصاها 6 أشهر ابتداء من تاريخ الحل^(١٢).

لقد أحاط المشرع ممارسة هذه السلطة بضمانات تكفل عدم إساءة استعمالها فحدد الحالات التي يجوز فيها حل المجلس وحدد مدة زمنية لإعادة تشكيل المجلس واشترط تسبب قرارات حل المجالس الشعبية البلدية^(١٣).

الفرع الثاني : كيفية ممارسة الاختصاصات بعد حل المجلس

في حالة حل المجلس الشعبي البلدي يتولى تسيير البلدية متصرفا ومساعدين يعينهم الوالي خلال العشرة أيام التالية لصدور قرار الحل، وتنتهي مهامهم بقوة القانون بمجرد تنصيب المجلس الجديد . وتجري انتخابات تجديد المجلس الشعبي البلدي خلال أجل أقصاه ستة (6) أشهر ابتداء من تاريخ الحل وتنتهي عهدة المجلس الجديد مع انتهاء الفترة المتبقية للتجديد العام للمجالس الشعبية البلدية^(١٤).

المطلب الثالث : الرقابة على أعضاء المجلس الشعبي البلدي

أن موظفي البلدية يخضعون للسلطة الرئاسية (السلمية) لرئيس المجلس الشعبي البلدي، بكل ما يترتب على ذلك من نتائج . أما بالنسبة لأعضاء المجلس (المنتخبين البلديين) فهم يخضعون إلى رقابة إدارية تمارس عليهم من طرف الجهة الوصية (الولاية)، وتأخذ، في الواقع الصور التالية: التوقيف، الإقالة، والإقصاء^(١٥).

الفرع الأول : التوقيف والإقالة

يحق للإدارة المركزية كجهة وصاية القيام برقابة أعضاء المجلس الشعبي الولائي وذلك بتوقيفهم أو إقالتهم .

أولاً- التوقيف: يتم توقيف العضو المنتخب في حالة تعرضه لمتابعة جزائية لا تسمح له بمتابعة ممارسة مهامه، بسبب جنائية أو جنحة لها صلة بالمال العام أو لأسباب مخلة بالشرف أو كان محل تدابير قضائية لا تمكنه من الاستمرار في ممارسة عهده الانتخابية، إلى غاية صدور حكم نهائي من الجهة القضائية المختصة . ويتم الإعلان عن التوقيف بقرار صادر من الوالي .

وفي حالة صدور حكم نهائي بالبراءة، يستأنف المنتخب تلقائيا ممارسة مهامه الانتخابية^(١٦).

ثانياً -الإقالة : و تعني زوال صفة العضوية عن العضو المنتخب وهذا في حالة إذا تغيب بدون عذر مقبول لأكثر من ثلاث (٠٣) دورات عادية خلال نفس السنة . ويعلن الغياب من طرف المجلس الشعبي البلدي بعد سماع المنتخب المعني، كما يخطر الوالي بذلك ^(١٧) .

كما نصت المادة ٤١ من قانون البلدية ١٠/١١ على أنه يتم استخلاف المنتخب بالمجلس الشعبي البلدي في هذه الحالة في أجل لا يتجاوز شهرا واحداً، بالمرشح الذي يلي مباشرة آخر منتخب من نفس القائمة بقرار من الوالي .

الفرع الثاني : الإقصاء

يختلف الإقصاء عن الإقالة من حيث أنه إجراء تأديبي وعقابي مقرون بعقوبة جزائية الأمر الذي يتعارض مع بقاء العضو بالجلس الشعبي البلدي^(١٨) . وقد نصت المادة ٤٤ من قانون البلدية ١٠/١١ يقضى بقوة القانون من المجلس، كل عضو مجلس شعبي بلدي كان محل إدانة جزائية نهائية للأسباب المذكورة في المادة ٤٣ . و يثبت الوالي هذا الإقصاء بموجب قرار .

ولصحة قرار إثبات الإقصاء يجب توافر الأركان التالية^(١٩) :

- أ- من حيث السبب : يعود سبب الإقصاء إلى إدانة جزائية يتعرض لها المنتخب البلدي.
- ب- من حيث الاختصاص : يعود الاختصاص إلى الوالي كجهة وصاية .
- ج- من حيث المحل : لا يختلف محل الإقصاء عن محل وموضوع الإقالة لتماثل الأثر المباشر والحال المترتب عنهما وهو فقدان وزوال صفة العضوية بصور دائمة ونهائية .
- كما يترتب عن الإقصاء استخلاف العضو المقصى بالمرشح الوارد في نفس القائمة مباشرة بعد المنتخب الأخير منها .
- د- من حيث الشكل والإجراءات : الإجراء الرئيسي والجوهرى، يتمثل في إعلان المجلس الشعبي البلدي للإقصاء .

المبحث الثاني : الرقابة على المجلس الشعبي الولائي

تخضع الولاية باعتبارها هيئة إدارية، إلى مختلف صور وأنواع الرقابة في النظام الرقابي المبسوط على البلدية، مع بعض الأحكام الخاصة التي تقتضيها وضعية الولاية بالنسبة للجهاز الإداري بالدولة^(٢٠) . أما بالنسبة لإدارة الولاية، فهي تخضع للأحكام العامة بهذا الصدد حيث تنص المادة ١٢٧ من قانون الولاية ٠٧/١٢ المؤرخ في ٢١ فيفري ٢٠١٢ على أنه: "تتوفر الولاية على إدارة توضع تحت سلطة الوالي .

وتكون مختلف المصالح غير الممركزة للدولة جزءا منها .

ويتولى الوالي تنشيط وتنسيق ومراقبة ذلك".

المطلب الأول: الرقابة الإدارية على أعمال المجلس الشعبي الولائي

تخضع مداوالات المجلس الشعبي الولائي للعديد من صور الرقابة من قبل وزارة الداخلية (كجهة وصاية)، أما قرارات الوالي كممثل للدولة فإنها تخضع لرقابة السلطة المركزية وصور الرقابة تتمثل في التصديق والإلغاء .

الفرع الأول : التصديق

القاعدة العامة أن قرارات المجلس الشعبي الولائي تنفذ بحكم القانون فور قيام الوالي بنشرها وتبليغها إلى المعنيين في أجل لا يتعدى خمسة عشر يوما، والاستثناء هو اشتراط تصديق السلطة المركزية على بعض القرارات لتكون نافذة حدها المشرع على سبيل الحصر. رقابة التصديق تباشرها السلطة المركزية على أعمال المجلس الشعبي ويكون التصديق صريح عندما تفصح سلطة الرقابة عن إرادتها ويكون ضميا لما لا تعترض . المجلس الشعبي الولائي هو المسؤول عن أعماله وقراراته وأن التصديق لا يقيد ولا يمنعه من العدول عن قراره، قرار المجلس قابل للتنفيذ شرط التصديق عليه، فالتصديق عنصر خارجي فالقرار الصادر عن جهة الرقابة هو قرار إداري قائم بذاته يتميز عن القرار المصادق عليه يمكن الطعن فيه أمام القضاء . وللتصديق أهمية تتمثل في أنه يسبق تنفيذ قرارات المجلس لتلافي ما ينتج عن تنفيذ القرارات غير المشروعة، ويعد وسيلة وقائية وعلاجية تمكن السلطة المركزية من حماية المواطنين والهيئات المحلية من تنفيذ القرارات المخالفة للقانون أو المعيبة، لأن الهدف من التصديق مراقبة قرارات الهيئات المحلية والتأكد من مدى مشروعيتها.

ويجوز لرئيس المجلس الشعبي الولائي أن يطعن في قرارات سلطة الرقابة لدى الجهة القضائية المختصة وهذه تعد ضمانات قضائية للحفاظ على استقلال المجالس الشعبية الولائية وتمثل في حق إقامة دعوى أمام جهة القضاء الإداري لإبطال القرارات الصادرة عن سلطة الرقابة حيث تختص بالفصل فيها المحاكم الإدارية تراقب مدى شرعية القرارات الصادرة عن جهة الرقابة^(٢١).

وبخصوص التصديق الضمني فقد نصت المادة ٥٤ من قانون الولاية ١٢ / ٠٧ على أنه: "مع مراعاة أحكام المواد 55 و 56 و 57 من هذا القانون، تصبح مداوالات المجلس الشعبي الولائي نافذة بقوة القانون بعد واحد وعشرين (21) يوما إيداعها بالولاية .

إذا تبين للوالي أن مداولة ما غير مطابقة للقوانين والتنظيمات طبقا للمادة 53 أعلاه، فإنه يرفع دعوى أمام المحكمة الإدارية المختصة إقليميا في أجل الواحد والعشرين (21) يوما التي تلي اتخاذ المداولة لإقرار بطلانها".

أما التصديق الصريح فلقد نصت المادة ٥٥ من قانون الولاية ١٢ / ٠٧ على أنه: "لا تنفذ إلا بعد مصادقة الوزير المكلف بالداخلية عليها، في أجل أقصاه شهران (2) مداوالات المجلس الشعبي الولائي المتضمنة ما يأتي :

-الميزانيات والحسابات،

-التنازل عن العقار واقتناؤه أو تبادله،

-اتفاقيات التوأمة،

المهبات والوصايا الأجنبية".

الفرع الثاني : الإلغاء

يعود الاختصاص بإلغاء مداولات المجلس الشعبي الولائي إلى وزير الداخلية بموجب قرار معلل وذلك إما بالبطلان المطلق أو النسبي .

أولاً- البطلان المطلق : لكون مداولات المجلس الشعبي الولائي باطلة بطلانا مطلقا بحكم القانون، إما لعدم اختصاصها أي خارجة عن اختصاص المجلس الشعبي الولائي من حيث الإقليم أو الموضوع أو لمخالفتها للقانون سواء كان دستور أو قانون أو لوائح سعيًا في ذلك لتحسيد مبدأ سيادة القانون وتكون باطلة بطلانا مطلق إذا كانت مخالفة للأشكال والإجراءات المنصوص عليها قانوناً^(٢٢) .

وقد نصت المادة ٥٣ من قانون الولاية ١٢ / ٠٧ على أنه : "تبطل بقوة القانون مداولات المجلس الشعبي الولائي :

-المتخذة خرقاً للدستور وغير المطابقة للقوانين والتنظيمات،

- التي تمس برموز الدولة وشعاراتها،

- غير المحررة باللغة العربية،

-التي تتناول موضوعاً لا يدخل ضمن اختصاصاته،

- المتخذة خارج الاجتماعات القانونية للمجلس،

- المتخذة خارج مقر المجلس الشعبي الولائي مع مراعاة أحكام المادة 23 أعلاه.

إذا تبين للوالي أن مداولة ما اتخذت خرقاً لهذه المادة، فإنه يرفع دعوى أمام المحكمة الإدارية المختصة إقليمياً لإقرار بطلانها".

ثانياً البطلان النسبي : كل المداولات التي يشارك فيها أعضاء من المجلس الشعبي الولائي المعينون بقضية موضوع المداولة إما باسمهم الشخصي أو كوكلاء تكون قابلة للإلغاء .

نصت المادة ٥٦ من قانون الولاية ١٢ / ٠٧ على أنه : "لا يمكن رئيس المجلس الشعبي الولائي أو أي عضو في المجلس يكون في وضعية تعارض مصالحه مع مصالح الولاية، بأسمائهم الشخصية أو أزواجهم أو أصولهم أو فروعهم إلى الدرجة الرابعة أو وكلاء، حضور المداولة التي تعالج هذا الموضوع . وفي حالة المخالفة تكون هذه المداولة باطلة.

يلزم كل عضو مجلس شعبي ولائي، يكون في وضعية تعارض مصالح، بالتصريح بذلك لرئيس المجلس الشعبي الولائي.

وفي حالة ما يكون رئيس المجلس الشعبي الولائي في وضعية تعارض مصالح متعلقة به، يجب عليه التصريح بذلك للمجلس الشعبي الولائي".

المطلب الثاني : الرقابة الإدارية على المجلس الشعبي الولائي كهيئة
إن الرقابة على في هذه الحالة تتمثل في إمكانية حل المجلس الشعبي الولائي بالكيفية والإجراءات التي حددها القانون .

الفرع الأول : أسباب الحل

بالرجوع إلى نص المادة ٤٨ من قانون الولاية ٠٧/١٢ فإنها حددت أسباب الحل في:

- في حالة خرق أحكام دستورية،
- في حالة إلغاء انتخاب جميع أعضاء المجلس،
- في حالة استقالة جماعية لأعضاء المجلس الشعبي الولائي،
- عندما يكون الإبقاء على المجلس مصدرا لاختلالات خطيرة تم إثباتها أو من طبيعته المساس صالح المواطنين وطمأنيتهم،
- عندما يصبح عدد المنتخبين أقل من الأغلبية المطلقة وذلك رغم تطبيق أحكام المادة 41 أعلاه،

- في حالة اندماج بلديات أو ضمها أو تجزئتها،
- في حالة حدوث ظروف استثنائية تحول دون تنصيب المجلس المنتخب".
- وحسبما نصت المادة ٤٧ يتم حل المجلس الشعبي الولائي بموجب مرسوم رئاسي بناء على تقرير الوزير المكلف بالداخلية .

الفرع الثاني : آثار الحل

- طبقا للمادة ٤٩ فإنه في حالة حل المجلس الشعبي الولائي، يعين الوزير المكلف بالداخلية، بناء على اقتراح من الوالي، خلال العشرة (١٠) أيام التي تلي حل المجلس، مندوبية ولائية لممارسة الصلاحيات المخول إياها بموجب القوانين .
- وحرصا على استقرار الأوضاع يشترط القانون في حالة حل المجلس ضرورة إجراء انتخابات جديدة، إذ نصت المادة ٥٠ على أنه تجرى انتخابات تحديد المجلس الشعبي الولائي المحل في أجل أقصاه ثلاثة (٣) أشهر ابتداء من تاريخ الحل، إلا في حالة المساس الخطير بالنظام العام .

المطلب الثالث : الرقابة على أعضاء المجلس الشعبي الولائي

أعضاء المجلس الشعبي الولائي منتخبون فتكون الرقابة التي تباشرها السلطة المركزية على الأعضاء تتمثل في رقابة الإقالة والإيقاف والإقصاء .

الفرع الأول : التوقيف والإقالة

يخضع المنتخبون للرقابة بالكيفية والإجراءات التي حددها القانون، فكونهم تم انتخابهم لا يعني إفلاتهم من رقابة السلطة المركزية .

أولاً- التوقيف : يعتبر الإيقاف تقييداً مؤقتاً للعضوية لسبب من الأسباب التي رسمها، ونظمت أحكام المادة ٤٥ من قانون الولاية ٠٧/١٢ ، حيث أن كل عضو في المجلس تعرض لمتابعة جزائية بسبب جنائية أو جنحة لها صلة بالمال العام، أو لأسباب مخلة بالشرف ولا تمكنه من متابعة عهده الانتخابية بصفة صحيحة، يمكن توقيفه بموجب مداولة من المجلس الشعبي الولائي.

ونشير إلى أن التوقيف يعلن بموجب قرار من الوزير المكلف بالداخلية إلى غاية صدور الحكم النهائي من الجهة القضائية المختصة . وفي حالة صدور قرار قضائي نهائي بالبراءة يستأنف المنتخب الولائي نشاطه في المجلس تلقائياً ممارسة مهامه الانتخابية .

ثانياً- الإقالة : تعد الإقالة من أهم مظاهر الرقابة الإدارية التي تمارس على أعضاء المجالس الشعبية الولائية منفردين، لا يقدم العضو طلباً بالاستقالة قد يتمسك بالعضوية لكن القانون يعتبره في حكم المستقيل، فالاستقالة مفروضة عليه^(٢٣) .

وقد نصت المادة ٤٠ من قانون الولاية ٠٧/١٢ على أنه : "تزل صفة المنتخب بالمجلس الشعبي الولائي في حالة الوفاة أو الاستقالة أو الإقصاء أو حصول مانع قانوني. ويقر المجلس الشعبي الولائي ذلك بموجب مداولة. ويخطر الوالي بذلك.

يثبت فقدان صفة المنتخب بموجب قرار من الوزير المكلف بالداخلية... " .
الفرع الثاني: الإقصاء

إن الإقصاء هو إجراء تأديبي عقابي سببه تعرض العضو المنتخب في المجلس الشعبي إلى إدانة جزائية ينتج عنها آثار التالية سلب وفقدان العضو المعني بالإدانة لأهلية الانتخاب، زوال وإلغاء المركز القانوني المنبثق عن صفة العضوية، استخلاف العضو المقصى^(٢٤) .

إذ نصت المادة ٤٤ من قانون الولاية ٠٧/١٢ على أنه : "يقصى بقوة القانون، كل منتخب بالمجلس الشعبي الولائي يثبت أنه يوجد تحت طائلة عدم القابلية للانتخاب أو في حالة تناف منصوب عليها قانوناً .

ويقر المجلس الشعبي الولائي ذلك بموجب مداولة .

ويثبت الوزير المكلف بالداخلية هذا الإقصاء بموجب قرار .

يمكن أن يكون قرار الوزير المكلف بالداخلية المتضمن إقصاء أحد الأعضاء بسبب عدم القابلية للانتخاب أو التنافي، محل طعن أمام مجلس الدولة" .

خاتمة

تعد الرقابة الإدارية أهم أنواع الرقابة التي تمارس على أعمال المجالس الشعبية البلدية والولائية والتي تمارسها السلطات الإدارية المركزية على المجالس الشعبية المحلية وعلى أعمالها وعلى الأعضاء . وتجسيد الرقابة الإدارية على المجالس المحلية المنتخبة وتفعيلها يتأتى بالالتزام بالنصوص القانونية واحترامها من قبل الجهة الوصاية، ووجود وعي لدى المنتخبين المحليين بالمسؤولية الملقاة على عاتقهم . وفي احترام وتطبيق القانون .

الهوامش :

- (١) مزياني فريدة، "المجالس الشعبية المحلية في ظل نظام التعددية السياسية في التشريع الجزائري"، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق جامعة منتوري - قسنطينة -، ٢٠٠٥ ، ص ٢٦٨ - ٢٦٩ .
- (٢) بوضياف عمار، التنظيم الإداري في الجزائر بين النظري والتطبيقي، ب ط، الجزائر: جسور للنشر والتوزيع، ٢٠١٠ ، ص ٢٢٢ .
- (٣) عزيز محمد الطاهر، "اليات تفعيل دور البلدية في إدارة التنمية المحلية بالجزائر"، مذكرة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة قاصدي مرباح - ورقلة - ٢٠١٠ ، ص ٨٠ .
- (٤) عادل محمود حمدي، "الاتجاهات المعاصرة في نظم الإدارة المحلية"، دراسة مقارنة، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة طنطا، مصر، 1973 ، ص ١٦٩ .
- (٥) مزياني فريدة، المرجع السابق، ص ٢٧٢ .
- (٦) عتيقة بلجل، "فعالية الرقابة الإدارية عن أعمال الإدارة المحلية"، مجلة الاجتهاد القضائي، العدد السادس، جامعة محمد خيضر - بسكرة - ٢٠١٠ ، ص ١٩٦ .
- (٧) مزياني فريدة، المرجع السابق، ص ٢٧٣ .
- (٨) نفس المرجع .
- (٩) عتيقة بلجل، المرجع السابق، ص ١٩٧ .
- (١٠) عزيز محمد الطاهر، المرجع السابق، ص ٨٢ .
- (١١) المادة ٤٧ من قانون البلدية ١٠/١١ المؤرخ في ٢٢ / ٠٦ / ٢٠١١ جريدة رسمية العدد ٣٧ .
- (١٢) المادة ٤٩ من قانون البلدية ١٠/١١ المؤرخ في ٢٢ / ٠٦ / ٢٠١١ جريدة رسمية العدد ٣٧ .
- (١٣) مزياني فريدة، المرجع السابق، ص ٢٧٠ .
- (١٤) المواد ٤٨، ٤٩، و ٥٠ من قانون البلدية ١٠/١١ المؤرخ في ٢٢ / ٠٦ / ٢٠١١ جريدة رسمية العدد ٣٧ .
- (١٥) محمد الصغير بعلي، دروس في المؤسسات الإدارية: نظرية التنظيم الإداري - الإدارة العامة الجزائرية، بدون طبعة، منشورات جامعة باجي مختار - عنابة - بدون سنة نشر، ص ١٣٤ .

- (١٦) المادة ٤٣ من قانون البلدية ١٠/١١ المؤرخ في ٢٢ / ٠٦ / ٢٠١١ جريدة رسمية العدد ٣٧ .
- (١٧) المادة ٤٥ من قانون البلدية ١٠/١١ المؤرخ في ٢٢ / ٠٦ / ٢٠١١ جريدة رسمية العدد ٣٧ .
- (١٨) محمد الصغير بعلي، المرجع السابق، ص ١٣٦ .
- (١٩) نفس المرجع .
- (٢٠) نفس المرجع، ص ١٥٧ .
- (٢١) مزياني فريدة، المرجع السابق، ص ٢٨١ .
- (٢٢) عتيقة بلجبل، المرجع السابق، ص ٢٠٠ .
- (٢٣) مزياني فريدة، المرجع السابق، ص ٢٧٩ .
- (٢٤) يحياوي حكيم، دور المجالس المنتخبة في التنمية المحلية -دراسة مقارنة بين بلديتي وولايتي ورقلة وغرداية (٢٠٠٧-٢٠١١)، مذكرة ماجستير في العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح - ورقلة- ٢٠١١ ، ص ٧٧ .

..

..

النظام القانوني للقوائم الانتخابية والرقابة القضائية عليها

١/ رحمانى جهاد جامعة الجلفة

مقدمة :

بعد أن استقرت الديمقراطية كأساس للحكم، وأصبحت الحكومات الديمقراطية الممثلة الشرعية الوحيدة للشعوب، كان لابد من إيجاد الآلية المناسبة التي تمكن المواطنين من المشاركة في إدارة شؤون حكمهم، ولا تتم هذه المشاركة إلا عبر الانتخابات التي تمكن الشعب من اختيار ممثليه، وقد طرحت المشاركة في الانتخابات مسألة إعداد سجل الناخبين الذي يؤمن هذه المشاركة .

ومما لاشك فيه أن مرحلة إعداد سجل الناخبين من أهم مراحل العملية الانتخابية ككل، إن لم تكن أهمها جميعا على الإطلاق، على أساس أنها المرحلة التي يتم فيها إدراج أسماء من تتوافر فيهم شروط

الانتخاب في قوائم الانتخاب، وبدون هذا القيد لا يحق للناخب أن يمثل أمام صندوق الاقتراع من أجل ممارسة المشاركة في الانتخابات حتى وإن كانت الشروط كافة متوفرة فيه .
ونظرا لخطورة هذه المرحلة، إذ يتوقف على مدى صحتها ودقتها سلامة العملية الانتخابية برمتها، فإن الدول تحرص على تضمين قوانينها النظام المتعلق بها ، كما يلعب القضاء دورا هاما في مراقبة عملية القيد في القوائم الانتخابية باعتبار أن ممارسة الحق الانتخابي مضمونه دستوريا^١ ، وأن ممارسة حق التصويت رهين بالقيد في القوائم الانتخابية^٢ ، ففيما يتمثل النظام القانوني للقوائم الانتخابية وما هي أحكام الرقابة القضائية عليها ؟

أولا : النظام القانوني للقوائم الانتخابية:

١ - تعريف القوائم الانتخابية والمبادئ التي تحكمها :

إن الحرص على نزاهة الانتخابات ومنع الغش والتزوير ومن أجل أن تكون هذه الانتخابات صادقة التعبير عن آراء المواطنين، وحتى تتحقق المساواة بينهم، بحيث لا يصوت البعض مرة واحدة بينما يصوت آخرون عدة مرات، كان لابد من التثبت من صفة وهوية كل مواطن وتوفر جميع الشروط القانونية فيه لتحقيق ذلك توضع قوائم أو جداول فيها أسماء جميع الناخبين حسب إقامتهم، ولا يمكن للمواطن أن ينتخب إلا إذا كان اسمه مسجلا في القائمة بالمكان المحدد له بدقة في بطاقته الانتخابية^٣ ، فالقوائم أو الجداول الانتخابية هي جداول مرتبة أبجديا، تتضمن أسماء الناخبين في منطقة معينة، تتوافر فيهم لحظة تحريرها الشروط الخاصة بعضوية هيئة الناخبين وممارسة الحق في التصويت، وترتبط ممارسة حق الانتخاب بالقيد في جداول الناخبين التي تراجع سنويا^٤.

١ - ١ / مبدأ وحدة القوائم الانتخابية:

أي أن القوائم الانتخابية لا تخص انتخاب معين، بل تستخدم في كل أنواع الإقتراعات ذات الطابع السياسي^٥، وهذا المبدأ تم تكريسه من قبل المشرع الجزائري من خلال المادة الثامنة (م ٠٨) من القانون

١ - المادة ٥٠ من دستور ١٩٩٦، الصادر بموجب المرسوم الرئاسي ٩٦ - ٤٣٨ المؤرخ في ١٢/٠٧/١٩٩٦ ، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية عدد ٧٦ .

٢ - بن سنوسي فاطمة، المنازعات الانتخابية، أطروحة دكتوراه الدولة في القانون العام، كلية الحقوق، جامعة الجزائر ١، ٢٠١١ - ٢٠١٢، ص: ١٤٥ .

٣ - الأمين شريط، الوجيز في القانون الدستوري والمؤسسات السياسية المقارنة، الطبعة السابعة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ٢٠١١، ص: ٢٢١ .

٤ - سعد العبدلي، الانتخابات ضمانات حريتها ونزاهتها، دراسة مقارنة، الطبعة الأولى، دار دجلة، عمان، الأردن، ٢٠٠٩، ص: ١٧٣ .

٥ - دندن جمال الدين، آليات ووسائل ضمان العملية الانتخابية في التشريع الجزائري ، مذكرة ماجستير في الحقوق،

العضوي رقم ١٢ - ٠١ المؤرخ في ١٢ يناير سنة ٢٠١٢ المتعلق بنظام الانتخابات والتي تنص: " لا يمكن التسجيل في أكثر من قائمة انتخابية واحدة " .

١ - ٢ / مبدأ دوام واستمرارية القوائم الانتخابية:

ويعني هذا المبدأ أن القوائم الانتخابية تتمتع بالثبات و الاستقرار والاستمرار، ولا تخضع للمراجعة ما عدا في المواعيد التي يقرها القانون أو يأمر بها، عند إضافة أسماء ناخبين جدد في مواعيد دورية محددة، أو حذف وشطب من يفقد أحد شروط التسجيل بالقوائم الانتخابية^١ .

فالجداول الانتخابية في إطار القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات - السابق ذكره - دائم ويؤدي دوره في كل مناسبة انتخابية وعلى أي مستوى من المستويات الانتخابية سواء كانت بلدية أو ولائية أو برلمانية أو رئاسية أو استفتاء^٢، وهذا المبدأ كرسه المادة ١٤ من القانون العضوي ١٢ - ٠١ المتعلق بنظام الانتخابات والتي تنص: " أن القوائم الانتخابية دائمة وتتم مراجعتها خلال الثلاثي الأخير من كل سنة . كما يمكن مراجعتها استثنائيا بمقتضى المرسوم الرئاسي المتضمن استدعاء الهيئة الانتخابية المتعلقة باقتراع ما، والذي يحدد فترة افتتاحها واختتامها " .

٢ - إعداد القوائم الانتخابية ومراجعتها :

٢ - ١ / شروط التسجيل في القائمة الانتخابية:

يرتبط اكتساب المواطن لصفة الناخب بتوفره على جملة من الشروط من جهة وعدم وجوده في إحدى حالات الحرمان من ممارسة هذا الحق من جهة أخرى^٣، كما نصت عليه المادة ٠٣ من القانون العضوي رقم ١٢ - ٠١ المتعلق بنظام الانتخابات حينما ورد فيها: " يعد ناخبا كل جزائري وجزائرية بلغ من العمر ثمانية عشر (١٨) سنة كاملة يوم الاقتراع وكان متمتعاً بحقوقه المدنية والسياسية، ولم يوجد في إحدى حالات فقدان الأهلية المحددة في التشريع المعمول به، ومنه فإن شروط اكتساب صفة الناخب والتي هي نفسها شروط التسجيل بالقائمة الانتخابية هي :

أ - **التمتع بالجنسية الجزائرية:** الانتخاب هو حق من الحقوق السياسية الذي تقصره مختلف الدول على مواطنيها المتمتعين بجنسيتها وهذا لكونهم أكثر حبا لوطنهم وأكثر حرصا على مصالحه والدفاع عنه عند الضرورة، كما أنهم المسؤولون بالدرجة الأولى عن تسييره^٤ .

جامعة الجزائر ١، ٢٠٠٩ - ٢٠١٠، ص: ٢٨ .

١ - دندن جمال الدين، آليات ووسائل ضمان العملية الانتخابية في التشريع الجزائري، المرجع السابق، ص: ٢٩ .

٢ - بن ناصف مولود، الجرائم الانتخابية، مذكرة ماجستير، جامعة بن يوسف بن حدة، الجزائر، ٢٠١٠، ص: ١٥ .

٣ - دندن جمال الدين، آليات ووسائل ضمان العملية الانتخابية في التشريع الجزائري، المرجع السابق، ص: ٣٥ .

٤ - الأمين شريط، الوجيز في القانون الدستوري والمؤسسات السياسية المقارنة، المرجع السابق، ص: ٢١٩ .

فلقد ساوى المشرع الجزائري بين المواطنين الجزائريين الحاملين الجنسية الجزائرية الأصلية والمكتسبة في حق التسجيل في القوائم الانتخابية مع استبعاد الأجانب المقيمين في الجزائر من هذا الحق ^١.

ب - بلوغ سن الرشد السياسي: حددت جميع الدساتير والقوانين الانتخابية سنا معينة للرشد السياسي أي السن الذي يصبح للفرد حق ممارسة حقوقه السياسية ومنها حق الانتخاب ^٢، و القاعدة في الجزائر هي أن سن الرشد المدني هو ١٩ سنة كاملة طبقا لأحكام القانون المدني ^٣. غير أن المشرع خرج على هذه القاعدة عندما حدد سن الرشد السياسي ب ١٨ سنة كاملة يوم الاقتراع، واشترط هذا السن عندما يتعلق الأمر بالانتخابات المحلية وانتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني، ورفع سن الناخب إلى ٢٣ سنة في الانتخابات المتعلقة بانتخاب أعضاء مجلس الأمة ^٤. وهذا طبقا للمادتين ٠٣ و ٧٨ من القانون العضوي ١٢-٠١ المتعلق بنظام الانتخابات.

ويرى الدكتور فوزي أوصديق في كتابة الوافي في شرح القانون الدستوري الجزائري، السلطات الثلاث، أنه على المشرع الجزائري توحيد سن الرشد (سن الرشد السياسي وسن الرشد المدني) نحو تخفيضه حتى يمكن مشاركة الشباب بقدر أكبر، وذلك يتوافق مع المقومات الحضارية ^٥.

ج - التمتع بالحقوق المدنية والسياسية: تشترط مختلف الدول في قوانينها الانتخابية أن لا يتقدم للقيد في القوائم الانتخابية، ما عدا المتمتعين بكامل حقوقهم المدنية والسياسية وأن لا يكون مكبلا بأي مانع من موانع القيد في القوائم، أي أن يكون طالب القيد لأول مرة أو الذي سبق تسجيله متمتعا بالأهلية العقلية والأهلية الأدبية ^٦.

لذا أشار المشرع الجزائري إلى حالات الحرمان من ممارسة الحق الانتخابي، والمنصوص عليها في المادة ٥٥ من القانون العضوي ١٢ - ٠١ وهي:

- سلك سلوك أثناء الثورة التحريرية مضاد لصالح الوطن.

^١ - فريدة مزياي، الرقابة على العملية الانتخابية، مجلة المفكر، العدد الخامس، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، مارس ٢٠١٠، ص: ٧٣.

^٢ - محمد وليد العبادي، كريم يوسف كشاكش، مراحل إعداد جداول الناخبين للانتخابات النيابية في الأردن، المجلد ١٢، العدد ٣، المنارة، ٢٠٠٦، ص: ١٤.

^٣ - المادة ٤٠ من القانون المدني الصادر بالأمر ٧٥ - ٥٨ المؤرخ في ٢٦ سبتمبر ١٩٧٥ المعدل والمتمم.

^٤ - بوديار محمد، النظام القانوني للانتخابات في الجزائر، مذكرة ماجستير، فرع الإدارة والمالية العامة، جامعة بن يوسف بن حدة، الجزائر، السنة الجامعية ٢٠٠٨ - ٢٠٠٩، ص: ١٢٦.

^٥ - أوصديق فوزي الوافي في شرح القانون الدستوري الجزائري، السلطات الثلاث، الجزء الثالث، الطبعة الثانية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ٢٠٠٤، ص: ٣٢.

^٦ - بوديار محمد، النظام القانوني للانتخابات في الجزائر، المرجع السابق، ص: ١٢٦.

- حكم عليه في جناية ولم يرد اعتباره.
- حكم عليه بعقوبة الحبس في الجرح التي يحكم فيها بالحرمان من ممارسة حق الانتخاب وفقا للمواد ٠٩ و ٠٩ مكرر ١ و ١٤ من قانون العقوبات .
- أشهر إفلاسه ولم يرد اعتباره .
- المحجوز والمحجور عليه .

فكل من وجد في إحدى هذه الحالات يكون فاقدا للأهلية الانتخابية، ومنه لايسجل في القائمة الانتخابية، وتطلع النيابة العامة اللجنة الإدارية الانتخابية المعنية وتبلغها بكل الوسائل القانونية فور افتتاح مرحلة مراجعة القوائم الانتخابية، بقائمة الأشخاص الموجودين في إحدى الحالات السابق ذكرها ^١ .

د- عدم الوجود في إحدى حالات فقدان الأهلية: يميز المشرع الجزائري فيما يتعلق بالأهلية بين حالتين، حالة نقص الأهلية والخاصة بكل من السفه وذى الغفلة أين تكون الأعمال القانونية باطلة بطلانا نسبيا أو قابلة للإبطال لصالحه، وحالة فقدان أو انعدام الأهلية أين يميز المشرع بين كل من الجنون والعته، وهي الحالة التي يفقد فيها الشخص الحق في القيام بالأعمال القانونية لانعدام الإرادة والتمييز في عمله، ومن بين هذه الحقوق الحق في الانتخاب ^٢ .

فإذا توافر في المواطن بمحمل هذه الشروط اكتسب صفة الناخب، ويكون ملزما بتسجيل نفسه في القائمة الانتخابية بالبلدية التي بها موطنه، فبالرغم من أن الانتخاب هو حق إلا أن التسجيل بالقائمة الانتخابية هو أمر إجباري حيث تنص المادة ٠٦ من القانون العضوي ١٢ - ٠١: " التسجيل في القوائم الانتخابية واجب على كل مواطن ومواطنة تتوفر فيهما الشروط المطلوبة قانونا"، فلا يستطيع من اكتسب صفة الناخب ممارسة حقه في الانتخاب والتصويت إلا إذا كان مسجلا في القائمة الانتخابية، وهذا ما نصت عليه صراحة المادة ٠٤ من القانون العضوي ١٢ - ٠١ والتي جاء فيها: " لا يصوت إلا من كان مسجلا في قائمة الناخبين بالبلدية التي بها إقامته، بمفهوم المادة ٣٦ من القانون المدني" ^٣ .

٢ - ٢ / الجهة المختصة بإعداد القوائم الانتخابية ومراجعتها:

تعهد التشريعات مهمة إعداد سجل الناخبين إلى لجان خاصة، ويكتسب موضوع اختيار الأشخاص الذين تتكون منهم هذه اللجان والذين يتولون مهمة إعداد سجل الناخبين أهمية قصوى لما له من تأثير

^١ - المادة ٠٥ من القانون العضوي ١٢ - ٠١ المؤرخ ١٢ / ٠١ / ٢٠١٢ المتعلق بنظام الانتخابات، ج ر العدد الأول، الصادرة في ١٤ يناير سنة ٢٠١٢، ص: ٠٩ .

^٢ - دندن جمال الدين، آليات ووسائل ضمان العملية الانتخابية في التشريع الجزائري، المرجع السابق، ص: ٤٠ .

^٣ - تنص المادة ٣٦ من القانون المدني الجزائري على ما يلي: " موطن كل جزائري هو المحل الذي يوجد فيه سكنه الرئيسي، عند عدم وجود سكن يقوم محل الإقامة العادي بموطن . ولا يجوز أن يكون للشخص أكثر من موطن واحد في نفس الوقت " . قانون رقم ٠٥ - ١٠ مؤرخ في ٢٠ يونيو ٢٠٠٥ .

عميق على كيفية تدبير عملية تسجيل الناخبين، فإذا ساد الشعور بأن المسؤولين عن تسجيل الناخبين يتحيزون لحزب ما أو لا تتوفر لديهم النزاهة والكفاءة، فمن المحتمل أن يؤثر ذلك على سلامة العملية الانتخابية^١.

٢ - ٢ - ١ / تشكيلة الجهة المختصة بإعداد القوائم الانتخابية ومراجعتها:

نصت المادة ١٥ من القانون العضوي للانتخابات على أن الجهة المختصة بإعداد القوائم الانتخابية ومراجعتها هي لجنة إدارية تتشكل كل مستوى كل بلدية وتتكون من :

- قاض يعينه رئيس المجلس القضائي المختص إقليميا، رئيسا .

- رئيس المجلس الشعبي البلدي، عضوا .

- الأمين العام للبلدية، عضوا .

ناخبان اثنان من البلدية يعينهما رئيس اللجنة، عضوين .

فإضافة ناخبان في تشكيلة اللجنة فيه رغبة من المشرع في إخضاع عملية إعداد ومراجعة القوائم الانتخابية للرقابة الشعبية .

كما أن النص سحب من الوالي صلاحية التدخل بكل الطرق القانونية لإجراء التعديلات الضرورية على القائمة الانتخابية، مما يضع حد لتدخل الإدارة في القائمة الانتخابية لتفادي التضخيم والتشكيك في عدد المسجلين بالقائمة الانتخابية^٢ .

٢ - ٢ - ٢ / صلاحيات اللجنة الإدارية الانتخابية ودورها في إعداد القوائم الانتخابية ومراجعتها:

لا يكفي التشكيل وحده من حيث صرامته ونزاهته لكي يضمن إدارة سليمة لهذه المرحلة الحاسمة للعملية الانتخابية بل أن الصلاحيات المخولة لهذه اللجان هي التي تدعم أو تضعف من دورها .

لقد أسند المشرع الجزائري لهذه اللجنة مهمة الإشراف على القوائم الانتخابية من حيث الإعداد وكذلك المراجعة السنوية والاستثنائية لها^٣ .

^١ - وسام صبار العاني، مقال بعنوان: سجل الناخبين في ظل انتخابات مجلس النواب العراقي ٢٠١٠، جامعة بغداد ، ص - ص: ١١ - ١٢ .

^٢ - ياسين ربح، إصلاح النظام الانتخابي في الجزائر (دراسة تحليلية تقنية للقانون العضوي الجديد رقم ١٢ - ٠١)، مداخلة، الملتقى الوطني الثاني حول الإصلاحات السياسية في الجزائر، يومي ٠٦ و ٠٧ مارس ٢٠١٣، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة زيان عاشور، الجلفة، ص - ص: ٠٩ - ١٠ .

^٣ - عبد المؤمن عبد الوهاب، النظام الانتخابي في التجربة الدستورية الجزائرية، مقارنة حول المشاركة والمنافسة السياسية في النظام السياسي الجزائري، الطبعة الأولى، دار الألفية للنشر والتوزيع، قسنطينة، الجزائر، ٢٠١١، ص: ٩٦ .

تعد عملية إعداد القوائم الانتخابية من الأعمال التي تسبق عملية المشاركة في الانتخابات، ولا يتوقف الأمر عند حد إنشاء الجدول بل يخضع دائما لعملية مراجعة سنوية، تستهدف إضافة أسماء الناخبين الذين أهمل قيدهم بغير حق، أو شطب أسماء من فقدوا الشروط التي يستلزمها القانون في الناخب، فحتى يكون الجدول معبرا دوما عن الصورة الحقيقية لهيئة المشاركة لا بد من خضوعه لمراجعة سنوية تضيف إليه أسماء الناخبين الجدد الذين استوفوا الشروط اللازمة لممارسة المشاركة في الانتخابات أو الاستثناءات، وتحذف منه أيضا أسماء الناخبين الذين فقدوا شروط عضوية الهيئة الناخبة^١.

المراجعة العادية (السنوية): تبدأ اللجنة الإدارية الانتخابية أعمالها في الثلاثي الأخير من كل سنة^٢، في إطار المراجعة العادية للقوائم الانتخابية، بناء على قرار من الوالي، يتضمن تشكيلة اللجنة، وتاريخ ابتداء المراجعة ونهايتها، ويأمر بعد ذلك رئيس المجلس الشعبي البلدي بتعليق إشعار فتح مراجعة القوائم الانتخابية^٣ خلال الشهر الموالي للإعلان، ابتداء من الفاتح أكتوبر من كل سنة، ثم تقوم اللجنة بدراسة طلبات تسجيل أو شطب الناخبين كما ألزم المشرع السلطات القضائية المختصة بإخطار البلدية المعنية بأحكام الإدانة النهائية التي صدرت ضد بعض المواطنين، والتي ترتب عنها حرمانهم من ممارسة حقوقهم المدنية والسياسية^٤، فاللجنة المعنية بهذا الإخطار^٥.

وحتى يتمكن المواطن من تسجيل نفسه في القائمة الانتخابية يجب عليه تقديم طلب بذلك^٦ إلى البلدية التي بها موطنه، أما بالنسبة للجزائريين المقيمين بالخارج فعليهم تقديم طلبات تسجيلهم إلى بلدية مسقط رأسه أو بلدية آخر موطن له أو بلدية مسقط رأس أحد أصوله، هذا بالنسبة للانتخابات المحلية، أما بالنسبة للانتخابات الوطنية فيتم التسجيل في القائمة الانتخابية للممثلات الدبلوماسية والقنصلية الجزائرية الموجودة في بلد إقامة الناخب^٧.

كما أن لأعضاء الجيش الوطني والأمن الوطني والحماية المدنية و موظفي الجمارك الوطنية ومصالح السجون والحرس البلدي الذين لم يتمكنوا من تسجيل أنفسهم بالقائمة الانتخابية بالبلدية التي بها

^١ - دندن جمال الدين، آليات ووسائل ضمان العملية الانتخابية في التشريع الجزائري، المرجع السابق، ص - ص: ٣١ - ٣٢.

^٢ - المادة ١/١٤ من القانون العضوي ١٢ - ٠١ المتعلق بنظام الانتخابات، المرجع السابق.

^٣ - المادة ١٧ من القانون العضوي ١٢ - ٠١ المتعلق بنظام الانتخابات، المرجع السابق.

^٤ - الفقرة الأخيرة من المادة ٠٥ من القانون العضوي رقم ١٢ - ٠١، المرجع السابق.

^٥ - حسينة شرون، دور الإدارة المحلية في مراقبة العملية الانتخابية، المراحل التحضيرية، مقال مجلة الاجتهاد القضائي، العدد السادس، جامعة محمد خيضر بسكرة، أبريل ٢٠١٠، ص - ص: ١٢٧ - ١٢٨.

^٦ - المادة ٠٧ من القانون العضوي ١٢ - ٠١ المتعلق بنظام الانتخابات، المرجع السابق

^٧ - المادة ٠٩، من القانون العضوي ١٢ - ٠١ المتعلق بنظام الانتخابات، المرجع السابق

إقامتهم، تقديم طلب التسجيل إلى بلدية مسقط رأسه أو بلدية آخر موطن له أو بلدية مسقط رأس أحد أصوله^١.

وفي حالة تغيير الناخب لموطنه تعين عليه أن يطلب خلال الأشهر الثلاثة الموالية لتغيير الموطن شطب اسمه من القائمة الانتخابية لموطنه الأصلي وفي نفس الوقت أن يطلب تسجيله في بلدية إقامته الجديدة^٢ وإذا توفي أحد الناخبين فإن المصالح البلدية للحالة المدنية في بلدية الإقامة تبادر حالا إلى شطبه^٣ من قائمة الناخبين، أما إذا توفي الناخب خارج بلدية إقامته يتعين على بلدية مكان الوفاة إخبار بلدية إقامة المتوفي بجميع الوسائل الممكنة وهذا لشطبه من القائمة الانتخابية.

بعد تقديم كل هذه الطلبات يقوم كاتب اللجنة^٤ تحت رقابة اللجنة الإدارية الانتخابية بإعداد قائمة تتضمن أسماء المواطنين المتقدمين بطلبات التسجيل بناء على تغيير إقامتهم مع بيان أسمائهم وتاريخ و مكان ميلادهم وعناوينهم، قائمة بأسماء الأشخاص المشطوبين بسبب تغيير محل الإقامة أو الوفاة، أو بسبب فقدان الأهلية الانتخابية، أو الأشخاص المكرر أسمائهم أو متعددي التسجيل في أكثر من قائمة انتخابية^٥.

كما تقوم اللجنة باستقبال طلبات التسجيل بالنسبة للذين بلغوا سن الرشد، واستقبال الاحتجاجات والاعتراضات، ثم تقوم بضبط القائمة التصحيحية، ويسهر رئيس المجلس الشعبي البلدي أو رئيس المركز الدبلوماسي أو القنصلي على تعليق قرار اللجنة للمواطنين خلال ٢٤ ساعة، مرفقا بإعلان انتهاء أعمال المراجعة العادية^٦.

ويحق لكل مواطن ناخب الإطلاع على القائمة التي تعنيه وفقا لما جاء في المادة ١٨ من القانون العضوي المنظم للانتخابات، كما نجد أنه وفقا لهذه المادة دائما، يحق للممثلين المعتمدين قانونا للأحزاب

١ - المادة ١٠، من القانون العضوي ١٢ - ٠١ المتعلق بنظام الانتخابات، المرجع السابق

٢ - بن سنوسي فاطنة، المنازعات الانتخابية، المرجع السابق، ص: ٢٤.

٣ - المادة ١١ من المرسوم التنفيذي رقم ١٢ - ٨١ المؤرخ في ١٤ فبراير سنة ٢٠١٢ يحدد قواعد سير اللجنة الإدارية الانتخابية، ج ر عدد ٠٨، صادر في ١٥ فبراير سنة ٢٠١٢، ص: ٢٩.

٤ - بن سنوسي فاطنة، المنازعات الانتخابية، المرجع السابق، ص: ٢٤.

٥ - المادة ٠٨ من القانون العضوي رقم ١٢ - ٠١، المتعلق بنظام الانتخابات، المرجع السابق.

٦ - أحمد بنيني، الإجراءات الممهدة للعملية الانتخابية في الجزائر، أطروحة دكتوراه دولة في العلوم القانونية، قسم العلوم القانونية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الحاج لخضر، باتنة، الجزائر، ٢٠٠٥ - ٢٠٠٦، ص: ٧٠. المادة ٠٨ من المرسوم التنفيذي رقم ١٢ - ٨١، المرجع السابق.

السياسية المشاركة في الانتخابات، وكذا المترشحين الأحرار، الإطلاع على القائمة الانتخابية البلدية وكذا الحصول على نسخة منها^١.

المراجعة الاستثنائية: تتم بناء على المرسوم الرئاسي المتعلق باستدعاء الهيئة الانتخابية والذي يتضمن تاريخ انطلاق المراجعة ونهايتها، وهي في غالب الأحيان محددة بفترة زمنية قصيرة لا تتعدى ١٥ يوما، إذ تقوم خلالها اللجنة بنفس العملية المقررة في المراجعة العادية من شطب وتسجيل^٢، وتكون هذه المراجعة بمناسبة اقتراع ما.

أقر القانون للمواطنين المسجلين وكذا الممثلين القانونيين للأحزاب والمرشحين الأحرار بحق الإطلاع على القوائم^٣، حتى يتسنى لهم مراقبة ما قد يشوبها من أخطاء والمطالبة بتصحيحها سواء تعلق الأمر بتسجيل شخص أهمل تسجيله أو شطب شخص تم تسجيله من غير وجه حق، وبعد انتهاء فترة الطعون الإدارية والقضائية يسهر كاتب اللجنة على^٤:

- مسك القوائم الانتخابية .
- إيداع نسخ منها على مستوى كتابة ضبط المحكمة المختصة إقليميا والولاية^٥ مع إرسال نسخ التصحيحات المدخلة بعد الإيداع مع جميع البيانات المتعلقة بكل ناخب ثم تسجيله خلال فترة المراجعة^٦

ونشير في الأخير إلى نقطة غاية في الأهمية وهي أن الجهة المختصة بإعداد القوائم الانتخابية بالنسبة لانتخاب أعضاء مجلس الأمة ليست اللجنة الإدارية بل الوالي، حيث تنص على ذلك المادة ١١٦ من القانون العضوي رقم ١٢ - ٠١ المنظم للانتخابات

٢ - ٣ / آثار التسجيل بالقوائم الانتخابية:

يترتب على القيد في الجدول الانتخابي مجموعة من الآثار أهمها أن الناخب الذي يريد أن يقيد اسمه في الجدول لأول مرة عليه أن يقدم الدليل على أحقيته في القيد، أما بالنسبة للمقيدين من قبل، فهذا القيد ينشئ قرينة لصالحهم على استمرار قيدهم فقاعدة دوام الجدول تعد قرينة لصالح المدرج اسمه في الجدول

^١ - حسينة شرون، دور الإدارة المحلية في مراقبة العملية الانتخابية، المراحل التحضيرية، المرجع السابق، ص: ١٢٩ .
^٢ - أحمد بنيني، الإجراءات الممهدة للعملية الانتخابية في الجزائر، المرجع السابق، ص: ٧٠ .
^٣ - المادة ١٨ من القانون العضوي ١٢ - ٠١، المتعلق بنظام الانتخابات، المرجع السابق .
^٤ - المادة ١١ من المرسوم التنفيذي ١٢ - ٨١، المتعلق بنظام الانتخابات، المرجع السابق .
^٥ - المادة ٢٣ من القانون العضوي ١٢ - ٠١، المتعلق بنظام الانتخابات، المرجع السابق .
^٦ - أحمد بنيني، الإجراءات الممهدة للعملية الانتخابية في الجزائر، المرجع السابق، ص - ص: ٧٠ - ٧١ .

في بقاء قيده واحتفاظه به، وهذه القرينة تسقط إذا قام الدليل على أن الناخب لم يعد محتفظا بشروط الناخب^١.

إذا كان الناخب مستوفي لجميع الشروط الموضوعية للانتخاب، وكان مسجلا بالقائمة الانتخابية، ولم يلحقه أي مانع من موانع التصويت، فإنه لا يتمكن من المشاركة إلا إذا كان يحمل الدليل المادي على تسجيله بالقائمة وهو بطاقة الناخب، التي تعتبر من أهم الآثار المترتبة على التسجيل بالقوائم الانتخابية^٢ فكل مواطن مقيد بجدول الانتخاب، تمنح له بطاقة الناخب، معدة من إدارة الولاية تكون صالحة لكل العمليات الانتخابية^٣.

تشكل بطاقة الناخب الدليل الذي لا يقبل إثبات العكس على توافر كافة الشروط في الناخب، فهي تيسر للجهات القائمة على العملية الانتخابية التأكد من توافر شروط الانتخاب في المواطن، وأنه مقيد بالقائمة الانتخابية

ونشير هنا إلى أن المشرع لم يخضع عملية تسليم بطاقات الانتخاب للرقابة القضائية من حيث مطابقتها للقوانين المنظمة للعملية الانتخابية من عدمه، وقد خلت نصوص القانون العضوي المتعلق بالانتخابات وكذلك المراسيم المنظمة لعملية إعداد البطاقات وكيفية تسليمها من نصوص تمنح للمرشحين أو ممثليهم أو الأحزاب السياسية حق الطعن أمام القضاء في عملية تسليم البطاقات، الأمر الذي يفتح المجال واسعا أمام الإدارة في التأثير على سياق العملية الانتخابية لصالح جهة معينة ويؤثر في نزاهة العملية الانتخابية ويضفي عليها الضبابية وعدم الوضوح^٤.

يبدو مما سبق أن للقوائم الانتخابية أهمية بالغة وتأثير كبير على العملية الانتخابية ككل، لذا وضع لها المشرع نظاما قانونيا صارما، لكن رغم ذلك ولما لهذا النظام من تعقيد قد يؤدي إلى الوقوع في أخطاء كثيرة، كما أن إخضاع عملية إعداد ومراجعة القوائم الانتخابية لاختصاص الإدارة هذا قد يؤدي إلى خروقات وتزوير في القوائم الانتخابية تضر وتمس بحقوق المواطنين فقد يؤدي ذلك إلى حرمان من لهم الحق في الانتخاب من هذا الحق أو العكس، لذا أخضع المشرع القوائم الانتخابية لرقابة قضائية تتناول أحكامها فيما يلي :

١ - أري عارف عبد العزيز المزوري، الجرائم الانتخابية، دراسة مقارنة، الطبعة الرابعة، دار قنديل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ٢٠١١، ص: ٦٨.

٢ - أحمد بنيني، الإجراءات الممهدة للعملية الانتخابية في الجزائر، المرجع السابق، ص: ٧٩.

٣ - أوصديق فوزي، الوافي في شرح القانون الدستوري الجزائري، السلطات الثلاث، المرجع السابق، ص: ٣٧.

٤ - بودبار محمد، النظام القانوني للانتخابات في الجزائر، المرجع السابق، ص: ١٣٧.

ثانيا: الرقابة القضائية على القوائم الانتخابية :

تعتبر الرقابة القضائية على القوائم الانتخابية رقابة محدودة و بعدية ولا تتحرك تلقائيا، فلكي تتحرك هذه الرقابة لابد من توافر شروط ، وإذا ما توفرت هذه الشروط وحركت وبوشرت الرقابة القضائية لتنتهي بآثار بالغة الأهمية .

١ - شروط تحريك الرقابة القضائية على القوائم الانتخابية:

أ / التظلم الإداري :

يعتبر التظلم الإداري في المنازعات الانتخابية شرطا ضروريا بالنسبة لدعوى الانتخابات، باعتبار قانون الانتخابات هو قانون خاص ولا مجال للحديث أو تطبيق المادة ٨٣٠ من القانون رقم ٠٨ - ٠٩^١. باستقراء المواد ١٩، ٢٠، ٢١ و ٢٢ من القانون العضوي رقم ١٢ - ٠١ المتعلق بنظام الانتخابات نجد أن التظلم الإداري شرط ضروري لتحريك الرقابة القضائية على القوائم الانتخابية فبموجبه يتحدد موضوع الطعن القضائي ذلك أن تقدم التظلم يؤدي إلى استصدار قرار إداري صريح أو ضمني - عند سكوت اللجنة الإدارية عن الفصل في التظلم نكون أمام قرار إداري ضمني مؤداه رفض الاستجابة للتظلم - والذي يكون محل الرقابة القضائية، هذا من جهة ومن جهة أخرى فإن هذا التظلم هو الذي يحدد بدء سريان أجال الطعن القضائي، حيث أن العبرة بتاريخ تبليغ القرار الصادر عن اللجنة والفاصل في موضوع التظلم وفي حالة عدم التبليغ فالعبرة بتاريخ التظلم أو الاعتراض نفسه^٢، ومن هنا تظهر إلزامية شرط التظلم الإداري لتحريك الرقابة القضائية على القوائم الانتخابية .

تنص المادة ١٩ من قانون الانتخابات لسنة ٢٠١٢ على " يمكن كل مواطن أعقل تسجيله في قائمة انتخابية أن يقدم تظلمه إلى رئيس اللجنة الإدارية الانتخابية ضمن الأشكال والآجال المنصوص عليها في هذا القانون العضوي ".

لم يقصر المشرع حق التظلم والاعتراض على التسجيل أو الشطب على الشخص المعني فقط الذي لم يجد اسمه في القائمة الانتخابية التي تعنيه، بل منح هذا الحق أيضا للغير حيث تنص المادة ٢٠ من القانون العضوي ١٢ - ٠١ على " لكل مواطن مسجل في إحدى قوائم الدائرة الانتخابية تقديم طلب مكتوب ومعلل لشطب شخص سجل بغير حق أو تسجيل شخص مغفل في نفس الدائرة ضمن الأشكال والآجال المنصوص عليها في هذا القانون العضوي " ومبرر منح هذا الحق للغير هو كون تحرير الجداول الانتخابية عمل بالغ الأهمية، وعلى قدر تنظيم هذا العمل وإحاطته بالضمانات الواجبة يتوقف

^١ - بهلولي أبو الفضل محمد، فوغولو الحبيب، مبدأ حياد موظف العمومي في العملية الانتخابية، مداخلة، بأشغال الملتقى الدولي، الأنماط الانتخابية في ظل التحول الديمقراطي، يومي ٣ و ٤ نوفمبر ٢٠١٠، مجلة دفاتر السياسة والقانون، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، عدد خاص، أفريل ٢٠١١، ص: ٤١٠ .

^٢ - راجع المادة ٢٢ من القانون العضوي ١٢ - ٠١، المتضمن نظام الانتخابات، المرجع السابق.

إلى حد كبير عليه نجاح أو فشل الاقتراع من الناحية العملية، فإذا تسرب إليها الخلل بزيادة أشخاص لاحق لهم في الانتخاب أو بحذف آخرين لهم حق التسجيل، ترتب على ذلك تشويه نتائج الانتخاب^١. والتظلم عموما سواء بموجب المادة ١٩ أو المادة ٢٠ يرفع أمام اللجنة الإدارية الانتخابية المشرفة على إعداد ومراجعة القوائم الانتخابية، ومنه فإن هذا التظلم هو تظلم ولائي، ويكون بموجب طلب مكتوب ومعلل.

وعن آجال وإجراءات رفع التظلم والفصل فيه تنص المادة ٢١ من القانون العضوي ١٢ - ٠١ على ما يلي: "يجب تقديم الاعتراضات على التسجيل أو الشطب المذكورين في المادتين ١٩ و ٢٠ من هذا القانون العضوي خلال العشرة (١٠) أيام الموالية لتعليق إعلان اختتام العمليات المذكورة في المادة ١٧ من هذا القانون العضوي. يخفض هذا الآجل إلى خمسة (٥) أيام في حالة المراجعة الاستثنائية. تحال هذه الاعتراضات على اللجنة الإدارية الانتخابية المنصوص عليها في المادة ١٥ من هذا القانون العضوي، التي تبت فيها بقرار في أجل أقصاه ثلاثة (٣) أيام. يجب على رئيس المجلس الشعبي البلدي أن يبلغ قرار اللجنة الإدارية الانتخابية في ظرف ثلاثة (٣) أيام كاملة إلى الأشخاص المعنيين بكل وسيلة قانونية".

ب - الجهة القضائية المختصة برقابة القوائم الانتخابية:

إن مجال الرقابة القضائية على إجراءات التسجيل في القوائم الانتخابية في الجزائر مر بمرحلتين متميزتين - وهذا قبل صدور القانون العضوي ١٢ - ٠١، ففي الفترة السابقة على التعديل الذي جرى في ٠٧ فيفري ٢٠٠٤ أقرت النصوص التشريعية المعمول بها في هذه المرحلة بانعقاد الاختصاص في المنازعات التي تثار بشأن أعمال المراجعة للقوائم التي تقوم بها اللجان الإدارية البلدية للمحكمة العادية^٢، أما المرحلة الثانية وبناء على النصوص المعدلة والمتمة للأمر ٩٧ - ٠٧ المتضمن قانون الانتخابات، بموجب القانون العضوي ٠٤ - ٠١ تقرر الاختصاص للقضاء الإداري^٣ بنفس الإجراءات والمواعيد التي كانت مقررة سابقا^٤.

١ - بن سنوسي فاطمة، المنازعات الانتخابية، المرجع السابق، ص: ٢٩.

٢ - المواد من ٢٢ إلى ٢٥ من الأمر رقم ٩٧/٠٧ الصادر في ٠٦/٠٣/١٩٩٧ يتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات، المرجع السابق.

٣ - المادة ٠٥ من القانون العضوي رقم ٠٤ - ٠١ المؤرخ في ٧ فبراير ٢٠٠٤ يعدل ويتمم الأمر رقم ٩٧ - ٠٧ المؤرخ في ٦ مارس سنة ١٩٩٧ و المتضمن قانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات، ج ر عدد ٠٩ الصادر في ١١ فبراير سنة ٢٠٠٤، ص: ٢١.

٤ - أحمد بنيني، الإجراءات الممهدة للعملية الانتخابية في الجزائر، المرجع السابق، ص: ٧٥.

فقد نصت المادة ٢٥ من الأمر ٩٧ - ٠٧ على أن: "...يرفع هذا الطعن بمجرد التصريح لدى كتابة الضبط إلى المحكمة المختصة إقليمياً، التي تبت بأمر في ظرف أقصاه عشرة (١٠) أيام..."، فالقضاء العادي هو المختص بنظر المنازعات المتعلقة بالقوائم الانتخابية، ولكن المسألة تغيرت بتعديل قانون الانتخابات سنة ٢٠٠٤ أين أصبح القضاء الإداري هو القضاء المختص في مجال الطعون القضائية المتعلقة بالقوائم الانتخابية خلافاً للوضع السابق على غرار ما هو سائد في الأنظمة التي تأخذ بالإزدواجية القضائية^١.

فقد نصت المادة ٠٥ من القانون ٠٤ - ٠١ على ما يلي: "يرفع هذا الطعن بمجرد التصريح لدى الجهة القضائية الإدارية المختصة التي تفصل بقرار في أجل أقصاه عشرة (١٠) أيام كاملة..." . نلاحظ أن النص استعمل عبارة "الجهة القضائية الإدارية المختصة" بصورة عامة ومطلقة فإن الرجوع إلى قواعد الاختصاص القضائي الواردة في قانون الإجراءات المدنية خاصة المادة السابعة منه والتي تسمح بعقد الاختصاص القضائي في هذا النوع من المنازعات الانتخابية إلى الغرفة الإدارية بالمجلس القضائي إلى حين تنصيب المحاكم الإدارية، تأسيساً على أن قرارات اللجنة الإدارية البلدية تعتبر من قرارات البلدية^٢. أما في الوقت الحالي وطبقاً للقانون العضوي رقم ١٢ - ٠١ الذي ألغى الأمر ٩٧ - ٠٧ والقوانين المعدلة له، فقد نصت المادة ٢٢ / ٠٣ منه على: "... يسجل هذا الطعن بمجرد التصريح لدى كتابة الضبط ويقدم أمام المحكمة المختصة إقليمياً التي تبت بحكم في ظرف أقصاه خمسة (٥) أيام..." . هذا النص اسند الرقابة القضائية على القوائم الانتخابية إلى القضاء العادي الممثل في المحكمة .

ج / أصحاب الحق في تحريك الرقابة القضائية على القوائم الانتخابية:

المشرع الجزائري حصر حق ممارسة الطعن في القرارات الصادرة عن اللجان الإدارية البلدية بشأن عملية التسجيل أو الشطب أمام القضاء في:

- كل مواطن لم يتم إدراج اسمه في قائمة انتخابية .
- كل مواطن مسجل في إحدى قوائم الدائرة الانتخابية له أن يطلب شطب شخص مسجل بغير حق أو طلب تسجيل شخص أغفل تسجيله في نفس الدائرة .

د - إجراءات وآجال تحريك الرقابة القضائية على القوائم الانتخابية:

نظراً لما تكتسبه الطعون الانتخابية عموماً، والطعون المتعلقة بالقوائم الانتخابية خصوصاً، من خصوصية واستعجال وارتباط وثيق بالمصلحة العامة^٣، فإن إجراءات تحريك الرقابة القضائية على القوائم الانتخابية

^١ - العوفي ربيع، المنازعات الانتخابية، مذكرة ماجستير، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، ٢٠٠٧ - ٢٠٠٨، ص: ٣٠.

^٢ - العوفي ربيع، المنازعات الانتخابية، المرجع السابق، ص - ص: ٣٠ - ٣١.

^٣ - نوف كنعان، القضاء الإداري، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ٢٠٠٩، ص: ٩٩.

تتميز بالبساطة والوضوح، وذلك من أجل التسهيل على المواطنين ليتسنى لهم بسط رقابتهم على القوائم الانتخابية عن طريق القضاء، كما أن آجال رفع الدعوى تتميز هي الأخرى بالقصر إذ يكفي المواطن المعني أن يتقدم بتصريح لدى كتابة الضبط للمحكمة المختصة إقليمياً^١. تسجيل الطعن يتم بدون دفع الرسم القضائي، الذي هو من بين مصاريف الإجراءات التي أعفى المشرع الجزائري من دفعها.

تسجيل الطعن في ظرف خمسة (٥) أيام كاملة إبتداءً من تاريخ التبليغ. في حالة عدم التبليغ، يمكن تسجيل الطعن في أجل ثمانية (٨) أيام كاملة ابتداءً من تاريخ الاعتراض...".

٢ - آثار الرقابة القضائية على القوائم الانتخابية:

تنص المادة ٢٢ من القانون العضوي رقم ١٢ - ٠١ المتعلق بنظام الانتخابات على أنه: "... المحكمة المختصة التي تبت بحكم في ظرف أقصاه خمسة أيام دون مصاريف الإجراءات وبناءً على إشعار عاد يرسل إلى الأطراف المعنية خلال ثلاث (٣) أيام. ويكون حكم المحكمة غير قابل لأي شكل من أشكال الطعن"، إذن يترتب على هذا الطعن نتائج مهمة فهي لا تخرج عن احتمالين الأول رد الطعن لعدم قناعة المحكمة بأسانيد الطاعن. والآخر هو قبول الطعن وإصدار حكم بذلك يترتب عليه تعديل جداول الانتخاب على وفق الأحكام النهائية الصادرة في هذه الطعون. فإذا كان الطاعن قد أهمل قيد اسمه من الجداول يكون أثر نجاح الطعن هو إضافة اسمه إلى تلك الجداول، أما إذا كان الطاعن يعترض على قيد اسم غيره من غير وجه حق فيترتب على نجاح الطعن شطب هذا الاسم من الجداول الانتخابية^٢، ولقد أضفى المشرع الجزائري صفة النهائية على الأحكام الفاصلة في الطعون المتعلقة بالقوائم الانتخابية حيث جعلها غير قابلة لأي شكل من أشكال الطعن، وذلك مع الإعفاء من مصاريف الإجراءات.

وفي النهاية لابد من تنفيذ الأحكام الصادرة من القضاء وهذا ما يقوم به الكاتب الدائم للجنة الإدارية الانتخابية المعنية بالحكم^٣، فبعد استنفاد مدد المراجعة والطعن، يتم غلق القوائم الانتخابية نهائياً، ويقوم كاتب اللجنة بتثبيت القوائم الاسمية للناخبين المقيمين بإقليم البلدية، كما يحسب سجلاً تدون فيه

١ - دندن جمال الدين، آليات ووسائل ضمان العملية الانتخابية في التشريع الجزائري، المرجع السابق، ص: ٥٢.

٢ - جهاد على جمعة، الطعون في الانتخابات التشريعية في العراق والجهات المختصة بالنظر فيها "دراسة مقارنة"، رسالة ماجستير في القانون العام، كلية القانون، جامعة بغداد، ص: ٣١.

٣ - راجع المادة ٢٣ من القانون العضوي ١٢ - ٠١ المتعلق بنظام الانتخابات، المرجع السابق. والمواد ٩ و ١٠ و ١١ من المرسوم التنفيذي رقم ١٢ - ٨١، المرجع السابق.

قرارات اللجنة وقرارات القضاء^١، ويقوم بمسك القوائم الانتخابية وإيداع نسخة منها في مقر الولاية، وعلى مستوى كتابة ضبط المحكمة الإدارية المختصة وإرسال النسخ المصححة بعد الإيداع^٢.

خاتمة :

وما يمكن قوله في الأخير حول الرقابة القضائية على القوائم الانتخابية، هي رقابة فعالة نسبيا في الجزائر، لسببين الأول عائد إلى طبيعتها كونها رقابة بعدية ومحدودة وليست تلقائية، حيث أنه لا بد من أولا وجود طعن إداري سابق ينتج عنه قرار إداري يكون محلا للطعن، فالرقابة القضائية لا تكون مباشرة على القائمة الانتخابية ككل بل غير مباشرة وبواسطة قرار وفي المجال الذي يتناوله هذا القرار، وثانيا لا بد من لجوء صاحب الحق للقضاء لكي تحرك هذه الرقابة .

أما السبب الثاني فراجع إلى القصور في التنظيم القانوني لهذه الرقابة، حيث لمسنا بداية الاضطراب في تحديد الجهة القضائية المختصة بهذه الرقابة، ثم عدم الوضوح أو الدقة في تحديد أصحاب الحق في تحريك الرقابة القضائية، كما لاحظنا البساطة في الإجراءات وقصر الآجال، ولو أن هذه النقطة الأخيرة هي نقطة إيجابية قصد المشرع من ورائها التسهيل على المواطن سبل حماية حقه الانتخابي، ولعل أهم نقد يوجه للمشرع هو عدم قابلية الأحكام الناتجة عن الرقابة القضائية للطعن بأي شكل من الأشكال الأمر الذي يؤدي إلى المساس بأهم مبادئ التقاضي .

وعموما هذه الرقابة توفر للمواطن نوعا من الطمأنينة والحماية من تعسف الإدارة وتشكل أحد أهم الضمانات الأساسية لحماية حقوقه السياسية وإذا ما تمت بشكل فعال، أدى ذلك إلى تطهير القوائم الانتخابية من جل العيوب والخروقات وبالتالي ستبني العملية الانتخابية ككل على أساس صحيح ومتمين

قائمة المراجع :

الكتب:

- 01 - الأمين شريط ، الوجيز في القانون الدستوري والمؤسسات السياسية المقارنة، الطبعة السابعة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ٢٠١١ .
- 02 - أري عارف عبد العزيز المزوري، الجرائم الانتخابية، دراسة مقارنة، الطبعة الرابعة، دار قنديل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ٢٠١١ .
- 03 - أوصديق فوزي، الوافي في شرح القانون الدستوري الجزائري، السلطات الثلاث، الجزء الثالث، الطبعة الثانية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ٢٠٠٤ .
- 04 - سعد العبدلي، الانتخابات ضمانات حريتها ونزاهتها، دراسة مقارنة، الطبعة الأولى، دار دجلة، عمان، الأردن، ٢٠٠٩ .
- 05 - عبد المؤمن عبد الوهاب، النظام الانتخابي في التجربة الدستورية الجزائرية، مقارنة حول المشاركة والمنافسة

^١ - بوديار محمد، النظام القانوني للانتخابات في الجزائر، المرجع السابق، ص - ص: ١٣٣ - ١٣٤ .

^٢ - بن سنوسي فاطمة، المنازعات الانتخابية ، المرجع السابق، ص: ٣٤ .

السياسية في النظام السياسي الجزائري، الطبعة الأولى، دار الأملية للنشر والتوزيع، قسنطينة، الجزائر، ٢٠١١ .

06 - نواف كنعان، القضاء الإداري، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ٢٠٠٩ .

الرسائل والبحوث الجامعية:

مذكرات الدكتوراه:

٠١ - أحمد بنيني، الإجراءات الممهدة للعملية الانتخابية في الجزائر، أطروحة دكتوراه دولة في العلوم القانونية، قسم العلوم القانونية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الحاج لخضر، باتنة، الجزائر، ٢٠٠٥ - ٢٠٠٦ .

٠٢ - بن سنوسي فاطمة، المنازعات الانتخابية، أطروحة دكتوراه الدولة في القانون العام، كلية الحقوق، جامعة الجزائر ١، ٢٠١١ - ٢٠١٢ .

مذكرات الماجستير:

03 - العوفي ربيع، المنازعات الانتخابية، مذكرة ماجستير، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، ٢٠٠٧ - ٢٠٠٨ .

04 - بن ناصف مولود، الجرائم الانتخابية، مذكرة ماجستير، جامعة بن يوسف بن حدة، الجزائر، ٢٠١٠ .

05 - بoudiar محمد، النظام القانوني للانتخابات في الجزائر، مذكرة ماجستير، فرع الإدارة والمالية العامة، جامعة بن يوسف بن حدة، الجزائر، السنة الجامعية ٢٠٠٨ - ٢٠٠٩ .

06 - جهاد على جمعة، الطعون في الانتخابات التشريعية في العراق والجهات المختصة بالنظر فيها " دراسة مقارنة "، رسالة ماجستير في القانون العام، كلية القانون، جامعة بغداد .

07 - دندن جمال الدين، آليات ووسائل ضمان العملية الانتخابية في التشريع الجزائري، مذكرة ماجستير في الحقوق، جامعة الجزائر ١، ٢٠٠٩ - ٢٠١٠ .

المقالات:

٠١ - حسينة شرون، دور الإدارة المحلية في مراقبة العملية الانتخابية، المراحل التحضيرية، مقال مجلة الاجتهاد القضائي، العدد السادس، جامعة محمد خيضر بسكرة، أفريل ٢٠١٠ .

٠٢ - فريدة مزياني، الرقابة على العملية الانتخابية، مجلة المفكر، العدد الخامس، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، مارس ٢٠١٠ .

٠٣ - محمد وليد العبادي، كريم يوسف كشاكش، مراحل إعداد جداول الناخبين للانتخابات النيابية في الأردن، المجلد ١٢، العدد ٣، المنارة، ٢٠٠٦ .

٠٤ - وسام صبار العاني، مقال بعنوان: سجل الناخبين في ظل انتخابات مجلس النواب العراقي ٢٠١٠، جامعة بغداد .

الملتقيات:

٠١ - بملولي أبو الفضل محمد، فوغولو الحبيب، مبدأ حياد موظف العمومي في العملية الانتخابية، مداخلية، بأشغال الملتقى الدولي، الأنماط الانتخابية في ظل التحول الديمقراطي، يومي ٣ و ٤ نوفمبر ٢٠١٠، مجلة دفاتر السياسة والقانون، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، عدد خاص، أفريل ٢٠١١ .

٠٢ - ياسين ريوح، إصلاح النظام الانتخابي في الجزائر (دراسة تحليلية تقنية للقانون العضوي الجديد رقم ١٢ - ٠١)، مداخلية، الملتقى الوطني الثاني حول الإصلاحات السياسية في الجزائر، يومي ٠٦ و ٠٧ مارس ٢٠١٣، كلية

الحقوق والعلوم السياسية، جامعة زيان عاشور، الجلفة.

الدساتير والنصوص القانونية:

الدساتير:

٠١ - التعديل الدستوري للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الصادر في ٢٨ نوفمبر ١٩٩٦ .

القوانين والأوامر:

٠١ - الأمر ٩٧-٠٧ مؤرخ في ٠٦ مارس ١٩٩٧، يتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات، ج ر عدد

١٢، الصادرة في ٠٦ مارس ١٩٩٧. صفحة ٠٣ .

٠٢ - قانون عضوي رقم ٠٤-٠١ مؤرخ في ٠٧ فبراير ٢٠٠٤، يعدل ويتمم الأمر رقم ٩٧-٠٧ المؤرخ في ٠٦

مارس ١٩٩٧ والمتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات، ج ر عدد ٠٩، الصادرة في ١١ فبراير ٢٠٠٤،
صفحة ٢١ .

٠٣ - قانون عضوي رقم ١٢-٠١ مؤرخ في ١٢ يناير ٢٠١٢، يتعلق بنظام الانتخابات، ج ر عدد ٠١ الصادرة

في ١٤ يناير ٢٠١٢، صفحة ٠٩ .

٠٤ - الأمر ٧٥-٥٨ مؤرخ في ٢٦ سبتمبر ١٩٧٥ يتضمن القانون المدني الجزائري، ج ر عدد ٧٨ الصادر في ٣٠

سبتمبر ١٩٧٥، صفحة ٩٩٠، معدل ومتمم.

المراسيم والقرارات:

٠١ - مرسوم تنفيذي رقم ١٢-٨١ مؤرخ في ١٤ فبراير ٢٠١٢، يحدد قواعد سير اللجنة الإدارية الانتخابية، ج ر

عدد ٠٨ الصادرة في ١٥ فبراير ٢٠١٢، صفحة ٢٩

الإطار القانوني الوطني المنظم لحقوق الملكية الصناعية

الأستاذ : سعد لقليل جامعة المسيلة

مقدمة:

من الثابت في التاريخ السياسي والاقتصادي الجزائري، انه وبعد استرجاع الجزائر سيادتها ، أخذت قرار تطبيق النظام الاشتراكي كنخيار سيادي بإرسائها لمبادئ الملكية الجماعية لوسائل الإنتاج ، واحتكار القطاع العمومي الاقتصادي للمنافسة في السوق فظلت المؤسسة العمومية الاقتصادية العون الوحيد في الحقل الاقتصادي وتقديسها لمبدأ حماية الملكية الجماعية ، فهذه التركة المبدئية توجت بقوانين لحماية الملكية الأدبية والصناعية ، وهذا ما أكدته الماضي التشريعي في مرحلة الستينات .

فعرفت حقبة التسعينيات جنوح الدولة الجزائرية الى إصلاح اقتصادي شامل وذلك بالانفتاح الاقتصادي وتكريس حرية الاستثمار والمنافسة الحرة مواكبة لمبادئ الاقتصاد الدولي الليبرالي وهو ما فرض عليها إعادة تكييف وهيكله قوانينها ، وبدرجة ممتازة إعادة النظر في تشريعات الملكية الفكرية والصناعية ، وتأهيلها بما يستجيب لتطلعات الأعوان الاقتصاديين والمستثمرين الأجانب في الجزائر ، فحضرنا الى دسترة حرية الابتكار الفكري والذهني والعلمي وحمايتها ، وعلى هدى هذا الحق الدستوري تواترت سلسلة من النصوص القانونية لتعميق إصلاحات حقوق الملكية الفكرية والصناعية على أساس رهانات

الجزائر في الاندماج في النظام الاقتصادي الدولي الجديد وحتمية التنمية مما يستوجب عليها اعتماد معايير دولية في مجال حماية الملكية الفكرية ، بإيجاد نظام متكامل .

الإشكالية :

ودون شك انه عندما نتحدث عن التشريعات الوطنية الجزائرية المتعلقة بتنظيم الملكية الصناعية فانه تبرز لنا الإشكالية التالية :

ما هي التشريعات المنظمة لحقوق الملكية الصناعية في الجزائر ؟

وتندرج تحت هذه الإشكالية تساؤلين فرعيين مفادهما :

- ماهو التطور التاريخي لتشريعات الملكية الصناعية ؟
- ما مضمون الملكية الصناعية في الجزائر ؟

خطة الدراسة :

محاولة منا لانجاز هذا البحث ارتأينا أن نقسمه إلى :

أولاً: التطور التاريخي لتشريعات الملكية الصناعية في الجزائر .

ثانياً: القوانين الحالية المنظمة لحقوق الملكية الصناعية .

أولاً : التطور التاريخي لتشريعات الملكية الصناعية في الجزائر

سنحاول التطرق الى تطور التشريعات الجزائرية المنظمة للملكية الصناعية .

١/- فترة الاحتلال الفرنسي من سنة ١٨٣٠ إلى غاية سنة ١٩٦٢ .

من المؤكد أن الاحتلال الفرنسي للجزائر لم يأخذ طابع الاستعمار فحسب بل امتد الاستيطان إلى مستوى اعتبر فيه الأراضي الجزائرية امتداداً جغرافياً لأراضيه وجزءاً لا يتجزأ منه، ولذلك فإن القوانين الفرنسية وما تعلق منها بحماية عناصر الملكية الصناعية كانت تطبق في الأراضي الجزائرية ^(١).

٢/- مرحلة ما بعد الاستقلال من سنة ١٩٦٢م إلى ٢٠٠٣ .

بعدما غادر الاستعمار الفرنسي أرض الوطن، كانت أولى ضرائبه على الصعيد القانوني هو الفراغ الذي طرأ على الصعيد التشريعي مباشرة بعد مغادرة فرنسا للجزائر، فكان على الدولة الجزائرية المستقلة سد الفراغ الذي تركه المستعمر فأصدرت مجموعة من القوانين لتغطية ذلك الفراغ، فصدر الأمر رقم ١٥٤/٦٢ المؤرخ في ٣١ ديسمبر ١٩٦٢ ، والذي سمح بالعمل بالقوانين الفرنسية ما لم يتعارض منها مع السيادة الوطنية، وغداة الاستقلال وحدثاً الدولة وتشريعاتها القانونية قررت الجزائر التحرر من كافة الاتفاقيات السارية قبل استقلالها ومنها قوانين المعاهدات المتعلقة بالملكية الفكرية، إلا أن هذا الفراغ

القانوني لم يدم طويلا ، إلى أن جاءت ١٩٦٦ فصدرت سلسلة من القوانين والمراسيم والقرارات بغرض بناء صرح دولة القانون.

ويعتبر الأمر رقم ٤٨/٦٦ المؤرخ في ٠٥ ذو القعدة الموافق ل ٢٥ فيفري ١٩٦٦ المتضمن انضمام الجزائر إلى اتفاقية باريس المتعلقة بحماية الملكية الصناعية والمؤرخة في ٢٠ مارس ١٨٨٣ والمعدلة في بروكسل في ١٤ ديسمبر ١٩٠٠ وفي واشنطن في ١٢ يونيو ١٩١١ ، وفي لاهاي في ٠٦ نوفمبر ١٩٢٥ ، وفي لندن في ٠٢ يونيو ١٩٣٤ وفي لشبونة في ٣١ أكتوبر ١٩٥٨ .^(٢)

١٠- المعهد الوطني الجزائري للملكية الصناعية :

٠١/٠١ : بموجب المرسوم رقم ٢٤٨/٦٣ المؤرخ في جويلية ١٩٦٣ وتحت وصاية وزارة الصناعة والطاقة والتجارة ، تم تأسيس المكتب الوطني للملكية الصناعية وإنشاءه كان بقصد حماية العلامات التجارية التي كانت تودع من قبل لدى الغرفة التجارية ولسد الفراغ ، حتى صدور الأمر رقم ٥٤/٦٦ المؤرخ في ٠٣/٠٣/١٩٦٦ المتعلق بشهادات المخترعين بإجازات الاختراع .

٠٢/٠١ : بموجب الأمر رقم ٦٢/٧٣ الصادر بتاريخ ١٩٧٣/١١/٢١ القاضي بإنشاء المعهد الجزائري للتوحيد الصناعي والملكية الصناعية ، وبإنشاء هذا المعهد انتقلت إليه اختصاصات المكتب الوطني للملكية الصناعية مثلما انتقلت أموال وحقوق والتزامات المكتب عدا ما يتعلق بالسجل المركزي للتجارة.^(٣)

وقد كلف المعهد الجزائري للتوحيد الصناعي والملكية الصناعية بتمثيل الجزائر في المنظمات الدولية والجهوية ، وبإنشاء جميع الوثائق التي تهم التوحيد الصناعي والملكية الصناعية والمحافظة عليها ووضعها تحت تصرف المصالح العمومية والأفراد .

كما يباشر المعهد بعض النشاطات الجديدة ومنها :

- الرقابة القانونية على التراخيص ، حيث عندما ينتهي من إجراء هذه الرقابة فإنه يبدى رأيا إيجابيا أو سلبيا فيما يخص إبرام العقد الذي قدم إليه بعد إدخال التعديلات الواجبة على مسائل الملكية الصناعية المطروحة في العقد المعني إذا ما قضي الأمر ذلك .

- توفير المعلومات التقنية للمؤسسات والمساهمات في عملية نقل التكنولوجيا .

٠٣/٠١ : بموجب المرسوم التنفيذي رقم ٦٨/٩٨ المؤرخ في ٢١ / ٠٢ / ١٩٩٨ المتضمن إنشاء المعهد الوطني الجزائري للملكية الصناعية .

والمعهد مؤسسة عمومية ذات طابع صناعي وتجاري يتمتع بالشخصية القانونية والاستقلال المالي ، ويكلف في هذا الإطار بما يلي :

- تنفيذ السياسة الوطنية في الملكية الصناعية خصوصا السهر على حماية الحقوق المعنوية للمبدعين
- توفير حماية الحقوق في الملكية الصناعية .

- حفز ودعم القدرات الإبداعية والابتكارية .
 - تسهيل الوصول الى المعلومات التقنية الموجودة في وثائق البراءات بانتقائها وتوفيرها والتي تمثل حلول بديلة لتقنية معينة يبحث عنها المستعملون من المواطنين والصناعيين ومؤسسات البحث والتطوير والجامعات .
 - تحسين ظروف استيراد التقنيات الأجنبية الى الجزائر بالتحليل والرقابة وتحديد مسار اقتناء التقنيات الأجنبية مع مراعاة حقوق الملكية الصناعية ودفع أتاوى هذه الحقوق في الخارج .
 - ترقية وتنمية قدرة المؤسسات الجزائرية لتسهيل العلاقات التجارية .
- وتنوعت التشريعات الصادرة في مجال الملكية الصناعية تبعا لأصنافها الملكية الصناعية وفقا للتفصيل الآتي :

أ- في مجال براءات الاختراع :

صدر الأمر رقم ٥٤/٦٦ المؤرخ في ١٩٦٦/٠٣/٠٣ المتعلق بشهادات المخترعين إجازات الاختراع والمرسوم التطبيقي رقم ٦٦/ ٦٠ المؤرخ في ١٩٦٦/٠٣/١٩ المتضمن تطبيق الأمر رقم ٥٤/٦٦ . ولا يخفى على أحد أن هذه الفترة عرفت نقلة من النهج الاشتراكي الموجه إلى الرأس مالي الحر، وكان لهذا الطرح لا محالة أثر على الصعيد القانوني وخصوصا في مجال الملكية وتأكد ذلك في المرسوم ٩٣-١٧ ، بحيث تعرض المرسوم رقم ٩٣-١٧ المؤرخ في ٠٧ ديسمبر ١٩٩٣ .^(٤) المتعلق ببراءة الاختراع ففي مادته الثانية والأربعون يعتبر براءة الاختراع شهادة تمنح لصاحب الاختراع وتعطي له حق استشاري واستغلال نتاج اختراعه لمدة ٢٠ سنة كاملة.

ب- في مجال العلامات التجارية :

صدر الأمر رقم ٥٧/٦٦ المؤرخ في ١٩٦٦/٠٣/ ١٩ المتعلق بعلامات المصنع والعلامات التجاري والمرسوم رقم ٦٣/٦٦ المؤرخ في ١٩٦٦/٠٣/٢٦ الذي يتضمن تطبيق الأمر المتعلق بالعلامات .

ج- في مجال الرسوم والنماذج الصناعية :

لقد تم صدور الأمر رقم ٨٦/٦٦ المؤرخ في ٢٨ / ٠٤ / ١٩٦٦ المتعلق بالرسوم والنماذج ، وكذا المرسوم رقم ٨٧/٦٦ المؤرخ في ٢٨ / ٠٤ / ١٩٦٦ المتضمن تطبيق الأمر رقم ٨٦/٦٦ .

د- في مجال تسميات المنشأ :

تم إصدار المرسوم رقم ٦٥/٧٦ المؤرخ في ١٩٧٦/٠٧/١٦ المتعلق بتسميات المنشأ ، وكذا المرسوم رقم ١٢١/٧٦ المؤرخ في ١٩٧٦/٠٧/١٦ الذي يحدد كيفيات تسجيل ونشر تسميات المنشأ .

ثانيا : القوانين الحالية المنظمة لحقوق الملكية الصناعية

أصبحت التشريعات الوطنية تتعارض في بعض نصوصها مع الاتفاقيات والمعاهدات الدولية ، مما اضطر المشرع الجزائري إلى العمل على تعديل القوانين القديمة بما يتماشى مع المتطلبات الخاصة للاتفاقيات المذكورة سابقا ، سواء تلك التي انضمت إليها الجزائر أو التي هي في طريقها للانضمام إليها .
نتطرق في هذا المبحث إلى مضمون الملكية الصناعية في التشريع الجزائري مقارنة بما هو معمول به على المستوى الدولي في المطلب الأول ، ثم نتطرق في المطلب الثاني إلى أسس ومبادئ التشريعات الجزائرية للملكية الصناعية ، أي أهم المبادئ الدولية التي تبناها المشرع الجزائري .

١/- مضمون التشريعات الجزائرية الحالية المنظمة للملكية الصناعية

١/١ : بالنسبة للاتفاقيات الدولية

بالرجوع إلى القانون المقارن و الاتفاقيات الدولية نجد أن مضمون الملكية الصناعية يشتمل على المواضيع التالية :

- براءة الاختراع .
- الرسوم والنماذج الصناعية .
- العلامات التجارية .
- الاسم التجاري والشعار إذا تعلق بالعلامة التجارية .
- تصاميم الدوائر المتكاملة .
- أصناف النباتات .
- الحماية من المنافسة غير المشروعة .
- تسميات المنشأ والمؤشر الجغرافي .
- حماية المعلومات غير المفصح عنها أو الأسرار التجارية .
- الموقع الإلكتروني Site web .

٢/١ : بالنسبة للتشريع الجزائري .

أما بالنسبة لمضمون الملكية الصناعية في التشريع الجزائري الحالي والجاري العمل به فإننا نجده يشتمل على المواضيع التالية :

أ : العلامات التجارية .

والمنظمة بموجب الأمر رقم ٠٦/٠٣ المؤرخ في ٢٠٠٣/٠٧/١٩ ،^(٥) وكذا المرسوم التنفيذي رقم ٢٧٧/٠٥ المؤرخ في ٢٠٠٥/٠٨/٠٢ ، الذي يحدد كيفية إيداع العلامات وتسجيلها ، ومن بين أحكامه الجديدة إلغاء التمييز المعمول به في القوانين السابقة للعلامات ، بين علامات المصنع والعلامات التجارية ، وعلامات الخدمة ، ففي ظل هذا القانون الجديد فالعلامات حرة في إنشائها دون

فرضها بقوة القانون ودون تدخل الدولة في عملية إنشائها ومن جهة أخرى ضبط تعريف للعلامة في المادة الثانية ، ويكون المشرع بذلك قد ساهم في سد الثغرات الموجودة في تشريع العلامات السابقة ، وجاء هذا القانون منسجما مع أحكام الاتفاقيات الدولية المعمول بها في الجزائر ، ونعني بها تحديدا اتفاقية باريس واتفاقية نيس ، كما أن أحكام هذا القانون لا تتعارض مع أحكام اتفاقية ترييس^(٦).

ب : براءة الاختراع .

والمنظمة بموجب الأمر رقم ٠٧/٠٣ المؤرخ في ٢٠٠٣/٠٧/١٩ ، وكذا المرسوم التنفيذي رقم ٢٧٥/٠٥ المؤرخ في ٢٠٠٥/٠٨/٠٢ ، الذي يحدد كيفية إيداع براءات الاختراع وإصدارها ، وقد تضمن إصلاحات عميقة لقانون البراءات ، سدت بذلك الفراغات والثغرات الموجودة في المرسوم التشريعي ١٧/٩٣ ، وتنطبق قواعد القانون الجديد مع مقتضيات ترييس من حيث الجوانب التالية :

- تكريس مبدأ المساواة في المعاملة بين الوطنيين والأجانب في منح البراءة .
- تشديد الطابع الردعي لعقوبة جريمة التقليد برفع مدة الحبس من ستة أشهر الى سنتين .
- رفع مدة الحماية الى ٢٠ سنة ، تبدأ من تاريخ إيداع طلب البراءة وفقا للمادة ٠٣/٢٧ من اتفاقية ترييس وبالتالي هناك تطابق .

ج : التصاميم الشكلية للدوائر المتكاملة .

والمنظمة بموجب الأمر رقم ٠٨/٠٣ المؤرخ في ٢٠٠٣/٠٧/١٩ ، وكذا المرسوم التنفيذي رقم ٢٧٦/٠٥ المؤرخ في ٢٠٠٥/٠٨/٠٢ ، الذي يحدد كيفية إيداع التصاميم الشكلية للدوائر المتكاملة وتسجيلها ، وجاء هذا القانون لسد النقص الذي كان موجودا في التشريع الجزائري لحقوق الملكية الصناعية ، خاصة وان هذه التصاميم لها أهمية بالغة في الاقتصاد الحديث حيث تشكل الالكترونيات الصغيرة عنصرا أساسيا في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات سواء كانت الدوائر المتكاملة خطية أو رقمية^(٧).

د: الرسوم والنماذج الصناعية .

والمنظمة بموجب الأمر رقم ٨٧/٦٦ المؤرخ في ١٩٦٦/٠٤/٢٨ المتضمن تطبيق الأمر رقم ٨٦/٦٦ المتعلق بالرسوم والنماذج الصناعية .

هـ : تسميات المنشأ .

والمنظمة بموجب الأمر رقم ٦٥/٧٦ المؤرخ في ١٩٧٦/٠٧/١٦ ، وكذا المرسوم التنفيذي رقم ١٢١/٧٦ المؤرخ في ١٩٧٦/٠٧/١٦ المتضمن كيفية تسجيل ونشر تسميات المنشأ ، ولم يعدل لأنه جاء مطابقا للاتفاقيات الدولية .

و : المنافسة غير المشروعة .

والمنظم بموجب القانون رقم ٠٢/٠٤ المؤرخ في ٢٠٠٤/٠٦/٢٣ الذي يحدد القواعد المطبقة على الممارسات التجارية.

كما عرفتھا اتفاقية باريس في المادة ١٠/٢٠ منها على أنّھا "كل منافسة تتعارض مع العادات الشرفية في الشؤون الصناعية أو التجارية".

إي أنّھا كل ممارسة منافية للممارسات التجارية النزيهة والمبينة على قاعدة حسن النية، وتشمل عدة أنواع من الأعمال التي تشكل المنافسة غير المشروعة وهي:

- الأعمال التي تحدث لبسا بين السلع أو الخدمات وغيرها من السلع أو الخدمات.
- الأعمال المضللة.
- الأعمال التي تنزع الثقة عن الغير.
- الأعمال المؤدية إلى إفشاء الأسرار .
- أعمال التطفل والانتفاع المجاني من إنجازات الغير .

ي : الأصناف النباتية الجديدة .

والمنظمة بموجب القانون رقم ٠٣/٠٥ المؤرخ في ٠٦/٠٢/٢٠٠٥ ، المتعلق بالبذور و الشتائل وحماية الحياة النباتية .

وتمثل الأصناف النباتية الجديدة نوعا جديدا من أنواع حقوق الملكية الفكرية والتي تهدف الى توفير الحماية لأصحاب هاته الأصناف ومنحهم حق ملكية عليها .

ويتم حماية الأصناف النباتية الجديدة عبر ثلاثة أنواع من الحماية وهي :

- إما عن طريق نظام البراءات .
- إما عن طريق نظام خاص .
- وإما عن طريق الجمع ما بين هاتين الطريقتين .

وقد أجازت اتفاقية تريبس هاته الأنواع لحماية الأصناف النباتية الجديدة ولو انه من الناحية العملية

تتجه الدول الى اعتماد تشريع خاص بحماية هذا النوع كما هو الحال بالنسبة للمشرع الجزائري .^(٨)

من خلال هذه المقارنة يمكن لنا أن القول بان المشرع الجزائري تعرض لجميع مواضيع الملكية الصناعية والتجارية المتعارف عليها دوليا، حتى وان لا يضم الاسم التجاري والشعار و الأسرار التجارية ضمن الملكية الصناعية إلا انه نظمها من خلال القانون التجاري الجزائري.

كما يمكن لنا إدراك الجهود المبذولة من طرف السلطات العمومية لتوفير إطار تشريعي جزائري لحقوق الملكية الصناعية يستجيب لروح وأهداف كل الاتفاقيات الدولية لاسيما اتفاقية تريبس والحرص على مطابقة القوانين الجزائرية لها .

٢/- أسس ومبادئ التشريعات الجزائرية للملكية الصناعية

باستقراءنا للاتفاقيات الدولية نجد أنّھا كرست عدة مبادئ أساسية لحماية حقوق الملكية الصناعية والتجارية، فنجد أن المشرع الجزائري تبناها كلها و هي:

١/٢- مبدأ المعاملة الوطنية لرعايا دول الاتحاد ومن في حكمهم.

يتمتع رعايا كل دولة من دول الاتحاد في جميع الدول أعضاءه بالمزايا التي تمنحها حالياً أو قد تمنحها مستقبلاً قوانين تلك الدول لمواطنيها ، فيكون لهم نفس الحماية التي للمواطنين ونفس طرق ووسائل الطعن القانونية ضد أي إخلال بحقوقهم بشرط إتباع الشروط والإجراءات المفروضة على المواطنين . ويعامل بذات المعاملة رعايا الدول غير الأعضاء في الاتحاد بشرط:

- ١- إما أن يكونوا مقيمين على أرض إحدى الدول الأعضاء.
- ٢- أو تكون لهم فيها منشآت صناعية أو تجارية حقيقية وفعالة.

٢/٢- حق الأولوية .

- يتمتع بهذا الحق كل من أودع . قانوناً . طلباً للحصول على براءة اختراع أو تسجيل نموذج منفعة أو رسم أو نموذج صناعي أو علامة تجارية في إحدى دول الاتحاد ، كما يتمتع به خلفه من بعده ، وذلك كله بالنسبة للإيداع في الدول الأخرى .
- ومواعيد الأولوية هي ١٢ شهراً لبراءة الاختراع ونماذج المنفعة ، وستة شهور للرسوم والنماذج الصناعية والعلامات التجارية ، وتسرى هذه المواعيد ابتداء من تاريخ إيداع الطلب الأول ولا يدخل يوم الإيداع في حساب المدة ، كما يمتد الميعاد في حالة وقوع اليوم الأخير منه عطلة رسمية .
- عبء الإثبات يقع على من يدعى أولوية طلب سابق، إذ عليه أن يحدد رقم هذا الإيداع.

٣/٢- جواز تجزئة طلب براءة الاختراع وأثره على حق الأولوية .

- يجوز للطالب أن يجزئ طلب براءة الاختراع إلى عدد معين من الطلبات الجزئية في إحدى حالتين :
أ- إذا تبين من الفحص أن طلب البراءة يشتمل على أكثر من اختراع .
ب- من تلقاء نفسه .
- وفي هاتين الحالتين يحتفظ الطالب بتاريخ الطلب الأول لكل طلب جزئي وكذا التمتع بحق الأولوية إن وجد.

٤/٢- استقلال البراءات التي يحصل عليها المخترع من دول مختلفة عن ذات الاختراع .

وذلك سواء كانت هذه الدول المختلفة أعضاء أم غير أعضاء في الاتحاد ، وأثر ذلك أن تكون البراءات التي تطلب خلال مدة الأولوية مستقلة من حيث أسباب البطلان والسقوط ومن حيث مدة الدوام العادية لهذه البراءات .

٥/٢- للمخترع الحق في ذكر اسمه بهذه الصفة في براءة الاختراع .

٦/٢- استحقاق البراءة وإبطالها وإسقاطها والترخيص الإجباري بإنتاج المنتجات محلها :

- لا يجوز رفض منح براءة اختراع، كما لا يجوز إبطال براءة اختراع استناداً إلى أن القانون الوطني يحد من بيع المنتج الذي تحميه براءة أو أنتج وفقاً لطريقة محمية براءة.

- لا يجوز إسقاط البراءة إذا استورد مالكها في دولة الحماية أشياء مصنعة في أية دولة عضو في الاتحاد .
- يجوز للدول أن تنص في تشريعاتها على منح تراخيص إجبارية لمواجهة التعسف في مباشرة الحق الاستثنائي الناتج عن البراءة .
- إذا تبين أن الترخيص الإجباري لم يكن كافياً لتدارك التعسف جاز النص على سقوط البراءة ، على أنه لا يجوز اتخاذ أية إجراءات لإسقاط البراءة أو إلغائها قبل سنتين من منح الترخيص الإجباري .
- لا يجوز أن يكون الترخيص الإجباري إستثنائياً ، كما لا يجوز انتقاله إلا بخصوص جزء المشروع أو المحل التجاري الذي يستغل هذا الترخيص .
- لا يجوز طلب الترخيص الإجباري على سند من عدم الاستغلال للاختراع محل البراءة أو عدم كفاية هذا الاستغلال قبل انقضاء أربع سنوات من تاريخ إيداع طلب البراءة أو ثلاث سنوات من تاريخ منحها أيهما أبعد ، ويرفض منح هذا الترخيص إذا أثبت صاحب البراءة أن توقفه يعود إلى أسباب مشروعة .

٧/٢- الاستثناءات على حقوق مالك البراءة .

استعمال المنتجات موضوع البراءة على ظهر السفن التابعة للدول الأخرى الأعضاء في الاتحاد عند دخولها بصفة مؤقتة أو عرضية في مياهها بشرط أن يكون هذا الاستعمال قاصراً على احتياجات السفينة .

استعمال المنتجات موضوع البراءة في صنع أو تشغيل المركبات الجوية أو البرية التابعة للدول الأخرى الأعضاء في الاتحاد أو في إنتاج قطع غيارها عند دخولها بصفة مؤقتة أو عرضية في الدولة المذكورة .^(٩)

٨/٢- الحماية المؤقتة في المعارض الدولية .

- تمنح دول الاتحاد حماية مؤقتة للاختراعات التي يمكن أن تكون موضوعاً لبراءات أو نماذج منفعة أو رسوم ونماذج صناعية وكذا العلامات التجارية وذلك عن المنتجات التي تعرض في المعارض الدولية الرسمية أو المعترف بها رسمياً والتي تقام على إقليم أية دولة عضو .
- ولا يترتب على تلك الحماية امتداد المواعيد المتعلقة بحق الأولوية ، إذ يجوز لكل دولة . في حالة مطالبتها بحق الأولوية . أن تجعل سريان الميعاد يبدأ من تاريخ إدخال المنتج في المعرض ، مع حقها في أن تطلب ما تراه لازماً من المستندات التي تثبت ذاتية المعروض وتاريخ إدخاله المعرض .

٩/٢- في الرسوم المقررة للمحافظة على حقوق الملكية الصناعية

تمنح الدول الأعضاء مهلة لا تقل عن ستة شهور لدفع الرسوم المقررة للمحافظة على حقوق الملكية الصناعية ، ويجوز لتلك الدول . بمقتضى تشريعاتها الوطنية . أن تلزم صاحب الحق في الملكية الصناعية أياً كانت مجالاتها أن يدفع رسماً إضافياً للمحافظة على هذه الحقوق .

١٠/٢- قلب قاعدة عبء الإثبات في براءة الطريقة .

جاءت بهذا المبدأ اتفاقية ترييس،^(١٠) التي نصت على انه إذا كان موضوع البراءة طريقة صنع فان للسلطات القضائية صلاحية الأمر المدعى عليه بإثبات أن طريقة تصنيع منتج مطابق تختلف عن الطريقة المشمولة بالبراءة.

وقد نصت على هذا المبدأ المادة ٥٩ من الأمر رقم ٠٧/٠٣ المتعلق بالبراءات بقولها "بغض النظر عن أحكام الفقرة ٠٢ من المادة ٥٨ ، وحتى يثبت العكس يعتبر كل منتج مطابق صنع بدون رضا صاحب البراءة منتجا حصل عليه بالطريقة التي تشملها البراءة وذلك على الأقل في إحدى الحالتين الآتيتين :

- عندما يكون موضوع البراءة طريقة تتعلق بالحصول على منتج جديد.
- عندما يوجد احتمال كبير بان المنتج المطابق حصل عليه بالطريقة التي تشمل البراءة وان صاحب البراءة لم يستطع برغم الجهود المبذولة شرح الطريقة المستعملة وفي هذه الحالة يمكن للجهة المختصة أن تأمر المدعى عليه بتقديم الأدلة التي تثبت أن الطريقة المستعملة للحصول على منتج مطابق تختلف عن الطريقة التي تشملها البراءة " .

بعض الأحكام الخاصة بالرسوم والنماذج الصناعية، و العلامات التجارية:

(أ)- تحمي الرسوم والنماذج الصناعية في جميع دول الاتحاد .

ولا يجوز أن تكون الحماية الخاصة بالرسوم والنماذج الصناعية عرضة للسقوط بأية حال سواء لعدم الاستغلال أو لاستيراد أشياء مماثلة لتلك التي تشملها الحماية .

(ب)- أما العلامات التجارية :

- فيحدد التشريع الوطني في كل دولة من دول الاتحاد شروط إيداعها وتسجيلها، إلا أنه لا يجوز رفض طلب التسجيل لعلامة مودعة في دولة من دول الاتحاد من أحد رعاياها ، أو إبطال صحة هذا التسجيل استناداً إلى عدم إيداع العلامة أو تسجيلها أو تجديدها في دولة منشأها .
 - و تعتبر العلامة المسجلة في دول عضو مستقلة عن العلامة المسجلة في دولة عضو أخرى حتى ولو كانت دولة المنشأ.
 - تمنح مهلة لا تقل عن خمس سنوات من تاريخ التسجيل لشطب العلامة التي تشكل نسخاً أو تقليداً أو ترجمة لعلامة أخرى ، كما يجوز تحديد مهلة لا تستعمل تلك العلامة خلالها وذلك كله إذا كانت هذه العلامة المسجلة قد سجلت بحسن نية ، أما إذا كانت سجلت أو استعملت بسوء نية فلا يجوز تحديد أية مهلة لشطبها أو منع استعمالها .
- ما لا يجوز تسجيله كعلامة .

- الشعارات الشرفية والإعلام وشعارات الدولة الأخرى والعلامات و الدمغات الرسمية الخاصة بالرقابة والضمان ، والأسماء المختصرة الخاصة بالمنظمات الدولية التي تكون دولة أو أكثر من دول الاتحاد أعضاء فيها .
- التنازل عن العلامة جواز التنازل عن العلامة مع المشروع أو استقلالاً عنه ، فإذا كان التشريع الوطني لدولة عضو يشترط الافتراض فيكفى لصحة هذا التنازل أن تنتقل ملكية جزء المشروع القائم في تلك الدولة إلى المتنازل إليه مع منحه حقا إستثنائيا في أن يصنع أو يبيع في الدولة المشار إليها المنتجات التي تحمل العلامة المتنازل عنها .
- علامة الخدمة تتعهد دول الاتحاد بحماية علامة الخدمة دون أن تكون ملتزمة بتسجيلها.
- العلامات الجماعية تتعهد دول الاتحاد بقبول إيداع وحماية العلامات الجماعية الخاصة بالكيانات التي لا يتعارض وجودها مع دولة المنشأ حتى ولو لم تكن مالكة لمنشأة صناعية أو تجارية ، على أنه يجوز للدولة رفض منح الحماية لتلك العلامات إذا كانت تتعارض مع مصلحتها العامة .
- مصادرة المنتجات التي تحمل علامة تجارية بطريق غير مشروع وذلك عند الاستيراد في دول الاتحاد و التي يكون فيها لهذه العلامة حق الحماية القانونية ، وتوقع المصادرة أيضا في الدولة التي وضعت فيها العلامة بطريق غير مشروع وفي الدول التي تم تصدير المنتج إليها ، وذلك كله بناء على طلب النيابة العامة أو السلطة المختصة أو صاحب المصلحة ، ولا تسرى المصادرة على المنتجات التي تمر بطريق التجارة العابرة .^(١١)

الخاتمة:

- لقد مكنتنا هذه الدراسة من الوصول الى عدد من النتائج نذكر منها :
- ٠١ / إن المنهجية التشريعية التي اتبعها المشرع الجزائري مبنية على أساس معيار الإيديولوجية السائدة في الدولة .
 - ٠٢ / إن النظرة الحالية لواقع تشريعات وتنظيمات الملكية الصناعية تكشف عن الهوة الكائنة بين النصوص والممارسة وهو ما كان حجر عثرة في إطار مفاوضات الجزائر مع المنظمة العالمية للتجارة .
 - ٠٣ / إن الجزائر تمكنت من تعزيز الإطار القانوني الخاص بحماية الملكية الصناعية ، حيث أن القوانين المنظمة لها مسايرة للمعايير الدولية .
- ونظرا إلى أن الوقت الراهن أصبح يتميز بالاحترافية في كل المجالات ، فلا مناص لنا لا إتباع ركب الدول المتقدمة التي قطعت أشواطا كبيرة في هذا المجال .

الهوامش :

- ١ - صلاح الدين مرسي، الحماية القانونية لحق المؤلف في التشريع الجزائري، أطروحة دكتوراه في القانون، كلية الحقوق جامعة بن عكنون، الجزائر، ١٩٨٨م، ص ١٥٠.

- ٢ - الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، السنة الثالثة، المؤرخة في ٢٥ فيفري ١٩٦٦م، العدد ١٦، ص ١٩٨، المحتوية على الأمر رقم ٦٦-٤٨ المؤرخ في ٢٥ فيفري ١٩٦٦م، المتضمن انضمام الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية إلى اتفاقية باريس المؤرخة في ٢٠ مارس سنة ١٨٨٣م، المتعلقة بحماية الملكية الصناعية.
 - ٣ - الأمر رقم ٧٥/٠٢ مكرر مؤرخ في ١٩/٠١/١٩٧٥ بشأن اتفاقية ستوكهولم لإنشاء المنظمة العالمية للملكية الفكرية .
 - ٤ - الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد ٨١، المؤرخة في ٠٨ ديسمبر ١٩٩٣، المحتوية على المرسوم التنفيذي رقم ٩٣-١٧ المؤرخ في ٠٧ ديسمبر ١٩٩٣ المتعلق ببراءة الاختراع، ص: ٠٤ .
 - ٥ - الجريدة الرسمية رقم ٤٤ لسنة ٢٠٠٣ .
 - ٦ - عجة الجيلاني، أزمت حقوق الملكية الفكرية، دار الخلدونية، الطبعة الأولى، الجزائر ٢٠١٢، ص ١١٣ .
 - ٧ - نوري محمد خاطر، شرح قواعد الملكية الصناعية، دار وائل للنشر، عمان، ٢٠٠٥، ص ٢٤٤
 - ٨ - انظر المادة ٢٧ من اتفاقية ترييس .
 - ٩ - السيد حسن البدرابي، الإطار القانوني الدولي لحماية الملكية الصناعية، ندوة الويبو عن إنفاذ حقوق الملكية الفكرية للقضاة والمدعين العامين، عمان ٢٠٠٤ .
 - ١٠ - انظر المادة ٣٤ من اتفاقية ترييس .
 - ١١ - السيد حسن البدرابي، المرجع السابق .
- المصادر والمراجع :**
- أولا : المصادر .**
- ١ - الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، السنة الثالثة، المؤرخة في ٢٥ فيفري ١٩٦٦م، العدد ١٦، ص ١٩٨، المحتوية على الأمر رقم ٦٦-٤٨ المؤرخ في ٢٥ فيفري ١٩٦٦م، المتضمن انضمام الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية إلى اتفاقية باريس المؤرخة في ٢٠ مارس سنة ١٨٨٣م، المتعلقة بحماية الملكية الصناعية.
 - ٢ - الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، السنة العاشرة، العدد ٢٩، صادرة بتاريخ ١٠ أبريل سنة ١٩٧٣، المحتوية على أول أمر يتعلق بتنظيم قانون حق المؤلف تحت رقم ٧٣-١٤ المؤرخ في ٢٩ صفر ١٣٩٣هـ الموافق لـ ٠٣ أبريل ١٩٧٣ .
 - ٣ - الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد ٧٣، المؤرخة في ١١ سبتمبر ١٩٧٣، المحتوية على المرسوم التنفيذي رقم ٧٣-٤٦ المؤرخ في ٢٥ جويلية ١٩٧٣م، للتضمنة الأمر المتعلق بإحداث الديوان الوطني لحق المؤلف O.N.D.A.
 - ٤ - الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد ١٣، المؤرخة في ١٤ فيفري ١٩٧٥، المحتوية على الأمر رقم ٧٥-٢ مكرر مؤرخ في ٠٩ جانفي ١٩٧٥، المتعلق بالمصادقة على اتفاقية إنشاء المنظمة العالمية للملكية الفكرية الموقعة في ستوكهولم بتاريخ ١٤ جويلية ١٩٦٧ .
 - ٥ - الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد ٨١، المؤرخة في ٠٨ ديسمبر ١٩٩٣، المحتوية على المرسوم التنفيذي رقم ٩٣-١٧ المؤرخ في ٠٧ ديسمبر ١٩٩٣ المتعلق ببراءة الاختراع .
 - ٦ - الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد ١٣، المؤرخة في ١٢ مارس ١٩٩٧م، المحتوية على الأمر رقم ٩٧-١٠ المؤرخ في ٠٦ مارس ١٩٩٧م المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة .
 - ٧ - اتفاقية باريس المؤرخة في ٢٠ مارس سنة ١٨٨٣م، المتعلقة بحماية الملكية الصناعية.

- ٨- اتفاقية برن لسنة ١٨٨٦ المتعلقة بالملكية الأدبية والفنية .
- ٩- اتفاقية تريبس لسنة ١٩٩٤ المنعقدة بمراكش المغربية .
- ١٠- الأمر رقم ٠٦/٠٣ المؤرخ في ٢٠٠٣/٠٧/١٩ المتعلق بالعلامات .
- ١١- الأمر رقم ٠٧/٠٣ المؤرخ في ٢٠٠٣/٠٧/١٩ المتعلق ببراءة الاختراع .
- ١٢- الأمر رقم ٠٨/٠٣ المؤرخ في ٢٠٠٣/٠٧/١٩ المتعلق بحماية التصميم الشكلي للدوائر المتكاملة
- ١٣- الأمر رقم ٨٧/٦٦ المؤرخ في ١٩٦٦/٠٤/٢٨ المتضمن تطبيق الأمر رقم ٨٦/٦٦ المتعلق بالرسوم النماذج الصناعية .
- ١٤- الأمر رقم ٦٥/٧٦ المؤرخ في ١٩٧٦/٠٧/١٦ المتعلق بتسميات المنشأ .
- ١٥- القانون رقم ٠٢/٠٤ المؤرخ في ٢٠٠٤/٠٦/٢٣ الذي يحدد القواعد المطبقة على الممارسات التجارية
- ١٦- القانون رقم ٠٣/٠٥ المؤرخ في ٢٠٠٥/٠٢/٠٦ المتعلق بالبذور الشتائل وحماية الحياة النباتية .

ثانيا : المراجع

١- الكتب

- ١- صلاح الدين مرسى، الحماية القانونية لحق المؤلف في التشريع الجزائري، أطروحة دكتوراه في القانون، كلية الحقوق جامعة بن عكنون، الجزائر، ١٩٨٨م.
- ٢- عجة الجيلاني، أزمات حقوق الملكية الفكرية، دار الخلدونية، الطبعة الأولى، الجزائر ٢٠١٢ .
- ٣- نوري محمد خاطر، شرح قواعد الملكية الصناعية، دار وائل للنشر، عمان، ٢٠٠٥ .

٢- المطبوعات

- السيد حسن البدراوي، الإطار القانوني الدولي لحماية الملكية الصناعية، ندوة الويو عن إنفاذ حقوق الملكية الفكرية للقضاة والمدعين العامين، عمان ٢٠٠٤

النسق بين الفكر الفلسفي .. و سلطة الثقافة المُتحررة

د. هناء محمد أبو زينب محمد

عميد كلية التربية

جامعة البحر الأحمر - السودان

الملخص

تحاول هذه الدراسة النقدية، إلقاء الضوء على فكرة النسق وسلطة الثقافة وتداعياتها الفكرية وموقف النقاد العرب المعاصرين منها، كما تسعى أيضا تبيان أثر ذلك على النص القرآني مع نقد بعض المفاهيم الحديثة .

لقد اشتغل النقاد بالتحليل (البنوي) دون الالتفات إلى أصوله النظرية، والإجرائية الوثيقة الصلة بالتنظير في ظل تباين المرجعيات العقائدية والحضارية، ولا شك أن تعدد القراءات والدلالات يُعد من ثراء النص حيث يعمق وعي القارئ بخباياه الكامنة كما يحقق لذة (الاستكشاف) .
انطلاقا من هذا التصور، ستحاول الورقة الإجابة عن التساؤلات التالية :

- هل المنهج البنيوي ممثلاً في فكرة النسق ، منهج علمي مجرد أم فكرة فلسفية تعكس هيمنة الثقافة المتحررة ورؤيتها للعالم والإنسان والكون ؟
- و هل التحليل النقدي لفكرة الانساق والنقد البنيوي تبين أن المقولات نابعة من جذور فلسفية لا تتوافق مع عقيدة الإسلام والتصور الإلاني الأصيل .
- كل ذلك يعمق فكرة الشعور في الاطراد بين النسق الدلالي ، و النسق المعرفي للثقافة التحررية المهيمنة .

This study is trying to cash, to shed light on the idea of the format and its repercussions intellectual position critics contemporary Arab ones, also seeks to show the impact on the Quranic text with criticism of some modern concepts.

Critics have worked analysis (structural) without paying attention to the origins theory, and the action is closely related to laparoscopic under the terms of reference of ideological and cultural variation, no doubt that the multiplicity of readings and connotations of the richness of the text and deepen the awareness of the reader underlying Boukbayah also achieves the thrill (exploration), but responsibility also can not isolate the cultural and social context in which the text revolves in its orbit.

Thus the paper on trying the following question:

- Is the approach represented by the idea of the structural pattern or just a scientific approach reflects the philosophical idea of the dominance of liberal culture and vision of the world and man and the universe?

After critical analysis of the idea of consistency and cash structural show that the arguments stem from philosophical roots are not associated with the doctrine of Islam destruction and the Muslim perception of the universe and man, and the idea of the format and the idea of imperial domination is only the implications for theories of modernity ideological Bdaoua of death (the author) and the idea of the larger pattern and surface structure and metadata and intertextuality and the power of culture is still criticism of modern theories of a wide range of research and investigation in order to preserve our heritage and the Arab ourselves the great ancient civilization and religion.

This study is trying to cash, to shed light on the idea of the format and its repercussions intellectual position critics contemporary Arab ones, also seeks to show the impact on the .Quranic text with criticism of some modern concepts

Critics have worked analysis (structural) without paying attention to the origins theory, and the action is closely related to laparoscopic under the terms of reference of ideological and cultural variation, no doubt that the multiplicity of readings and connotations of the richness of the text and deepen the awareness of the reader underlying Boukbayah also achieves the thrill (exploration), but responsibility also can not isolate the cultural and social context in .which the text revolves in its orbit

:Thus the paper on trying the following question

Is the approach represented by the idea of the structural pattern or just a scientific approach - reflects the philosophical idea of the dominance of liberal culture and vision of the world and man and the universe

After critical analysis of the idea of consistency and cash structural show that the arguments stem from philosophical roots are not associated with the doctrine of Islam destruction and the Muslim perception of the universe and man, and the idea of the format and the idea of imperial domination is only the implications for theories of modernity ideological Bdaoua of death (the author) and the idea of the larger pattern and surface structure and metadata and intertextuality and the power of culture is still criticism of modern theories of a wide range of research and investigation in order to preserve our heritage and the Arab ourselves the great ancient civilization and religion.

مقدمة :

يعد إطلاق لسان أوسع مفهوماً من كلمة (اللغة) إذ اللغة تعني الكيان المنطوق القومي . أما اللسان فهو وسيلة الاتصال بين الناس.

وترادف اللغة عندنا ، في إيضاح وظيفة الفن التي تعبر عن الوجود والذات ، هذا الأمر أدى بهم إلى القول بأصول فنية للتعبير عن ذلك في مختلف اللغات ، وافترضوا وجود لغة يمكن أن تعد بمثابة اللغة الأم لجميع الفنون ، التي استوعبتها الحضارة الإنسانية ، أي كانت وسيلة التعبير . لا بد أن تجتمع فيها خصائص الفنون الزمانية والتشكيلية وأن تستوعب الأصوات والإشارات والمواد المشكلة . وهو المصدر والسياق التاريخي والوظيفي . واللغات الفنية مهما تعددت ، فإنها تخضع لقانون واحد بمعنى إن اللغات الإنسانية تشعبت إلى لهجات وفنون وصور مختلفة ترجع إلى أصل في واحد، والنتيجة المنطقية لهذه الطرق الفنية المتعددة. هي أن اللغة الفنية تمثل مصطلحاً جماعياً أو اجتماعياً يتحقق بضرب من النشاط الإنساني ، ولها القدرة على أن تحمل معانيها إلى أكثر من حاسة ، وفيها من الخصائص ما يسمح لها أن تترجم من لهجة فنية إلى أخرى وتحقيقاً لما ذكر، انصب اهتمام دراسات القرن التاسع عشر اللغوية حول الأسطورة والتراث الشعبي ونشر ماكس مولر^(١) بحثه عن الأسطورة المقارنة عام (١٨٥٦م). ونشر وليام جونز^(٢) بحثه عام (١٨٤٦م).

وأصبحت اللغة الفنية والأسطورة هي المنبع أو الأصل الذي تفرعت عنه الفنون الأدبية المختلفة ، ولأن الأسطورة في زعمهم جمعت وسائل الاتصال جميعها ، واستهدفت^(٣) القيم الإنسانية العليا إلى جانب المنفعة ، حتى بلغت أوجها وانفطرت عناصرها وتحولت إلى عقائد وعادات تؤثر من غير وعي في ضروب السلوك ، وأصبحت الأساطير تعمل عملها في ثقافة الأفراد عن وعي وعن غير وعي وساهمت في صياغة الآداب والفنون الرفيعة كرواسب من الماضي.

و بالتالي اتجهت الدراسات الإنسانية اتجاهاً دقيقاً في سبيل الكشف عن الأبعاد النفسية والاجتماعية والحضارية للإنسانية ، وتجاوز العلماء مواجهة الظواهر الاجتماعية الثابتة والمتغيرة بصورة موضوعية.

وأدى ذلك الأمر إلى أن تتجه الدراسات الإنسانية نحو العلوم الطبيعية للاستفادة من مناهجها العلمية ، ولا سيما المسلمات والثوابت الأولية التي تركز عليها هذه العلوم ، ثم التطبيق الرياضي والكمي

(١)ماركس مولر مستشرق ألماني له نظرية حول الأسطورة اسمها (خدعة اللغة) ، ويكيديا الموسوعة.

(٢)وليام جونز مستشرق بريطاني وفقهه قانوني (١٧٤٦ - ١٧٤٩) ، ترجمة المعلقات السبع.

(٣)دفعت هذه الحقيقة الباحثين إلى القول أن العقيدة البدائية تقوم بالرقص ، والرقص يجمع إعطائه الأسطورة والشعيرة ويقوم تبعاً لذلك بالحركة والكلمة والإشارة والحركات البدائية وتكرر طبقاً لقوالب محددة ، كما أن الإشارة الجسمية استجابة لدلالة معينة ، انظر الفلكلور الميثولوجيا ، عبد الحميد يونس - مجلة الفكر ، العدد الأول أبريل / مايو / يونيو (١٩٢٢م) ، ص ٢٦.

والصوري على فروعها المتعددة. وليس من شك في أن هذا التطور الذي يشمل الدراسات الإنسانية عامة ، قد دفعها إلى الاحتكام إلى المناهج العلمية لرصد الظواهر الاجتماعية وملاحظتها وتصنيفها والمقارنة بينها ، وظهر هذا الأثر العلمي جلياً في وضع الفروض التي تتطلب الملاحظة والرصد^(١).

وفي منتصف القرن التاسع عشر اتجهت الدراسات الاجتماعية نحو المأثور الشعبي ، ويدل ذلك على أن الاختصار على الآثار المادية لحياة الإنسان لا يمكن أن يعطي البعد لثقافة عصر ما ، مما دفع بالمؤرخين إلى البحث عن وثائق أخرى تمنحهم الأبعاد الثقافية والحضارية ، واهتدوا إلى أن المأثور الشعبي كفيل بإبراز الجانب الحضاري والثقافي.

وتجلبت من خلال تلك الملاحظات والدراسات لظواهر المأثور الشعبي في مختلف المجتمعات ، أي أنها تشبه ظواهر أخرى في الماضي ، مما لفت الأنظار إلى أن الظواهر الإنسانية وإن تنوعت تتشابه في كثير من الصفات ، فظهرت دراسة المأثورات الشعبية ومكانتها من الناحية الإنسانية للحضارة المعاصرة من ناحية ، والتوقف عند وجوه التشابه من المأثورات الشعبية في مختلف الأمم.

وتضافرت الجهود في جمع وتصنيف ومقارنة المأثورات الشعبية ، وانتقل التفكير الاجتماعي من موضوع العلاقة بين الفلكلور ومراحل الدراسات الإنسانية ، إلى طبيعة المادة الثقافية في كل النصوص والتحامها من ناحية الوظيفة الحالية أو السابقة بعلم (الميثولوجيا). وتوصلت الكثير من الدراسات إلى أن التنوع والتعدد في المأثورات الشعبية نابع من أصل كلي واحد ونظام معين وهو الأصل الأسطوري.

وهنا تتحقق علاقة العلوم الإنسانية بعضها ببعض من ناحية الأصل الذي انبثقت عنه ، ومهما اختلفنا حول هذه النقطة ، نريد أن نوضح أن الدراسات الإنسانية جعلت الفلكلور متشعباً عن الميثولوجيا ومكماً لها ، أو متشعباً عن (الاثنولوجيا) ومكماً لها ، فإن جميع المؤرخين والاجتماعيين يتفقون إلى أن الفلكلور علم من الإنسانية يرتبط بعلم اللغة العام والدراسات الأدبية وبعلم الإنسان وعلم النفس وهذه العلوم تتكامل فيما بينها ، وتخضع الآن للمنهج العلمي القائم على الواقعية والملاحظة المباشرة والتجربة.

وتأتي أهمية الدراسات الشعبية في أنها لا ترتبط بعلوم اللغة والدراسات الأدبية فحسب ، بل تستوعب علوم أخرى كعلم النفس والاجتماع ، لأنها تعكس الملاحظات الواقعية في بيئة ثقافية خاصة في مرحلة تاريخية معينة.

(١) مقال بعنوان : المأثورات الشعبية العالم ، د. أحمد رشدي صالح ، المجلد الثالث ، العدد الأول ، ١٩٧١ م ، ص

وبذلك تصبح المواد الشعبية منظومات معرفية تتجاوز الأدب الشعبي إلى معارف شعبية أخرى ، وأصبحت الدراسات الشعبية تستهدف الإنسان في بيئته وعصره ، ولم يكن الهدف في تحليل النصوص تاريخياً ، بل يحمل بعداً إنسانياً عميقاً.

واتسع أمر هذه الدراسات حتى شمل دراسة الثقافات المتعددة والوقوف على أوجه الشبه والخلاف بينها.

وقد عني الأستاذ أحمد رشدي صالح بمكانة المأثورات الشعبية في العالم المعاصر ، وعرض مقالاً بعنوان : (المأثورات الشعبية والعالم المعاصر)^(١) وتخللت المقال بعض النظريات التي جعلت المأثور الشعبي يرادف التخلف والجمود ، ولقد حرص الكاتب على أن يعرض لأهمية الجهود المبذولة من قبل اليونسكو في هذا المجال ، لأن هذه المنظمة المعنية بالتربية والعلوم والثقافة أدركت أن مميزات كل ثقافة قومية ووضع خصائصها بالاعتبار يساعد على دعم العلاقات الدولية ، وإن تجاهل القيم العقلية أو الروحية الخاصة بكل ثقافة يعرض المشروعات لأفدح الخسائر.

وانتهى الخبراء الدوليون إلى أن الحل الوحيد لذلك الصراع بين الثقافات التقليدية والمؤثرات الخارجية المتجددة أو التطور المادي السريع ، هو أن تتمكن الشعوب النامية من استحداث توازن بين القديم والجديد ، وهذا الحل يعنى بالمواد الفلكلورية عناية قصوى.

ولقد حظيت القصص الشعبية عناية فائقة من العلماء والأدباء^(٢) وأفردت الدكتورة سهير القلماوي دراسة الكلمة^(٣) ولقد سجلت الدكتورة سهير مثالين لتلك الجهود :

الأول : بحث عن بقاء القصة في شكل نحت زخرفي بعد ضياع الأصل.

الثاني : بحث عن إلقاء القصص الشعبية في شكل أغنية.

وهنا إشارة إلى اندثار الحكايات الشعبية وبقاء الآثار. وقد لخصت الدكتورة سهير القلماوي مناهج الباحثين في القصص الشعبي ، وردتها إلى ثلاث مدارس ، وهذا ما يهمنا في أمر الإشارة إلى فكرة (الأصل) في اللغات والنحو الكلي أو الثقافة الكلية. أو النسق أو المجموع المنتظم :

الأولى :

^(١) مقال بعنوان المأثورات الشعبية والعالم ، د. أحمد رشدي صالح ، مجلد عالم الفكر ، المجلد الثالث ، العدد الأول (١٩٧١م).

^(٢) وهنا إشارة إلى اتجاه الأدب واللغة إلى علم العلامات (السيميائية) أو دلالة العلاقة التي اصطلاح على تسميته بالسيولوجيا عند دي سوسير ، وكل ذلك إعجاباً بما بذل من جهد اجتماعي للوصول إلى الأصل المشترك في المأثور الشعبي أو الميثولوجيا ، النظرية البنائية ، د. صلاح فضل ، ص ٤٣ - ٤٤ ، دار الشروق ، طبعة ١٩٩٨م.

^(٣) مقال بعنوان القصص الشعبي ، د. سهير القلماوي ، مجلة عالم الفكر ، مج ٣ ، العدد الأول (١٩٧١م) ، ص ١٣١ - ١١٥٠.

نرى الأصل الواحد ، ونعلل أسباب انتقاله.

الثانية :

ترى الأصول المتعددة تنبت في آن واحد في ظروف متشابهة ، وأزمان مختلفة أو سلم حضاري متكرر.

الثالثة :

لا نفرض فكرة الأصل بدءا ، وإنما ترى الثابت هو وجود بيئة حالية حية ، وتراث في البيئة يمثلها القاص الموهوب في شكل مخالف لتمثيل الجماعة له ، فإذا كان القاص الموهوب ينتقل فليس قوانين الجغرافيا أو التاريخ أو حتى الأنثروبولوجيا هي التي تتحكم في مسار القاص الموهوب. وتحدد له انتقاله ، ويرجع الاهتمام بالقصص الشعبي باعتباره فناً أدبياً يعكس الاختلاف في الشكل ويعكس مرحلة التطور. ونود من خلال هذا الطرح أن نوضح مدى العلاقة بين الدراسات الشعبية والعلوم الإنسانية.^(١) ولا سيما علم الاجتماع الذي أمدّ الدراسات الأدبية بكثير من الممارسات الشعبية ، لفهم أطوارها الثقافية وبيئاتها الاجتماعية.

ولقد عرض الدكتور محمد الجوهري^(٢) ، في دراسته عن التراث الشعبي بين علمي الفلكلور والاجتماع ، الكثير من المجالات التي يلتقي فيها العلمان اللذان أصبحا متعاونين إلى حد كبير في منهج تكاملي بينهما لا تخطئه عين ، وهو ما يحرص عليه المتخصصون دوماً ، وقد ظهر جلياً للقاصي والداني غاية الدكتور الأساسية من مقاله ألا وهي توضيح العلاقة بين علمي الفلكلور والاجتماع من خلال تلك النظرة الاجتماعية الثاقبة لهذا التراث الشعبي (ومن يدري ربما استفادت الإنسانية وحققت التصور القديم الموغل في القدم والذي كان بمثابة اللغة الأم التي تحمل في أعطافها الحركة والإيقاع والمادة المشكلة إلى جانب الكلمة).

ونحن لا نغبط الجهود ، التي يبذلها بعض أبناء الجيل الجديد في تصور البلاغة المنشودة المتحررة من المنطق والقوانين الحتمية العلمية ونعترف بأن هناك فراغاً بين منهج اللغة الإنسانية أيا كانت وسيلتها ، وبين المنطلق الصوري. وإلى جانب ذلك نسلم بأن الحياة التي ما فتأت تتغير مظاهرها بخطى متزايدة السرعة ، قد جعلت الإنسان يعيش بصيغة فلسفية جديدة لعصر جديد يتوقع فيه بلاغة جديدة تكافئ التقدم المذهل في العلم والتكنولوجيا.^(٣)

^(١) مقال بعنوان القصص الشعبي ، د. سهير القلماوي ، مجلة علوم الفكر ، المجلد الثالث ، العدد الأول ، (١٩٧١م) ، ص ١٣١ - ١٥٠

^(٢) مقال بعنوان : التراث الشعبي بين الفلكلور وعلم الاجتماع ، د. محمد الجوهري ، مجلة عالم الفكر ، مج ٠٣ ، العدد الأول ، (١٩٧٢م).

^(٣) علماء اللغة يصرحون كثيراً بالمبدأ الذي يذهب إلى أنه لا توجد لغات بدائية أي أن اللغات جميعها متساوية في

ويمكن الإشارة هنا إلى فكرة المحور الرأسي والمحور الأفقي عند جاكبسون أو نظرية (الاستبدال) بين المحورين التي تعتبر فرعاً في الدراسات البنائية في مجال الأسلوب، والتي وصل الأمر فيها إلى سقوط المحورين الرئيسيين والأفقي (أي لا نهائية الدلالة) وفوضى المعنى وصوغ كلمات جديدة لم يسبق للغة أن عرفتھا ولا الاستعمال العام^(٢)، وهذه محاولة جزئية لتوحيد التألق والإخراج والأداء في إطار زمني ومكاني واحد ويقول (بقى أنتسهم الأوعية الضخمة في التعريف والتثقيف والتدريس وبقى أيضاً أن نساير التقدم في مناهج إبداع الفنون وفلسفتها، وطرائق الإفادة منها، وإن نقتنع آخر الأمر بأن خدعة جديدة توشك أن تتأصل وتحل محل البلاغة القديمة وأن تتجاوز الفواصل، وإن تستعد لمواجهة لغة عالمية).

ويشرح رائد البنيوية جاكبسون بقوله (إن اختيار الكلمات يحدث بناءً على أسس من التوازن أو التماثل أو الاختلاف وأسس من الترادف أو التضاد)، بينما التأليف وهو بناء للتعاقب فهو يقوم على التجاور بين الكلمات وهذه عملية تحدث في كل حالة إنشاء لغوي، ولكن حالة الأدب تختلف عن غيرها من حيث أنها تستبدل مبدأ التوازن من محور الاختيار إلى محاور التأليف وهذه أولى وظائف الشعاعية في انحراف النص عن مساره العادي إلى وظائف جمالية وهي عملية وصفها جاكبسون بأنها انتهاك متعمد لسنن اللغة العادية أو كما وصفها النقاد البنيويون بأنها عنف منظم يقترف ضد الخطاب العادي.

وبهذا يصبح النص البنيوي شكلياً، إذ يصرف نظر المتلقي عن الدلالات المرجعية للكلمات بحيث تتحول الكلمة إلى إشارة لا تدل على معنى مجرد، وإنما تنير في الذهن إشارة أخرى وتجلب صوراً أخرى حصرها القرطاجني في اسم (التخييل)، غير أنني أود أن ابنه القارئ بأن الذي نقصده ليس التخيل والتمثيل المقصود عند العرب لدلالته المعرفية إنما المقصود به هنا دلالات جديدة تحمل تراكيب مؤنقة عن طريق التأليف والاستبدال بين الكلمات كعبارة (القمر منجل ذهبي في حقل من النجوم)^(١). وهذا يخلق فرصة للتأويل الباطني والتفسير الفردي للنص الأمر الذي يشكل خطورة على نصوصنا المقدسة ولاسيما

التعقيد تقريباً ونفي بصورة متكافئة بالأغراض الاتصالية التي تمارس في مجتمعات التي تعمل فيه وهذا مبدأ تكافؤ اللغات عالمياً وبدائياً فاللغويون الذين يصرون على تكافؤ اللغات لا يؤيدون وجه النظر التي تذهب إلى أن جميع الثقافات متكافئة في أهمية ذلك النوع الذي نسميه تربية فليس هناك وجهة نظر تخصصية مشتركة والقول بذلك يرجع إلى مبدأ الذي يري أن اللغة التي يتكلم بها الشخص ليست لها علاقة بحياته العقلية والفنية وهذا تيار بنائي لغوي يعيد الثقافة عن البنية اللغوية فتخلط العالمية بالدرجة البدائية بالمتحضرة، اللغة وعلم اللغة - تأليف جون ليونز - ترجمة مصطفى التومي - ص ٢٠٦-٢٠٧

^(٢) مقال بعنوان التراث الشعبي بين الفلكلور وعلم الاجتماع د. محمد الجوهري - مجلة عالم الفكر - المجلد الثالث - العدد الأول ١٩٧٢م

^(١) النظرية البنائية، مرجع سابق، ص ٢٤١.

القرآن الكريم الذي يمثل قمة البيان الأدبي عند العرب ، قال تعالى : {لِّسَانُ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِيٌّ وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُبِينٌ} (النحل ١٠٣)، واللغة الجديدة استجابة شرطية لما أفادته اللغة الفنية من طاقات جديدة ، والبحث في التراكيب اللغوية لا يستشف أبعاده من ضبطه ، أو من صوره ورموزه ، ولكنه يحمل طاقة أفسح وأعمق تستقطب من أعماق النفس والمجتمع ولذلك بدأ التجديد الأولى عبر الشعر الموزون المقفى الذي يحتكم على معيارية البحور الشعرية إلى الشعر الحر الذي يوافق معطيات اللغة الفنية التي تتحقق في الشعور بمسار اللغة من خلال النبر والإيقاع وليس الشكل المرعى في التدوين. ونخلص من ذلك إلى أن الفنون تصدر عن لغة واحدة وأصل لغوي واحد تنظمه حركات لجسم الإنسان، بالإضافة إلى ذلك أن اللغة الفنية تتمتع بقدر من التحرر من حدود الزمان والمكان والخروج على ظاهرة اللسان ، فهي تتجاوز المحسوس إلى أعمق من ذلك وأخذت اللهجات الفنية تتقارب بفضل وسائل الثقافة لتكون أداة لتوحيد الإنسان في كل المجتمعات.

وهنا نلاحظ سلطة الثقافة الكلية التي تنطلق من أصل واحد وجزء واحد، ولهذا اتسع الاهتمام باللغة في جميع المجالات العلمية ، ولاسيما علم اللسانيات ، الذي يدرس اللغات دراسة علمية دقيقة ، وفق الأداء اللغوي المحكم في انسيابية القاعدة و النطق و الأفراد و التجميع... بالإضافة إلى علم النفس اللغوي وعلم النفس الاجتماعي والتقابلي والمقارن والوصف البنيوي.

كل ذلك للوصول إلى قاسم مشترك بين اللغات ومن ثم الثقافات والحضارات الإنسانية الموحدة. وفي ذلك يقول احمد أبو زيد في مقاله : (حضارة اللغة)^(٢) فكان تعدد اللغات وتنوعها هو سبب من أهم أسباب ما تعانیه الآن وفي كل وقت مضى صراع ونزاع وتفرق ، خاصة وأن كل جماعة تميل إلى التمسك بلغتها باعتبارها رمزاً لوجودها ، وقد أوضح أن اللغات الكبرى تميل إلى أن تنتشر وتوسع من دائرة نفوذها على حساب اللغات الأخرى ، مبيناً أن أي محاولة لفرض لغة بدلاً عن الأخرى معناه تهديد لكيان الجماعة التي تتكلم تلك اللغة.

وفي هذه الحالة لا تعد اللغة مجرد وسيلة للاتصال وإنما تصبح رمزاً وشعاراً يرتبط بتحديات الحرية الشخصية ، ويظهر صراع اللغات في كل المجتمعات الإنسانية حتى المتقدم منها وكثيراً ما تترتب عليه مشاكل اجتماعية وسياسية خطيرة قد تذهب بتماسك المجتمع أو على الأقل تهدد ذلك التماسك حيث يتخذ ذلكم الصراع شكل الصدام العنيف.

ولذلك مالت اللسانيات الحديثة والدراسات النقدية الجديدة إلى فكرة النسق أو النظام ، فلا قيمة لكلمة من الجملة من دون الكلمة وبالتالي فإن تحليل النص الأدبي يحتاج إلى سر السياق الأدبي الموروث وسياقها الخاص وهو مجموع أعمال الأديب فكل عمل أدبي تختلف قيمته بناء على جنسه وسياقه ،

(٢) حضارة اللغة : د. أحمد أبوزيد ، المجلد الثاني ، العدد الأول (١٩٧١م) ، ص ٣٢

والجمل تختلف فيإحداث الأثر لان دخولها في سياق مختلف يجلب معه طاقة مختلفة مثل عبارة (قيد الأوابد) ، اذا وضعنا هذه الجملة في بيت شعر تقيم أثراً جمالاً كقول امرى القيس:

وقد اغتدى والطير في وكناتها *** بمنجرد قيد الأوابد هيكل

ملكوا زمام الأمر للسياق وهذا السياق له قوانينه الخاصة التي توجه النصوص بتحكم في فهمها وتفسيرها وقوه الملكة في صورتها الحركية من الجملة ورفضوا المعنى الدلالي للكلمات أو المعنى المرعي فاللغة الفنية دلالة على نصها وليس على مدلول من خارجها وهذه القوانين تستنبط من داخل النص وليس من خارجه ، وفكرة السياق هي فكرة النسق عند دسوسير في تأسيس العلاقة الترابطية بين النصوص في الجنس الأدبي الواحد ، وفي قيامها على سياق يشملها ، فالنص سلسلة من العلاقات مع نصوص أخرى متداخلة، وكل نص هو نص متداخل ولا وجود لنص(برئ) أي الذي يخلو من هذه المداخلات وكل نص هو تشرب وتحويل نصوص أخرى. وهذه إشارة لفكرة التناص ، ولذلك يقول القدامى في وصفه للأدب (والنص هو محور الأدب الذي هو فعالية لغوية انحرفت عن مواضع العادة والقليد بروح متمردة رفعتها على سياقها الاصطلاحي إلى سياق جديد يخفيها ويميزها) وهذا القول يعتبر النص الأدبي منعزلاً بنفسه مستغلاً بلغته خارجاً عن إطار لغته المطردة والمعهودة ليشكل لغة جديدة ترجع إلى سياقها العام الذي انبثقت فيه. وهو سياق أساسي مجرد يوجد في ذهن الجماعة البشرية بدراساتها الإنسانية، وهذا يفسر أوجه الشبه التي وجدها الدارسون في مجال التراث الشعبي على اختلافها.

وقد أدت هذه المفارقات التي قامت بين نصوص التراث الشعبي المختلفة إلى تحفيز الدراسات التي تقوم بدور تحليل العناصر الفلكلورية في المجتمعات المختلفة وتصنيفها في بيئات لها أبعادها الثقافية مما دفع إلى عقد موازنات لها أهميتها بين هذه المواد ، وأسلم مبدأ التصنيف إلى تتبع التشابه والتغيير ، منطقاً ومداً ، وأثمرت النتائج التحليلية إلى وجود عناصر كثيرة شائعة في كل مادة فلكلورية.

واتجهت الدراسات الاجتماعية نحو الأسطورة ، ونالت الأسطورة حظها من الشيوع والانتشار على يدي ماكس مولر في النصف الثاني من القرن التاسع عشر ، وهنالك اتجاه يرى أن الأساطير نشأت نتيجة لقصور اللغة، واتجاه آخر يرى أن الأساطير نشأت في تشخيص العناصر الكونية، وكما أكد العلماء الغربيون وجود رابطة وثيقة بين الأساطير والطقوس ، وأنها ميثاق علمي للعقيدة البدائية وواقع ثقافي معن في التعقيد وتاريخاً مقدساً^(١).

^(١)لأزالت اللغة الإنجليزية مستخدمة على نطاق واسع على المستوى القومي ومع أن اللغة الهندية خصصت لأن تكون لغة قومية ورسمية.

ولما كانت الأساطير قد أمدت الدراسات الإنسانية على اختلاف فروعها بالكثير من الظواهر فإن الفلكلور علماً من العلوم الإنسانية يرتبط بعلم اللغة العام والدراسات الأدبية ارتباطه بعلم الإنسان أو الانثربولوجيا وعلم النفس وهذه العلوم تتكامل فيما بينها وتخضع للمنهج العلمي.

وأثبتت بعض الدراسات أن الوثائق التاريخية وروائع الأدب لا يمكن أن تفهم على وجهها الصحيح إلا بالاعتماد على الفلكلور^(٢).

وإذا اعتبرنا الأساطير بمثابة العقائد القديمة لإنسان ما قبل التاريخ هل يعقل أن تفسر نصوص حضارية معاصرة، بل ثقافية خاصة نابعة من بيئة عربية إسلامية إلى أساطير ما قبل التاريخ على القول أن القاسم بينهما فطرية الإنتاج وبديهيته وألويته ليرجع إلى النسق الأول الذي صدر فيه وهو الأصل الأسطوري لنؤكد الارتباط العضوي بين المضمون القصص والأعمال التي تحاكيها والمعنى من ذلك رد جميع وسائل التعبير إلى أصل واحد.

ويجمل الدكتور الجوهري الاتجاهات الرئيسية في هذه الدراسة في الاتجاه الاجتماعي والتاريخي والنفسي، وهذه الدراسات تدعم المنهج التكاملي الذي يفسر العلاقة بين الشعب والثقافة الشعبية وركز الجوهري على الجوانب التي تعكسها الدراسات الاجتماعية للتراث الشعبي ويتلخص في الاهتمام بالأفراد حملة التراث الشعبي ومعرفة الأصل الاجتماعي للتراث الشعبي وعلاقة الفرد بالتراث الشعبي ثم الكشف على القوة الإبداعية الخلاقة للتراث ، ومع ملاحظة تغير التراث في الماضي والحاضر للتنبؤ بما ستكون عليه الجماعة في المستقبل ، وبين أن عوامل الثبات والتغير كفيلة على تأكيد صلاحية التراث في الحياة الواقعية، كما أن صلاحيته مرتبطة بالوجود الاجتماعي الذي يعين على رصد حركة التغير في هذا التراث ومعرفة الظواهر المعاصرة بأبعادها الثقافية الحضارية ثم التنبؤ بما سوف تتحول إليه الظواهر في المستقبل.

وزعم هؤلاء ببحوثهم تلك أن الرجوع إلى التراث الشعبي أو المنهج التكامليين علم الاجتماع والفلكلور يساعد على رآب الصدع بين الحياة المادية المتسارعة والحياة الروحية في الوجود الإنساني وهذا يوافق تماماً ما قاله علماء الغرب في منتصف القرن التاسع عشر ، أن الزاوية بين الجانب المادي من ناحية وبين الجانب الروحي تأخذ في الانفراج بحيث توشك أن تنفصم أحدهما عن الأخرى، وهذه ثمرة من ثمرات الحضارة المعاصرة.

ولعل الباعث الأساسي لدراسة علم الفلكلور موازنة العلوم الإنسانية أو الاجتماعية بالعلوم الطبيعية والاستفادة من مناهجها.

اعتقاداً بوجود طبيعته ودورته في البناء الكلي يتضح أن كل نص مستقر لنصوص أخرى من خلال عملية استيعاب باللغة الذكاء شكلها موضوع دراسة التحليل النفسي والنقد البلاغي وان كل ما اعتبرناه روح

(٢) حضارة اللغة : د. احمد حمد ابوزيد ، مجلة الفكر ، مج ٢ ، العدد الأول (١٩٧١م) ، ص ٢٣

النص يمكن فصله عن حرف النص يظل داخل مجال(.....) وان النص يعنى أكثر مما يقول يشف كل المعاني الممكنة عن طريق المعاضة.

ويقف القدامى عند هذا التشريح موقفاً يستعد فيه التراث البلاغي والجهد الذي قام به الجرجاني في شرح النص وسر تركيباته الداخلية، الذي يمكن أن ينطبق على القرآن الكريم ، ولكن داخل بنيته الداخلية موافقة النهائي لانزياحات اللغة المعيارية، ويقول أن ما تفعله لا يمكن أن يسمى شرحاً ولا تفكيكاً بنويوا وإنما هنالك سير يقول عبد القاهر الجرجاني الذي يزداد كل يوم رسوخاً ومن ثم يتضح منهجه بان ما نفعله هو سر تركيبات النص وأبنيته الداخلية ثم نأخذ بتفسير العملية تفسيراً نصوبياً يقوم على مبدأ تفسير القرآن بالقرآن ومن ذلك ما فعله الشيخ / عبد الرحمن السعدي في تفسير القرآن. باستخدام إشارات اللغة بلاغة تدفع لمعرفة أسرار النص دون خرق للسياق والمعنى العام أي شرح النص بالاستفادة من الأصول المنهجية على سبقتة ولكن إن يصبح الانزياح فلسفة وقراءات فردية تتعاون فيها العبقريات ويصبح القراءة مراتب متباينة لا تتحكم إلى أي منهجية ونشهد بقول عبد الملك حيث يقول أن القراءة تتولد منه حقول دلالية متفاوتة تبدأ من عمليات النقد وسواء في الاستماع والتذوق أو الموازنة والتشمين و ترتقي إلى صيغ التجريد في المبادئ والأحكام، وبينهما مراتب متباينة، تبدأ من أيسر السبل بالنقل والترجمة و تنتهي إلى استقراء الموارد وانبعائها بمجرد الفكر الحديث .

وبناءً على ما سبق وفي ظل بناء العلاقة التي تقع وسط طبقات نحوية وبلاغية وإيحائية غير مستقرة يميل التفسير نحو إنتاج آثار محيرة، ومبالغ فيها من التجاوزات الإيحائية الأزمت اللغوية والفجوات البلاغية تنتشر في النص مستمدة قوتها من سطوة النحو بمعنى أن النصوص غير قابلة للقراءة، والتفسير الحرفي وكل التفسيرات في ظل بلاغية اللغة خاطئة وحينما يكون النص بلاغياً بصورة مكثفة فسوف ينتج أخطاء قراءة عديدة ومهمة وهذا الوضع يؤثر في المؤلفين والنقاد.

معنى ذلك أن النص الذي لا يسمح بإساءة القراءة، لا يدخل دائرة الأدب ويفقد أدبيته وان قيمة جديدة وعن صعوبة تثبيت معنى أو معان محددة باعتبارها القراءة أو القراءات الصحيحة له هي القابلة للإيحاء.

وهنا تسقط فكرة النص المحايث في مقابلة مع فكرة النص الذي لا يقبل الإيحاء والقراءات الخاطئة أين يقف النص المقدس ، وهل هو نص محايث، أم أنه نص نسقي يمكن أن يقيم مجموعة من العلاقات التثبت على استبعاد الخارج عن طريقة إخفائه وتحوله إلى داخل وعادة ما يبعد النسق عن مقصدية الأثر الأدبي ويلقى كل علاقة بين هذا الأثر الأدبي والقيم الجماعية ، إنه يتعاون مع النص على انه موضوع أم شيء مكثف بذاته ، لا يهتم إلا بنسقه الداخلي، ونظم خالص من الأشكال والعلاقات . والمقصود بالبنية الداخلية اللغوية للنص أن تتجلى فيه المعرفة بالعالم.

وخلاصة القول: إن المتبقي النهائي للبنىوية هو إدراك البنية إدراكاً يفضي في مجال النقد الأدبي إلى بناء دعائم قوية للقراءة النسقية، التي تسعى بدورها إلى إضفاء الطابع الوضعي والعقلاني والمنطقي على دراسة الظواهر، وتأملها سواء على المستوى الظاهر أو على مستوى الباطن، وهي بذلك تسلم بوجود بيئة قارة في ثنايا النص الأدبي، وما على المقارنة النقدية إلا الاستكشاف والبحث عن الخفايا، فهي تنطلق من افتراض وجود منطق داخلي يقع تكريس المنهج عند المقارنة التطبيقية لاستقراره بالتدرج، بيد أن درجات الاستقرار متفاوتة من ظاهرة إلى أخرى، فهي غير مطردة وهذا ما يؤكد سلطة البنية والفكر الكلي الذي يري اللغة عبارة عن تراكيب وأنساق من مفردات لغوية يرمز لعمليات ذهنية، طريق الإيحاء، فالدراسات الآتية التي تدرس اللغة من حيث علاقاتها المتبادلة وتحولاتها في الآن الساكن، تقنيات دراسة الأنساق اللغوية خارج الزمن. والواقع أن الفصل بين الدال والمدلول هو ذروة تطور منطقي للتفكير اللغوي، وهو تطور يتمثل في تحول تدرجي من وجهة نظر كونية، كون الكلمة ممثلة لشيء محدد في الواقع الخارجي و تنعته و تعرف به، إلى رؤية سياقية ومعرفية ترى اللغة في أنساق تركز على عمليات ذهنية وتسير قدماً إلى إنارة النص بالكشف عن طبقاته الخفية وحلّ شفراته الخادعة دائماً، و محاولة الكشف عن التناص وعن تفاعل النصوص وتداخلها ليكشف النقاب عن وهم البنية المكتفية بنفسها. و بواسطة كل قارئ في كل زمان ولذلك يعيد تشييد المبنى الاجتماعي والثقافي النص.

فالنص الغير قادر على إشادة القراءة نص عاجز مغلق، لا يستطيع أن يتجاوز الفلسفات الكلية والأنساق المعرفية الأخرى، لذلك سمى الناقد عمله على النص (قراءة) ليترك المجال لأقوال أخرى وتأويلات أخرى، تعيش مع أقوال وتأويلاته حالة من التعددية التي تتألق وتتعاقد إيماناً بأن التعدد ديناميكية تفتح النص على التأويل وهذا بعينه ما سعى إليه الفكر البنوي، انطلاقاً من فكرة النسق والتناص وصولاً إلى فلسفة الفكر الكلي.

وتؤكد أديت كروزويل الربط بين البنوية والفلسفة للمزاج الفرنسي والأمريكي، معلقة على أن البنوية لا يمكن أن تتجرد لأن النص المعرفي الأمريكي ينطلق من تقاليد مختلفة، فنحن نقلل من التاريخ - على حد تعبيرها - وهم يميلون إلى تمجيده، ونحن ننظر إلى المستقبل، بينما هم يحفظون الماضي؟ وهنا تتضح أزمة الحدائي العربي في تبنيه مقولات نقدية أفرزها فكر فلسفي، نبت في بيئة غريبة وله معطيات مختلفة، أكدت تجاوبه مع الوقائع: " وليس الحديد الوافد أفكار تتوالى، تنبت في الأرض نبت الفطريات، وإنما هي إفرازات سريعة لأطر فكرية وفلسفة تظللها وتعطيها من فكرها السدى الذي يشيد عراها، ويوثق؟؟؟؟ فإذا هي في إجراءاتها تخلص لذلك الإطار، وتستمد منه أدواتها، فإذا في مستواه الإجرائي، لم يكن لنا من الحظ الفهم سوى إدراك عمل الطرائقية في صيغة، ورهافة أدائه، ولن تظهر بالحديد في كليته إلا إذا أعدنا الدروس على المستويين الفكري، والفلسفي، والأداء الإجرائي، بل قد نحلّ الإجراء لأنه لا يعد وأن يكون قراءات فردية تتفاوت فيها العبقريات، وتدعوا إلى الالتفات حول

الأطر الفكرية للتفكيك ومركباتها المفهومية ، وعزل عناصر التفاعل فيها لمراقبة الإرادات والمرامي ، الكامنة فيها فإذا حققنا شيئاً من ذلك حققنا الفهم في معناه الاستيمولوجي (ص - ٨ البحث).

لأن النص تجاوز ذلك المرجع الخارجي وأصبح في تعارض مستمر وجدل عقيم مع نصوص أخرى تفسره وتأوله ، فهو صراع مستمر مع مفاهيم عديدة من هنا كانت الكتابة هي محور النقد النبوي، لأن السرد الكتابي روائي وأسطوري وتراثي وأدبي ومقدس في تعارض فكري دائم و متلازم ، لأن النص مستقر في نصوص متعددة .

كما أن النبوية لها جذور في الوجودية التي تؤمن بأن الفكر ، والثقافة والدين من خلق العقل البشري ، وإن الإنسان هو جوهر الوجود ، وصولاً إلى ييشة الذي أعلن (موت الإله) وأن الكون ذاتي الجوهر مستغني عن خالق أو موحد له وهذا بعينه ما قصده (بارت) عندما أعلن (موت المؤلف) مكتف بذاته معزول عن قائله وتؤكد على ذلك الحداثيون أنفسهم ، حيث تقول الدكتورة خالدة سعيد(كما نلمس البعد لمستقبل للشعارات التي رفعت باسم الحداثة كإعادة خلق العالم أو تحمل الشاعر لمهمة كون المستقبلي في القول باتجاه دراسات حداثية بدأت من لدن طه حسين والعقاد وقاسم أمين ... وغيرهم قائله)إنما المسألة عميقة الدلالة أن اتجاهات التجديد ، قد بدأت في أحضان العلمنة أي معناه في النهاية رفض اللاهوت ودعائمه ولقد أعطى نقاد النبوية وما بعدها للقارئ السلطة الكاملة في تأويل النصوص بما يتجاوز في بعض الأحيان البنية الدلالية الواضحة للنص بمعنى أن (موت المؤلف) هذا الشرط الوحيد ، للقراءة ، أو علي حد تعبيره ميلاد القارئ وهي موت المؤلف.

ويدعم الحداثيون أن النبوية ليست فلسفة وفكراً ، بل طريقة في الرؤية ومنهج في معاينة الوجود فنياً وآلياً في التحليل النقدي والواقع أن النبوية انزلت المنهجية العلمية من مشتقة لنانيا دي سوسير إلى مجال (الإيدلوجيا) وذلك عندما طرح (موت المؤلف) مشيراً إلى موت الإله ، تؤكد القول بأن الفكر البنائي فكر كلي أتخذ النموذج اللغوي ، نموذجاً آلياً للتحليل ، وشروط تحقق الدلالة أو المعنى من علامات وعناصر ووحدات ثم أنساق صغرى وأنساق كبرى ، تلقى دور القارئ أو القراءة الذاتية وتبقي وجود المؤلف ، وهو نموذج يقصر في تحقيق المعنى ، لا تنطبق على كل الأعمال الأدبية لذلك أنكر الباحثون الغربيون ، في الحداثة العربية ، إلا ما جاء في شعر بشار وأبي تمام وبعض الشعراء الخارجين على مخترع ، واقتربت بالعلم والثقافة بعامة أو المزج بين الألفاظ العربية والمعاني الفلسفية بطريقة استخدام اللغة استخداماً جديداً يؤدي إلى اقتران غير مألوف مما يبتعد باللغة الشعرية عن صيغها القديمة ، هذه دعوة للانقضاء على التراث العربي وتصفيته والإيمان بالتراث الوثني والخارج على الإسلام والقيم العربية إن الحداثة التي راجت هي إنكار للدين والتراث وقيم الأمة وهي انقطاع معرفي وهي اللاقداسة.

النص القرآني والنسق :

بدأ الحداثيون البنيويون دراسة النص القرآني مع بداية ظهور مناهج النقد البنيوي التي حاولت تطبيق نظر بأنما على القرآن ، بادعاء أنه نص لغوي وفق الرؤية المجردة ، وأنه شكل من الأشكال اللغوية ، وأن التناس والعلامة كل ذلك ينطبق على القرآن ، وهو بذلك يخرج من الإلهي إلى البشري ، مما يفقده قدسيته وإعجازه ، وكونه متعبداً بتلاوته ، خاضعاً لعمليات التفكيك والتحليل اللغوي ، وقد وقع بعض الحداثيين العرب في هذا المنزل الخطير أمثال أودنيس ، نصر حامد أبو زيد .

ولقد أوضح في كتابة (دلائل الإعجاز) أن النظم القرآني له خصائص لم يعرفها العرب قبل نزول القرآن وأن الإعجاز لا يمكن في الكلمات المفردة أو الجمل ، أو المقاطع والفواصل ، وإنما يمكن في النظم والتأليف .

وأردف الباقلاني ذلك بقوله إن القرآن نظام لغوي يقدم على غير مثال ، وهو يتصرف وجوهه وتباين مذاهبه خارج عن المقصودة من كلام العرب ، وله أسلوب يختص به ، ونظر أمين الخولي إلى أن تأويل النظر القرآني ، يركز على كونه نصاً أدبياً محضاً كما دعا طه حسين إلى المدرسة الفنية للنص القرآني ، لتذوق جماله الفني والأدبي ، ثم التعبير عن نتائج ذلك التذوق بغض النظر عن مكانته الدينية ، وهذا تمهيد سبق النقاد الحداثيين ، الذين توهّموا المقاربات الفنية في الرواية وبنية السرد والتناس الأدبي بين الأساطير والروايات كلها مقاربات نقدية تجعل من الأشكال علائق وانساق ومركبات تسير نحو النسق الأكبر وهي إمبريالية الثقافة والحرية والفوضى والمعني اللامتناهي والقراءة الغير واعية للنص .

وكما يتجرا أبو زيد في ادعائه أن الثقافة العربية لم تحترق حدود الثبات والتقليد إلى التحول والتجديد إلا علي أصحاب المذاهب الباطنية التي تحررت من سلطة النص القرآني ، والسبب من وجهة نظره أن النصوص القرآنية قد تأسست منذ أن تجسدت في التاريخ واللغة ، واللغة وتوجهت بمنطوقها ومدلولها إلى البشر في واقع تاريخي محدد .

التراث ومعرفة الظواهر المعاصرة بأبعادها الثقافية الحضارية ثم التنبؤ بما سوف تتحول إليه هذه الظواهر في المستقبل .

ولعل الباحث الأساسي لدراسة علم الفلكلور موازاة العلوم الإنسانية أو الاجتماعية بالعلوم الطبيعية ، والاستفادة من منهجها في الملاحظة والتجربة والتنبؤ وركز احمد الدكتور المرسى وفي مقاله الذي عرضه بعنوان (الفلكلور والحضارة) إلى أن المشكلة الأساسية في كيفية مواجهة الحضارة الحديثة بقوامها المادي المتغير الذي يعمل على تغير كل شيء في وقت واحد وهي استحداث التوازن الضروري بين الأصالة والمعاصرة ، بحيث لا تتعرض حياة الفرد ولا تصاب حياة الجماعة بالتفكك ، ولذلك ركز الدكتور على الجانب الثقافي والذي يقوم بوظائف القبول والتعديل والرفض والتكيف مع الأوضاع الجديدة وعند محاولة تتبع الفكر الإنساني العام ، وما يتصل من المعارف الفلكلورية والانثروبولوجيا فإننا لا نعجب عندما نلاحظ أن هناك فلسفة للاتجاه العلمي ، الذي برز في أوائل القرن الثامن عشر ، وأن هذه الفلسفة قد

حاولت أن تحل المعضلة الكبيرة في الظواهر والكائنات القائمة علي ما بين الثبات والتغيير والوحدة والاختلاف من أواصر فإن هذا الاتجاه العلمي وما أثمره من فلسفة قد أثر في الدراسات الإنسانية ، هذا يفسر وجوه الشبه التي وجدها الدارسون في مجال التراث الشعبي علي اختلافها النتائج التحليلية الي وجود عناصر كثيرة شائقة في كل مادة فلكلورية .

واتجهت الدراسات الاجتماعية نحو الأسطورة ونالت الأسطورة من الشيوع والانتشار على يد ماكس مولر في النصف الثاني من القرن التاسع عشر ، وهناك اتجاه يري أن الأساطير نشأت نتيجة لقصور اللغة ، واتجاه آخر يري أن الأساطير نشأت في تشخيص العناصر الكونية وكما أكد العلماء الغربيون وجود رابطة وثيقة بين الأساطير الطقوس ، وأنها ميثاق علمي للعقيدة البدائية ، ووقع ممعن في التعقيد وتاريخاً مقدساً .

ولما كانت الأساطير قد أمدت الدراسات الإنسانية علي اختلاف فروعها بالكثير من الظواهر ، فان الفلكلور علماً من العلوم الإنسانية يرتبط بعلم اللغة العام والدراسات الأدبية ارتباطه بعلم الإنسان أو الانثربولوجيا وعلم النفس ، وهذه العلوم تتكامل فيما بينها وتخضع للمنهج العلمي. وأثبتت الدراسات أو الوثائق التاريخية وروائع الأدب لا يمكن أن تفهم على وجهها الصحيح إلا بالاعتماد على الفلكلور.

وإذا اعتبرنا الأساطير بمثابة العقائد القديمة لإنسان ما قبل التاريخ ، يعقل أن تفسر نصوص حضارية معاصرة ، بل ثقافية خاصة نابعة من بيئة عربية إسلامية إلى أساطير ما قبل التاريخ بالقول إن القاسم بينهما فطري الإنتاج وبديهي وأولويته ترجع إلى النسق الأول الذي صدر فيه وهو الأصل الأسطوري لنؤكد الارتباط العضوي بين المضمون القصصي والأعمال التي تحاكيها والمعني من ذلك رد جميع وسائل التعبير إلى أصل واحد ... إننا نرجح أن الأسطورة في أصلها عقيدة تحققها شعيرة ، للتغيير يرتبط بالوظيفة أكثر مما يرتبط بأي شيء آخر وهي تحتفظ بصفاتها الأسطورية ، ما دامت عقيدة لها قداستها وشعائرها ، فاذا تحولت من هذه الوظيفة إلى غيرها أصبحت عادة أو تقليد عرفاً اجتماعياً أو ملحمة أو حكاية شعبية .

ونلاحظ تأثير الفكر البنيوي لهذا الاتجاه أو إحيائه من جديد على اعتبار النصوص الأدبية من عقيدة أو لغة صادرة من الفكر الكلي ، أنظر إلي تلك التوازن بين الأساطير وما تفرعت عنه من أشكال أدبية مختلفة ترجع إلي المنبع الأصلي للأسطورة الأم .

وقد تبينت لنا هذه النقاط في الدراسات الأسطورية السابقة التي حاول الباحثون من خلال دراستها التأكيد على المبدأ الكلي أو اللاشعوري أو الفكرة المثالية التي بنيت عليها الأساطير وهذه نفسها عقيدة تشكل عقائد ثانوية ، تفسر العالم وتشرحه بالإضافة إلي أن كل قصة أو رواية لا يمكن فهمها إلا بعلاقتها مع الآخرين ، ومن خلال القراءات المتعددة نحصل علي منهج باطني يجمع بينها وهو الفكر

اللاشعوري الذي يفسر النسق الكلي أو النظام المحكم ، وهذا المنهج الصوتي لترتسكوي ومبادئه البنيوية العامة طبقها ستراوس علي دراسته الإثنولوجيا وبين لنا ستراوس الأساس النظري لمراحل التحليل الفونولوجي ، فالتحليل يبدأ بدراسة الظواهر اللغوية (الواعية) ويمضي إلي البنية غير الواعية (اللغة) الكامنة خلف الظواهر اللغوية الواعية .

ونتبين من ذلك أن مراحل التحليل تمضي على نفس الظواهر التي درست بها الآداب الشعبية والظواهر الواعية ، العلاقات ، النظام ، ويحاول الانثربولوجيا

ويمضي ستراوس من تطبيق ذلك علي نظام القرابة فنظام القرابة ليس تطوراً تلقائياً لعلاقات بيولوجية بل هو نظام ثقافي ، وكذلك النظام اللغوي وهذا التحول من الطبيعة إلي الحضارة هو بداية الفكر الرمزي ، بالمعني القائم في العلاقات ومن كل هذا يري ستراوس أن اللاوعي الذي يخلق علي الظواهر الاجتماعية الطابع المشترك والمميز لها هو المسئول عن الفكر الرمزي بل هو قسم من أقسام الفكر الجماعي ، وبهذا طبق ستراوس منهجه في التحليل ومن ثمار تجارب ومعارف تمثل الثروة العقلية الإنسانية ، وهذا سبب تفسير الفلاسفة أن العقل يذهب ابعده من حدود المعرفة التجريبية

وبذلك كان تعريف الإثنوبولوجي الإنجليزي تايلور (١٨٧١م) في كتابة (الثقافة البدائية ١٩٧١م) (..) يكتسبها الإنسان كعضو في مجتمع معين)

نلاحظ لأن الفكر البنيوي يلغي في تحليله البيئة والمناخ والمصادر الطبيعية ، ويساهم مع الجانب الذي يتمثل في المعتقدات والأفكار والعادات في تشكيل الملامح الثقافية الخاصة لكل مجتمع ، وبالرغم من ذلك فأنا نرى أن كل (*Cultural Universal*) المجتمعات الإنسانية تشترك في الملامح العامة الثقافية أو ما يسمى (بالكليات الثقافية) وبالرغم من اختلافها في هذه السمات الثقافية الخاصة إلا أنها تشترك في الأنماط الثقافية مثل نظام اللغة والقرابة والدين ، لهذا نجد كثير من الانثربولوجيين يقولون بمبدأ الوحدة النفسية للبشرية والذي يفسر أن تلك الشعوب المختلفة في الأنماط الثقافية على الرغم من تباعد المكان والزمان متشابهة ثقافياً ولعل هذا الاتجاه الأنثربولوجي تأثر بفكرة الكليات اللغوية .

والبعض يرد التشابه إلي الانتشار الثقافي أو هجرة الثقافات ، أما أصحاب النظرية التطورية يردون ذلك إلي مبادئ متكاملين :-

وحدة الطبيعة البشرية تتشابه الظروف السائدة ، في تلك المجتمعات فالثقافة نظام متواصل ومتوارث يتكون من الأنماط الثقافية التي اصطلح عليها المجتمع يشترك فيها جميع الأفراد وتنتقل من جيل لآخر بالمحاكاة ، والتكرار والممارسة بشكل لا شعوري ، كما في تعلم الأفراد اللغة .

لا بد من الإشارة إلي جذور النظرة الكلية في الفكر الغربي نتبين أصولها ، وما ترمي إليه من فلسفات ، الملح (أوجست كونت) إلي ضرورة قيام علم مستغل لدراسة المجتمع حتى يخلص في هذه الدراسة من التصورات الدينية والآراء الخاصة ، وتوصل إلي قانون المراحل الثلاث ، وملخصة أن العقل البشري وهو

بصدد فهم حقائق الكون ومظاهره مر ثلاث مراحل ، وهي المرحلة الميثولوجية (اللاهوتية) ، والمرحلة الميتافيزيقية والفلسفية ثم المرحلة الوضعية ، وهو فراغ يحاول الإنسان شغله باستمرار عن طريق التوليد والإبداع و إلقاء على ما يقوله النص وعلى ما يقوله

ومن هان ندرك أن النظرية الوصفية تقوم على أساس أن الإنسان في بنائه الداخلي النفسي محكوماً كلياً ببناء ميتافيزيقي عضوي مادي يهمل كل العوامل الأخرى كالشعور والدوافع والآراء الحرة وعليه القراءة تمثل عند البنائي حياة النصوص ، وأن يمارس النقد معناه أن تشارك في دورة حياة هذه الثقافة ومن ثم تنتج هذه الثقافة بدورها حياة أفضل ، وهذا دور القارئ في نقد الحداثة تفسير النص الداخلي بالنسق الأصغر أو الأكبر وهي نظام داخل نظام . وفي هذا خطورة على كتابنا المقدس القرآن الكريم والأدب العربي الإسلامي بقيمة ، كيف يتم قراءة النص القرآني من خلال النسق الكلي ، أم يعتبر من العمال العالية التي لا تحقق نموذجاً بنيوياً يستحق التحليل ، أم كيف ننظر إليها من خلال هذا الفكر المتطرف السلطوي الذي يقيم النص وفقاً لمنظورة ورواؤه وأدواته الفنية وإحدى هذه المستويات (الصوتية - المصرفية - النحوية - الدلالية) قوانينه البنائية ، مثل قوانين النحو والبلاغة وشبكات التداعي وقوانين الدلالة والمواقف الايديولوجيا والثقافة المتطورة ، علاقة النص الأدبي بالأبنية اللغوية ، فدراسة جميع هذه المستويات وعلاقتها المتبادلة والتداعي الحر فيما بينها ، والأنشطة الخلاقة فيها هو ما يحدد البنية الأدبية ، فالبنوية تفجر الموضوع بانثاقفة من داخل النص ، بالتالي يقوم النقد البنائي بتوليد المعاني اشتقاقاً من الشكل الذي هو الاثر الأدبي نفسه .

ولابد من الإشارة إلى جذور النظرة الكلية في الفكر الأدبي حتى تتبين أصولها ، وما ترمى إليه من فلسفات نجد أن فكرة العالمية ، الكلية والوحداية فكرة ، قديمة جداً في الفكر الغربي إذ كانت الحضارة الغربية في كل مراحلها تسعى إلى وحدة العالمية ، والوحدة عندهم تعني الانسجام و التناغم بين المكونات المختلفة للمجتمع الواحد ، أو الفرد الواحد من حيث أن الفرد يمتص القيم الاجتماعية ويدل تماسك شخصية على التماسك والتوافق بين هذه القيم كما تدل صراعاته النفسية على التعارض بينها ، وعلي رأس هذه المكونات الإيمان الغيبي المتمثل في الدين من ناحية والعقل التجريبي المتمثل في العلوم الدقيقة من ناحية أخرى ، وبما أن الطرفين يمكن أن يتصاعدا عند البحث في قوانين العقل ومعنى الوجود ، وهما موضوعات الفلسفة ، ولكن الجمع بين الطرفين في الثقافة الغربية ينطوي على صعوبة ، فالدين غيبي والعلم تجريبي يعتمد على حقائق ملموسة .

والحق أن تسخير الطبيعة لخدمة أغراض الإنسان يتطلب استخدام إحدى الطريقتين إما الاعتماد على القوى الغيبية ، وإما الاعتماد على العقل التجريبي موقع الصدام بين طرفين ، وأصبحت اليد العليا في العصور الحديثة للعقل التجريبي ، وفي غمرة الصراع انطلق العقل التجريبي يهدم قدسية النص الذي يلتف حوله المؤمنون

ونلاحظ أن التشكيك في الدين يجعل حاجات الإنسان المخفية في أعماقه لا تجد لها إجابات شافية ، وفي هذه أعماق تتصاعد أسئلة لا يجد لها حلاً ، كغمضة الطفل الرضيع (اللغة - اكتساب اللغة - ذاتية اللغة) ، ومن هنا كانت المحاولات المستمرة لإيجاد بديل للدين يقبله العقل ، يسمى دين العقل ، أو دين الإنسانية ، أو دين الإنسانية أو الدين بلا وحي ، وفي الاتجاه الآخر محاولة تفسير عقلي للدين وفي هذين المجالين ترددت أفكار لوجست كونت ، وإليوت وهما من رواد البنيوية ، المح لوجست كونت إلى ضرورة قيام علم مستقل حتى يخلص في أن العقل الإنساني وهو بصدد فهم حقائق الكون ومظاهره مر بثلاثة مراحل ، هي المرحلة اللاهوتية ، الفلسفية ، الوضعية العلمية .

وأراد أدونيس أن يثبت في كتابه (النص القرآني وأفاق الكتابة) أن القرآن منذ أن نقل من الوحي إلى الكتابة صارت اللغة هي السلطة والبيئة هي الشارحة والقارئ هو المأول ، حيث قال : منذ أن أصبح الوحي موجود في لغة ومنذ أن تحول إلى نص مكتوب ، صار بوصفه كتابة هو المتكلم ، أي صارت اللغة هي الذات المتكلمة .

كلام يخالف العقيدة ، وإن القرآن كلام الله ، وكأنا الاعتزال الفكري قديماً وفكرة خلق القرآن يعيد نفسها حديثاً بعزل النص عن المرجعيات - ص (١٢) الفكر الكلي والهيمنة الثقافية ولا بد من الإشارة إلى جذور النظرة الكلية (١٢-١٣) ومما سبق نشيد على أن جذور النظرة الكلية أما العالم سيد قطب مارس التأويل في كتابة (في ظلال القرآن) ، دون أن يقضي ذلك إنكاراً لعالم الغيب قائلاً : (لم يجلب بخاطري قط أن الفن بالقياس إلى القرآن معناه ، الملفق ، أو المخترع أو القائم علي مجرد الخيال وذلك أن دراستي الطويلة للقرآن الكريم لم يكن فيها ما يلحني إلى هذا الفهم أو هذا التأويل .

ومن كل ما سبق تأتي المفارقة في دراسة نص القرآني حين يقول البنيوي حينما يكون النص بلاغياً بصورة مكثفة سوف ينتج أخطاء قراءة عديدة ومهمة ففي ذلك أن قيمة النص تعتمد علي تشجيعه لخطأ القراءة المستمرة ، النص القادر علي الإيحاء وهذا الوضع يؤثر في المؤلفين والقراءة بالإضافة إلى أن الاهتمام بالرمز في النقد الحاثي ، يؤدي إلى إخراج المعني من الصريح إلى الإشارة والإيحاء والانزياح فتتحول اللغة إلى دوال زبكية مراوغة ، وما اللجوء إلى السرد الروائي والأساطير إلا لذلك ، إذا ماذا نعني بإنارة النص القرآني ، و تناصه مع نصوص آخري (أساطير - روايات) أو كما يقولون وهم البنية المكتفية بنفسها تعالي كلام الله عن ذلك (كتاب فصلت آياته من لدن حكيم خبير) ص ١٢ وفي هذا خطورة علي كتابنا المقدس.

كتب المحدثون حول النص القرآني بوصفه نصاً خارج كل بعد ديني نظراً وممارسة وتحدثوا عن آفاق الكتابة القرآنية من خلال مسارات حملت الكثير من التساؤلات وفي اختلافات جريئة تحت تأثير النزعة الوصفية بكشفه وإنارته برغبات بنيويه تأثر سياقه التاريخي قال أدونيس في كتابه (الثابت والمتحول) : (الله في التصور الإسلامي التقليدي نقطة متعالية منفصلة عن الإنسان ، كما نادي (محمد أركون)

بتفكيك النص القرآني بحسبانه بنية لغوية أسطورية ، حيث قال : ((إن المعطيات الخارقة للطبيعة والحكايات والأسطورية القرآنية تلتقي بعضها تعابير أدبية أي تعابير مجردة من^(١)) مطامح ورؤى وعواطف حقيقية يمكن للتحليل التاريخي والسيد سيولوجي والسيكولوجي)) واللغوي أن يعرفها فيكتنفها^(٢) .

وقد أشار أدونيس إلى انتقال النص القرآني في حقيقة وجوهه منتج ثقافي والمقصود بذلك أنه تشكل في الواقع والثقافة خلال فترة تزيد علي العشرين عاماً ، وقال أيضا : ((والإصرار علي طبيعتها الإلهية يستلزم أن البشر ينوونه بمناهجهم عن فهمها ما لم تدخل العناية الإلهية بوهب البشر طاقات خالية من الفهم وهكذا تتحول النصوص الدينية إلي نصوص منغلقة علي فهم الإنسان العادي وتعتبر شفرة إلهية لا تفهمها إلا قوة خاصة)) .

الخاتمة :

لقد استغل النقاد العرب المعاصرين البنيوي دون الالتفات إلي أصول النظرية وتداعياتها الفكرية ، والإجراء وثيق الصلة بالتنظير ظل تباين المرجعيات العقائدية والحضارية والثقافية . لا شك أن تعدد القراءات والدلالات يزيد ثراء النص ويعمق وعي القارئ بخباياه الكامنة كما يحقق لذة الاستكشاف تبقي للمؤلف ، ولا يمكن بأي حال إلغاء تلك المسؤولية ، كما لا يمكن إلغاء السياق الثقافي والاجتماعي الذي يدور النص في فلكه .

لذلك كانت فكرة النسق منهجاً مجرداً بعيداً عن تأثير ذات الإنسان الفاعلة وهي حصيلة التفاعل العام والشامل مع الوجود وبذلك أصبح المنظور (البنيوي) للوجود لا علاقة له بكيونة الإنسان التاريخية والاجتماعية بل العلاقات اللغوية الشكلية التي يعتمد المنهج الجمالي المجرد الأشياء أن تشكل دلالتها دون فعل الإنسان . ، وقد أثار مصطلح (موت المؤلف) وما زال إشكالات عقائدية في الفكر الإسلامي خاصة عندما يتعلق الأمر بالنص القرآني المقدس المعجز الذي يتجاوز كونه قضاءً دلاليًا وبيانا ثراء متعدد التأويلات إلي كونه كلام الله تعالي (كتاب أحكمت آياته من لدن حكيم خبير) ومن مقتضيات الحكمة والخبرة أن يتسم النص القرآني بأعلى درجات القداسة ، دون انحراف فقيمي يستلزم موضوعياً ودون اختلاف لغوي يقتضي نقداً شكلياً .

هدفت هذه الدراسة النقدية المقاربة الوقوف علي فكرة النسق وهيمنة الفكر الإسلامي الليبرالي ، وتوقف النقاد العرب المعاصرين منها كما حاولت الإشارة إلي أثر هذا الأطر الفكرية للالتفاف حول

^١ الثابت والمتحول - أدونيس - بيروت دار العودة - ١٩٧٤م .

^٢ الفكر الإسلامي - قراءة علمية بيروت محمد أركون ترجمة هاشم صالح - ١٩٩٦م - ص ١٩١ .

النص القرآني ، التراث العربي وقوفه وخفائيه اليقينية ومدي موافقة هذه النصوص لفكرة النسق أو المركبات الثقافية الكبرى ممثلة في الفكر الامبريالي الكلي .

خلاصة القول تنطلق كل القراءات أما العقل الغربي الحدائي تمرد علي كل شي ولم يعد له مرجع ثابت فاعتمد الإشكال مرجعاً لرؤية الكون والإنسان انطلاقاً من فلسفة الجذرية صار هدم القيمة هدفاً له (السياق) وصار النسق مواصلة (النسق) التبدد والفوضى والتغيير المستمر دائبة ، من جاءت المقارنة بين القراءتين بإزاحة الأولى وبقاء الثانية ، هدفاً للقيم والاختلاف لذلك ارتكزت الدراسة علي إثارة النص بمقارنة ما يقوله النص من الداخل وقراءاته وفقاً للأشكال أي النبي والأنساق فكان الظاهر اللغوي (البنية السطحية) والباطن (البنية القومية) أي قراءة الواقع . وصفوة القول لا يمكن بأن يفرغ من دلالاته فيفقد القدرة علي تحديد المعني وعندئذ يصبح النشاط الفكري في (البنيوية) والتفكيك ضرباً من العبث أو درساً من الفوضى الثقافية وكليهما تفرع في أكثر من الفكري الذي لا يتقبله واقعنا الثقافي ، وخاصة ما يتعلق بأسنة الدين وتطبيق المبادئ النقدية الوافدة علي النصوص المقدسة .

المصادر والمراجع :

١. في المصطلح النقدي - أحمد مطلوب - مطبعة المجمع العلمي - ١٤٢٣م - ٢٠٠٢م .
٢. البنيوية فلسفة موت الإنسان - روجيه جارودي - تر/ جورج طرابيشي بيروت ١٩٧٩م
٣. نقد الحداثة - د. حامد أبو أحمد الطبعة الأولى ١٩٩٤م .
٤. القراءة النسقية سلطة البنية وهم د. أحمد يوسف - منشورات الاختلاف - الطبعة الأولى - ٢٠٠٣م .
٥. رولان بارت - موت المؤلف - ترجمة عبد السلام العالي - محلية المهدي - العدد السابع - السنة الثانية - عمان ١٩٨٥م .
٦. رولان بارت - النقد والحقيقية - ترجمة إبراهيم الخطيب - الرباط الشركة المغربية الناشرين المتحددين - ١٩٨٥م .
٧. لوسيان عزلمان وآخرون (البنية) التكوينية والنقد الأدبي - ترجمة محمد سبيل - بيروت - مؤسسة الأبحاث العربية - ١٩٨٦م .
٨. عبد القاهر الجرجاني - دلائل الإعجاز - تحقيق محمد رشيد رضا - بيروت - دار المعرفة - ١٩٨١م .
٩. أبوبكر الباقلاني - إعجاز القرآن - تحقيق السيد أحمد صقر - القاهرة - دار المعارف - ١٩٧١م .
١٠. التفسير نشأته تدرجه وتطوره (بيروت - دار الكاتب اللبناني) - ١٩٨٢م .

١١. نقد الخطاب الديني - نصر حامد أبو زيد - الطبعة الثانية - مصدر مكتبة مدبولي - ١٩٩٥م
١٢. النص القرآني وآفاق الكتابة (بيروت - دار الآداب) - ١٩٩٣م .
١٣. عصر النبوة - إديشكروزويل - ترجمة عصفور - القاهرة - دار سعاد الصباح - ١٩٩٣م
مقارنة بطبيعته في قراءة القراءة عند أعمال .
١٤. فعل القراءة النشأة والتحول عبد الملك مرتاض - دار العرب للنشر والتوزيع .
١٥. الجميل ونظريات - رمضان سيطاويس محمد - كتاب الرياض ٢٥/٢٦-١٤٠٦هـ.
١٦. مجلة فصول - المجلد الرابع - العدد الثالث - ١٩٨٤م .
١٧. مشاهدة القيامة في القرآن - القاهرة - دار الشروق .
١٨. الثابت والمتحول - أونس - بيروت - دار العودة - ١٩٧٤م .
١٩. الفكر الإسلامي قراءة علمية - محمد أركون - ترجمة هاشم صالح بيروت المركز الثقافي العربي - ١٩٩٦م .
٢٠. مفهوم النص دراسة في علوم القرآن - نصر حامد أبو زيد بيروت - المركز الثقافي العربي ١٩٩٨م .
٢١. شرح النص (مقاربات شرعية النصوص معاصرة - عبد الله الغزالي - دار الطبعة ١٩٨٧م .
٢٢. ثقافية الأسئلة - الكويت - دار الصباح - ١٩٩٣م الخطيئة والتكفير في النبوة التشريعية
قراءة لنموذج إنساني معاصر .
٢٣. مجلة عالم الفكر - العدد الأول أبريل / مايو / يونيو / ١٩٩٢م مجلة عالم الفكر - المجلد
الثالث عالم الفكر - المجلد الثاني - العدد الأول - ١٩٧١م .
٢٤. النظرية البنائية - د. صلاح فضل - دار الشروق - ١٩٩٨م .
٢٥. المرايا المحدبة - د. عبد العزيز حمودة - عالم المعرفة الكويت - أبريل ١٩٩٨م .
٢٦. عصر النبوية من ليفي ستداوس إلي فوكو - إديشكروزويل - ترجمة جابر عصفور - القاهرة -
دار سعاد الصباح - ١٩٩٣م .

معايير بناء و تجهيز المكتبات الجامعية

أ.قاسم فتيحة: جامعة الجلفة

أ.قاسم ريحة: جامعة الجزائر

مقدمة:

تعتبر دراسة مباني المكتبات من الدراسات الهامة في مجال أدبيات المكتبات والمعلومات ، و ذلك لما تمثله هذه المباني من أهمية و من كلفة مالية ولا سيما الجامعية منها التي تعتبر بمثابة حجر الأساس في نجاح الخدمات و الأنشطة المقدمة لجمهور المترددين على تلك المكتبات ، كما يتوقف نجاحها على تحقيق أهدافها الثقافية و الاجتماعية و غيرها ، على مدى وفاء مبانيها للمعايير : المساحة المثلى ، الموقع الملائم ، و التجهيزات اللازمة... الخ و المعروف ان مباني المكتبات لا تكتسب أهميتها من قدرتها على تحقيق الأهداف فقط ، بل لان هذه المباني تلتهم وحدها ما يقارب نصف تكاليف إنشاء المكتبة (مباني تجهيزات ، معدات ، مقتنيات ...). و بالتالي الحكمة تقتضي الخروج بالمعادلة الصعبة التي تجمع ما بين اقل تكلفة مع أقصى استفادة ممكنة .

كما ان مباني المكتبات تتفاوت من حيث تصميماتها و التي تتكيف مع البيئة المحيطة لها و الظروف الاجتماعية .

دراسة المبنى

١- التخطيط لمبنى المكتبات :

يجب النظر في التخطيط على التنظيم الداخلي قبل الخارجي و يجب الاهتمام و مراعاة مرونة المبنى و ذلك لاحتمال التوسع و النمو و التعديل و يمكن تقسيم التخطيط الى ثلاث مراحل هي :

- إعداد برنامج المبنى ووضع الخطط المبدئية له ثم الموافقة على الخطط النهائية و المواصفات . و يشترك في إعداد هذا البرنامج كل من مدير المكتبة الجامعية و المهندس المعماري الذي بدوه مسئول اللجنة مع اشتراك أعضاء من هيئة التدريس و المكتبيين لدراسة الاحتياجات الوظيفية ، و لاستعان بخبير في مباني المكتبات الجامعية هذا في حالة عدم توفر الخبرة لدى المكتبة في هذا المجال ^١

- "و لعل الخرائط و الرسوم التوضيحية لأقسام المكتبة ووحداتها و خرائط تقسيم العمل و خطواته و خصوصا في الأقسام الفنية ، يعتبر من الركائز الأساسية التي تساعد المهندسين في التخطيط و التنفيذ ، هذا ولا بد من تحديد الاحتياجات المكانية بالتفصيل أي ان تحدد

^١ بدر ، احمد المكتبات الجامعية : تنظيمها و ادارتها و خدماتها و دورها في تطوير التعليم الجامعي و البحث العلمي

ط.٤. القاهرة : دار غريب ، ٢٠٠١ص.ص.٢٨٩-٢٩٠

- المساحات الحالية للكتب و القراء (أماكن الاطلاع) والعاملين بالمكتبة و الخدمات ، ثم التعرف على المساحات المطلوبة طبقا لخطة النمو في سنوات معينة^١
- و أخيرا يقوم المسئول في اللجنة - المهندس المعماري - بمساعدة مدير المكتبة بوضع الخطوط العريضة او العامة للمبنى من الداخل ، كالارتفاعات المختلفة للرفوف و السقف و اللون و معالجة الجدران و الأثاث و التجهيزات و التأمين ضد الحرائق... الخ.
- ومن هنا يمكن تلخيص إجراءات التخطيط في ثلاث نقاط هي :
- "إعداد برنامج المبنى
 - عرض الخطط التمهيديّة و الموافقة عليها
 - الموافقة على الخطط النهائية و المواصفات المقترحة"^٢

٢- فريق التخطيط لمباني المكتبات :

بشكل عام يتكون فريق التخطيط من :

- أ- أمين المكتبة أو نائبه أو أحد المسؤولين في المكتبة ممن تتوافر لديهم معرفة خاصة بأمر التخطيط ، و يتولى هذا العضو تقديم بيانات شاملة عن مهمات المكتبة و خططها المستقبلية ، و يرأس الفريق .
- ب- المشرفين على تنفيذ المهمات الرئيسية في المكتبة ، مثل المسؤولين عن الإجراءات الفنية و خدمات المستفيدين ، و كذلك من يتولون مسؤولية وحدات تعاني من مشكلات مكانية ملحة ، و يقدم هؤلاء لبقية أعضاء الفريق بيانات دقيقة و شاملة عن عمليات المكتبة و علاقتها ببعضها .
- ت- ممثل من المؤسسة الأم : يساعد هذا العضو في توضيح خطط المؤسسة التي تشرف على المكتبة و توجهاتها المستقبلية .
- ث- ممثل من المستفيدين : الهدف الرئيس من تخطيط مبنى المكتبة و تصميمه هو ان يلبي حاجات المستفيدين منه ، و بالرغم من معرفة المسؤولين في المكتبة بحاجات القراء و الباحثين إلا أنه يحسن التأكد من صحة مفهوم هؤلاء و نظرتهم ، وذلك بعرض تصوراتهم حول هذا الموضوع على المستفيدين . و لذا يشمل الفريق بعضا من المستفيدين كأعضاء هيئة التدريس و الطلاب ، و اذا كان المبنى المزمع إنشاؤه مكتبة جامعية .

^١ بدر، احمد ، نفس المرجع ، ص. ٢٩٠.

^٢ بدر ، احمد ، نفس المرجع ص. ٢٩٥.

ج- استشاري مباني :يساعد في تحديد البيانات اللازم جمعها ، و طريقة ذلك ، مصدرها . ولا بد من الإشارة الى أهمية وجود استشاري مباني لمساعدة المكتبي ، و مهندس المشروع و المؤسسة الام في التخطيط لمبنى المكتبة ، و ذلك لمحدودية معرفة المكتبي بمثل هذا العمل ، و الاحتمال ذلك أيضا بالنسبة لمهندس المشروع و ممثلي المؤسسة الام .

٣-الوصايا العشر في التخطيط لمبنى المكتبة :

لاحظ فولكنر بروان الذي يعد من مشاهير مهندسي مباني المكتبات الجامعية ، انه مؤخرا أصبحت مباني المكتبات جيدة و تشترك في بعض المواصفات ، ويرى انه من الضروري الأخذ بهذه المواصفات في مرحلة التخطيط . و تتضمن هذه ان يكون مبنى المكتبة :

١- مرنا يمكن إعادة تنظيم مخططه و بنيته و خدماته بسهولة .

٢- متقاربا COMPACT يسهل على المرتادين و العاملين التنقل فيه.

٣- بسيطا يسهل الاهتداء إلى مدخله من الخارج و الوصول من مدخله إلى جميع وحداته .

٤- قابلا للتوسع مع ادني قدر من الإرباك للعمل .

٥- موفرا خيارات عديدة للباحثين فيما يتعلق بمناطق القراءة و الخدمات .

٦- منظما بطريقة تسهل على المستفيدين رؤية التقنيات .

٧- مريحا يتيح استخدام التقنيات بفعالية .

٨- مستقرا حتى يوفر أقصى قدر من العناية للمقتنيات .

٩- محكما يمكن من مراقبة ما يجري فيه و المحافظة على مقتنيات.

١٠- اقتصاديا من حيث الإنشاء و الصيانة و التشغيل^١

٤-موقع المكتبة :

بعد الموافقة على الخطط النهائية و المواصفات المقترحة يتم تحديد الموقع الذي سيتم فيه مبنى المكتبة ، و اهتمت المعايير الموحدة للمكتبات الجامعية بالمواصفات الخاصة بمواقع المكتبات .

و اوصت هذه الاخيرة بان توضع المكتبات بمكان يتيح لمجتمع الجامعة الاتصال القريب بها.

"وقد ذكر كيز ميتكالف ان هناك خمسة عوامل رئيسية ينبغي مراعاتها عند اختيار الموقع :اولها هل مساحته مناسبة ؟ و ثانيها ما علاقته بالمباني المجاورة ، و بالجامعة ككل و طرق المرور بها ؟ و ثالثها

^١ العكرش ، عبد الرحمان بن حمد ، التخطيط لمباني المكتبات .-الرياض : مكتبة الملك فهد الوطنية ،

ما الاتجاه المحتمل لمبنى المكتبة التي يقام بها ؟ و رابعها هل هناك مزايا او عيوب في سطح الأرض ؟
و أخيرا ما المضاعفات التي يمكن أن تؤدي إليها طبيعة الأرض المقام عليها المبنى "١
كما يجب ان يكون مبنى المكتبة الجامعية وسط الحرم الجامعي ، بحيث يكون متوسط للكلليات او
المعاهد حتى يتمكن الطلاب و هيئة التدريس من الوصول إليها بسهولة .

٤-١ المساحة :

يفترض في الموقع ان يكون كافيا لإقامة مبنى يستوعب المجموعات الحالية و الموظفين و الرواد
بالإضافة الى التوسع المتوقع في المستقبل . وقد يجد المخطط ان من الصعوبة بمكان توفير الاعتماد
المالي اللازم لإنشاء هذا المبنى او الحصول على الموقع المناسب له . لذا يجب الأخذ بالحسبان مايلي :
- انه ستنشأ سبلبيات في المستقبل القريب و ستضطر المكتبة عندها إلى التفكير في التوسع مرة
أخرى مما يضاعف في مقدار التكلفة.

- ان إقامة ما يستطاع إقامته من منشآت على موقع يسمح بالتوسع في المستقبل هو بديل
الأمثل عن إنشاء مبنى آخر في موقع مختلف .

٤-٢ العلاقة بالمنشآت المجاورة :

نظرا لاختلاف الظروف المكانية لكل موقع عن غيره يبدو ان وضع مواصفات للمكان المناسب لمبنى
المكتبة في الكثير من التجاوز ، يضاف الى ذلك طبيعة مرتادي المكتبة و نمط استخدامها ، فمثلا موقع
المكتبة الجامعية يختلف عن موقع المكتبة العامة . و هكذا بالنسبة للمكتبات الأخرى .

و لذا يجب على المكتبة الجامعية مراعاة مايلي عند اختيار الموقع لتلبية متطلباتها :

١- جعل المكتبة في الدور الرئيسي حتى يتمكن المرتادون من خارج هذا المبنى من الوصول إليها
بسهولة .

٢- سيطرة المكتبة على كافة المرافق التي تحتاجها مثل السلام و المصاعد و التكييف و دورات
المياه.

٣- تمكين المستفيدين من دخول المكتبة حتى ولو كان المبنى الرئيس مغلقا.

٤- إمكان التوسع في المستقبل .

٥- وجود ممر مباشر بين منفذ الشحن بالمبنى و منفذ شحن جانبي للمكتبة .

^١ عبد المنعم موسى ، غادة ، موافق المعلومات : ماهيتها ، ادارتها ، خدماتها / ناهد محمد سالم ._ الاسكندرية : دار

٦- احتفاظ مقر المكتبة باستقلاله، و تمييز محيطه عن مجمل البيئة العامة للمبنى بواسطة رسم محيط وهمي يفصل هذا المقر عن غيره ، ولا يتم داخل هذا المحيط سوى العمليات التي لها علاقة بالمكتبة، وذلك منعا لتأثير الحركة الخارجية على البيئة العامة للمكتبة .

٤-٣ خيارات اتجاه المبنى :

ليس هناك اتجاه مثالي محدد لمبنى المكتبة في جميع الفصول و المناخات و أحوال الطقس على مدى السنة . الا ان هذا الجانب ينبغي مع ذلك ان يؤخذ في الحسبان . خصوصا في المناطق ذات الحرارة و البرودة و الرياح الشديدة او أشعة الشمس المباشرة . و يحسن التنبيه هي هذا الصدد الى ان مقدار الأشعة الداخلة الى المبنى . وكذلك الحرارة و البرودة ، تتأثر الى حد كبير بحجم النوافذ و ارتفاعها و المساحة الإجمالية التي تشغلها من جدران المبنى ، و المسافة بين النوافذ و الجدران الداخلية لكل وحدة من وحدات المبنى ، إضافة الى أشعة الشمس ، تؤخذ عوامل الطقس الأخرى (الرياح ، الحرارة ، البرودة) ف الحسبان

٤-٤ مميزات مستوى سطح الموقع و عيوبه :

تساوى المواقع من حيث ملاءمتها لإقامة مبنى عليها، اذا كانت طبوغرافية الأرض مستوية . اما اذا لم تكن كذلك ، فان الاختلاف قد يفرض الاختيار بين موقعين فأكثر . و على خلاف الظاهر ، ليس الموقع المستوى الخيار الأمثل بالضرورة لإقامة المبنى اذ انه سيحرم المصمم من إضافة دور أسفل يتميز عادة بقلّة تكاليفه ويمكن الاستفادة منه في استيعاب النشاطات المساعدة ، مثل الطباعة و الصيانة و التخزين ، او استغلاله في النشاطات الاجتماعية غير المرتبطة ارتباطا وثيقا بأعمال المكتبة . و للموقع المنحدر مميزات و عيوب، و تعتمد مميزات و عيوبه على ما يحيط به . كما تعتمد على اتجاهه.

٤-٥ التركيب الجيولوجي (طبيعة الأرض) :

للتكوين الجيولوجي دور كبير في اختيار موقع مبنى المكتبة ، لذا يجب ان لا يتم اختيار موقع لإقامة مبنى مكتبة عليه ، الا بعد معرفة تركيبه الجيولوجي ، و في حال عدم توافر المعلومات اللازمة عن الموقع يتم عمل أكثر من دراسة له في أكثر من موضع بواسطة المخابر المستخدمة عادة . و هذا يفيد في معرفة ما قد يكون هناك من معوقات تقف في سبيل وضع أساسات المبنى او إقامة المبنى عليه أصلا . اما اذا كان تركيب أرضية الموقع يتكون من رمل ناعم او صلصال او طمي ، فان الأمر سيستدعي الحفر الى أعماق بعيدة ، ثم ردم الموقع بمواد صلبة توضع عليها الأساسات و هذا أيضا يضيف أعباء مالية .

٥-شكل المبنى:

استبدل مصممو مباني المكتبات الشكل المربع التقليدي البسيط أشكالا مختلفة من التصميم ، و قد اتخذت هذه أنماطا عديدة ، منها المستطيل الذي يكاد طولُه يساوي أربعة أمثاله عرضه وهو أكثر

الأشكال ملائمة بالنسبة للمبنى او المساحات الفردية داخله بالإضافة الى شكل المثلث ، و ذي الأجنحة المتماثلة ، و ذي الأجنحة المختلفة و المركب من شكلين هندسيين او أكثر و غير منسق^١

٦-ارتفاع المبنى :

ينبغي في تصميم مبنى المكتبة النظر في ارتفاعه اذ يجب مراعاة المبنى ما بين الطوابق ذلك بما يتلاءم و درجة الرطوبة^٢.

و يفضل ان لا يزيد ارتفاع المبنى على ثلاثة ادوار اذا كانت طبيعة الأرض مستوية ، حتى يمكن السيطرة عليه بسهولة . اما اذا كانت غير مستوية فيمكن ان يتكون ما بين ثلاثة وخمسة ادوار والوضع الأمثل ان يكون هذا المبنى قائما على مرتفع من الأرض و مدخله الرئيس على مستوى الدور الثالث بحيث لا يحتاج الداخل إليه الا لصعود دور واحد او دورين او النزول مثل ذلك ليصل الى اي مكان فيه^٣.

٧-تقسيمات المبنى :

قبل التطرق لتقسيمات المبنى تصدر الإشارة الى المظهر الخارجي للمبنى ، اذ يجب إضفاء نوع من الجمال المعياري على واجهة المبنى ، بحيث يكون لهذا الأخير أربعة طوابق تتركز فيها الخدمات المكتبية الفنية الثابتة.

اما ما تشتمل عليه المبنى المكتبة الجامعية من تقسيمات ، فيمكن التركيز على العناصر الأساسية التالية :

٧-١ منطقة المدخل :

تصمم ساحة الاستقبال بطريقة تسمح بالحركة المستديرة ، و تكتف فيها العوازل . كما تصمم كل من منطقة المدخل و ساحة الاستقبال بطريقة تمنع تسرب الهواء البارد و الدافئ ، و يفضل في هذا الصدد استخدام الأبواب الآلية اليدوية . و تكون منطقة المدخل جذابة خالية من المعوقات التي تحول دون انسياب الحركة بشكل مرن ، و تحوي على معلومات مكتوبة بشكل واضح - عن طريق الكلمة و الإشارة - حول المكتبة الخدمات التي تقدمها و وحداتها و كيفية الوصول إليها . و قد أوصت الجمعية الأمريكية لأمناء المكتبات بالعمل على تمكين المستفيدين من رؤية دليل بنشاطات المكتبة في مكان لا يبعد عن المدخل بأكثر من ثلاثة و عشرين مترا^٤

و تتكون منطقة المدخل من :- الردهة

- مكتب إيداع الأمانات

^١ العكرش، عبد الرحمان بن حمد مرجع سابق، ص.ص. ٣٣-٥٣

^٢ الطباع، عبد الله انيس، علم المكتبات : الادارة و التنظيم = library science: organization and administration. بيروت : دار الكتاب اللبناني : مكتبة المدرسة، ١٩٨٢

^٣ العكرش ، عبد الرحمان بن حمد ، نفس المرجع ، ص.٦١

^٤ العكرش ، عبد الرحمان بن حمد ، مرجع سابق ، ص.٩٥

-خدمات مكتب الإعارة

-خدمات المراجع

-الفهارس

-السلام و المصاعد المؤدية لباقي المكتبة^١

٧-٢ منطقة الإعارة :

تشمل منطقة الإعارة على مساحة لمنضدة الإعارة يراعى في تصميمها قدرتها من حيث الحجم و الشكل على استقبال أكبر عدد من المرتادين خلال أوقات الذروة و تسهيل أمر استعارة المواد و إعادتها و يفضل وجود صندوق متحرك لإعادة الكتب يكون ملحقا بمنضدة الإعارة . و يجب ان يكون يقرها:

- لوحة لاستدعاء المستفيد اذا كانت المادة المطلوبة من المواد المحجوزة او من محتويات المناطق المغلقة .

- مصعد لنقل الكتب يصل الى جميع ادوار المبنى .
- تشمل على مساحة للمستفيدين و الموظفين و للتجهيزات التي تحتاجها هذه المنطقة .
- تصميم منطقة الإعارة و المدخل بطريقة تمكن العاملين في منطقة الإعارة من السيطرة على ما يجري في منطقة المدخل و تكون جذابة و ألوانها متناسقة و غير داكنة .
- مساحة فسيحة بصفة عامة و خالية من المعوقات .
- وجود صندوق إعادة الكتب أثناء إغلاق المكتبة ويوضع في مكان مغطى عن الشمس و المطر .

٧-٣ منطقة الخدمة المرجعية :

تشمل هذه المنطقة على مساحة لكتب الخدمة و مساحة كافية لمجموعة من المراجع المحورية التي يحتاجها العاملون فيه باستمرار بالإضافة الى مساحة للمستفيدين لذا يتوقع :

- ان تكون مكوناتها غير داكنة اللون و ان تخلو من العوائق .
- يراعى في تصميم منطقة الخدمة المرجعية بطريقة مرنة .
- ان يكون مقعده عاليا .
- ان تكون المواد مستخدمة في فرشها و تغطية جدارها سهلة التنظيف و الصيانة.^٢

٧-٤ منطقة العمل و المكاتب :

^١ بدر ، احمد ، مرجع سابق ،ص.٢٩٢

^٢ العكرش ،عبد الرحمان بن حمد ، مرجع سابق ،ص.٩٧-٩٩

لحيط العمل اثر كبير في انجاز أعمال المكتبة ورفع مستويات العاملين فيها و زيادة كفاءتهم و يجب ان يمكن تصميم هذه المناطق من الحركة ، و يضمن سلامة العاملين ويفضل عمل حواجز زجاجية في مكاتب الموظفين الذين لهم علاقات مباشرة لتمكينهم و هم في مكاتبهم من رؤية مرئادي المكتبة و تقديم المساعدة لهم .

٧-٥ مناطق المجموعات العامة :

تشغل المجموعات العامة في المكتبة اكبر مساحة من المبنى وفقد اعتاد بعض المخططين توزيع هذه المجموعة في أماكن مختلفة من المبنى بينما يفضل البعض الآخر جعلها في مكان واحد و بصفة عامة جعل المجموعات في مكان واحد أمرا أكثر فاعلية ، حيث ان الخزانة يبلغ ارتفاعها ٢٣٠.٣٠م تتطلب قوة إنشائية تقدر ب ٦٧.٨ كيلوجرام لكل ٢٠٠٩م .

٧-٦ منطقة القراءة العامة :

المكتبة محيط مغلق للمستفيدين يجب ان يخلو مما يبعث ما يصرف انتباههم عما اتوا لأجله . وهم يرتادون المكتبات في أوقات مختلفة ، و يتصرفون فيها أيضا بطرق مختلفة فبينما يفضل بعضهم القراءة في الأماكن المنعزلة الهادئة ، يفضل البعض الآخر الأماكن المركزية الأقل هدوءا و بينما يميل بعضهم الى القراءة في مقصورات فردية يميل البعض الآخر الى القراءة في القاعات الكبرى المفتوحة و في أماكن الجلوس الغير تقليدية ^١.

٨-٨ مساحات وحدات المكتبات :

٨-١ منطقة المدخل :

ليس هناك مساحة محددة لمنطقة المدخل اذا انها محكومة بمحمل مساحة المكتبة و طبيعة مستخدميها ، و عددهم و نوع الخدمة التي تقدمها المكتبة . كما تعتمد اعتمادا كبيرا على مكونات هذه المنطقة و في كل الأحوال تكون كل من منطقة المدخل و ساحة الاستقبال رحبة و تخصص مساحة كافية لفهرس المكتبة ، و يعتمد مقدار هذه المساحة اللازمة لمنطقة المدخل على عدد المستفيدين و مقدار الحركة .

٨-٢ منطقة الإعارة:

تختلف مساحة منطقة الإعارة تبعا لسياسة مقتنيات المكتبة . فهي تتراوح من عمليات محدودة جدا و مقصورة على الإعارة الداخلية الى عمليات واسعة ، ومع ذلك يبقى لكل مكتبة منطقة إعارة رئيسية هي اقرب المناطق الفنية الى المدخل العام تكون فسيحة ، و يهيمن عليها منصدة إعارة كبيرة قادرة على استيعاب الوثائق اللازمة لعملية الإعارة و العاملين فيها .

^١ العكرش ، عبد الرحمان بن حمد ، مرجع سابق ، ص.ص. ١٠٤-١٠٨

تتراوح أبعاد هذه المنضدة ما بين ٦م الى ١٢م و تبعد عن الحاجز الخلفي بمسافة تتراوح ما بين ٤.٥م الى ٩ م . لتسهيل الحركة في هذه المنطقة ينبغي ان تبعد عن منطقة المدخل .

٨-٣ منطقة الخدمة المرجعية :

لقد أخذت مواصفات الاتحاد الدولي للمكتبات و مؤسساتها عدد المستفيدين و عدد المجلدات في الحسبان عند تحديد المساحات اللازمة لمنطقة الخدمة المرجعية
مساحات مناطق الخدمة المرجعية تبعا لمواصفات الاتحاد الدولي للمكتبات و مؤسساتها

المستفيدين	المجلدات لكل ألف	الطاقة الاستيعابية	المساحة م ²
3000	1333	4000	100
5000	800	4000	100
10000	600	6000	100
20000	600	12000	180
40000	600	24000	360
60000	600	36000	540
80000	550	44000	660
100000	500	50000	750

15 م² لكل ألف

٨-٤ مساحات مناطق القراء العامة :

مساحات مناطق القراء

المنطقة	المساحة
مقصورة الدراسة المنفردة	60سم × 90سم
مقصورة القراءة المصغرات	1.12م × 85م
منضدة لاربعة قراء (في مكتبة جامعية)	1.2م × 1.8م ²

و كقاعدة عامة ، فان اية مكتبة جامعية ينبغي ان تكون قادرة على استيعاب عشرة في المئة في الاقل من مجموع المستفيدين من خدماتها في اي وقت و انطلاقا من العموم الى الخصوص ، فان المساحات المقترحة لكل مستفيد في مكتبة جامعية هي حدود 2.7م².

٨-٥ مناطق المجموعات العامة :

مساحات المجموعات تبعا لمواصفات الاتحاد الدولي للمكتبات و مؤسساتها

المستفيدين	عدد المجلدات	المساحة(م ²)	المقاعد	المساحة (م ²)
------------	--------------	--------------------------	---------	---------------------------

13	5	1	9000	3000
20	8	3	15000	5000
38	15	9	30000	10000
75	30	30	60000	20000
150	60	70	100000	40000
188	75	120	120000	60000
300	120	160	160000	80000
375	150	200	200000	100000

10م² لكل ألف مجلد

ويقترح الا تشغل المقتنيات اكثر من نصف المساحة المخصصة لها في المبنى الجديد ، و حين تصل نسبة ما تشغله المقتنيات من المكان المخصص لها الى 75 % يلزم التفكير في عمل توسعة المبنى .

٦-٨ مساحة مناطق العمل و المكاتب :

المساحات السائدة في مناطق عمل الكثير من المكتبات

المساحة (م ^٢)	الموظف	المساحة (م ^٢)	الموظف
11	مكتبي مراجع	22	مدير المكتبة او امينها
11	مكتبي مواد محجوزة	11	المساعد
11	مكتبي اعارة متبادلة	09	السكرتير
10	مكتبي دوريات	14	رئيس قسم تنمية المجموعات
10	مكتبي وثائق	14	رئيس قسم الاعارة
09	موظف مراجع	11	مفهرس
09	موظف مواد محجوزة	11	مكتبي اعارة
09	موظف اعارة متبادلة	11	اختصاصي تنمية مواضيع
23	اختصاصي صيانة اوعية معلومات	09	موظف اعارة
23	موظف صيانة اوعية معلومات	09	موظف تصوير او استنساخ
23	اختصاصي تصوير و استنساخ	09	موظف فهرسة
28	موظف شحن و استلام	09	موظف تنمية

كما ينبغي التوسع في ممراتها الداخلية خصوصا تلك التي في منطقة الاجراءات الفنية حتى يمكن تنقل عربات الكتب فيما بينها .

الجو الداخلي و التكييف للمكتبة

١- الجو الداخلي

١-١ الهدوء و النظام في المكتبة :

ينبغي في المكتبة توفر الهدوء و الحد من مصادر الضوضاء بأقصى درجة ممكنة من اجل توفير جو هادئ لراحة المستفيدين و العاملين بالمكتبة ، ابتداء من مدخل المكتبة بوضع لوحات إرشادية لمصالح و أقسام المكتبة و الإدارة .

وضع تعليمات خاصة بالإعارة شروط الانتساب و غيرها من التعليمات ، بحيث تكون هذه التعليمات كافية لإرشاد و تلبية رغبات الزائر او المطالع عند دخوله للمكتبة . الى جانب ذلك يمكن على الأمانة العامة للمكتبة ان تتركب أبوابا كهربائية تفتح و تغلق أوتوماتيكيا دون إصدار ضوضاء ودون جلبة .^(١)

" اما عن الأرضية خاصة قاعات المطالعة ، و الإدراج ، و الدهاليز " فإما ان تكون مغطاة بطبقة من الفلين المضغوط سمكه ٥ او ٨ مم ، و المغلف باللينولوم ، الذي يقضي على صوت وقع الأقدام ، او تكون من الخشب . الخاص بالأرضية عوضا عن البلاط ، و الذي يلمع عادة بطبقة خاصة من الشمع ، و يدللك بآلة ملساء ، مما يحول دون إحداث صوت يذكر ، او من البلاط الممتاز^٢ . يجب أيضا تفادي الضوضاء الاهتمام بتكثيف الرقابة خاصة في قاعات المطالعة لأنها أماكن للقراءة و المطالعة لا قاعات لقاء أصدقاء ، و حتى تكون الرقابة أكثر فاعلية يجب توظيف أكثر من مراقب في القاعة الواحدة ، و يجب ان يكون بين مراقب و آخر خمسة أمتار .

و لأهمية الهدوء يجب ان تكون قاعة المطالعة في الطابق الأول ، و ان تكون مفصولة الجدران عن القاعات المجاورة الأخرى لها ، او تكون جدرانها من النوع العازل للصوت ، و توظيف تجهيزات مانعة للصوت في المكتبة ، الا ان دور المراقب أكثر فاعلية من التجهيز ، بحسن تصرفه و بعث الثقة في قاعة المطالعة .^٣

١-٢ الإضاءة :

^١ الطباع ، عبد الله انيس ، مرجع سابق ، ص.ص. ٢٧٣-٢٧٤

^٢ الطباع ، عبد الله انيس ، نفس المرجع ، ص. ٢٧٤

^٣ الطباع ، عبد الله انيس ، نفس المرجع ، ص.ص. ٢٧٥-٢٧٦

عند مخطط البناء ، يجب مراعاة الإضاءة الكافية خاصة في قاعات المطالع ، وكذا مكاتب الموظفين ، وأقسام المكتبة وجميع أرجائها ، بحيث تكون هاته القاعات و المكاتب مواجهة للضوء الطبيعي بتوفرها على نوافذ زجاجية واسعة تسمح بدخول الضوء بشكل منظم ، بالإضافة الى دعم الإضاءة الصناعية _الكهربائية_ و توزيعها على أرجاء المكتبة بدقة و بشكل هندسي علمي ، و الاهتمام خاصة بقاعات المطالعة .

الا انه يجب دراسة درجة الإضاءة خاصة في المخازن العامة لأنها _الإضاءة_ و مهما كانت صناعية او طبيعية ، فإنها تسيء للورق خاصة اذا كانت الأشعة فوق بنفسجية كبيرة ، لذا أفضل وسيلة لحفظ المجموعات المكتبية من الضرر الذي يحدث لها من جراء الإضاءة ، هي ان تكون قاعات المخازن مغلقة او تكاد تكون مغلقة مع إضاءة ضعيفة .

اما الإضاءة في غرف الآلات و غرف التصوير ، و التحميص ، فيجب ان تكون حجرها مظلمة ، وتتوافر على إضاءة كهربائية بإضاءة بيضاء^١.

٢-٢- التكيف :

١-٢- التدفئة و التبريد:

ان استخدام التدفئة في المكتبة ، ينبغي ان يتناسب مع مساحة المكتبة و طبيعة البناء ، فالغرف الكبيرة ، و الأدراج ، و المخازن و المستودعات تستعمل فيها التدفئة بالهواء الساخن ، او التدفئة الكهربائية ، اما مكاتب الموظفين و القاعات الصغيرة المأهولة ، فالتدفئة فيها تكون بأجهزة البخار على ان تكون بضغط منخفض ، لان الضغط القوي يسبب خطأ على صحة العامة ، ويجمع الغبار ، كما يجب تعديل الحرارة بشكل مستمر حيث تكون بين ٢٠ على ٢٢ درجة في قاعات المطالعة وبين ١٠ الى ١٢ درجة في المخازن ، ويجب وضع البناء في درجة من التدفئة ، و التبريد محدودة او متغيرة مع ما يتفق و طبيعة المناخ . وعند تعديل الحرارة من الضروري توفير آلة منظفة لتخلص الهواء من الجراثيم لصيانة الكتب من خطرها .

٢-٢- تكيف الهواء :

تكيف الهواء شرط من الشروط الأساسية ، خاصة على مستوى المخازن و المستودعات ، للحفاظ على سلامة الوثائق ، و الرفوف ضد العوامل الطبيعية المختلفة ، كالحرارة و الرطوبة و الجفاف و الغازات ...الخ بالإضافة الى توفير الجو المناسب للمطالعين و الموظفين .

^١ الطباع ، عبد الله انيس ، مرجع سابق ، ص.ص. ٢٨٣-٢٨٥

"من المفروض ان تكون درجة الحرارة في المخازن و المستودعات قرابة ٢٠ او ٢٢ درجة في البلاد شتاء ، اما في بلاد دائرة السرطان فيجب ان لا تزيد على ١٠ او ١٢ درجة مئوية، بينما يفترض ان تتراوح الرطوبة بين ٥٠ او ٦٠ درجة ."

رغم أهمية حرارة الشمس في القضاء على الطفيليات الضارة للكتب ،الا انه من الضروري في بلادنا التقليل من النوافذ العريضة خاصة في مستودعات الكتب و المخازن لان الأوراق و أقمشة التجليد ، و الجلود تتأثر بالحرارة و الجفاف ،

فالتكييف السليم يكون بتعديل الحرارة و الرطوبة النسبية للهواء بما يتناسب و المناخ.^١

الأثاث:

١-دواليب الرفوف :

هناك نوعين من الرفوف ، الرفوف المعدنية و الرفوف الخشبية ، الا ان الدراسة أثبتت ان غالبية المكتبات تستعمل الرفوف المعدنية ، و ذلك لقدرتها على تحمل الظروف ، وقلة تكلفتها على الرفوف الخشبية ، يصل طولها ثلاث أقدام وقد تصل الى السقف . كما ان الرفوف نوعين حائطية مفردة ، و رفوف ذات وجهين او مزدوجين.^٢

و تعدد أبعاد الخزائن المستخدمة في المكتبات و يظهر الجدول أكثر هذه الأبعاد شيوعا :

فئات الخزائن الشائعة و أبعادها (سم)^٣

الفئة	الارتفاع	العمق الإجمالي	العمق الصافي
خزائن ذات ٣ أرفف	105	21.9	20
خزائن ذات ٥ أرفف	150	26.9	25
خزائن ذات ٧ أرفف	205	31.9	30

٢-المناضد:

هناك أشكال و أنواع متعددة لمناضد المطالعة ، الا انه من الأنسب ان تكون هاته المناضد من الخشب الزان .^٤ القياس الحديث المتعارف عليه اليوم لطاولات تتسع لأربعة (٤) أشخاص مساحتها (١٨٠ سم × ١٢٠ سم) اما المقصورات الفردية العادية يبلغ مساحتها (٦٠ سم × ٩٠ سم)، الا انه في المكتبات الجامعية تستخدم مقصورات تبلغ أبعادها (١٢٠ سم × ٧٥ سم)

^١ الطباع 'عبد الله انيس ،مرجع سابق ،ص.ص.٢٦٩-٢٧٢

^٢ عبد المنعم موسى ، غادة ،مرجع سابق ،ص.٢٠٧

^٣ العكرش ، عبد الرحمان بن حمد ،مرجع سابق ،ص.٢٤٤

^٤ الطباع ، عبد الله انيس ،نفس المرجع ،ص.٢٩٠

يبلغ الارتفاع الشائع لمناضد البالغين ٧٢.٥ سم^١

٣- المقاعد:

تعد المقاعد ذات المساند المحشوة أكثر راحة للقارئ من المقاعد التي ليس لها مساند ، هذا و ينبغي التنوع في اختيار المقاعد بما يتناسب مع شكل المناضد و المستوى الدراسي للمستفيدين وقد توفرت المقاعد الجلدية في بعض المكتبات ، اما بعض المكتبات فقد توفر فيها مقاعد خشبية غير مريحة و غير ملائمة للمناضد .^٢

كما انه تختلف ابعاد المقاعد المستخدمة في المكتبات اختلافا كبيرا . و يبين الجدول الأبعاد السائدة في الكثير من المكتبات .

أبعاد المقاعد المستخدمة في كثير من المكتبات^٣

جزء المقعد	البعد
العرض الإجمالي عند الأرجل	46.7
العرض الإجمالي عند الأعلى	45
العمق الإجمالي	49.5
عمق مقعد الجلوس	38.7
الارتفاع الإجمالي	80
ارتفاع مقعد الجلوس	43.8
ارتفاع الظهر	39.4

٤- أدراج الفهارس :

تصنع أدراج الفهارس من الخشب او من المعدن ،الا انه ينبغي ان تكون ذات أشكال موحدة تسمح بالإضافة كما دعت الحاجة ،الا أنها اليوم أصبحت تصنع من المعدن أكثر من الخشب و توضع هاته الأدراج او الصناديق على منضدة و التي تبلغ أبعادها حوالي :

65 سم طولا - 45 سم عمقا - 43 سم ارتفاعا

٥- مكاتب الإعارة :

"اما بالنسبة لمكاتب الإعارة فقد تبين ان منها أشكالا دائرية و أشكالا مستطيلة و مزودة بخانات من الداخل للكتب التي يتم ردها الى المكتبة او لحفظ السجلات ، كما وجدت مناضد عالية ووضعت عليها

^١ العكرش ، عبد الرحمان بن حمد ، مرجع سابق ، ص. ٢٣٧-٢٤٠

^٢ عبد المنعم موسى ، عادة ، مرجع سابق ، ص. ٢٠٨

^٣ العكرش ، عبد الرحمان بن حمد ، نفس المرجع ، ص. ٣٣٦

أدراج لحفظ استمارات الاستعارة في غالبية المكتبات ، كما ينبغي ان تكون مكاتب الإعارة من حجم موحد وان تضم معا في تركيب معين مناسب للاحتياجات المكتبية"^١

٦-عربة نقل الكتب :

قد تكون من المعدن او الخشب الزان ، الا أنها تحتوي على رفان منحنيان قليلا يمنعان الكتب من السقوط ، تسير على أربع دواليب من البلاستيك بتفادي الضوضاء ، ويبلغ ارتفاعها حوالي ٩٠ سم ، و عرضها ٨٢سم ، عمقها ٣٣ سم اما عرض كل رف ٢٤ سم و تكون في احدي الواجهتين للعربة _الجهة الخلفية_عارضة وراء كل رف بعلو ١٤ سم ، حتى تمنع الكتب من السقوط عند دفع العربة .^٢

٧-التجهيزات :

ينبغي على المكتبة مواكبة التكنولوجيا و توفير المواد و التجهيزات الأساسية ، و خاصة اذا كانت المكتبة تتوفر على مواد غير الكتب كالميكرو فيلم و الميكرو فيش ، فعليها توفير أجهزة قراءة لهذه الأفلام ، وآلات نسخ لتزويد مصلحة الاستنساخ ، بالإضافة الى أجهزة الكمبيوتر للاستفادة منه في عمليات التزويد ، الفهرسة ، الإدارة و غيرها من المسائل الإدارية ، كذلك الهواتف و يجب ان تكون هاته الهواتف لما يصلح فيها للاتصال الداخلي بين المصالح و الإدارة و هواتف للاتصال الخارجي .
عادة هاته هاهم التجهيزات التي يجب توفرها في المكتبة .

الأمن و حماية الوثائق

الحماية من الحرائق:

ينبغي تخصيص ميزانية كفيلة بتأمين المكتبة من الحرائق و الأخطار ، و منها أيضا لاشتراك مع إحدى مؤسسات التأمين ضد الحريق و الكوارث و الأخطار ، كما يجب على مسئولي المكتبة ان يتخذوا احتياطات كافية للوقاية من خطر الحريق عند اندلاعه ، و ذلك بتوظيف أجهزة و منبهات اوتوماتيكية ، و مضخات حريق و خراطيم مياه ، الا ان هذا الأخير يجب دراسته حتى لا يتسبب الماء في تلف الكتب و الوثائق على استعماله ضد الحريق .
الا ان قارورات الإطفاء المحتوية على ثاني أكسيد الكربون هي أفضل السبل لإطفاء الحريق على مستوى المخازن و المحفوظات و غيرها من المصالح دون إلحاق ضرر يستعصى لإصلاحه بالكتب و الوثائق .

^١ عبد المنعم موسى ، غادة ، مرجع سابق ، ص. ٢٠٩

^٢ الطباع ، عبد الله انيس ، مرجع سابق ، ص. ٢٩٩

و ينبغي وجود رقابة صارمة و فعالة لتنفيذ التعليمات ، و التي بدورها _ التعليمات _ توحي بالمنع و الخطر كتعليمية عدم التدخين ، او عدم إشعال النار و غيرها من التعليمات التي يمكنها الحد من أخطار الحريق و تجنب المكتبة له ^١.

بالإضافة الى التهديدات الهاتفية بين أقسام المكتبة و مكاتب الإداريين ، زيادة أنها تستعمل في سرية المخابرات بين الموظفين فهي أيضا تستعمل في حالة حدوث طوارئ في المكتبة . كما تجب الإشارة الى تمديد المراقبة و توظيف آلات حديثة لمنع من سرقة و تمزيق و إتلاف الوثائق كآلات الكاميرا و غيرها . كذلك يجب حماية الوثائق من الحشرات باستعمال مبيدات حشرية ضدها و تكييف الجو حسب درجة حرارة المناخ لتفادي الرطوبة ، و استعمال خزائن ضد الحريق .

خاتمة:

تعتبر المكتبات الأكاديمية من أهم الركائز الأساسية التي يعتمد عليها المستفيدون ، حيث تعمل هذه الأخيرة على تحقيق أهدافها و خدمة المجتمع الأكاديمي ، و تعتبر المكتبة الجامعية في المفهوم العلمي الحديث إحدى المؤسسات الثقافية التي تؤدي دورا علميا هاما . و لكي تقوم بدورها على أكمل وجه يجب ان تجهز و تنظم ، وذلك باختيار المبنى المناسب و تزويدها بالأثاث و تجهيزها بالأجهزة اللازمة لذلك .

قائمة المراجع:

- ١- بدر ، احمد المكتبات الجامعية : تنظيمها و ادارتها و خدماتها و دورها في تطوير التعليم الجامعي و البحث العلمي . ط. ٤ . القاهرة : دار غريب
- ٢- الطباع ، عبد الله انيس ، علم المكتبات : الادارة و التنظيم = library science : organization and administration . بيروت : دار الكتاب اللبناني : مكتبة المدرسة ، ١٩٨٢
- ٣- عبد المنعم موسى ، غادة ، موافق المعلومات : ماهيتها ، ادارتها ، خدماتها / ناهد محمد سالم . الاسكندرية : دار الثقافة العلمية ، ٢٠٠٠ ، ص. ٢٠١
- ٤- العكرش ، عبد الرحمان بن حمد ، التخطيط لمباني المكتبات . الرياض : مكتبة الملك فهد الوطنية ، ١٩٩٩ ، ص. ٥-٦

^١ الطباع ، عبد الله انيس ، مرجع سابق ، ص. ٣٠٣-٣٠٤

مجلة التراث جامعة الجلفة العدد ١٩

تعدد الزوجات بين الأمر الرباني والواقع الاجتماعي

الأستاذ جلول سعودي - جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية.

المقدمة :

الحمد لله القائل في كتابه : " ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة..."^(١)، وقال أيضا: "..فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع....."^(٢)، والصلاة والسلام على رسول الله الذي جعل الزواج من سنته ومن شرعته وأباح ذلك لأتمته، ثم أما بعد:

فإن الله عز وجل خلق الإنسان ذكرا وأنثى، ولا يمكن أن تستقر الحياة وتهدأ النفوس إلا إذا سارت على الفطرة الربانية التي أمر الله عز وجل بها وهي الزواج والتكاثر وإنجاب الذرية التي تصلح العالم وتُعمّر الأرض.

وفي ظل الأوضاع العالمية الحديثة والتطورات الاجتماعية الحاصلة وفساد الأخلاق والذم وكثرة الفواحش والموبقات نتيجة ضعف الإيمان ، وأيضا لقلة التحصين بالزواج وعدم تعظيم ميثاق الزواج، بل وتطاول البعض لإنكار التعدد وإباحة الخليلات، فإنه أصبح من الواجب والمحتّم علينا أن نتكلم عن تعدد الزوجات لنعرف وبدقة هل الأصل هو التعدد أم هو الاكتفاء بالزوجة الواحدة؟ وهل بإمكان التعدد أن يقضي على كثير من الآفات الاجتماعية؟ ولماذا يرضى بعض المعارضين باتخاذ العشيقات وبالزنا والفواحش ولا يقبلون بالأمر الرباني الذي قال الله فيه: "..فانكحوا ما طاب لكم من النساء"....

هل القضية قضية نفسية واجتماعية أم عدم فهم للأمر الرباني؟ أم هي قضية غيرة عند النساء؟ ثم ما هي فضائل التعدد؟ وهل له سلبيات؟ ثم ما هي السلبيات الناتجة عن إنكار التعدد ومحاربته؟ هذا ما سنحاول الإجابة عليه في مقالنا هذا، والذي سأتناوله في ستة مباحث على النحو الآتي:

المبحث الأول: توجيه العلماء للأمر الرباني بالتعدد وبيان حكم التعدد:

وندرس ذلك في المطالب الآتية:

المطلب الأول: - مشروعية تعدد الزوجات في الإسلام ووقفات مع آيات التعدد:

لقد ذكر الله عز وجل تشريع تعدد الزوجات في القرآن الكريم في آيتين من سورة النساء وهما:

١ - سورة الروم، الآية ٢١.

٢ - سورة النساء، الآية ٣.

الآية الأولى: قول الله عز وجل: " فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا " (١).

الآية الثانية: " وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمِيلِ فَتَدْرُواهَا كَالْمُعَلَّقَةِ وَإِنْ تُصْلِحُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا " (٢).

وإن أهم الأحكام التي استنبطها العلماء من هاتين الآيتين: إباحة تعدد الزوجات مشروطا بالقسط والعدل، وأن أعلى حد لذلك هو الأربع (٣).

وقد نقل ابن كثير وغيره إجماع السلف علي مشروعية التعدد، إلا من شذ من أهل البدع من الرافضة وغيرهم الذين أباحوا أكثر من أربعة (٤).

سبب نزول هذه الآية : ما أخرجه البخاري عن عروة بن الزبير أنه سأل عائشة ، رضي الله عنها ، عن قول الله تعالى : { وَإِنْ خِفْتُمْ إِلَىٰ {وَرِبَاعٍ} } فقالت يا ابن أخي هي اليتيمة تكون في حجر وليها تشاركه في ماله فيعجبه مالها وجمالها فيريد وليها أن يتزوجها بغير أن يقسط في صداقها فيعطيهها مثل ما يعطيها غيره فنهوا أن ينكحوهن إلا أن يقسطوا لهن ويبلغوا بهن أعلى سنتهن من الصداق وأمرُوا أن ينكحوا ما طاب لهم من النساء سواهن قال عروة قالت عائشة ثم إن الناس استفتوا رسول الله ﷺ بعد هذه الآية فأنزل الله : "ويستفتونك في النساء" إلى قوله "وترغبون أن تنكحوهن" والذي ذكر الله أنه يتلى عليكم في الكتاب الآية الأولى التي قال فيها "وإن خفتكم أن لا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء" (٥).

وهذه أقوال أهل التفسير في معنى الآية:

ذكر ابن جرير الطبري (٦) قال يونس بن يزيد قال ربيعة في قول الله: "وإن خفتكم ألا تقسطوا في اليتامى"، قال يقول: اتركوهن، فقد أحللت لكم أربعاً.

وقد نقل القرطبي (٧) في معنى قوله تعالى : " ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا ": أي ذلك أقرب إلى تميلوا عن الحق وتجاوزوا ؛ عن ابن عباس ومجاهد وغيرهما، يقال : عال الرجل يعول إذا جار ومال...".

١ . السورة السابقة نفسها والآية نفسها.

٢ . سورة النساء ، الآية رقم ١٢٩.

٣ . تعدد الزوجات في الإسلام، د. محمد بن مسفر بن حسين الطويل، طبعة: إدارة الدعوة والإعلام بجماعة أنصار السنة المحمدية دار أم القرى للطباعة، ج ١/٧.

٤ . تفسير ابن كثير، ج ٢/٤٢٥.

٥ . رواه البخاري في صحيحه، باب شركة اليتيم وأهل الميراث، برقم، ٢٤٩٤، ج ٣/١٨٢.

٦ . تفسير ابن جرير الطبري، ج ٧/٥٣٢.

٧ . تفسير القرطبي، ج ٥/٢٠.

وملخص أقوال أهل العلم في معنى قوله تعالى " أدنى ألا تعولوا " قولان: القول الأول : وهو قول الجمهور: أن معنى : " أَلَا تَعُولُوا " أي : لا تجوروا ولا تظلموا ولا تملوا، فإنه يقال : عال الرجل يعول عولا : إن مال وجار، والقول الثاني : قول الشافعي - رحمه الله - وبعض أهل العلم : أن المراد : " ذَلِكَ أَدْنَى " ألا تكثر عيالك، والقول الراجح هو قول الجمهور لدلالة الآثار على ذلك كما ذكره ابن جرير الطبري والقرطبي^(١).

المطلب الثاني: كلام العلماء في حكم التعدد:

اختلف أهل العلم في الأمر بالتعدد الوارد في قوله تعالى : (وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرِبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَى أَلَّا تَعُولُوا)^(٢) على ثلاثة أقوال:

القول الأول: أنه على الإباحة لأنها الأصل وهو قول الجماهير من العلماء.

فالآية نص في إباحة التعدد فقد أفادت الآية الكريمة إباحته ، فللرجل في شريعة الإسلام أن يتزوج واحدة أو اثنتين أو ثلاثاً أو أربعاً ، بأن يكون له في وقت واحد هذا العدد من الزوجات ، ولا يجوز له الزيادة على الأربع ، وبهذا قال المفسرون والفقهاء ، وأجمع عليه المسلمون ولا خلاف فيه^(٣).

القول الثاني: فيرى البعض أنه على الندب والاستحباب،، لأن الخطاب بلفظ الأمر وأقل أحواله الندب والاستحباب^(٤). وهذا منقول عن الإمام أحمد.

قال الحافظ كما في فتح الباري في قوله تعالى : "فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ" :
 ووجه الاستدلال أنها صيغة أمر تقتضي الطلب وأقل درجاته الندب فثبت الترغيب..^(٥)

القول الثالث : أن التعدد تعثره الأحكام التكليفية الخمسة^(٦) ، فقد يكون واجبا وقد يكون مستحبا وقد يكون مباحا وقد يكون حراما أو مكروها، وهذا تفصيل ذلك:.

١ - تفسير ابن جرير الطبري، ج ٦/٣٧٦، تفسير القرطبي، ج ٥/٢٠-٢١.

٢ - سورة النساء، الآية ٣.

٣ - من موقع اسلام islamqa.com الشيخ صالح المنجد، الاثنين ٢٧ ربيع الآخر ١٤٣٦ - ١٦ فبراير ٢٠١٥.

٤ - من كتاب الشيخ ندا أبو احمد " تعدد الزوجات بين المعارضة والتأييد"، مأخوذ من موقع انترنت :
 www.saaaid.net/book

٥ - انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر، ج ٩ / ١٠٤.

٦ - من كتاب الشيخ ندا أبو احمد " تعدد الزوجات بين المعارضة والتأييد"، مأخوذ من موقع انترنت :
 www.saaaid.net/book ، انظر أيضا: مسائل حول التعدد من موقع اسلام ويب ، الأربعاء ٥ صفر ١٤٢٦ -
 ١٦-٣-٢٠٠٥ رقم الفتوى: ٥٩٩٩٥ - من موقع: سلسلة الريان ، بيروت كتاب " سؤالات في تعدد الزوجات " للداعية

أولاً: قد يكون التعدد مباحاً: وذلك لمن قوي علي ذلك وتوفرت فيه شروط التعدد ، لكنه لم يخف على نفسه الفتنة أو الوقوع في أسباب الشر.

ثانياً: وقد يكون التعدد واجباً : وذلك في حق من خاف علي نفسه الفتنة أو أن يقع في الحرام وكانت عنده القدرة البدنية والمالية ، فأراد أن يغض بصره ويحصن فرجه ، فحينئذ يكون واجباً عليه خوفاً من الوقوع في أسباب الشر .

ثالثاً: وقد يكون التعدد مستحباً:

إذا توافرت فيه شروط التعدد ، وأراد ذلك تكثير نسل المسلمون وتشجيع الأمة علي ذلك ليستغنوا بما أحل الله عما حرم الله . ، و كالأعانة في إنقاص عدد العوانس من المسلمات أو لرعاية أرامل المسلمين.

رابعاً: وقد يكون التعدد حراماً:

أ- إذا لم يعدل بين النساء.

ب- عدم القدرة المالية والجسمية وعدم الكفاءة.

ج - إذا كان التعدد القصد منه الإضرار بالزوجة لقوله تعالى **وَلَا تُضَارُّوهُنَّ لِتُضَيِّقُوا عَلَيْهِنَّ** ^(١).

خامساً: قد يكون مكروهاً: إذا كان هناك مرض لا يرجى برؤه، أو أمراض أخرى كالعقم ، لأن النساء يردن الإنجاب كما يريده الرجال، ويكون أيضا التعدد مكروهاً إذا كان فعله يؤدي إلى مكروه، كطلاق الزوجة الأولى بسببه من غير سوء فيها يؤدي إلى طلاقها، أو إذا كان فعله سيشغله عن تحصيل فضائل الأمور كطلب العلم والعمل الخيري، أو أن يعدد من كان ضيق الصدر كثير الغضب، لأن التعدد يحتاج إلى حلم وسعة صدر للزوجات.

المبحث الثاني: شبهات منكري تعدد الزوجات والرد على ذلك:

حاول البعض التشغيب في مسألة تعدد الزوجات، بزعمهم أن فيه عيوباً ومساوئ، وأنه إهدار لكرامة المرأة وغير ذلك من الشبه التي لا تستند إلى دليل من المنقول ولا المعقول، وإنما هي اعتماد على بعض تصرفات بعض المعددين، فعمموها على الحكم الشرعي الذي يبيح التعدد، وها أنا ذا أشرع في بيان شبههم والرد عليها:

الشبهة الأولى: التعدد فيه إهدار لكرامة المرأة، واعتداء على شخصيتها، وظلم لها ^(٢).

السعودي في وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف محمد بن سعد الشهراني، وقد قدّم لكتابه الشيخ ابن جبرين وقرّظ له الشيخ خالد الهويسين.

^١ . سورة الطلاق، الآية ٦.

^٢ . المصدر نفسه، ج ١/ ١٦.

الجواب على الشبهة^(١): هذه دعوى باطلة، وفرية مزعومة، وإلا فالإسلام رفع مكانة المرأة، وبوأها أعلى مكانة، حصلت عليها في تاريخ البشرية، وأنقذها من الحضيض الذي كانت فيه على مدار التاريخ الطويل.

والتعدد حين شرعه الإسلام حقّه بضوابط تحفظ للمرأة حقوقها، وتضمن لها حياة هائلة مطمئنة. وهل الحياة بدون زوج حياة آمنة، مستقرة؟ إن المرأة تعاني في هذه الفترة من الهموم والهواجس ما تعجز عنه الجبال، لكنها متى انتقلت إلى العيش في ظل الزوج الجديد دبّ إليها الأمل في أن تحيا حياة كريمة، تشعر فيه بالمكانة التي تبوأها في ظل التشريع الإسلامي الخالد، وسواء كانت وحيدة مع زوجها، أو تشاركها غيرها في هذه الحياة الجديدة.

الشبهة الثانية: إباحة الدين الإسلامي للرجل أن يعدد زوجاته وتحريم ذلك على المرأة^(٢).

الرد على هذه الشبهة : وهي إباحته للرجل دون المرأة:

أقول: أن الإسلام أباح للرجل أن يعدد زوجاته وحرم ذلك على المرأة فنقول: إن المساواة بين الرجل والمرأة في نظام الزواج لا ينبغي أن تكون مساواة مطلقة لاختلاف طبيعة كل من الرجل والمرأة، والمساواة بين مختلفين تعني ظلم أحدهما، فالمرأة خلق الله تعالى لها رحماً واحدة، وهي تحمل في وقت واحد ومرة واحدة في السنة ويكون لها تبعاً لذلك مولود واحد من رجل واحد. أما الرجل فغير ذلك^(٣).

من الممكن أن يكون له عدة أولاد من عدة زوجات، ينتسبون إليه ويتحمل مسؤولية تربيتهم والإنفاق عليهم، وتعليمهم وعلاجهم وكل ما يتعلق بهم وبأمهاتهم من أمور، أما المرأة فعندما تتزوج بثلاثة أو أربعة رجال، فمن من هؤلاء الرجال يتحمل مسؤولية الحياة الزوجية؟ أيتحملها الزوج الأول؟ أو الزوج الثاني؟ أم يتحملها الأزواج الثلاثة أو الأربعة؟ ثم لمن ينتسب أولاد هذه المرأة متعددة الأزواج؟ أين تنسبون لواحد من الأزواج؟ أم ينتسبون لهم جميعاً؟ أم تختار الزوجة أحد أزواجها فتلحق بأولادها به؟^(٤)

وهكذا فإنه ليس من العدالة في شيء أن يباح للمرأة أن تعدد أزواجها بحجة مساواتها بالرجل وليس عدلاً كذلك أن يحرم الرجل من صلاحيته في أن يعدد زوجاته بدعوى مساواته بالمرأة في حق الزواج، وسنرى في الصفحات القليلة لهذا البحث أن الله - سبحانه وتعالى - قد أعطى الرجل صلاحية تعدد الزوجات لخير المرأة ومن أجل إسعادها، وزيادة فرص الزواج أمامها.

الشبهة الثالثة : أن التعدد يؤدي إلى إهمال الأطفال والنساء:

^١ - المصدر السابق نفسه والصفحة نفسها.

^٢ - المصدر نفسه ، ٦٣/١.

^٣ - المصدر نفسه، والصفحة نفسها.

^٤ - الجنس الناعم في ظل الإسلام، أ. سعيد جندول:، بيروت ١٣٩٩ هـ، ص ٧٣-٧٤.

قالوا : إن كثرة الأولاد مع وجود التعدد سبب لتشرذم الأولاد وانحرافهم لأن الوالد سيكون مشغولا عنهم، ولا يستطيع القيام بأعباء تربيتهم وتنشئتهم.

الرد على الشبهة الثالثة: وهو أن التعدد سبب في إهمال النشء:

فأقول: إن الإهمال لا ينجم عن التعدد وحده كما يظن الظان بل إن له أسباباً كثيرة منها^(١):

١ . عدم مبالاة الأب بتربية أولاده أو انحرافه عن جادة الصواب بشرب الخمر أو تعاطي المخدرات أو لعب القمار أو مصاحبة رفقاء السوء وغير ذلك.

٢ . وقد يكون الإهمال نتيجة لاختلاف وقع بين الزوجين حول أمر من الأمور المتعلقة بشئون الأسرة.

٣ . كما أن فقد الأطفال لمن يعولهم ويتعهدهم بالرعاية والتوجيه يعد سبباً من الأسباب التي تحول دون تربيتهم تربية سليمة.

وهناك شبه أخرى أثارها مانعوا التعدد ومنكروه والتي منها استحالة العدل بين الزوجات، وصعوبة القيام بأعباء ونفقات التعدد، وغير ذلك مما دندنوا حوله، وكل هذه من الشبهات الباطلة التي ردها كثير من أهل العلم وبينوا بطلانها، ويطول المقام بسردها في مقالنا هذا.

المبحث الثالث: مبررات وإيجابيات تعدد الزوجات .

المطلب الأول: مبررات تعدد الزوجات:

البند الأول: تحقيق الاقتداء بالنبي . □ في هذه السنة:

فقد عدد النبي . □ في زواجه ولم يتقصر على واحدة، بل توفي وفي عصمته تسع زوجات، ورسول الله - □، وهو خير أسوة وقدوة للمسلم في كل شيء إلا ما خص به من أمور. قال تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ﴾^(٢) ومن هذا المنطلق يجب على كل مسلم ومسلمة الاعتقاد بإباحة التعدد سمعاً وطاعة لله ولرسوله، لأن إنكار هذه الإباحة يؤدي إلى الكفر والعياذ بالله.^(٣)

البند الثاني: الحاجة إلى زيادة النسل لأن الأولى قليلة الإنجاب أو عقيم:

^١ . تعدد الزوجات في الإسلام، د. محمد بن مسفر بن حسين الطويل، ٧٣/١.

^٢ . سورة الأحزاب، الآية ٢١.

^٣ . تعدد الزوجات في الإسلام، د. محمد بن مسفر بن حسين الطويل، ٤٥/١.

قد يكون لدى الرجل رغبة قوية في الإكثار من النسل، وأولاد زوجته الأولى قليلون، فيتزوج الرجل عند ذلك بأخرى من أجل تحقيق هذه الرغبة النبيلة التي دعاها إليها الرسول - ﷺ - في قوله: (تزوجوا الودود الولود فإني مكاثر بكم الأنبياء يوم القيامة)^(١).

وقد تكون الزوجة عقيمة أو لا تفي بحاجة الزوج أو لا يمكن معاشرتها لمرضها ، والزوج يتطلع إلى الذرية وهو تطلع مشروع ، ويريد ممارسة الحياة الزوجية الجنسية وهو شيء مباح ، ولا سبيل إلا بالزواج بأخرى ، فمن العدل والإنصاف والخير للزوجة نفسها أن ترضى بالبقاء زوجة ، وأن يسمح للرجل بالزواج بأخرى^(٢).

البند الثالث : المساهمة في تخفيف بعض المشاكل الإنسانية:

كما أن نظام تعدد الزوجات يعالج بعض المشكلات الإنسانية، ويسهم في حلها إسهاماً ومنها^(٣):

أ- امرأة توفي زوجها وعندها أطفال، ففي هذه الحالة الإسلام يحث الرجل على الزواج منها لسببين هامين، أولهما: إعفاف المرأة وصون كرامتها في بيت تجد فيه الراحة والاطمئنان، وكل ما تحتاج إليه من متطلبات الحياة. وثانيهما: كفالة أطفالها الأيتام ورعايتهم، وقد قال رسول الله - ﷺ - في ذلك: (أنا وكافل اليتيم في الجنة هكذا) وأشار بالسبابة والوسطى وفرج بينهما شيئاً^(٤).

ب- امرأة تلد وجمالها بسيط أو يكون بها عاهة، وهي بطبيعة الحال ليس لها دخل في خلقها، فهل يجوز لنا أن نحرمها من متعة الحياة الزوجية وإنجاب الأطفال ؟ والجواب لا يجوز لنا ذلك، والإسلام يشد هم المؤمنين ويشجعهم على الزواج بأمثال هذه المرأة، وإدخال الفرحة والسرور إلى قلبها.

ج- امرأة بقيت لظروف معينة بدون زوج، حتى وصلت سن اليأس وهي راغبة في الزواج، فالأفضل لها طبعاً أن تتزوج رجلاً متزوجاً بأخرى فيملاً عليها حياتها، ويؤنس وحدتها بدلاً من أن تظل بقية حياتها عزباء.

^١ رواه أبوداود في سننه، باب النَّهْيِ عَنْ تَزْوِيجِ مَنْ لَمْ يَلِدْ مِنَ النِّسَاءِ، برقم ٢٠٥٢، ج ٢/١٧٥، ورواه أحمد في مسنده، برقم ١٢٦٣٤، ج ٣/١٥٨، وقد صححه الشيخ الألباني، انظر: صحيح سنن أبي داود، للألباني، برقم ١٧٨٩، ج ٦/٢٩١، الجامع الصغير وزيادته، برقم ٥٢٥١، ج ١/٥٢٦.

^٢ محاسن تعدد الزوجات، أ. أبي أسامة عادل بن محمد السياغي، ج ١/١١ الناشر : دار الحديث بدماج، اليمن.

^٣ تعدد الزوجات في الإسلام، د. محمد بن مسفر بن حسين الطويل، ١/٥٩-٦٠.

^٤ صحيح البخاري، كتاب بدء الوحي، برقم : ٥٣٠٤، ج ٧/٦٨.

د- قد يتوفى أحد أخوان الرجل أو أحد أقاربه، ويترك زوجته وأولاده فيخشى عليهم الرجل من الضياع والتشرد، فيتزوج عند ذلك بدافع إنساني محض بأرملة أخيه أو قريبه ليرعاها ويرعى أولادها، ويحميهم من العوز والضياع^(١).

ه- قد يكون للرجل المتزوج قريبة لا يأويها أحد غيره، ويكون لديها أولاد لا يمكن أن يؤمن لهم الزوج الغريب الرعاية الكافية، فإذا تزوجها قريبها المتزوج أصلاً، وأصبحت في عصمته، فقد كفّل لها بذلك ولأولادها الأيتام العطف والحنان والرعاية والحماية من شرور الحياة^(٢).

البند الرابع: المبرر الثالث: الأرقام المخيفة عن الفواحش والأبناء غير الشرعيين نتيجة إباحة الخليلات وترك تعدد الزوجات^(٣):

والأخذ بنظام تعدد الزوجات جنب المجتمعات الإسلامي شرورا ومصائب لا حصر لها .. وتكفي مقارنة بسيطة بين المجتمع العربي المحافظ مثلاً - الذي تندر فيه الجرائم الخلقية مثل الاغتصاب والدعارة - وبين المجتمع الأمريكي الذي تكاد نسبة العشيقات فيه تزيد على نسبة الزوجات .. كما تبلغ نسبة الأطفال غير الشرعيين فيه أكثر من ٤٥ ٪ من نسبة المواليد سنوياً !! وتقول الإحصاءات الرسمية الأمريكية إن عدد الأطفال غير الشرعيين كان ٨٨ ألف مولود سنة ١٩٣٨ ، ثم ارتفع إلى ٢٠٢ ألف عام ١٩٥٧ ، ووصل إلى ربع مليون مولود من الزنا عام ١٩٥٨ .. ثم قفز الرقم إلى الملايين من ثمرات الزنا في التسعينيات !! والأرقام الحقيقية تكون عادة أضعاف الأرقام الرسمية التي تذكرها الحكومات .. وما خفي كان أعظم !!^(٤).

وتقول إحصائية رسمية أمريكية : إنه يولد سنوياً في مدينة نيويورك طفل غير شرعي من كل ستة أطفال يولدون هناك (صحيفة الأخبار المصرية، عدد بتاريخ ٢ / ٧ / ١٩٦٨) ، ولا شك أن العدد على مستوى الولايات المتحدة يبلغ الملايين من مواليد السفاح سنوياً^(٥).

لكل هذا تساءل الكاتب الشهير الفرنسي آتبيين دينيه : ((هل حظر تعدد الزوجات له فائدة أخلاقية ؟!)) **ويجيب بنفسه :** إن هذا

الأمر مشكوك فيه .. لأن الدعارة النادرة في أكثر الأقطار الإسلامية سوف تتفشى بآثارها المخربة، وكذلك سوف تنتشر عزوبة النساء بآثارها المفسدة، على غرار البلاد التي تحظر التعدد^(٦).

١ . المرأة المسلمة، الشيخ: وهي سليمان غاوجي، ص ١٦٣.

٢ . المرأة في القرآن، أ. عباس محمود العقاد ، ص ١٠٨.

٣ . زوجات لا عشيقات " التعدد الشرعي ضرورة العصر " ، تأليف: حمدي شفيق، ج ١/ ٣٢-٣٣.

٤ . المصدر نفسه، ٣٣/١.

٥ . المصدر نفسه، ج ١/ ٢٨.

٦ . المصدر نفسه، والصفحة نفسها.

البند الخامس: المبرر الرابع: أن النساء حقيقة أكثر من الرجال في الواقع بنسب متفاوتة^(١):

تبين من خلال الإحصائيات أن عدد النساء أكثر من الرجال، فلو أن كل رجل تزوج امرأة واحدة فهذا يعني أن من النساء من ستبقى بلا زوج، مما يعود بالضرر عليها وعلى المجتمع: وتدل الإحصائيات التي جرت وتجري في بلاد العالم المختلفة دلالة واضحة على أن عدد الإناث أكثر من عدد الذكور، وذلك نتيجة لكثرة ولادة البنات، ولأن موت الرجال بمشيئة الله تعالى وقدرته أكثر من موت النساء.^(٢)

وتظهر في أغلب التقديرات زيادة عدد النساء الصالحات للزواج على عدد الرجال الصالحين للزواج بنسبة (٤) إلى (١) وهذا بطبيعة الحال اختلال يجب معالجته لتكرر وقوعه بنسب مختلفة ونجد أماننا في هذه الحالة ثلاثة حلول هي^(٣):

- ١- أن يتزوج كل رجل صالح للزواج امرأة صالحة للزواج ثم ي بقي عدد من النساء دون زواج.
 - ٢- أن يتزوج كل رجل صالح للزواج امرأة واحدة فقط زواجا شرعيا ثم يعاشر حراما في الظلام واحدة أو أكثر من النساء اللواتي ليس لهن مقابل من الرجال في المجتمع.
 - ٣- أن يتزوج الصالحون للزواج - كلهم أو بعضهم - أكثر من امرأة واحدة زواجا شرعيا في وضح النهار بدلا من العشيقة أو البغي التي يعاشرها حراما بعيدا عن أعين الناس.
- ولمناقشة هذه الحلول واختيار الحل الأفضل منها نرى أن الحل الأول وهو أن تبقى المرأة بلا زوج أمر غير طبيعي، وضد الفطرة التي فطر الله الناس عليها فالمرأة لا يمكن أن تستغني عن الرجل، والعمل والكسب لن يعوضا المرأة عن حاجتها الفطرية إلى الحياة الطبيعية، سواء في ذلك مطالب الجسد والغريزة أو مطالب الروح والعقل من السكن والأنس بالعشير.
- أما الحل الثاني فهو ضد الشريعة الإسلامية، ولا يتناسب مع أخلاق المجتمع الإسلامي العفيف، كما أنه ضد كرامة المرأة وإنسانيتها، ويؤدي بالتالي إلى شيوع الفاحشة في المجتمع.
- ويكون الحل الثالث - بلا شك - هو الحل الأمثل الملائم الذي يختاره الإسلام لمواجهة الواقع الذي يعيشه الناس^(٤).

وخصوصا في آخر الزمان فإنه يقل الرجال ويكثر النساء كما أخبر النبي - ﷺ - بقوله: "... وَيَقِلُّ الرَّجَالُ وَيَكْثُرُ النِّسَاءُ حَتَّى يَكُونَ لِخَمْسِينَ امْرَأَةً قِيَمُهُنَّ رَجُلٌ وَاحِدٌ"^(١).

١. محاسن تعدد الزوجات، أ. أبي أسامة عادل بن محمد السياغي، الناشر: دار الحديث بدماج، ٨/١.

٢. تعدد الزوجات في الإسلام، د. محمد بن مسفر بن حسين الطويل، ٤٥/١.

٣. المصدر نفسه، ٤٨/١.

٤. في ظلال القرآن، أ. سيد قطب، ١/ ٥٧٩-٥٨٠.

فمن لكثير من النساء؟ إذا لم نرتض التعدد حلا من الحلول الناجحة في معالجة هذه المشكلة ؟

المطلب الثاني: إيجابيات تعدد الزوجات:

إن التعدد له إيجابياته التي لا يمكن أن ينكرها المنكرون، والتي تساهم حقيقة في حل كثير من المشاكل الاجتماعية، وأهم إيجابياته ندرسها في البنود الآتية:

البند الأول: التخفيف من ظاهرة العنوسة^(٢):

لقد قامت إذاعة هولندية برصد إحصائيات لعام ٢٠١٣^(٣) عن نسب العنوسة في الوطن العربي، حيث أظهرت الإحصاءات أن أعلى نسبة عنوسة سجلت في لبنان بنسبة ٨٥% تليها سوريا، حيث بلغت نسبة العنوسة ٧٠% وهي نسبة مرشحة للارتفاع بسبب ظروف الحرب، بينما شكلت فلسطين الاستثناء في العالم العربي لتسجيلها ٧% فقط من العنوسة لتسجل أقل نسبة عنوسة على الإطلاق.

في الوقت نفسه، تقاربت نسب العنوسة في دول المغرب العربي، حيث سجلت تونس نسبة ٦٢% تلتها الجزائر بنسبة ٥١%،

أما في مصر فبلغ عدد العوانس ٨ ملايين أي ٤٠% من مجموع الفتيات، ويشكل ٥٥% منهن من حاملات الماجستير والدكتوراه في مصر عوانس^(٤)

وفي دول الخليج وصلت نسبة العوانس أرقاما كبيرة، حيث تصدرت دولة الإمارات بنسبة ٧٥% بينما ٤٥% في السعودية .

وفي السعودية أكدت إحصائية صادرة من وزارة التخطيط أن ظاهرة العنوسة امتدت لتشمل حوالي ثلث عدد الفتيات السعوديات اللاتي في سن الزواج، ووفقا لدراسة نُشرت في الإمارات فإن عدد العوانس قد وصل إلى ٦٨% ممن هن في سن الزواج؛ فأصبح كل بيت إماراتي به فتاة عانس^(٥) .

إن هذه الأرقام في دول العالم العربي والإسلامي بالخصوص كلها تنذر بأن هناك مشكلة قائمة حقيقية ينبغي البحث لها عن حلول، ولعل من أنسب الحلول "تعدد الزوجات"، وتخفيف المهور وغير ذلك من الحلول.

١. صحيح البخاري، كتاب بدء الوحي، ج٧/١٣٥، برقم ٥٥٧٧.

٢. المصدر نفسه.

٣. انظر: موقع الشروق أون لاين:

<http://www.echoroukonline.com/ara/articles/189636.html> 2013/12/27

وجريدة آخر ساعة، مقال بعنوان الجزائر بحاجة إلى تعدد الزوجات ، بتاريخ ٢٣/٠٩/٢٠١٤.

٤. <https://www.cia.gov/library/publications/the-world-factbook/index.html>.

٥. انظر: موقع إسلام واي: <http://ar.islamway.net/article/42443>

وقد أظهرت أيضا أرقام نشرها المعهد الوطني للإحصاء في الجزائر^(١) إلى وجود ارتفاع مهول في العنوسة لدى النساء الجزائريات بسبب عزوف الشباب المتواصل عن الزواج نتيجة تردّي الوضع الاقتصادي والاجتماعي في البلاد.

ولفت المعهد الجزائري إلى وجود ما يقارب ١١ مليون فتاة جزائرية عانس وهو رقم مرتفع جدا بالنظر لعدد سكان الجزائر البالغ ٣٥,٧ مليون نسمة حسب نتائج إحصائيات يناير ٢٠٠٩، فيما تدخل ” سوق ” العنوسة 200 ألف فتاة جزائرية كل عام، في حين أن العدد في بداية التسعين كان لا يجاوز ستة ملايين فتاة.

وأشار التقرير إلى أن ضمن الـ ١١ مليون فتاة جزائرية عانس تجاوزت الـ ٥ ملايين منهن ٣٥ سنة، مما يقلل بشكل كبير من حظوظهن في إيجاد زوج لتقدمهن في العمر.

و أطلق بعض المتابعين لهذه الظاهرة اسم ” دولة العوانس ” على هذا العدد الكبير منهن، إذا ما تمت مقارنة مستوى العنوسة في الجزائر بنظيراتها في بعض البلدان العربية ، حيث يفوق عوانس الجزائر وحدهن عدد سكان ليبيا ويفوق أيضا عدد سكان ٥ دول خليجية مجتمعة.

والسبب الذي يطرح نفسه وبقوة أمام هذه الظاهرة ما هو السبب يا ترى؟ وهل بقي هناك جدال في أن التعدد هو حل على الأقل من بين الحلول لتفادي هذه الظاهرة الاجتماعية التي ربما تكون سببا في ظواهر اجتماعية فيها من الآفات ما لا يعلمه إلا الله عز وجل وهكذا نرى أن العنوسة التي ضربت أطنابها في العالم العربي وكل العالم لم يعد لها إلا الإقرار بالأمر الرباني والشرعية الإلهية التي نصت على إباحة التعدد بل وصرح العلماء باستحبابه ووجوبه في بعض الحالات.

البند الثاني: أن التعدد يقي من أمراض خطيرة :

يقرر الطب أن حرمان المرأة من العواطف أشد خطورة من حرمانها الجنسي .. فمتعة الإشباع الجنسي بدون عواطف ليس لها أي تأثير لديها.. بينما الكلمة الرقيقة واللمسة الحانية تثيرها أكثر بكثير ، وتجعلها تنعم بالإشباع، هذا ما يؤكد الدكتور سعيد عبد العظيم – أستاذ الأمراض النفسية و العصبية بطب القاهرة – ويضيف أن الحرمان العاطفي عند المرأة هو الطريق السريع إلى الانحراف أو البرود الجنسي، بالإضافة إلى العديد من الأمراض الجسدية والنفسية وغيرها^(٢) .

١. من موقع: <http://www.eshamel.net/vb/t31669.html> ، مقال بعنوان: أسباب العنوسة في الجزائر.

٢. من موقع: <http://kalimataldoah.net/play-5438.html> من مقال : إباحة تعدد الزوجات، بتاريخ ٢٠١٠/٠٣/٢٠.

بينما الدكتور محمد هلال الرفاعي أخصائي أمراض النساء والتوليد يؤكد أن انعدام الزواج أو تأخيره يعرض المرأة لأمراض الثدي وسرطان الرحم والأورام الليفية أكثر من المتزوجة.... وقد سأل كثيرا من المترددات على العيادة : هل تفضلين عدم الزواج أم الاشتراك مع أخرى في زوج واحد ؟ وكانت إجابة أغلبهن هي قبول الزواج من رجل متزوج بأخرى على الوحدة الكثيرة ، و بعضهن فضّلت أن تكون زوجة ثالثة أو رابعة على البقاء في أسر العنوسة^(١).

ومما لا شك فيه أن نظام تعدد الزوجات - كما رأينا - يحفظ المجتمعات الإنسانية من الفساد الخلقي الذي يؤدي إلى انتشار البغاء وكثرة اللقطاء ويحمي الناس من الإصابات بالأمراض التناسلية التي تنتشر الآن على نطاق واسع ومنها الزهري ومرض انعدام المناعة ((الإيدز))^(٢).
والمجال يضيق هنا عن عرض أبحاث ودراسات كثيرة تؤكد هذا بجلاء ووضوح ، مما يحتم القبول بتعدد الزوجات.

البند الثالث: التعدد نظام أخلاقي إنساني :

إن نظام التعدد - كما شرعه الإسلام - نظام أخلاقي إنساني^(٣)، أما أنه أخلاقي .. فلأنه لا يسمح للرجل أن يتصل بأي امرأة شاء ، وفي أي وقت شاء . إنه لا يجوز له أن يتصل بأكثر من ثلاث نساء زيادة عن زوجته . ولا يجوز له أن يتصل بواحدة منهن سراً ، بل لا بد من إجراء العقد وإعلانه ولو بين نفر محدود ، ولا بد من أن يعلم أولياء المرأة بهذا الاتصال المشروع ، ويوافقوا عليه ، أو أن لا يبدو عليه اعتراضا ، ولا بد من تسجيله - بحسب التنظيم الحديث - في محكمة مخصصة لعقود الزواج، ولأنه لا يخلي بين المرأة التي اتصل بها وبين متاعب الحمل وأعبائه، تحتمله وحدها بل يتحمل قسطاً من ذلك بما ينفقه عليها أثناء حملها وولادتها .

ولأنه يعترف بالأولاد الذين أنجبهم هذا الاتصال الجنسي ، ويقدمهم للمجتمع ثمرة من ثمرات الحب الشريف الكريم ، يعتز هو بهم، وتعز أمتة في المستقبل بهم .

المبحث الخامس: شروط وضوابط التعدد الإيجابي وضرورته للمجتمع.

إن تعدد الزوجات أصبح في الوقت الحاضر ضرورة ملحة، بل إنه في بعض الحالات قد يكون وجبا متحتما نتيجة الآفات العظيمة التي أدت إلى ترك الحلال المباح والإقبال على الرذيلة واتخاذ الاختدان، إلا أن هذا لا يعني أبدا الإخلال بما دل عليه الشرع الحنيف من القيام بالشروط والضوابط التي

^١ . المصدر نفسه.

^٢ . تعدد الزوجات في الإسلام، د. محمد بن مسفر بن حسين الطويل، ج ١/٦٢.

^٣ . من موقع: <http://www.qaradawi.net/> كنية القرضاوي، تعدد الزوجات

تحقق لنا تعددا ناجحا يكون إيجابيا وسببا في القضاء على كثير من المشاكل، وأدرس تلك الشروط في المطالب الآتية:

المطلب الأول: الشرط الأول: العدل بين الزوجات :

وأما الشرط الذي اشترطه الإسلام لتعدد الزوجات ، فهو ثقة المسلم في نفسه ، أن يعدل بين زوجتيه ، في المأكل والمشرب والملبس والسكن والمبيت والنفقة ، فمن لم يثق في نفسه في القدرة على هذه الحقوق ، بالعدل والتسوية ، حرم عليه أن يتزوج بأكثر من واحدة، قال تعالى : (فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةٌ)^(١)، وهذا لا خلاف فيه^(٢).

عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : من كانت له امرأتان يميل لإحدهما على الأخرى جاء يوم القيامة يجر أحد شقيه ساقطا أو مائلا^(٣) .

والميل الذي حذر منه هذا الحديث ، هو الجور على حقوقها، لا مجرد الميل القلبي ، فإن هذا داخل في العدل الذي لا يستطيع ، والذي عفا الله عنه وسامح في شأنه، قال سبحانه وتعالى : (وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ ، فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمِيلِ)^(٤)، ولهذا كان رسول الله ﷺ يقسم فيعدل ، ويقول : « اللهم هذا قسمي فيما أملك ، فلا تلمني فيما تملك ولا أملك »^(٥).

يقول الإمام القرطبي : (أخبر تعالى بنفي الاستطاعة في العدل بين النساء، وذلك في ميل الطبع بالحب والجماع والحظ من القلب. فوصف الله تعالى حالة البشر وأنهم بحكم الخلقة لا يملكون ميل قلوبهم إلى بعض دون بعض، ولهذا كان عليه السلام يقول: (اللهم إن هذه قسمتي فيما أملك فلا تلمني فيما تملك ولا أملك). ثم نهي فقال: (فلا تميلوا كل الميل). قال مجاهد: لا تتعمدوا الإساءة بل الزموا التسوية في القسم والنفقة، لان هذا مما يستطيع^(٦)).

والمقصود هنا الذي لا يعدل في النفقة والمبيت وليس في الحب وهوى القلب ، فلا أحد يملك القلوب سوى رب القلوب.

١ . سورة النساء، الآية. ٣٠ .

٢ . المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني، لابن قدامة، ج ١٦/٥٠ .

٣ . انظر : مسند الإمام أحمد برقم ٧٩٢٣، ج ٢/٢٩٥، ورواه النسائي في سننه، ميل الرجل إلى بعض نسائه ، برقم ٣٩٤٢، ج ٧/٦٣، ورواه أبو داود قريبا من هذا اللفظ، سنن أبي داود، باب في القسم بين النساء، برقم ٢١٣٥، ج ٢/٢٠٨ .

٤ . سورة النساء، الآية ١٢٩ .

٥ . سنن أبي داود، باب في القسم بين النساء، برقم ٢١٣٦، ج ٢/٢٠٨، ورواه الحاكم في مستدركه في كتاب النكاح، برقم ٢٧٦١، ج ٢/٢٠٤ .

٦ . تفسير القرطبي، ج ٥/٤٠٧ .

وبهذا نعلم أن أئمة العلم متفقون على جواز التعدد، بل بعضهم استحبه، فلا عبرة بمن يخالف ذلك ويؤل التأويلات الخاطئة، فالعبرة بهم المتخصصين في علم الشريعة لا بكل من هب ودب. والعدل المراد به في التعدد ما يلي:

١ . **القسمة العادلة في النفقة:** فتجب التسوية بينهن في النفقة وتشمل المأكل والمشرب والملبس والمسكن لأن عدم المساواة من شأنه أن يتسبب في الخلافات و الأحقاد والعداوات بين الزوجات، ثم بين أولادهن ، وهم أولاد رجل واحد. وأهم شروط النفقة عدم النشوز وهو العصيان والخروج عن طاعة زوجها، فلا حق للمرأة الناشز في النفقة^(١).

٢ . **القسمة في المبيت والجماع**^(٢): فلا يجوز مطلقا ترك إحدى الزوجات بغير جماع عمدا بحجة عدم الحب لها ، لأن هذا يؤدي إلى تعريضها للفتنة و الفساد ، وأقرب الأقوال إلى العدل أن يحدد حق كل زوجة في المبيت عندها بليلة كل أربع ليال على اعتبار أنه يحق له الزواج من أربع ..
ج . وجوب توفير المسكن:

بحيث تستقل كل زوجة بمسكنها اللائق بما بلوازمه ومرافقه الضرورية، إلا أن رضى أن يشتركن في مسكن واحد بمرافقه الضرورية المشتركة^(٣).

المطلب الثاني: الشروط الثاني: عدم الزيادة على أربع.

ودل علي ذلك قوله تعالى : { فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِّنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ }^(٤) . وهذا أمر مجمع عليه بين العلماء وخالف فيه من لا يعتد بخلافه في المسألة^(٥)، وهذه أدلته:

١ . **حديث الحارث بن قيس .** — قال : أسلمت وعندي ثمان نسوة ، فذكرت ذلك للنبي ﷺ فقال : **اختر منهن أربعاً**^(٦).

٢ . أن النبي ﷺ قال لغيلان بن أمية الثقفي — وقد أسلم وتحتة عشر نسوة "اختر منهن أربعاً وفارق سائرهن"^(٧).

١ . الشرح الممتع على زاد المستقنع، للعثيمين، ج٣/١٢٨٤٣٣.

٢ . الذخيرة، للقرافي، ج٤/٤٥٥،

٣ . الفواكه الدواني، للنفراوي، ج٣/٩٨٦.

٤ . سورة النساء، الآية ٣.

٥ . فقه السنة ، سيد سابق، ج ٢/٩٥. وخالف في ذلك الرافضة والظاهرية، ولا اعتداد بخلافهم.

٦ . رواه ابن ماجه، في كتاب النكاح، برقم ١٩٥٢، ج ٣/١٢٩.

٧ . رواه البيهقي في السنن الكبرى، باب مَن يُسَلِّمُ وَعِنْدَهُ أَكْثَرُ مِنْ أَرْبَعِ نِسْوَةٍ، برقم ١٤٤٢٦، ج ٧/١٨٢.

قال الشافعي: وقد دلت سنة رسول الله ﷺ المبينة عن الله - عز وجل - أنه لا يجوز لأحد غير رسول الله ﷺ أن يجمع بين أكثر من أربع نسوة^(١)، نقله عنه ابن كثير - رحمه الله - وقال: وهذا الذي قاله الشافعي - رحمه الله - يجمع عليه بين العلماء^(٢).

المطلب الثالث: الشرط الثالث: القدرة على أعباء التعدد والإنفاق على زوجاته وأولادهن^(٣):

فقد قال سبحانه: "وَلَيْسَتَعَفِيفِ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ"^(٤).
فقد أخرج الإمام مسلم أن النبي ﷺ قال في حجة الوداع "...ألا إن لكم على نساءكم حقا ولنسائكم عليكم حقا فأما حقكم على نساءكم فلا يطنن فراشكم من تكرهون ولا يأذن في بيوتكم لمن تكرهون ألا وحقهن عليكم أن تحسنوا إليهن في كسوتهن وطعامهن"^(٥).
وفي الحديث أن النبي ﷺ قال: "كفى بالمرء إثما أن يضيع من يقوت"^(٦).

وذلك لأن زواج الثانية أو الثالثة أو الرابعة هو مثل زواج الأولى، فيشترط فيه الاستطاعة المالية والصحية والنفسية، فإذا انتفى شرط القدرة أو الاستطاعة فلا يجوز التعدد، وذلك بديهي، لأن من لا يستطيع الإنفاق على بيتين يجب عليه الاقتصار على واحدة، وهكذا.

المبحث السادس: الواقع الاجتماعي للتعدد:

مقدمة: إن الأرقام الإحصائية تشير إلى أن ظاهرة الزواج المتعدد ليست واسعة الانتشار في البلدان العربية، وطبقاً للإحصائيات المتاحة فإن النسبة في مصر هي ٤% من حالات الزواج، وتزيد قليلاً لتصل إلى حوالي ٥% في سوريا والعراق بينما تصل في دول الخليج إلى نحو ٨%^(٧). وفي الجزائر تكاد لا تتجاوز ٢ بالمائة.

١. من موقع: <http://kalimataldoah.net>.

٢. من موقع: <http://kalimataldoah.net>.

٣. المفصل في أحكام المرأة المسلمة، أ. عبد الكريم زيدان، ج ٦ ص ٢٨٦.

٤. سورة النور، الآية ٣٣.

٥. الحديث أخرجه الترمذي في سننه، حق المرأة على زوجها، ١١٦٣، ج ٣/٤٦٧، وفي سنن النسائي، باب كيف الضرب، برقم ٩١٢٤، ج ٨/٢٦٤، وحسنه الشيخ الألباني.

٦. الحديث أخرجه أبو داود في سننه، باب في صلة الرحم، برقم: ١٦٩٤، ج ٢/٥٩، وأحمد في مسنده برقم ٦٤٩٥، ج ٢/١٦٠، وهو حديث صحيح، ورواه مسلم بلفظ: "...أن يحبس عمن يملك قوته" برقم ٢٣٥٩، ج ٣/٧٨.

٧. من موقع: <http://www.islamtoday.net/files/Da3sh/>، مقال: تعدد الزوجات مشكلة أم حل للمشكلات؟! الاحد ١٢ ذو القعدة ١٤٢٤ الموافق 04 يناير ٢٠٠٤، إعداد: عواطف عبد الحميد.

ويتراوح الاتجاه الاجتماعي لتعدد الزوجات في المجتمعات العربية بين التسامح مع الظاهرة وقبولها في دول الخليج إلى القبول الجزئي في أماكن أخرى مثل المجتمع المصري، أو الرفض التام والمنع بموجب قوانين مثل ما يحدث في تونس، ولكن في بلد آخر هو السودان هناك دعوة رسمية وتشجيع لتعدد الزوجات،

وبالنظر إلى واقع الحياة الاجتماعية للعالم الإسلام والعربي بصفة خاصة، فإننا نرى رفض الغالبية من النساء خصوصاً لمبدأ "تعدد الزوجات"، والقلة القليلة التي ترى به، وقد حاولت في هذا المبحث أن أتطرق إلى أسباب إنكار هذا الأمر مع عظم ما أتاه المنكرون كما سبق وأن بيناه في حكم إنكار تعدد الزوجات، فيا ترى ما هي الأسباب التي دعتهم إلى إنكاره؟ كما أشير إلى الواقع الإيجابي من قبل بعض الفئات النسوية خصوصاً التي قبلت هذا الأمر، مع بيان الآفات الاجتماعية المنجرة عن هذا الواقع الأليم بسبب رفض هذا الأمر الرباني، واقتراح الحلول المثلى للحد من هذه الآفات، وأدرس ذلك في المطالب الآتية:

المطلب الأول: أسباب إنكار تعدد الزوجات:

البند الأول: السبب الأول: رفض التعدد لضعف الوازع الديني وغلبة الأفكار الغربية:

تبين إحدى الأستاذات الجامعيات بعض أسباب رفض التعدد لدى المجتمع النسوي فتقول: "إن النساء في مجتمعاتنا الآن أصبحن يرفضن التعدد: متعلقات وغير متعلقات، غنيات وفقيرات، متمدنيات وريفيات، متدينات وغير متدينات، والسبب في ذلك هو تأصل الأعراف الفاسدة، وضعف الوازع الديني وغلبة الأفكار الغربية، فالعرف الآن في مجتمعاتنا يرفض التعدد، ويعتبره ظلماً للمرأة، والشرع يقول إن العرف الذي يصطدم مع الدين هو عرف فاسد، كما أن ضعف الوازع الديني هو الذي يجعل المرأة لا تطبق التعدد، ولو كانت مسلمة تعرف دينها لأيقنت أن زوجها طالما كان قائماً بحقوقها فلا تملك أن تمنعه من الزواج، لكن تعليم المرأة، وسيادة الأفكار العلمانية وما يسمى تحرير المرأة اعتبر أن التعدد فيه إهدار لكرامة المرأة، هذا خطأ كبير" (١).

إذن فالجهل الفظيع بالدين لدى طبقة كثير من النساء مع ضعف الإيمان الذي يحرك النفوس للقبول بالأمر الرباني هو من أهم الأسباب التي جعلت البعض يتناول ويرفض التعدد وينكره، ولا ينظر إلا إلى سلبيات مطبقة.

البند الثاني: السبب الثاني: رفض التعدد لأنه في نظرهم انتهاك لحقوق المرأة وكرامتها:

١. هي الدكتورة نادية هاشم - أستاذ الفقه بجامعة الأزهر، انظر: جريدة ((المسلمون)) العدد الصادر بتاريخ: ٦ /

تقول إحدى أستاذات علم النفس: "إن تناسينا جراح المرأة و ألمها حين ارتباط زوجها بثلاث غيرها و إهانة كرامتها كإنسان وامتهاها كجسد للتمتع لا كشريك متساو في الحقوق و الواجبات أمام الله، برزت أمامنا مشكلة ثمة الزواج إلا و هم الأطفال، حيث أن زواج الرجل بأخرى و شعور المرأة بالقهر و الإذلال يتسبب في استخدامهما للعنف و الزجر و الضرب بقسوة في تعاملها مع فلذات كبدها كوسائل لا شعورية للانتقام من الزوج"^(١).

وكلام هاته الأستاذة لا شك أنه نابع من واقع اجتماعي في تطبيق أمر التعدد، وإلا فقد أشرنا عند إيرادنا لشبهات منكري التعدد أنه ليس في التعدد أدنى إهانة للمرأة التي هي معزة مكرمة بما فرض الله لها من الحقوق كأية زوجة، وجعل العدل أساسا للتعدد.

وتصرح إحدى الأستاذات المنكرات للتعدد فتقول: "أن التعدد ليس حلا للعنوسة أن أي امرأة سواء بالغريزة قبل الثقافة لا يمكن أن تقبل فكرة التعدد؛ وأشارت إلى أن تعدد الزوجات مجرد رغبة من الرجل في الامتلاك مثلما يمتلك أي شيء بأمواله، ولدى بعض الرجال حب امتلاك النساء سواء بعلاقة مقننة أو غير مقننة، وأكدت أن هذا شكل مهين للمرأة ويعود بالحياة الإنسانية إلى الوراء"^(٢). وفي نظري أن كل هذا إنما هو نظر إلى الواقع الموجود في حال هذا الزواج، وهي في الحقيقة مبررات وأسباب غير منطقية بالنظر إلى الفوائد والإيجابيات التي ذكرناها في فضل التعدد.

البند الثالث: السبب الثالث: رفض التعدد لأن هدفه جنسي بحت:

يرى البعض أن الواقع الاجتماعي يبين أن الذين يقومون بالتعدد هم في الغالب الفئة الغنية الميسورة الحال وهذه الفئة هدفها من الزواج الثاني أو الثالث أو حتى الرابع ليس الإنقاص من نسبة العنوسة و إنما هدف جنسي بحت فأحدهم يتعد عن زوجته عندما تبلغ سن الأربعين أو الخمسين و يريد أن يعيش حياته مع شابة فيعطيها مالا و تعطيه جسداً^(٣).

وطبعا هذا السبب في رفض التعدد مبناه على قلة الوعي بإيجابيات هذا الأمر والنظر إليه بنظرة سوداوية نتيجة الواقع السلبي الذي لا ينظر إلى التعدد إلا من زاوية الهروب من الزوجة الأولى ومشاكلها.

البند الرابع: السبب الرابع: الخطأ في التنفيذ من قبل المعدد.

^١ - المصدر نفسه.

^٢ - من موقع: <http://ar.islamway.net/article/42443> ، مقال منشور بمجلة الحوار.

^٣ - من موقع: <http://zineghe.arablog.org/2014/11/23/>

تري إحدى أستاذات علم الاجتماع^(١)؛ أن التعدد وإن كان مقبولاً شرعاً إلا أن المنفذ لأمر التعدد لا يراعي الضوابط التي وضعها الشرع حين شرع التعدد، حيث يصير للرجل الأمر المطلق والحرية الكاملة في الاستفادة من الرخصة الشرعية دون مراعاة لحق الزوجة الأولى أو دون مراعاة لشرط العدل، وهو ما يخلق نوعاً من الصراع والشعور بالإحباط بين نساء المجتمع، فلم يعد الزواج الثاني يتم إلا بغرض إشباع النزوات فقط، دون النظر إلى كونه وسيلة من وسائل إصلاح خلل ما في المجتمع كارتفاع نسبة العنوسة وما إلى ذلك.

وهكذا نرى أن هذه الأسباب التي تطرح في المجتمع إنما هي كلها أسباب ناتجة إما عن واقع اجتماعي لم يع فيه بعد المعددون بحقيقة التعدد وضوابطه وأنه ينبغي التعدد، أو أنه نابع عن الغيرة الغريزية في النساء أو هو مجرد تطاول على امر رباتي من قبل البعض ممن ضعف إيمانهم، أما باقي الأسباب فهي لا ترقى إلى أن تكون أسباب حقيقية لمنع التعدد.

المطلب الثاني: واقع الرفض والسلبية للفئات الاجتماعية لتعدد الزوجات:

تصرح إحدى النساء الجزائريات . رافضة التعدد رفضاً مطلقاً: وتؤكد أنها تطلب الطلاق من زوجها لو قرر الزواج بأخرى، لأنه من وجهة نظرها تقليل من قيمتها في المجتمع وفي العائلة بالخصوص وإهانة لشخصها، فكيف يعقل أنه بعد كل السنوات التي قضيتها مع زوجي أجد نفسي أتقاسمه مع امرأة أخرى.^(٢)

وتصرح إحدى الطالبات قائلة: بأن زواجها من رجل متزوج له حياته وأسرته أمر صعب على النفس ولا يمكن أن تتقبله، وتقول: إنني بذلك أهدم كل ما بناه هو وأسرته، كذلك لو قبلت الزواج من رجل متزوج، فهذا يعني أن أقبل بزواجه عليّ من امرأة أخرى بعد ذلك، وهو أمر لا أرضاه لنفسه، وبالتالي لا أرضاه لامرأة غيري.^(٣)

وتصرح إحدى اللواتي عددن مع زوج آخر: أنا ضد موضوع تعدد الزوجات تماماً، يكفي أنني فقدت الاستقرار في حياتي بعدما تزوج زوجي ولم أعد أجده بجواري.^(٤)

١. هي الدكتورة عزة كريم - أستاذ علم الاجتماع بالمركز القومي للبحوث - من موقع: <http://www.islamtoday.net/files/Da3sh/> تعدد الزوجات مشكلة أم حل للمشكلات؟! الاحد ١٢ ذو القعدة ١٤٢٤ الموافق 04 يناير ٢٠٠٤ تحقيق: عواطف عبد الحميد.

٢. مقال بعنوان: تعدد الزوجات بين مؤيد وراف، إعداد: أمينة بعزيز، منشور في جريدة أخبار اليوم، يوم ١٣ - ١١ - ٢٠١٢.

٣. المصدر السابق نفسه.

٤. المصدر السابق نفسه.

وهكذا نرى إصرار فئات نسائية كثيرة على رفض التعدد وهذا لا شك له ما يبرره في الواقع الاجتماعي: فالغيرة المغروزة في المرأة تجعلها بلا شك ترفض فكرة التعدد، وهو لا يعني بحال من الأحوال نفي التعدد، ألا نرى أن الطفل يغير من أخيه الثاني فهل هذا يعني ترك الإنجاب.

ثم الواقع الأليم والمر الذي للأسف نتمنى أن ينتبه له المعددون وهو عدم العدل بين الزوجات وإهمال الزوجة الثانية، وهذا ربما له دواعيه وهو أن التعدد خصوصا في بلادنا لا يكون إلا بعد مرض الأولى أو اشتداد الخلافات الزوجية والنفور وهذا يعمق الأزمة .

ومع هذا كله فإنه يبقى التعدد سنة من سنن المصطفى . صلى الله عليه وسلم . باقية إلى يوم الدين ولو كره الكارهون، ولكن وفق الضوابط الشرعية.

المطلب الثالث: واقع القبول والإيجابية لبعض الفئات الاجتماعية النسوية لتعدد

الزوجات:

وكما رفض البعض من النساء مبدأ تعدد الزوجات واعتبروه إجحافا في حقهن فإنه في المقابل هناك فتيات ونساء اعتبرن ذلك إيجابية وفرصة سانحة للظفر بزواج بدل العنوسة والوحدة القاتلة، وإن كان هؤلاء يعتبرن فئة قليلة بالمقارنة مع الفئة الراضية.

وفي هذا تقول إحدى الفتيات القابلات بالتعدد كزوجة ثانية بعد أن رزقت بأطفال^(١): "... أن زوجها متميز بالرفاهية وقد أنقذها من لقب "عانس" حيث أنها تعدت الخامسة والثلاثين عاما ولم تتزوج إلا أن جاء هذا الزوج المتزوج".

ولم يقف القبول الإيجابي عند أفراد من النساء بل تعداه إلى أن وصل إلى بعض التيارات التي تقودها فئات نسوية، وفي هذا تؤكد رئيسة حزب العدل والبيان في الجزائر^(٢) عن دعمها لتعدد الزوجات مبينة بأن هذا الأمر هو الحل للمشاكل الأخلاقية ومشاكل العنوسة التي يعاني منها المجتمع الجزائري مستندة في ذلك إلى رأي الشرع الإسلامي الذي يحلل أربع زوجات للرجل الواحد دون قيد.

ومن أقوى الحجج التي قدمتها رئيسة هذا الحزب قولها " أن الضرر (الزوجة الثانية) خير من الخلية".

^١ . مقال بعنوان : حكمة الله في تعدد الزوجات مأخوذ من الموقع:

<http://www.elitihadonline.com/societe/32960> بتاريخ: 28/01/2014 ، بقلم:

ي. مغراوي.

^٢ . وهي الأستاذة نعيمة صالح، انظر الموقع: <http://zineghe.arablog.org/2014/11/23/>

وهناك حالات كثيرة قبلت فيها مسلمات جدد الاقتران بمسلم متزوجة بالفعل^(١)، بعد أن تأكدن من أن هذا هو أفضل وأكرم الحلول لهن . والطريف أن كثيرا من النساء الأمريكيات اللاتي أسلمن قمن- مؤخرًا- بتأسيس جمعية تدعو إلى تطبيق ونشر ثقافة تعدد الزوجات في أمريكا ، وبلغ عدد عضوات الجمعية حتى الآن - ٢٠١٠ م- أكثر من ٩٠٠ امرأة!!

وكذلك وعت بعض النساء الصالحات العاقلات في وطننا العربي المصالح العظمى التي يحققها نظام التعدد الشرعي للملايين من بنات جنسهن الوحيدات في كل مكان ، فقمن بتبني الدعوة إلى تطبيق تعدد الزوجات على نطاق واسع.

ومثال ذلك جمعية أسستها في مصر إعلامية مصرية - وهي متزوجة - واختارت لها شعارًا طريفًا يقول: "امرأة واحدة لا تكفي!". لاحظ أن الجمعية أسستها امرأة ، وأن معظم أعضائها من النساء!! وأكدت هذه السيدة ضرورة تطبيق نظام تعدد الزوجات كما جاء به الإسلام للقضاء على مشكلة العنوسة في المجتمعات العربية التي تهدد عشرات الملايين من الفتيات بفقدان الفرصة في تكوين أسرة والحرمان من الأمومة إلى الأبد.

وعلى ضوء ما تقدم نقول لرافضي التعدد هاهم شهادات من النساء على عظمة الإسلام في تشريع التعدد رحمة بهن وحلاً لمشاكلهن ، ومن لا يعجبه ما نقول فليتوجه إليهن وليجادلن ما شاء ، وأظن أنه لن يكسب المعركة بأي حال .

لقد أنقذ الأخذ بنظام تعدد الزوجات المجتمعات الإسلامية من شرور ومصائب كثيرة، ويكفي لنعرف إيجابيته وفضله مقارنة بين واقع بعض الدول التي تقبل التعدد وقلة الجرائم الأخلاقية فيها وبين المجتمع الأمريكي الذي تزيد نسبة العشيقات فيه على نسبة الزوجات ، وتبلغ معدلات جرائم الاغتصاب والتحرش الجنسي باعتراف المصادر الغربية أضعاف مثيلاتها في البلاد الإسلامية.

الخاتمة:

بعد أن استعرضت موضوع تعدد الزوجات بين الأمر الرباني والواقع الاجتماعي فإنه تبين لي ما يلي:

أولاً: يعتبر الأمر الرباني بالتعدد للزوجات أمراً مباحاً وإرشاداً من الله عز وجل للمسلم ليحقق بعض المقاصد المشروع من خلال هذا الزواج والتي من أهمها التحصين من الوقوع في ما حرم الله عز وجل أو اتخاذ الخليلات.

^١ . من <http://kalimataldoah.net/play-5438.html> من انظر: مقال ضوابط تعدد الزوجات بتاريخ: 2010 01:23.

ثانيا: إن إنكار مسألة التعدد ومحاربتها من البعض ما هو إلا نتيجة الجهل بالإيجابيات الناتجة عن هذا الأمر والفضائل العظيمة من وراء ذلك، وقد بينت ذلك وأوضحته أن التعدد يقضي على كثير من الآفات والتي من بينها شيوع الفواحش ووجود الأبناء غير الشرعيين وانتشار ظاهرة العنوسة في المجتمع إلى جانب كثير من الإيجابيات الأخرى.

ثالثا: حاول بعض المشككين الطعن في دين الله عز وجل ، وفي رسوله . ﷺ . من خلال مسألة التعدد وأقول لهؤلاء إنكم كمن ينطح الجبال الراسيات، إن سيرة النبي . ﷺ . كلها فضائل، إن أمهات المؤمنين ما ارتفع شأنهم وعلا ذكرهم في الدنيا في إلا بزواجهم من الحبيب . ﷺ .، والدارس لسيرته يعلم حسن معاملته ومعاشرته لمن بالمعروف كما أمره ربه . عز وجل .، وقد رددت في مقالي هذا على شبهاتهم وبينت بطلانها.

رابعا: إن الخلل الذي يتكلم عليه البعض في أمر التعدد ليس للتعدد في ذاته وإنما هو لما يقوم به بعض المحدثين من التصرفات السيئة اتجاه الزوجة الأولى، وأيضا لجهلهم بضوابط التعدد وشروطه والتي من أهمها: الحرص على العدل في المبيت والمأكل والمشرب، وفي المسكن، وفي النفقات كلها، ورعاية أولاد كل واحدة منهن ونحو ذلك.

خامسا: يعتبر التعدد حلا لكثير من المشاكل التي يتخبط فيها المجتمع اليوم، فأكثر النساء اليوم عوانس فمن لهن؟ إما : أن يكون الحلال بتطبيق الأمر الرباني وهو إباحة التعدد، وإما الصبر الذي قد ينفذ أحيانا من كثير منهن مما يؤدي إلى التخبط في وحل الفواحش والموبقات والزنا والعياذ بالله .

سادسا: تشير الإحصائيات إلى أن التعدد في الأمة العربية والإسلامية ضعيف جدا، بل وفي العالم كله، بينما تشير الإحصائيات على العكس من ذلك إلى انتشار الزنا بشكل فاحش وفظيع: "فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم"، فكيف يترك الحلال الطيب الذي هو التعدد بضوابطه الشرعية من العدل والنفقة، ونلجأ إلى حلول الغرب التي فيها الدمار لأسرنا ومجتمعاتنا؟ والله المستعان.

حكم الاجتهاد ومصادره بتقدير اندراس الشريعة

أ/ صخري خرفية

جامعة الجلفة

تعد مسألة اندراس الشريعة من المسائل الافتراضية المحتملة جدا، التي تطرق إليها بعض علماء الأصول، إذ أن كل الشرائع السابقة إما اندثرت أو حُرفت، فإذا كانت هذه الشريعة محفوظة بحفظ الله عز وجل للقرآن الكريم، فإن احتمال تحرفها والإجماع عليه ممنوع، أما احتمال اندراسها فهو من الأمور الواردة جدا خاصة مع تلك النصوص التي ذكرت رفع القرآن الكريم والنصوص التي دلت على رفع علم الفرائض^(١)، وكذلك النصوص التي تصف حال أهل آخر الزمان، هذه النصوص التي تجعل مسألة ذهاب جزء كبير من الأحكام من الأمور المسلمة تقريبا، والسؤال الذي يتبادر هنا هو عن حكم العمل بالباقي من الشريعة، أي ما هو العمل الذي يخاطب به مسلمو ذلك الزمان حال اندثار الشريعة، وهل هم مكلفون في غياب تفاصيل الشريعة أم لا؟

والواضح أن هذه الشريعة لن تدرس جملة واحدة، فرفع القرآن الكريم الذي أخبر به الرسول صلى الله عليه وسلم يمثل رفع جزء هام من النصوص، وذهاب السنة هو أمر أكثر ورودا من ذهاب نصوص القرآن، لظنية أغلب الأحاديث وقطعية كل نصوص القرآن من حيث الثبوت بالتواتر، كما أن الأدلة الأصولية عدا الكتاب والسنة المستقية أساسا من الكتاب والسنة هي كذلك عرضة للاندثار؛ ولكن بشكل أقل من اندراس النصوص باعتبار أن هذه الأدلة تتضمن إعمال معاني النصوص الشرعية، والمعنى من حيث ضبطه أقل عرضة للتحريف والنسيان من النص بحروفه، لأن المعنى يدور حول فكرة عامة تسعف الذاكرة والعبارة في استحضارها.

(١) ومن هذه النصوص الحديث الذي أخرجه البخاري: عن عروة قال: حجَّ علينا عبد الله بن عمرو، فسمعتة يقول: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: (إن الله لا ينزع العلم بعد أن أعطاهموه انتزاعاً، ولكن ينتزعه منهم مع قبض العلماء بعلمهم) (صحيح البخاري، كتاب: الاعتصام بالكتاب والسنة، باب: ما يذكر من ذم الرأي وتكلف القياس، رقم: ٦٨٧٧).

وعند أحمد: عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تظهر الفتن ويكثر الهرج ويرفع العلم فلما سمع عمر أبا هريرة يقول يرفع العلم قال عمر أما إنه ليس ينزع من صدور العلماء ولكن يذهب العلماء. ويؤيده ما أخرجه أحمد كذلك وصححه الحاكم عن حذيفة رفعه: "يدرس الإسلام كما يدرس وشي الثوب"، وعن عبد الله بن عمرو الذي حدث بهذا جوابا عن سؤال من سألته عن الحديث الذي رواه أبو امامة قال: "لما كان في حجة الوداع قام رسول الله صلى الله عليه وسلم على جبل آدم فقال: يا أيها الناس خذوا من العلم قبل أن يقبض وقبل أن يرفع من الأرض"، الحديث وفي آخره: "آلا إن ذهاب العلم ذهاب حملته ثلاث مرات". (انظر: مسند أحمد، مسند أبي هريرة، ج ٢ جزء ٤، وفتح الباري، ابن حجر، كتاب: الاعتصام بالكتاب والسنة، رقم الحديث ٦٨٧٧).

وأدلة الشريعة التبعية هي مراتب كذلك من حيث ارتباطها بالنصوص؛ فقياس فرع على نص غير متأث في غياب النصوص، أما قياس معنى على معنى فهو ممكن مع غياب النصوص وبقاء معانيها ومراميتها، وهو لا يقل من حيث إمكانية وصوله للحكم على العمل بالقياس على النصوص بل إن الشافعي اعتبر أن قياس مصلحة في مسألة على مصلحة كلية أولى من قياس فرع على أصل لمعنى جامع بينهما، كما نقله عنه الجويني قال: (واعتبار المعنى بالمعنى تقريبا، أولى من اعتبار صورة بصورة بمعنى جامع)^(٢).
والحقيقة أن المعنى المقاس عليه هنا وهو المصلحة المستنبطة من النصوص يشكل أعمدة لأدلة شرعية قائمة بذاتها:

— فالمصلحة المرسله التي تفتح الباب للاجتهاد في ما لا نص فيه قوامها معرفة المصالح التي دلت النصوص لجنسها البعيد وإن لم تدل لعينها كما في المصالح المعتبرة.
— ومقاصد الشريعة الإسلامية وقواعدها وكتلياتها إنما أخذت من استقراء العلل والمصالح بالدرجة الأولى من النصوص بعد استقراء الأوامر والنواهي المجردة التصريحية الابتدائية وغيرها من مصادر المقاصد^(٣).
والنتيجة العملية التي تفهم من خلال اكتناه طبيعة المصلحة في اجتهاد الفقهاء التي بنوا عليها صرح الأدلة التبعية هي أنهم يعملون بالمصالح الشرعية المستقاة رأسا من استقراء النصوص فهي المصلحة في عرف الشارع لا عرف المكلف، فهم لا يجتهدون بالمصالح الغريبة والملغاة من طرف الشريعة أو المصادمة لأهدافها ومقاصدها.

ومادام دليل المصالح امتدادا لنصوص الشريعة وتوسيعا لمعانيها فهو المعول عليه بعد اندراسها، ولكي نعرف كيفية الاجتهاد بالمصالح ومعاني النصوص الذي يغني الأمة وينجدها حال اندراس الشريعة ينبغي أن نقف أولا على مناهج الأصوليين في الاجتهاد بالمصالح عند المذاهب:

فمنهج اجتهاد أهل السنة بالمصالح الشرعية أنهم على فريقين فريق يقف على حدود ألفاظ النصوص لا يتجاوزها أثناء التطبيق ويكفي بالنسبة إليه صحة سندها، وهم مدرسة ألفاظ النص، وفريق لا يقف أصحابه عند حدود لفظ النص بل يطلبون معناه^(٤)، وأن هذا الفريق يجتهد بالنص الجزئي وبمعاني النصوص الشرعية التي اجتمعت عنده فكونت أصلا كلياً، فهو في اجتهاده بالنص والأصل الكلي (المعنى) يراعي وجوب عدم إهمال أحدهما، بل إعمالهما معا ضمن قواعد الترجيح بحسب القوة، وأن مباحث الأصول في (الاستحسان) و(المصالح المرسله) و(سد الذرائع) و(رفع الحرج) و(مراعاة المآل) و(منع الحيل) ما هي إلا مجال رحب للاجتهاد بالنصوص الجزئية في ضوء معاني النصوص وأصولها

(٢) البرهان، الجويني، ج ٢ ص ١١١.

(٣) انظر : الموافقات، الشاطبي، ج ٢ ص ٤٠٩.

(٤) الاجتهاد، عبد المنعم النمر، دار الشروق، القاهرة، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م، ص ٤٣، الاستدلال وأثره في الخلاف الفقهي، د. هشام قرشة، دار ابن حزم، لبنان، ط ١، ١٤٢٦-٢٠٠٥، ص ١٩١.

الكلية؛ وهو ما يعرف بتوظيف مقاصد الشريعة الإسلامية، وهم يرفضون حكم العقل المجرد عن مقاصد الشرع بالوجوب والتحريم لمجرد معرفته بالمصالح والمفاسد، بل لا بد من نور لمعاني النصوص يهتدي به في معرفة الحكم.

لأن الاجتهاد بحكم العقل المستند لمجرد معرفته بالحسن والقبح في الأشياء؛ وترتيب الجزاء على ذلك دون رجوع لعادة الشرع في أحكامه ونصوصه هو مما كتب علماء الأصول في إبطاله، بالأدلة الواضحة، لأن هذا الدليل المستند للمصلحة العقلية وهو دليل التحسين والتقبيح العقليين - الذي قال به المعتزلة ومن تبعهم^(٥) - قائم على مسألة القول بوجوب رعاية الأصلح للخلق على الله تعالى أي أن الله كي يكون عادلا حسبه ينبغي أن لا يخل بما هو واجب عليه، وهذا أصل باطل إذ مراعاة مصالح الخلق ليست واجبة على الله بل الله عز وجل هو من تفضل بما على خلقه، وهذا الأصل ينجر عنه القول بأن الخلق مكلفون قبل ورود الشرائع وبعثت الرسل، وهو باطل كذلك، والأمر الثالث الذي ينجر عن العمل بالمصالح العقلية التي لم تستقى من النصوص هو قول أصحابها بأن أحكام العقل قطعية دائما؛ وما ينجر عنه من إهمال النصوص المخالفة لها^(٦)؛ ورَدُّها بدعوى أنها نصوص تطبيقية في زمان الرسول ليست ملزمة لنا، ونسوا أننا مطالبون بالتأسي بتطبيقه صلى الله عليه وسلم.

ويمكن بسط الفروق الدقيقة بين الاجتهاد بالمصالح الشرعية وبين العمل بدليل العقل وفق التحسين والتقبيح فيما يلي:

أولا: أوجه الشبه بين المصالح الشرعية ودليل العقل الحاكم بالتحسين والتقبيح:

١- كلاهما عمل بالمصلحة.

٢- كلاهما اجتهاد فيما لا نص فيه غالبا.

٣- كلاهما إعمال للعقل واكتناه لقدراته في تقدير المصالح.

ثانيا: أوجه الاختلاف بين المصالح الشرعية وحكم العقل بالتحسين والتقبيح:

١- عند أهل السنة عمل العقل هو الاشتغال في النصوص وتوسيعها باستخراج عللها ومعانيها والقياس على أصولها الكلية وهو المصالح الشرعية، وعند المعتزلة ومن تبعهم عمل العقل خارج النصوص بالمصالح العقلية الذي يكون مزاحما للنص لا عاملا في النص وموسعا لمعناه.

(٥) انظر: المحيط بالتكليف، تحقيق عمر السيد عزمي، القاضي عبد الجبار، المؤسسة المصرية، ص ٢٣٤، المغني،

عبد الجبار، ج ١٧ ص ٢٤٧، شرح الأصول الخمسة، تحقيق عبد الكريم عثمان، مكتبة وهبة، القاهرة، ط ١:

١٣٨٤ - ١٩٦٥، ص ٧٧٠.

(٦) قال المعتزلة في معنى كون الله متصفا بالعدل عندهم هو أنه: (لا يفعل القبيح ولا يختاره ولا يخل بما هو واجب عليه

وأن أفعاله كلها حسنة) (شرح الأصول الخمسة، عبد الجبار، ص ٣٠١، وانظر: المغني، عبد الجبار، ج ٦ ص ٨).

٢- المصالح المرسله شهدت النصوص لجنسها البعيد، والعقل يعمل بالتحسين والتقبيح ابتداء دون الرجوع لشهادة النصوص بل ينطلق ابتداء من خبراته وتجاربه ولو قبل الشرع، فهو لا يستند إليه، أما كون المصالح المرسله قد شهدت النصوص لجنسها فمعناه أن أخذ الإذن بالاجتهاد بالمصالح كان من الشرع وقبل دلالته لم يكن جائزا ولا مآذونا فيه.

٣- القول بأن الاستصلاح ظني عند علماء السنة والقول بأن التحسين والتقبيح العقليين قطعي عند المعتزلة، وما ينجر عنه من هدر النصوص.

٤- لذلك لا تقدم المصلحة على النصوص عند السنة ويقدم العقل الذي زعموا أنه قطعي على النصوص عند المعتزلة ومن تبعهم، أي أن السنة يعملون بالأصل والنص معا بوجه لا يخل فيه أحدهما بالأخر خلافا للمعتزلة ومن تبعهم المغلبين للأصول على النصوص.

٥- قطعية الحكم بالمصلحة عند السنة يأتي من قوتها وهي أن تكون مستندة إلى أصل قطعي ثابت بنصوص قطعية في دالتها وسندها، وغير معارضة وقطعية الحكم بالعقل عند المعتزلة ومن تبعهم يأتي من القول بوجوب رعاية الأصلح على الله تعالى كما زعموا.

وبعد أن توضحت الفروق الدقيقة بين العمل بالمصالح المرسله والعمل بحكم العقل بالتحسين والتقبيح فإنه يمكن البحث في مسألة حكم العمل بالمصالح لو اندرست هذه الشريعة، فما دام أن الاستصلاح والحكم بالتحسين والتقبيح العقليين يشتركان في كيفية الوصول إلى الحكم عموما وهي الحكم بناء على مصلحة الفعل أو مفسدته أو الغالب منهما، بالجواز أو الحرمة أو التوقف عند التساوي والسؤال هنا:

هل يجوز الاجتهاد بالتحسين والتقبيح العقليين: "ما لو اندرست هذه الشريعة"؟ وقد ذكر هذا الفرع الغزالي وذهب إلى أنه لو امتد زمن حلول القيامة إلى آمام طويلة بحيث تندثر وتفتت هذه الشريعة فإن الناس ليس لهم أن يعرفوا الأحكام وفقا للتحسين والتقبيح قال: (ثم إذا فترت ارتفع التكليف، وهي كالأحكام قبل ورود الشرع)^(٧)، باعتبار أن الأشاعرة وبقية أهل السنة لا يرون الحكم العقلي بالتحسين والتقبيح صحيحا ولا يقولون به، وباعتبار أن الأشاعرة لا يرون وجود حسن وقبح ذاتي في الأفعال.

وقد خالفه في هذا غيره، قال الزركشي: (وزعم الأستاذ أبو إسحاق أنهم يكلفون الرجوع إلى محاسن العقول)^(٨)، ولكي نعلم الراجح في هذه المسألة ينبغي تصورها جيدا بتحديد محل النزاع أولا، ثم أدلة المجيز ووجهة نظره ووجه اعتراض المخالف.

(٧) المنحول الغزالي، ج ١ ص ٤٨٥.

(٨) البحر المحيط، الزركشي، ص ٢١٥-٢١٦.

أما محل النزاع فيؤخذ مما بسط القول فيه إمام الحرمين الجويني في كتابه غياث الأمم وهو اندراس الشريعة، حيث خصص الركن الثالث من كتابه لتقدير انقراض حملة الشريعة وجعل الكلام فيه على أربع مراتب:

المرتبة الأولى: اشتمال الزمان على المفتين المجتهدين^(٩)، دون وجود خليفة جامع لشرائط الاجتهاد أو مستند لأهله وهنا جعل العمل في الرجوع إلى المفتين واتباع اجتهادهم.

المرتبة الثانية: خلو الزمان عن المفتين المجتهدين ووجود نقلة المذاهب^(١٠)، وهنا جعل العمل الواجب هو اتباع نقلة المذاهب.

المرتبة الثالثة: خلو الزمان عن المفتين ونقلة المذاهب^(١١)، وهو زمان دروس العلم بفروع الشريعة وفصولها مع بقاء قواعدها وأصولها، وجعل العمل في اتباع القواعد الكلية للشريعة، والتي هي مقاصد الشريعة الإسلامية، فقال: (فإن تبقى ربط الشرع على أقصى الإمكان نظرا إلى القواعد الكلية أصوب من حل رباط التكليف لمكان استبهاام التفاصيل، ولا يخفى مدرك الحق فيما ذكرناه على الفطن)^(١٢)

المرتبة الرابعة: خلو الزمان عن أصول الشريعة وقواعدها الكلية^(١٣)، وهنا ذهب إلى سقوط التكليف على أصحاب هذا الزمان، قال: (والحاصل عندئذ وجوب الاكتفاء بكليات الدين وأصوله من الإيمان بوجود الله ووحدانيته والاعتقاد بنبوة النبي المغيث وتوطين النفس على التوصل إليه في مستقبل الزمان وبذلك تنقطع التكليف الشرعية عن العباد وتلتحق أحوالهم بأحوال من لم تبلغهم دعوة ولم تنط بهم شريعة)^(١٤).

وتحرير محل النزاع أن لا خلاف في الرتبة الأولى والثانية بين العلماء، أما الرتبة الثالثة فالذي يظهر أن أبا إسحاق الاسفراييني^(١٥) والغزالي لا يختلفان مع الجويني في وجوب العمل بمقاصد الشريعة فيها عند غياب النصوص، ولا يخالفهم فيها غيرهم من الفطناء كما ذكر الجويني.

^(٩) غياث الأمم في التباث الظلم، إمام الحرمين أبو المعالي الجويني ت ٤٧٨هـ، تحقيق: مصطفى حلمي، وفؤاد عبد المنعم، دار الدعوة، الاسكندرية، ط: ١٩٧٩م، ص ٢٨٥.

^(١٠) المرجع نفسه، ص ٣٠٠.

^(١١) المرجع نفسه، ص ٣٠٩.

^(١٢) المرجع نفسه، ص ٣١٩.

^(١٣) المرجع نفسه، ص ٣٧٧.

^(١٤) المرجع نفسه، ص ٢٤٠-٢٤١.

^(١٥) إبراهيم بن محمد بن إبراهيم بن مهران الإمام ركن الدين أبو اسحاق الاسفراييني المتكلم الأصولي الفقيه الشافعي شيخ أهل خراسان يقال إنه بلغ درجة الاجتهاد وله المصنفات الكثيرة، منها جامع الحلى في أصول الدين، والرد على الملحدين في خمس مجلدات وتعليقه في أصول الفقه، توفي سنة ٤١٨هـ. (انظر: طبقات الشافعية، ج ٢ ص ١٧١).

أما الرتبة الرابعة فمحل النزاع مدارها، حيث ذهب أبو إسحاق الإسفراييني إلى جواز العمل بالتحسين والتقييح العقليين ومنع من ذلك أبو حامد الغزالي والجويني كذلك.

ولمعرفة حكم المسألة في هذه الرتبة ينبغي إضفاء المزيد من التفصيل عليها، إذ أن اندراس مقاصد الشريعة الإسلامية هو كذلك على مراتب، تقع بعد المرتبة الثالثة وهي بقاء المقاصد العامة والخاصة. أي أن المرتبة الرابعة تتفرع إلى درجات ثلاث:

الدرجة الأولى: اندثار المقاصد الجزئية التفصيلية وبقاء المقاصد العامة، وهنا العمل يكون بالاجتهاد بالمقاصد العامة، وهي قريبة إلى التحسين والتقييح العقليين إلا أنها مستمدة من النصوص لا مجرد العقل. الدرجة الثانية: اندثار المقاصد الجزئية والمقاصد العامة كذلك، وهنا إن بقي من الشريعة أمر واحد وهو بعد العلم بالله ورسوله أن نعلم أن هذه الشريعة مصلحية أي جاءت بالحث على الخير والنهي عن الشر، فلاقتصار على هذه المعلومة فقط يجعل منها معرفة تدل على وجوب تحري الأصلح والعمل بالاجتهاد بالتحسين والتقييح العقليين، وهو إن اشترك مع دليل المعتزلة والإمامية من حيث أن المصالح المجتهد بها لم تعلم من الشارع أي من النصوص والقواعد التفصيلية المأخوذة منها، إلا أنه يختلف عنه من ناحيتين: — عدم القول بأن الاجتهاد بمصالح العقل مبني على وجوب رعاية الأصلح على الله تعالى، بل هو مبني على العلم بكون الشريعة مبنية في عمومها على المصالح تفضلا من الله وهي من أعلمتنا بذلك رغم كون هذه هي المعلومة الوحيد الباقية عن هذه الشريعة الخاتمة في ذلك الزمان.

— عدم القول بأن أحكام الاجتهاد بهذا الدليل العقلي قطعية بل هي ظنية، وفرع عنه: — عدم تغليب أحكام الاجتهاد بهذا الدليل العقلي على النصوص وذلك لغيابها فقد انتفى في التحسين والتقييح في ذلك الزمان المرتقب تغليب الكليات على الجزئيات.

والنتيجة التي أخلص إليها على ما يبدو لي في هذه المسألة هي ترجيح جواز العمل بالتحسين والتقييح العقليين لو اندرست الشريعة، وهو ما ذهب إليه أبو إسحاق الإسفراييني خلافا للجويني وتلميذه الغزالي، مع ملاحظة الفروق بين القول بالتحسين والتقييح العقليين وقت اندراس الشريعة ووقت بقاء نصوصها فوق اندراس الشريعة لا يكون ثمت تغليب للكليات على الجزئيات ولا نقول بوجوب رعاية الأصلح للخلق على الله تعالى بل رعاية الأصلح في شريعتنا تفضل من الله تعالى على مذهب أهل السنة والجماعة، وعليه يمكن تسمية العمل بالتحسين والتقييح وقت اندراس الشريعة عمل بمقاصد الشريعة خلافا للمعتزلة ومن تبعهم من الإمامية القائلين بوجوب رعاية الأصلح على الله تعالى، والقائلين بقطعية أحكام العقل وبالتالي تغليب الكليات عندهم على الجزئيات.

أما الدرجة الثالثة من الرتبة الرابعة وهي رتبة اندثار مقاصد الشريعة وكلياتها وقواعدها العامة، فهذه الدرجة الثالثة: لو اندثرت — بعد نصوص الشريعة — مقاصدها العامة والجزئية بالكلية بحيث لا يعلم المسلم غير وجود الله وبعثة رسوله دون أدنى معلومة عن طبيعة الشريعة الخاتمة؛ وهل هي سمحة مراعية

لمصالح العباد أم فيها من التشديد ما يوافق عدل الله الذي لا يسأل عما يفعل؛ فهنا يسقط التكليف على وفق قواعد أهل السنة خلافا للمعتزلة ومن تبعهم اللذين يوجبون على الله رعاية الأصلح للخلق. فلو اندثرت الشريعة بالكلية نصوصا وقواعدا فإنه لا يجوز العمل بالتحسين والتقبيح والسبب هو أننا لا نوجب رعاية الأصلح على الله تعالى، ومنه اتضح أن الاعتراضات على التحسين والتقبيح من جانبين: الجانب الأول: تغليب الكليات على الجزئيات وهذا يزول باندثار النصوص وزوالها. الجانب الثاني: قيام التحسين والتقبيح على القول بوجوب رعاية الأصلح وهذا الاعتراض يبقى قائما بعد زوال الشريعة، ولهذا يمنع العمل به لو اندرست الشريعة بالكلية. ولكن زوال الشريعة واندثارها كلية حتى لا تبقى قواعدها العامة يستحيل شرعا وإن كان غير مستحيل عقلا، وذلك للنصوص التي تدل على بقاء الشريعة ومنها: _النصوص التي تدل على خاتمية هذه الشريعة. _النصوص التي تدل على أن قيام الساعة يكون على شرار الخلق ولم يوصف من تقوم عليهم الساعة بالشرار رغم تحريمهم القبيح واجتنابهم الحسن إلا دلالة على كونهم مطالبين ومكلفين شرعا بتحري الخير، وهذا دلالة على أن الشريعة لم تندثر بالكلية وإن ذهبت نصوصها خاصة بعد رفع القرآن الكريم. إذا مع بقاء مقاصد الشريعة العامة رغم اندراس الشريعة يجوز العمل بالتحسين والتقبيح وإن كان في حقيقته عملا بالمصالح المرسله في جانبها المتفق مع التحسين والتقبيح، وهو العمل بالمصالح الراجحة دون إهمال النصوص إن وجودت أم اندثرت وهذا هو جانب التقريب الوحيد بين المذاهب والفرق الإسلامية. ثم مع بقاء قاعدة واحدة من مقاصد الشريعة الإسلامية رغم اندثار الشريعة واندثار جل مقاصدها يجوز العمل بالتحسين والتقبيح، لأن هذه القاعدة وهي قاعدة تحري الخير واجتناب الشر، ويمكن تلخيصها في ثنائية (الخير/ الشر) و(الطيب/ الخبيث) و(الحق/ الباطل) و(الخلق/ الرذيلة)... هذه القاعدة التمييزية بين جانبين لا يمكن تلاقيهما وفي غياب التفريق بينهما تغيب منظومة الأخلاق غيابا كلياً، منظومة الأخلاق التي تستند إلى الفطرة المجدولة من الله أي أنها منظومة ذات مصادر خارجية علوية عن ذات الإنسان، لذا اشترط في التكليف بها إخبار الشريعة والعلم بمجيئها بمكارم الأخلاق، وإلا سقط التكليف في غياب العلم بمجيئ الشريعة بهذه المنظومة، التي منها استقيت قاعدة الخير والشر، هذه القاعدة التي تتعرض في عصرنا الحالي وهو عصر ما بعد الحداثة إلى هجمة شرسة من الغرب لإبعادها عن كيان الإنسان^(١٦) مؤدية إلى تخطيطه بعد أن نزع الإله من رؤيته الكونية وجعلته بدله ثم أجهزت عليه وأهلكته، بتعريته عن الأخلاق.

(١٦) العلمانية تحت المجهر، د. عبد الوهاب المسيري، ود. عزيز العظمة، دار الفكر المعاصر، لبنان، دار الفكر، دمشق، ط ١: ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م، ص ١٩ - ٢٣.

ولذا يكفي في فعالية خطاب الداعية من الوجه المقاصدية أن يحمل رسالة أخلاقية تتمثل في تكريس ثنائية الخير والشر والوقوف في وجه برجة الإنسان على إلغاء هذه الثنائية من حياته، فيكفي إن عمل على ترسيخ هذا المبدأ أن يعدّ مدافعا على بقاء الشريعة الإسلامية مع ربط ذلك بضرورة معرفة الله ومحبه، وقد يعترض معترض هل حكمة الشريعة مقتصرة على الأخلاق فقط أم هناك غيرها؟

وهذا الاعتراض يقودنا إلى مسألة مهمة جدا من مسائل أصول الدين مختلف فيها بين أهل السنة وغيرهم، من الفلاسفة والمتكلمين وهي: هل ترجع الحكمة من التشريع إلى الله أم تقتصر على العباد؟ وفيها مذاهب أربعة ذكرها ابن تيمية رابعها صواب وبقيتها خاطئة، والمذاهب فيها هي:

١- مذهب من قال إن المقصود بها تهذيب الأخلاق وليست مقصودة في نفسها، وهو قول متفلسفة اليونان ومن تبعهم، وينجر عنه أن العبادة تنفع العوام لا الخواص كما وقع فيه بعض المتصوفة القائلين بسقوط العبادة.

٢- المقصود هو الثواب لأن الإنعام لا يحسن دون تكليف، وهو قول القدرية كالمعتزلة ومن وافقهم من الشيعة والحكمة في أمر الله تعود على العباد فقط وهي نفعهم وهؤلاء يجعلون الواجبات الشرعية لطفا في الواجبات العقلية.

٣- من يقول إن الله أمر بذلك لا لحكمة مطلوبة بل لمحض المشيئة، وهذا قول الجبرية المقابلين للقدرية ومن تبعهم كالمتصوفة.

٤- قول سلف الأمة وأئمتها، وهو أن نفس معرفة الله تعالى ومحبه مقصودة لذاتها وأن الله تعالى محبوب مستحق للعبادة لذاته، وأنه سبحانه يحب عباده الذين يحبونه ويرضى عنهم ويفرح بتوبة التائب ويبغض الكافرين، وأن في ذلك حكما بالغة ومقاصد جلية، فالحكمة في أمر الله شيان على مذهب أهل السنة والجماعة^(١٧): - حكمة تعود إليه يحبها ويرضاها - وحكمة تعود إلى عباده هي نعمة عليهم يفرحون بها.

وإلى هنا في نهاية معالجة هذه المسألة الأصولية وهي مصادر الاجتهاد في تقدير مراتب اندراس الشريعة المنبثق عن البحث في الفرق بين دليل المصالح الشرعية ودليل العقل الحاكم بناء على التحسين والتقبيح يظهر بجلاء كيف أن علم مقاصد الشريعة الإسلامية هو حلقة الوصل بين أصول الفقه وأصول الدين،

(١٧) مجموع الفتاوى، ابن تيمية، تحقيق: عبد الرحمن محمد بن القاسم، مكتبة المعارف، المغرب (د.ت)، ج ١٠، ص ٦٠٧، الجواب الصحيح، ابن تيمية، مكتبة المدني، جدة (د.ت)، ج ٤ ص ١١٤، وأنظر: شفاء الغليل، الغزالي، تحقيق الكبيسي، دار الإرشاد، ط ١٩٧٣، ص ٤٦٩، ٥٢٧، مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية أهل العلم والإرادة، ابن القيم، تحقيق علي بن حسن بن علي الحلبي، دار بن عفان، السعودية، ط: ١٩٩٦ م. ص ٣٧٣، شرح الكوكب المنير المسمى بمختصر التحرير في أصول الفقه، ابن النجار محمد بن عبد العزيز بن علي الفتوحي، جامعة أم القرى، مكة، ط ١: ١٩٨٧ م، ج ١ ص ٣١٣.

كما يظهر كذلك كيف أن نصوص الشريعة هي أعمدة هذا الدين التي يقوم عليها وفي صون حرمتها حفظ للدين واستمرار لبقائه، فإحياء كل سنة إحياء للدين وفي فوت كل سنة بعد عن الدين ونفى عن تعاليمه.

وحفظ النص يكون بفهمه ومعرفة قصد الشارع منه والاجتهاد به والقياس عليه وتوسيع معناه، والعمل به وتطبيقه.

الدعاية الإعلامية وتسويق العدوان

الأستاذ مزعاش رياض

كلية الحقوق و العلوم السياسية جامعة برج بوعرييج

ملخص

يعد العدوان ظاهرة واسعة الانتشار في المجتمعات الحالية، إذ تكاد تشمل العالم بأسره، فلم يعد العدوان مقصورا على الأفراد فحسب، وإنما اتسع نطاقه ليشمل الجماعات والدول والحكومات. تستند الدول المعتدية على أحدث وأمهر أساليب الدعاية الإعلامية قصد تسويق عدوانها وتضليل الرأي العام، وذلك باختلاق المبررات الواهية والأعذار الوهمية، إذ أن كل الحروب عسكرية كانت أو اقتصادية أو سياسية إنما هي في الواقع حروب دعائية لأنها تهدف إلى تغييب العقل و تقبل رغبات العدو، وبما أن الأهداف السياسية للحرب تختلف في طبيعتها من ناحية عامل الزمن، فإن أهداف الحرب الدعائية هو إنهاء الحرب بنجاح.

و يتعرض هذا المقال إلى أهم المبررات التي تتمسك بها الدول المعتدية بغية تبرير وتسويق عدوانها على النطاق الدولي، و تشمل هذه المبررات: مكافحة الإرهاب الدولي وجود حالة الضرورة، والاستناد إلى فكرة الحق التاريخي.

Résumé

L'agression est un phénomène très répandu dans les sociétés actuelles. Elle régnerait dans le monde entier. L'agression n'est plus limitée aux individus, mais son cercle s'est élargi pour contenir les collectivités, les pays et les gouvernements.

Les pays agresseurs s'appuient sur les méthodes les plus récentes de la propagande de média afin de justifier leur agression et pervertir l'opinion publique en créant des justifications illusoires et des prétextes fictifs. Toutes les guerres quelles que soient militaires, économiques ou politiques, ne sont en effet que des guerres de propagande car elles visent à faire éloigner la raison et accepter les désirs de l'ennemi. Comme les objectifs politiques de la guerre se diffèrent en nature en termes du facteur du temps, les objectifs de la guerre de propagande sont à mettre fin à la guerre avec succès.

Le présent article démontre les justifications les plus importantes sur lesquelles les pays agresseurs persistent pour justifier et couvrir leur agression au niveau international. Parmi ces justifications on cite : la lutte

contre le terrorisme international, l'existence d'état de nécessité, l'appui sur l'idée du droit historique.

مقدمة

يرى العديد من المفكرين أن العدوان ظاهرة اجتماعية قديمة صاحبت الإنسان منذ نشأته على الأرض، وكانت الرغبة في العدوان عند بعض الشعوب البدائية هي الغالبة على الرغبة في السلم لأنها تعيش حالة خوف من عدوها فتبادر هي بالعدوان.

ومع فجر الحضارة أصيبت الإنسانية بمرض العدوان والحروب ، ومع هذه الظاهرة المرضية تدفق نهم الإنسان لامتلاك القوة وتكريس العنف والعنف المضاد وتسويغه إعلاميا وخلق المبررات له حتى يبدو حقا مشروعاً لدى الشعوب المعتدية في نظر الرأي العام.

أولاً- تعريف العدوان :

تعريف الجمعية العامة للأمم المتحدة للعدوان :

توصلت أخيراً الجمعية العامة للأمم المتحدة إلى تعريف متفق عليه للعدوان وذلك عندما وافقت خلال دورتها التاسعة والعشرين المنعقدة في ١٤ ديسمبر ١٩٧٤ على توصية اللجنة السادسة المتضمنة قرار تعريف العدوان، وقد تضمن قرار الجمعية العامة ما يلي:^١

المادة الأولى : العدوان هو استخدام القوة المسلحة من قبل دولة ما ضد دولة أخرى أو سلامتها الإقليمية أو استقلالها السياسي أو بأية صورة أخرى تتنافى مع ميثاق الأمم المتحدة وفقاً لنص هذا التعريف.

المادة الثانية: المبادأة باستعمال القوة من قبل دولة ما خرقاً للميثاق تشكل بيئة كافية مبدئياً على ارتكابها عملاً عدوانياً، وإن كان لمجلس الأمن طبقاً للميثاق أن يخلص إلى أنه ليس هناك ما يبرر الحكم بأن عملاً عدوانياً قد ارتكب، وذلك في ضوء ملابسات أخرى وثيقة الصلة بالحالة، بما في ذلك أن تكون التصرفات محل البحث أو نتائجها ليست ذات خطورة كافية.

المادة الثالثة: تنطبق صفة العمل العدواني على أي من الأعمال التالية سواء بإعلان حرب أو بدونه وذلك دون إخلال بأحكام المادة ٢ وطبقاً لها:

أ- قيام القوات المسلحة لدولة ما بغزو إقليم دولة أخرى أو الهجوم عليه أو أي احتلال عسكري ولو كان مؤقتاً، ينجم عن مثل هذا الغزو أو الهجوم أو أي ضم لإقليم دولة أخرى أو لجزء منه باستعمال القوة.

^١ إبراهيم الدراجي: جريمة العدوان ومدى المسؤولية القانونية الدولية عنها ، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت ، لبنان ،

ب- قيام القوات المسلحة لدولة ما بقذف إقليم دولة أخرى بالقنابل أو باستخدام دولة ما أية أسلحة ضد إقليم دولة أخرى.

ج- ضرب حصار على موانئ دولة ما أو على سواحلها من قبل القوات المسلحة لدولة أخرى.

د- قيام القوات المسلحة لدولة ما بمهاجمة القوات المسلحة البرية أو البحرية أو الجوية أو الأسطولين التجاريين البحري والجوي لدولة أخرى.

هـ- قيام دولة ما باستعمال قواتها المسلحة الموجودة داخل إقليم دولة أخرى بموافقة الدولة المضيفة على وجه يتعارض مع الشروط التي ينص عليها الاتفاق أو أي تمديد لوجودها في الإقليم المذكور إلى ما بعد نهاية الاتفاق.

و- سماح دولة ما وضعت إقليمها تحت تصرف دولة أخرى بأن تستخدمه هذه الدولة الأخرى لارتكاب عمل عدواني ضد دولة ثالثة .

ز- إرسال عصابات أو جماعات مسلحة أو قوات غير نظامية أو مرتزقة من قبل دولة ما أو باسمها حيث تعادل الأعمال المعددة أعلاه أو اشتراك الدولة بدور ملموس في ذلك.

المادة الرابعة: الأعمال المعددة أعلاه ليست جامعة مانعة، و لمجلس الأمن أن يحكم بأن أعمالاً أخرى تشكل عدواناً بمقتضى الميثاق.

المادة الخامسة :

١- ما من اعتبار أيا كانت طبيعته، سواء كان سياسياً أو اقتصادياً أو عسكرياً أو غير ذلك يصح أن يتخذ مبرراً لارتكاب عدوان .

٢- الحروب العدوانية جريمة ضد السلم الدولي، والعدوان يرتب المسؤولية الدولية.

٣- ليس قانونياً ولا يجوز أن يعتبر كذلك أي كسب إقليمي أو أي مغنم خاص ناجم عن ارتكاب العدوان.

المادة السادسة: ليس في هذا التعريف ما يجوز تأويله على أنه توسيع أو تضيق لأي صورة لنطاق الميثاق، بما في ذلك أحكامه المتعلقة بالحالات التي يكون استعمال القوة فيها قانونياً.

المادة السابعة : ليس في هذا التعريف عامة ولا في المادة ٣ خاصة ما يمكن أن يمس على أي نحو بما هو مستقلى من الميثاق من حق في تقرير المصير و الحرية و الاستقلال للشعوب المحرومة من هذا الحق بالقوة المشار إليها في إعلان مبادئ القانون الدولي المتصلة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول وفقاً لميثاق الأمم المتحدة، سيما الشعوب الخاضعة لنظم استعمارية أو عنصرية، أو لأشكال أخرى من السيطرة الأجنبية، أو بحق هذه الشعوب في الكفاح من أجل ذلك الهدف، وفي التماس الدعم و تلقيه وفقاً لمبادئ الميثاق وطبقاً للإعلان السابق الذكر.

المادة الثامنة : الأحكام الواردة أعلاه مترابطة في تفسيرها وتطبيقها، و يجب أن يفهم كل منها في سياق الأحكام الأخرى.

ثانيا- دوافع العدوان:

على الرغم من أن القناعة التامة بأن الوظيفة الدائمة للعدوان هو الدمار، و أن ذلك الفعل يتسم بشكل خاص بالتبذير المفرط بالأرواح البشرية و الثروات، إلا أن دراسة واقع العلاقات الدولية يكشف لنا بوضوح أن الدول مازالت تتورط بارتكاب أعمال العدوان التي قد تكلفها كثيرا فيما بعد، بل إنها قد تسبب بقتل من شن العدوان وفناء الدولة ذاتها في بعض الأحيان، وهو ما يدفعنا للتفكير قليلا في تحليل وتأسيس وبيان الأسباب والدوافع التي تؤدي بالدول إلى خرق حالة الأمن والسلام وشن الحروب وارتكاب أعمال العدوان.

إن السعي لتأسيس ظاهرة العدوان في العلاقات الدولية والتساؤل عن أسباب تلك الظاهرة، ولماذا تنشب الحروب بين الدول هو أمر حظي بإهتمام الكثير من الفلاسفة والسياسيين و القانونيين والمؤرخين على مر العصور، بل إن العديد من الدول أدركت تحليل تلك الظاهرة والإجابة على ذلك السؤال فأنشأت لذلك المعاهد والأكاديميات التي تفرغ لها أساتذة وعلماء، حتى بات هناك تخصص معروف بعلم الدراسات الحربية war. Studies ، كما أن الوقت الراهن يشهد محاولات لإنشاء علم خاص بالعنف وهو علم العنف Violencology كفرع مستقل من المعرفة العلمية يتميز بالخصوصية في نطاق موضوعات أبحاثه.

ولابد من الإشارة في البداية إلى أن العدوان ليس بالظاهرة الجديدة التي ابتكرتها الحضارة الحديثة و أوجدتها، و إنما هو ظاهرة قديمة قدم الحضارة الإنسانية ذاتها.

إن دراسة تاريخ المجتمعات القديمة وتحليله والتأمل فيه يكشف لنا بوضوح أن الحرب والعدوان كان سلوكا طبيعيا ومألوفاً لدى تلك المجتمعات، "وقد تعددت الأسباب التي كانت تدفع الشعوب القديمة إلى شن الحروب وارتكاب العدوان، فكانت بدافع الحاجة إلى الطعام والرغبة في البقاء ثم بهدف ممارسة النشاط واكتساب الأقاليم والسيطرة ومن ثم الميل نحو الاستقلال"^١.

ومع ظهور المدينيات والحضارات القديمة انقسمت المجتمعات إلى طبقات اجتماعية على إثرها عرف نظام الرق مما أدى إلى سعي تلك الحضارات إلى تكوين الإمبراطوريات مما نشب عنه إشعال نار الحروب و العدوان بدافع الرغبة في الاستقلال ورد العدوان والظلم، ومثال ذلك الحروب التي اندلعت في عام ١٦٠٠ ق م بين ملوك مصر العليا والملك كيموس و من بعده الملك أحس الأول من أجل طرد الهكسوس من البلاد المصرية.

^١ يحيى الشيمي علي، مبدأ تحريم الحروب في العلاقات الدولية ، جامعة القاهرة، ١٩٧٦، ص ١٠٧-١١١.

وكان لظهور تلك الإمبراطوريات بداية لمرحلة جديدة سادت فيها دوافع مختلفة لشن الحروب، و ارتكاب أعمال العدوان التي تزايدت بدافع الفوضى السياسية التي كانت تعم العالم القديم نتيجة عدم وجود قانون دولي ينظم سلوك الأفراد والجماعات مع رغبة تلك الإمبراطوريات في التوسع وضم المدن والدويلات الصغيرة المجاورة لها إضافة إلى التعصب الوطني والنزعة العنصرية التي سيطرت في تلك الحقبة نتيجة عدم تبلور الفكر السياسي ونضجه آنذاك، ولذلك كانت فكرة سيطرة القوي على الضعيف هي السائدة، بالإضافة إلى تغلغل النظام الاجتماعي في تلك المرحلة، و هو ما أفرز قيادات تسببت بفوضى سياسية والمزيد من أعمال الحروب والعدوان فضلا عن سيطرة الارستقراطيين على الحكم في العالم القديم وحبهم للقتال ونزعتهم الطبيعية نحو العدوان طالما أن الحرب عندهم مجرد رياضة كالصيد وغيره.

لذلك استمرت الحروب وتوارثت الحضارات السلوك العدواني حتى وقتنا الحالي، بل إن ظاهرة العدوان قد تضاعفت خطورتها وزادت أهميتها مع التقدم العلمي والتكنولوجي الهائلين في مجالات التسليح، و هو ما أدى إلى ابتكار المزيد من وسائل القتل والدمار ذات القدرة التدميرية الهائلة و المروعة للآمنين والتي سخرتها العديد من الدول والأنظمة لارتكاب المزيد من أعمال العدوان تارة بحجة القضاء على الإرهاب، وتارة أخرى بحجة الحفاظ على مصالحها الحيوية .

هذا وقد تعددت الآراء و تباينت النظريات التي عانيت بتأصيل ظاهرة العدوان في العلاقات الدولية المعاصرة، و التي اهتمت بمحاولة معرفة لماذا تنشب الحروب وما هي دوافع الدول لارتكاب فعل العدوان بحق غيرها من الدول؟

حيث يرجع البعض دافع العدوان إلى أسباب نفسية أو سيكولوجية، ويرجع البعض إلى أسباب سياسية أو اقتصادية أو سوسولوجية، ويرجع البعض التصارع الدولي والعدوان إلى طبيعة الإنسان على أنه متغطرس وبه مس من جنون القوة وأحمق و شرير ويرجع البعض إلى التقدم العلمي والتكنولوجي.

وكون ظاهرة العدوان مشكلة شديدة التعقيد والتداخل، و هو يرتكب تحت تأثير عوامل ودوافع كثيرة بعضها علني ظاهر، و الآخر مستتر كامن تبقى جميع الدوافع نسبية.

نخلص مما تم تحليله أن معيار الدول والجماعات في ارتكابها للأعمال العدوانية هو المصلحة، وسواء كانت هذه المصلحة هي مصلحة الدولة المعتدية كلها أو مصلحة الحزب الحاكم فيها، أو حتى مصلحة شخص الحاكم بذاته، فالدافع الحقيقي وراء أي عمل تقوم به الدولة هو تحقيق المصلحة أيا كان هذا العمل وأيا كان هذا الشكل الذي يقدم في إطاره، وسواء اتخذ شكل العدوان المسلح على دولة أخرى أو تهديد بالغزو أو تبني سياسة الترغيب، و تقديم المساعدات أو المساهمة في تخفيف آثار الكوارث مثلا، فكل هذه الأعمال تقوم بها الدول مدفوعة بالرغبة في تحقيق مصلحتها بالدرجة الأولى، إذن فالمصلحة

هي الهدف الذي تتجه نحوه سياسات جميع الدول^١، وهي محور الارتكاز و القوة الرئيسية المحركة للسياسة الخارجية لأي دولة، و هي أيضا القانون الأساسي الذي ينبغي أن نستعمله ونطبقه لفهم ظاهرة العدوان و كل أنماط التعاون الدولي الأخرى.

وبالتالي فإن دوافع العدوان لا تقودنا إلى تحديد جينات عدوانية معينة، أو غرائز كامنة يمكن معالجتها و القضاء عليها، وفي إطار نظام دولي قائم لا تشكل العدالة المطلقة والمساواة الكاملة أحد أركانه، يتعين علينا أن نتوقع استمرار ظاهرة العدوان بصيغ مختلفة ومعاصرة و أشكال متعددة ومتنوعة ومبررات لا تنتهي، وذلك نظرا لوجود خلل في آلية التعامل الدولي مع ظاهرة العدوان، وما دام هذا الخلل مزمنًا ومستمرًا فهذا يعني أن العدوان لن ينتهي و سيظل يرتكب لأن المصلحة تقتضي ذلك ولأن النظام الدولي القائم مازال يسمح بهذا السلوك من خلال العجز عن ضبطه وردعه وعقاب مرتكبه على الرغم من الرفض الظاهر و الدائم له^٢.

والعدوان يرتكب لأن الآلية الدولية المعنية بالتعامل معه ما تزال حتى الآن ليست محلا للإجماع المطلوب تحقيقه لمواجهة هذه الجريمة و ذلك سواء من جهة تقنيته و تحديد مفهومه، أو من جهة تنظيم كيفية مواجهته و العقاب عليه... و هو ما يسمح حتى الآن بوجود ثغرات ينسل منها المعتدون بعيدا عن العقاب، إضافة إلى وجود فرص واقعية تضمن لهم الاحتفاظ بمكاسب وغنائم عدوانهم.

وبالتالي فإن دوافع العدوان في العلاقات الدولية يقودنا إلى نتيجة مفادها أن العدوان يرتكب بسبب تزامن واجتماع الحقيقتين التاليتين:

الحقيقة الأولى: هي وجود مصلحة للدولة بارتكاب العدوان.

الحقيقة الثانية: هي سماح البيئة الدولية بارتكاب العدوان من خلال عدم فعالية الآلية الدولية لمواجهته.^٣

ثالثا- أشكال العدوان:

إذا كان هناك أشكالا للجرائم الدولية فإن للعدوان كجريمة أشكالا متعددة تمارسها الدول ضد الدول الأخرى، و يقوم الأشخاص الذين لهم الصفة الرسمية في الدولة سواء كان رئيسا للدولة أو حكومة أو عضوا في حكومة أو برلمان، أو قائدا عسكريا أو الشخص القائم فعلا بأعمال القائد العسكري بإعطاء الأوامر بارتكاب العدوان بأي شكل من الأشكال، مما يعرض نفسه للمسألة الجنائية الدولية كما هو منصوص عليه ضمن نظام المحكمة الجنائية الدولية التي أنشأت خصيصا لمحاكمة الأشخاص الذين يرتكبون أشد الجرائم خطورة حيث نصت المادة (٥) من النظام على هذه الجرائم و منها جريمة العدوان.

^١ إبراهيم الدراجي، مرجع سابق، ص ١٠٤ .

^٢ إبراهيم الدراجي، مرجع سابق، ص ١٠٥ .

^٣ المرجع السابق، ص ١٠٥ .

وبناء عليه فإن العدوان يأخذ شكلين كما نص عليه نظام روما الأساسي:

١: **العدوان المباشر (العدوان المسلح):** يعتبر العدوان المسلح من دولة على دولة أخرى بدون وجه حق في حالة عدم استخدام الدفاع الشرعي أو استخدام دفاع الأمن الجماعي الذي تقرره الأمم المتحدة من العدوان المباشر^١، الذي لا يحتاج لأية برهنة عليه من أنه عدوان شرعي إذا جاز التعبير و كما حصل في بداية هذا القرن من عدوان على دولة أفغانستان، و على دولة العراق، و على قطاع غزة رغم الجوع و الحصار .

و كان قد وقع هذا العدوان من قبل الدول المعتدية بذرائع واهية و بعد الاحتلال تكشف ذرائع هذه الدول بأن وراء هذا العدوان مصالح شخصية لهذه الدول بالإضافة إلى المصالح الشخصية لرؤساء هذه الدول وقادة جيوشها، وكذلك من الذين يمتلكون القرار بشن العدوان على الدول دون أية أسانيد قانونية شرعية دولية تخولهم العدوان مع معارضة المجتمع الدولي لهم، والعدوان على العراق خير شاهد على ذلك، و حيث أن نظام روما الأساسي جعل للمحكمة الجنائية الدولية اختصاصا على الأشخاص الطبيعيين، وأن الشخص الذي يرتكب جريمة العدوان يكون مسؤولا عنها بصفته الفردية، كما و أن المسؤولية الفردية الجنائية لا تؤثر على أي حكم بالنسبة لمسؤولية الدول بموجب القانون الدولي^٢، وأن الأشخاص أو الأفراد الذين يأمرهم بارتكاب العدوان المسلح هم الأشخاص الذين يكون لهم صفة رسمية في الدولة ويأمرهم بارتكاب هذه الجريمة، وبالتالي يكونون مسؤولين جنائيا على الأوامر التي تعطي لجنودهم لممارسة و ارتكاب العدوان المسلح على دولة أخرى، و انتهاك سيادتها و احتلالها عسكريا.

إن نظام روما الأساسي يعتبر ميثاق الحاكم العسكرية و اتفاقيات القانون الدولي الإنساني بشكل عام المصادر القانونية الخاصة بمسؤولية الأفراد عن ارتكاب العدوان المسلح^٣. بالإضافة إلى ذلك يعتبر ميثاق المحكمة العسكرية في نورمبرغ و اتفاقية جنيف لعام ١٩٤٩ أو الاتفاقية الخاصة بالتحذير من الإبادة الجماعية لعام ١٩٤٨ من الاتفاقيات التي تعتبر مصدرا قانونيا لمحكمة الأشخاص عن ارتكابهم جريمة العدوان المسلحة، وعندما عقدت اللجنة التي شكلتها الأمم المتحدة بشأن تعريف العدوان في دورتها الأولى لعام ١٩٦٨ في جنيف حيث كانت المناقشات تتمحور فيها على اتفاقات بين أعضاء اللجنة حول عدة معان هامة ذات صلة بموضوع العدوان، و كان من أهم هذه الموضوعات ما يلي: ^٤

^١ نايف حامد العليمات-جريمة العدوان في ظل نظام المحكمة الجنائية الدولية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن الطبعة الأولى، الإصدار الأول ٢٠٠٧، ص ٢٥١ .

^٢ نص المادة ٢٥ من نظام روما الأساسي في الوثيقة رقم (3 PCNICC 1999 INF)

^٣ المادة ٣١ من نظام روما الأساسي .

^٤ كمال حماد: النزاع المسلح والقانون الدولي العام، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، ط ١،

- ١- أن العدوان المسلح يعتبر أخطر أشكال العدوان إطلاقا والنظر إليه على أنه يمثل أخطر الجرائم التي ترتكب في حق السلام، و من ثم فإن مسؤولية المعتدي لا بد و أن تقرر بطريقة تامة وراعية
- ٢- يجب أن يتم تعريف العدوان المسلح على نحو شامل، و بما يحدد طبيعته تحديدا دقيقا، وكذلك بما من شأنه أن يعدد مظاهره و أساليبه المختلفة.
- ٣- ضرورة وجود معايير للفرقة بين العدوان و بين الدفاع المشروع عن النفس و هو الحق الذي تكفله للدول الشرائع و المعاهدات و المواثيق الدولية كافة.
- ويعتبر العدوان المسلح أبلغ أشكال استعمال القوة غير المشروعة و أخطرها حاليا كون أغلب الدول، وخاصة المتقدمة منها تمتلك كل أنواع أسلحة الدمار الشامل مما يهدد بفتك جميع العالم و يؤدي إلى كارثة دولية لا سابقة لها.
- و يجب أن لا تلجأ الدولة إلى استعمال العدوان المسلح من أجل حرمان الشعوب من حقها بتقرير مصيرها، و أن تنعم بالحرية و الاستقلال، أو من أجل النيل من سلامة أراضيها، بالإضافة إلى ذلك لا يقبل النيل من أرض دولة ما، و لا يمكن أن تكون هذه الأرض و لو مؤقتا موضوع احتلال عسكري خلافا للشرعية الدولية، و لا أن تؤخذ من قبل دولة أخرى جراء مثل تلك الأعمال، أو من جراء التهديد باللجوء إلى مثل تلك الأعمال^١.
- ويعتبر التعريف الروسي الذي قدمه إلى الجمعية العامة لسنة ١٩٥٣ أول مثال على التعاريف التي تنص على العدوان المباشر حيث تناول هذا التعريف العدوان المباشر على ما يلي^٢:
- تعتبر معتدية في نزاع دولي الدولة البادئة بارتكاب أحد الأفعال الآتية :
- ١- إعلان الحرب على دولة أخرى.
- ٢- غزو إقليم دولة أخرى بقواتها المسلحة و لو بدون إعلان الحرب .

١٩٩٧، ص ٢٩-٣٠ .

^١ تقوم دولة إسرائيل حاليا بهذه الأعمال على الأراضي الفلسطينية المحتلة حيث تقوم باستخدام العدوان المسلح وتحرم أصحاب هذه الأراضي من حقهم في تقرير مصيرهم و تقييد حريتهم في التنقل من مكان إلى آخر بحيث تمنع المواطنين من الوصول إلى أماكن عملهم بالإضافة إلى اقتطاع أراضي من الأراضي الفلسطينية و ضمها إليها سواء بإقامة الجدار أو بزرع مستوطنات على هذه الأراضي، أما بالنسبة للعدوان على العراق و احتلال أمريكا هذه الأراضي بالقوة و تجريدها من السلطة و تنصيب ما تشاء من المجالس غير الشرعية و تقيم أمريكا احتلال مؤقتا على هذه الأراضي إلى حين الحصول على المكاسب التي تطمح إليها الدول المعتدية .

^٢ محمد خلف، حق الدفاع الشرعي في القانون الدولي الجنائي، منشورات دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٨٥، ص ٣٢٧-٣٢٨.

٣- ضربها بقوات برية أو بحرية أو جوية إقليم دولة ما، أو مهاجمتها بسفن حربية أو بطائرات لتلك الدولة.

٤- دخولها بقواتها البرية أو البحرية أو الجوية جهات تابعة لدولة أخرى دون إذن حكومتها أو انتهاك شروط ذلك الإذن و لا سيما فيما يتعلق بمدة الإقامة و حدود منطقتها.

٥- حصار سفنها الحربية في شواطئ و موانئ أخرى.

٦- مساعدتها عصابات مسلحة مشكلة على إقليمها بقصد غزو إقليم دولة أخرى، أو امتناعها رغم طلب الدولة المغزوة عن اتخاذ كل الإجراءات التي في إمكانها اتخاذه على إقليمها الخاص لحرمان تلك العصابات من كل معونة و من كل حماية.

ويرى البعض^١ : أن استعمال القوات المسلحة هي جوهر العدوان حيث ينطوي على قدر من العنف في العلاقة بين دولة و دولة أخرى، فهو يؤدي إلى إنهاء العلاقات الودية بين الدول التي كانت قائمة قبل استعمال القوة المسلحة، حيث أن استعمال القوة المسلحة لا يقف فقط عند حد أو نوع واحد من هذه القوة، و إنما يكون استعمال القوة باستخدام القوات البرية و البحرية و الجوية على حد سواء، كما و يجب أن يكون استخدام القوة غير المشروع إذا تم على خلاف ما يقضي به ميثاق الأمم المتحدة، أو القانون الدولي العام، و تعتبر الدول البادئة باستخدام القوات المسلحة هي المعتدية.

وعلى أية حال فإن الاستخدام المشروع للقوات المسلحة لا يكون عدوانا حيث يكون استخدام القوات المسلحة في حالات معينة مشروعا، و من هذه الحالات الدفاع الشرعي^٢، و كذلك استخدام القوات المسلحة بموجب طلب من هيئة الأمم المتحدة^٣ بالإضافة إلى ذلك استخدام القوات المسلحة في الكفاح المسلح و الجهاد من أجل حق الشعوب في تقرير مصيرها .

٢- العدوان غير المباشر (العدوان غير المسلح) :

إن العدوان غير المباشر أول ما ظهر خلال منتصف القرن الماضي حيث كانت اللجان المنبثقة عن الأمم المتحدة الخاصة بصدد وضع تعريف للعدوان في ظل نظام الأمم المتحدة، و حيث قدم الوفد الروسي سنة ١٩٥٣ تعريفا إلى الجمعية العامة ذكر فيه العدوان غير المباشر حيث نص التعريف على أنه :

تعتبر جانية في اعتداء غير مباشر الدولة التي :

١- تشجع أنواع من النشاط الهدام الموجه ضد دولة أخرى كأعمال الإرهاب و السلب.

٢- تحرض على الحرب الأهلية في دولة أخرى.

^١ علي عبد القادر قهوجي: القانون الدولي الجنائي، منشورات الحلبي الحقوقية، القاهرة، ط ١، ٢٠٠٠، ص ٤٣ .

^٢ المادة ٥١ من ميثاق الأمم المتحدة .

^٣ المواد (٣٩، ٤١، ٤٢) من ميثاق الأمم المتحدة .

٣- تسهل انقلابا داخل دولة أخرى أو تحدث تغييرات سياسية لصالحها.
و هذا التعريف يؤكد وجود عدوان غير مباشر تستعمله الدول بعضها ضد بعض، لذا فإنه شكل من أشكال العدوان غير المباشر الذي قد يضر بمصالح الدول المعتدى عليها من جراء هذا العدوان غير المباشر.

ومن الأمثلة على العدوان غير المباشر، العدوان الاقتصادي، و هو عبارة عن التدابير الاقتصادية المتخذة من قبل دولة لأغراض سياسية موجهة ضد الاستقلال السياسي لدولة أخرى بغرض السيطرة عليها و حرمانها من منابع ثروتها الاقتصادية الضرورية لبناء اقتصادها.

وقد تتخذ بعض الدول تدابير اقتصادية ضد دولة أخرى بقصد حرمان تلك الدول من ثروتها الاقتصادية، بحيث يؤثر هذا العدوان على التبادلات التجارية الدولية مما يؤدي إلى تدهور الوضع الاقتصادي للدول، وكما يؤثر العدوان الاقتصادي بشكل فعال على الدول النامية بحيث يعرقل دفاعها الفردي، و يجعلها عاجزة عن المساهمة في الدفاع عن نفسها، و كذلك المشاركة في الدفاع الجماعي عن السلم والأمن الدوليين.

ويرى البعض أن العدوان الاقتصادي يؤثر بثلاثة مبادئ أساسية للأمم المتحدة وهي: مبدأ الاستقلال السياسي للدول، مبدأ المساواة في السيادة، مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول^١.
وأحيانا يكون العدوان الاقتصادي أكثر تأثيرا و ضررا من العدوان المسلح إذا طال أمده بحيث يؤدي في بعض الحالات إلى نتائج وخيمة أكثر مما ينتج عن العدوان المسلح في حد ذاته، لكون العدوان الاقتصادي قد ينتهي إلى عدوان مسلح عندما ترى الدولة المعتدية أن العدوان الاقتصادي قد نال من هذه الدولة و لا تستطيع الدولة المعتدى عليها الدفاع عن نفسها، و هذا ما حصل في دولة العراق حيث خضعت هذه الدولة إلى أكثر من عقد من الزمان تحت الحصار، حيث كان هذا الحصار بتأثير من الدول المعتدية وعندما وثقت هذه الدول بأن العراق أصبح لا يستطيع الدفاع عن نفسه، استخدمت الدول المعتدية العدوان المسلح بذرائع وحجج واهية منها أسلحة الدمار الشامل، وتحرير العراق، فهذا الشكل من العدوان الذي سبق العدوان المسلح هو أكثر تأثيرا من العدوان المسلح في بعض الأحيان.

والعدوان الاقتصادي هو مخالفة لنصوص المعاهدات والمواثيق الدولية^٢، حيث أن العدوان الاقتصادي يحمل نفس الخصائص التي يحملها العدوان المسلح، و لكن ما يميزه عن العدوان المسلح هو عدم استخدام القوة بصورة مباشرة، بالإضافة إلى العناصر التي يحملها العدوانيون عناصر مشتركة،

^١ محمد خلف، حق الدفاع الشرعي في القانون الدولي الجنائي، مرجع سابق، ص ٣٣٤.

^٢ تنص المادة ٤/٢ من ميثاق الأمم المتحدة على أنه: يتمتع أعضاء الهيئة جميعا في علاقاتهم الدولية عن التهديد باستعمال القوة، و استخدامها ضد سلامة الأراضي أو الاستقلال السياسي لأية دولة أو على أي وجه آخر لا يتفق و مقاصد الأمم المتحدة.

فكلاهما ناشئتان عن فكرة العدوان، وقد يستخدم العدوان الاقتصادي في زمن الحرب كما قد يستخدم في زمن السلم، ففي زمن الحرب تجني الدولة المعتدية من وراء هذا العدوان هدفا سياسيا و ذلك من خلال الإضرار بمصادر الثروات الاقتصادية للدولة المعتدى عليها، بحيث تتعرض بضائعها للكساد و التلف بشكل يجعلها عاجزة عن إعادة تكوين نظامها الاقتصادي، كما تجعلها تعيق عملية التبادل التجاري بين الدول الأخرى.

أما في زمن السلم حيث تقوم الدولة المعتدية بتجميد رؤوس الأموال وفرض الحصار لمنع أية سلعة تصل إليها، و التي تؤدي بدورها إلى إنتاج حربي، و صيانة المعدات العسكرية لديها، و عدم وصول قطع الغيار للمعدات العسكرية للدولة المعتدية، بحيث لا تستطيع أن تسيطر على الأمن الداخلي، بالإضافة إلى عدم استطاعتها الدفاع عن نفسها من الاعتداءات الخارجية.

بالإضافة إلى ذلك أكدت ديباجة الأمم المتحدة على مقاصد الأمم المتحدة ومبادئها، و أكدت على امتناع الدول عن التهديد باستعمال القوة أو استعمالها ضد السلامة الإقليمية أو الاستقلال السياسي لأية دولة، أو على نحو لا يتفق و مقاصد الأمم المتحدة.^١

ومن أشكال العدوان غير المباشر أيضا العدوان الفكري أو ما يعرف بالدعاية لحرب الاعتداء، و سنتطرق إلى هذا الشكل من العدوان في الفصل الثالث من موضوع بحثنا هذا.

مما سبقت الإشارة إليه فإن هناك عدة أشكال للعدوان المباشر الذي يتخذ صفة القوة فيه، والعدوان غير المباشر الذي لم يتخذ صفة العدوان المسلح فيه، هذا و بالرغم مما ورد في المواثيق و المعاهدات الدولية من أنواع العدوان المباشر أو غير المباشر فإن هذه المواثيق لم تستطع حصر أشكال العدوان بشقيه، كما أن القرار الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم ٣٣١٤ لسنة ١٩٧٤ لم يحدد أشكال العدوان بصفة حصرية ولكن وضع أمثلة على ذلك، و ترك إلى مجلس الأمن اعتبار أي شكل من الأشكال الأخرى تعتبر عدوانا حينما يصدر قرار من مجلس الأمن يعتبر هذا العمل عدوانا أم لا أما بالنسبة لنظام روما الأساسي فقد خلا من تعريف لهذه الجريمة، أو وضع أركانها أو أشكال العدوان، فإنه يجب أن يكون هناك معيار محدد لاعتبار أي عمل من الأعمال عدوانا كي يتسنى للمحكمة الجنائية معاقبة الأشخاص الذين يقومون بارتكاب أي شكل من الأشكال سواء كانت تعتبر عدوانا مباشرة تستخدم فيه القوة، أو عدوانا غير مباشر لا تمارس فيه القوة، أو الأشخاص الذين يأمرؤهم رؤوسهم بارتكاب هذه الجرائم بحيث لا يترك الأمر إلى مجلس الأمن حتى يحدد أو يصنف أي عمل من هذه الأعمال بأنها عدوان أم لا، بحيث تتحكم الدول الدائمة العضوية في عمل المحكمة الجنائية الدولية، وإجبارها على اعتبار أن هناك عملا يعتبر عدوانا أو إجبارها على أن عملا لم يكن عدوانا، و إنما

^١ نايف حامد العليمات، جريمة العدوان في ظل نظام المحكمة الجنائية الدولية، مرجع سابق، ص ٢٦٠ .

يجب أن يكون هناك معيار خاص للمحكمة الجنائية الدولية باعتبار هذا العمل عدواناً أو غير عدوان ،و يجب أن يركز وضع هذا المعيار إلى السوابق الدولية والمواثيق الدولية التي تنص على العدوان، بالإضافة إلى آراء الفقهاء الذين تناولوا هذا الموضوع، وكذلك يجب أن يكون هناك فترة زمنية لمراجعة هذه المعايير بما لا تزيد عن عشر سنوات، بحيث يحدد مؤتمر من قبل جمعية الدول الأطراف، و تقوم هذه الدول بمناقشة هذا الموضوع سواء بإضافة أشكال أخرى من الأفعال المجرمة^١، والتي تعتبرها دول أعضاء الجمعية العامة للأمم المتحدة شكلاً من أشكال العدوان، و يجب أن يكون هذا المؤتمر بصفة دورية حتى نضمن أن لا يفلت أي شخص ارتكب أي شكلاً يصنف عدواناً،بالإضافة على عقد مؤتمرات استثنائية إذا استلزم الأمر ذلك، و يطلب من الدول الأعضاء في الجمعية عقد مثل هذا المؤتمرات، و أن تقوم الدول بالتصويت على هذا الشكل لإدخاله ضمن الأشكال المتفق عليها سابقاً على أنها عدواناً.

و كون العدوان ظاهرة مستمرة بين الأفراد والشعوب، فقد ظهرت حاجة الأفراد المتصارعة والشعوب المتناحرة إلى أساليب وتقنيات تمكنهم من تحقيق النصر والتفوق على العدو، لذا نجد أطراف العدو يولون أهمية بالغة للدعاية بالكلمة والصوت والصورة بأحدث تقنياتها، وذلك بهدف نشر وترويج أفكار معينة معدة مسبقاً، قصد التأثير على الرأي العام والتحكم في سلوكه، إذ تلعب الدعاية بوسائلها وطرقها المختلفة دوراً بارزاً في العلاقات الدولية وتعد إحدى الوسائل الهامة التي تلجأ إليها الدول لتنفيذ سياستها ومخططاتها الداخلية والخارجية.

رابعا- تعريف الدعاية الإعلامية للعدوان في القانون الدولي:

يقصد بالدعاية الإعلامية للعدوان تلك الاتصالات الموجهة من دولة إلى أخرى بهدف قلب نظام الحكم السياسي فيها، أو هي تلك الجهود والمحاولات المباشرة التي تبذل لتشكيل عقول جماهير دولة معينة في اتجاه الحرب والنزاع المسلح و العدوان، و يصطلح عليها أحيانا بالدعاية الهدامة.

ولقد بدأ فقهاء القانون الدولي في القرن العشرين فقط بتأكيد عدم شرعية الدعاية الإعلامية للعدوان، وذلك له ما يبرره كون أنه قبل ظهور الأمم المتحدة و حتى قبل عصبة الأمم كان إعلان الحرب و العدوان على الدول مشروعاً لأنه يعتبر أحد حقوق السيادة لكل دولة، سواء كان هذا الإعلان لسبب مقبول أو غير مقبول، و لكن عندما أصبحت الحرب العدوانية غير شرعية كان من الطبيعي أن تعتبر الضغوط الأيديولوجية نحو هذا الهدف غير شرعية أيضاً، ويستخدم هذا النوع من الدعاية بكثرة بين الدول كما أن هذا اللون من الدعاية هو ما تخشاه الدول.

^١ نايف حامد العليمات، مرجع سابق، ص ٢٦٣ .

وتعتبر الدعاية الإعلامية للعدوان غير شرعية على اعتبار أنها شكل من أشكال العدوان aggression ، و تقع بذلك ضمن القواعد التي تحكم الحرب العدوانية وتحددها أي أن معادلة قبل نظام الحكم عن طريق الدعاية ليس مخالفا فقط لحقوق السيادة المقدسة و لكنه فعل من أفعال العدوان لأنه يمكن أن يؤدي إلى أعمال العنف و إلى الحرب الفعلية نفسها، و على ذلك فإن قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة لعام ١٩٥٠ الخاص بالسلام عن طريق الأفعال ، قد اعترف بأن إثارة النزاعات المحلية و تصعيدها لخدمة مصالح دولة أجنبية يعتبر عملا من أعمال العدوان، نتيجة لذلك كله فإن القيام بالدعاية الإعلامية للعدوان يعتبر مخالفا للقانون الدولي وجريمة يعاقب عليها مرتكبها.

خامسا- أساليب الدعاية الإعلامية

تستخدم العملية الدعائية لتحقيق غاياتها وإصابة أهدافها أساليب متنوعة لإحداث التأثير والإقناع عبر مختلف وسائل الإعلام والاتصال الجماهيري على أكبر قدر من الشرائح والطبقات في المجتمع.

وقد تكون الأساليب التي يستخدمها رجل الدعاية لتحقيق أهدافه فاسدة أو طيبة وقد يكون الغرض منها شرا أو إصلاحا، وسواء كان هذا أو ذلك، فإنه لا يمس جوهر الدعاية كدعاية^١. إن نجاح أي دعاية وإصابة هدفها متعلق بمدى حسن توظيفها لرموز ومعان وإيجازات الأساليب المستخدمة، فتحقيق الدعاية الإعلامية لهدفها يبقى دائما مرهون بالأسلوب الدعائي المستخدم، والذي يستعمل كمنبه مثير، يمكن بموجبه خلق استجابة معينة لدى الجمهور المستهدف وقد عد الباحثون أكثر من ثلاثين أسلوبا للدعاية^٢ ، ومن بين أهم أساليب الدعاية الإعلامية التي تلجأ إليها الجهة القائمة بالدعاية نذكر ما يلي :

١- أسلوب التكرار: إن أهمية التكرار تكمن في تهيئة إدراك الفرد لتقبل الرسالة الدعائية وجعل الفرد لا يفكر إلا في الموضوع المقترح عليه بشكل متكرر ودائم، ومن ثم فإن التكرار يمكن أن يؤدي وظيفتين : إيصال الرسالة الدعائية، والمحافظة على ثباتها واستمرارها، ورجل الدعاية لا يمكنه مطلقا الاستغناء عن هذا الأسلوب أو تجاهل قيمته لهذا نجده ينتهز الفرص لنشر الأخبار بشكل متكرر ومستمر عن دسائس العدو ومؤامراته وعن ضرورة العمل من أجل تحقيق النصر والإشادة بالإنجازات المكتسبة^٣.

إلا أنه لا ينبغي لرجل الدعاية الوقوع في خطأ تكرار الفكرة إلى درجة الملل، إذ أن التكرار بنفس الصياغة أو الشكل أو الصورة يثير الانزعاج والاشمئزاز في نفوس المتلقين وعليه يجب على الجهة القائمة

^١ محمد عبد القادر حاتم: الإعلام والدعاية، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، ١٩٧٢، ص ٧٤ .

^٢ عبد اللطيف حمزة: الإعلام والدعاية، ط١، مطبعة المعارف، بغداد، ١٩٦٨، ص ٨٢ .

^٣ رشيد حميل: مرجع سابق، ص ٣٨٥ .

بالدعاية مراعاة ذوق الجمهور واختيار الفكرة المناسبة والوسيلة المفيدة، وإيجاد الصياغات المختلفة اللازمة التي تتماشى مع هذا النوع من الأساليب.

إن مجرد إعادة بث شعارات أو تكرار كلمات معينة حتى وإن كانت كاذبة يؤدي بالناس إلى تصديقها، لذا يقول رائد الدعاية النازية "قوبلز": "إن سر الدعاية الفعالة يكمن في التركيز على بضعة حقائق فقط، وتوجيه آذان الناس وأبصارهم إليها مرارا وتكرارا".^١

٢- أسلوب استغلال المشاعر: تعتبر المشاعر حقلا واسعا وخصبا بالنسبة لرجل الدعاية يعث فيه كما يشاء، و يستغله بالطريقة التي يريد، فالمشاعر كثيرة ومتنوعة، تفسح لرجل الدعاية مجالا رحبا لاختيار أي شعور للعب على أوتاره.

ومن الأساليب الهامة لهذا النوع من الدعاية أسلوب الاستعطاف لاستثارة مشاعر الشفقة، وتعتبر الدعاية الإسرائيلية أحسن مثال على استخدام مثل هذا الأسلوب، فقد كانت تستخدم عبارات مؤثرة في نفوس الشعب الأمريكي مثل قولهم: "أعطونا لنعيش" ورسم مع هذه العبارة صورة طفل صغير يريد الأكل فلا يجده، وبهذه الطريقة تمكنوا من اكتساب عطف الأمريكيين بإظهار ضعفهم واستكانتهم.^٢

وتعتمد الدعاية في هذا الأسلوب على العواطف والمشاعر أكثر من اعتمادها على العقل ومناقشة الحقائق وتحليل الوقائع، وينظر رجل الدعاية إلى الجماهير نظرة يرى فيها الكثير من خصائص النساء، لأن استجابتها تكون عاطفية أكثر مما هي عقلية.^٣

٣- أسلوب التضخيم و المبالغة: ويعتمد هذا الأسلوب أساسا على التطرف والتزمت، ويحاول رجل الدعاية من خلاله استهداف كل العوامل المؤثرة في الإنسان لدفعه إلى اتخاذ سلوكا متطرفا، حيث أن المبالغة والتضخيم تعني التطرف، والتطرف من الطرف الأول لا يقابله إلا تطرفا من الخصم على أساس المعاملة بالمثل، لذلك تستغل الدعاية الإعلامية صفات ذاتية في الأفراد مرتبطة بالتعصب كالكرهية والحقد والاحتقار، لإثارتها وربطها بحدث معين بعد المبالغة فيه وتضخيمه، مما يجعل الفرد المستهدف من طرف الدعاية بأنه يسلك سلوكا يتصف به الطرف الآخر فعلا.^٤

٤- أسلوب كبش الفداء: من الأساليب التي تتبعها الدعاية لتحطيم العدو تركيز الرسالة الدعائية على شخص معين إذا لم تستطع التغلب على العدو كجماعة، مستغلة بذلك روح التعصب لدى الأفراد

^١ رشيد حميل: مرجع سابق، ص ٣٨٥.

^٢ عبد اللطيف حمزة: مرجع سابق، ص ١٠٤.

^٣ مختار التهامي: الرأي العام والحرب النفسية، ط٢، دار المعارف مصر ١٩٧٢، ص ٢٣.

^٤ رشيد حميل: مرجع سابق، ص ٣٧٧.

المستهدفين، و مستغلة الروح العدوانية التي يكتونها لعدوهم و غرائزهم الطبيعية وفي مقدمتها غريزة حب البقاء.

إن أسلوب كبش الفداء يخلط بين القضية والإنسان، وتكمن خطورة هذا الأسلوب في قدرته اللاعقلانية على احتواء الجمهور المستقبل للدعاية، حيث يصبح الإنسان المستهدف المحول إلى كبش فداء محور القضية، ويصبح أساس المسألة ومركز الدعاية وخير مثال على هذا الأسلوب، تركيز الحلفاء دعايتهم ضد هتلر أكثر من الألمان، وتوجيه أمريكا دعايتها لفيدال كاسترو في محاربتها للمد الشيوعي في القارة الأمريكية^١ وتركيز الغرب بصفة عامة و الأمريكيين بصفة خاصة على ابن لادن في محاربتهم للعرب والمسلمين.

سادسا- الدعاية الإعلامية وتسويق العدوان في القانون الدولي :

سبقت الإشارة أن معيار المصلحة هو الدافع الأساسي لارتكاب الأعمال العدوانية، إلا أن أغلب الدول التي تمارس العدوان لا تصرح عادة بهذا المعيار، بل إنها تبحث عن مبررات تسوغ به عدوانها حيث تتسامى بها عن عالم الماديات و ترفعه إل عالم المثاليات، و بالتالي تستند الدولة في تبرير عدوانها إلى أسباب مختلفة تحاول أن ترتدي بها ثوب الحق و المنطق لتكتسب طابعا شرعيا وقانونيا .

غير أن قرار تعريف العدوان حسم هذا الموضوع بشكل نهائي عندما أغلق الباب أمام أي ثغرة يمكن أن تستغل لتبرير العدوان، وذلك عندما أشار في المادة الخامسة الفقرة الأولى من قرار تعريفه للعدوان بما يلي (ما من اعتبار أيا كانت طبيعته، سواء كان سياسيا أو عسكريا أو غير ذلك يصح أن يتخذ مبرر لارتكاب العدوان).

وفي حقيقة الأمر فإن المبررات التي تستند إليها الدول في تبرير عدوانها كثيرة ومتعددة، و يتعرض هذا المطلب إلى أهم المبررات التي تتمسك بها الدول المتعدية بغية تخليص فعل العدوان من آثار التجريم و الدفع به بعيدا عن دائرة مواجهته بالرفض و الجزاءات، و تشمل هذه المبررات: مكافحة الإرهاب الدولي، وجود حالة الضرورة، والاستناد إلى فكرة الحق التاريخي و نتطرق لهذه المبررات بشيء من التوضيح والتفصيل كما يلي :

إن معيار الدول والجماعات في ارتكابها للأعمال العدوانية هو المصلحة، وسواء كانت هذه المصلحة هي مصلحة الدولة المعتدية كلها أو مصلحة الحزب الحاكم فيها، أو حتى مصلحة شخص الحاكم بذاته، فالدافع الحقيقي وراء أي عمل تقوم به الدولة هو تحقيق المصلحة أيا كان هذا العمل وأيا كان هذا الشكل الذي يقدم في إطاره، وسواء اتخذ شكل العدوان المسلح على دولة أخرى أو تهديد بالغزو أو تبني سياسة الترغيب، و تقديم المساعدات أو المساهمة في تخفيف آثار الكوارث مثلا، فكل

^١ رشيد حميل: مرجع سابق، ص ٤١٧ .

هذه الأعمال تقوم بها الدول مدفوعة بالرغبة في تحقيق مصلحتها بالدرجة الأولى، إذن فالمصلحة هي الهدف الذي تتجه نحوه سياسات جميع الدول^١، وهي محور الارتكاز و القوة الرئيسية المحركة للسياسة الخارجية لأي دولة وهي أيضا القانون الأساسي الذي ينبغي أن نستعمله ونطبقه لفهم ظاهرة العدوان و كل أنماط التعاون الدولي الأخرى.

وبالتالي فإن دوافع العدوان في العلاقات الدولية يقودنا إلى نتيجة مفادها أن العدوان يرتكب بسبب تزامن واجتماع الحقيقتين التاليتين:^٢

الحقيقة الأولى: هي وجود مصلحة للدولة بارتكاب العدوان.

الحقيقة الثانية: هي سماح البيئة الدولية بارتكاب العدوان من خلال عدم فعالية الآلية الدولية لمواجهة.

وإذا كان معيار المصلحة هو الدافع الأساسي لارتكاب الأعمال العدوانية، إلا أن أغلب الدول التي تمارس العدوان لا تصرح عادة بهذا المعيار، بل إنها تبحث عن مبررات تسوغ به عدوانها حيث تتسامى بها عن عالم الماديات و ترفعه إل عالم المثاليات، و بالتالي تستند الدولة في تبرير عدوانها إلى أسباب مختلفة تحاول أن ترتدي بها ثوب الحق و المنطق لتكتسب طابعا شرعيا وقانونيا .

وفي حقيقة الأمر فإن المبررات التي تستند إليها الدول في تبرير عدوانها كثيرة ومتعددة، و يتعرض هذا المقال إلى أهم المبررات التي تتمسك بها الدول المتعدية بغية تخلص فعل العدوان من آثام التجريم و الدفع به بعيدا عن دائرة مواجهته بالرفض و الجزاءات، و تشمل هذه المبررات: مكافحة الإرهاب الدولي، وجود حالة الضرورة، والاستناد إلى فكرة الحق التاريخي و تنطبق لهذه المبررات بشيء من التوضيح والتفصيل كما يلي :

١: ارتكاب العدوان تحت مبرر مكافحة الإرهاب الدولي:

إن الإدعاء بمكافحة الإرهاب الدولي كمبرر لارتكاب العدوان ضد الدول هو من أكثر المبررات شيوعا و انتشارا، ومن أكثرها خطرا، ومما يزيد من أهمية وخطورة هذه الظاهرة هو عدم وجود مفهوم واضح ومحدد ومتفق عليه للإرهاب الدولي، فبرغم الاتفاق العام بين الدول من حيث المبدأ على خطورة الإرهاب الدولي وضرورة مواجهته بالعقاب و التجريم، إلا أن هناك خلافا واسعا في الفقه و بين الدول حول مسألة تحديد مفهوم دقيق ومحدد للإرهاب الدولي.

^١ إبراهيم الدراجي، مرجع سابق، ص ١٠٤ .

^٢ المرجع السابق، ص ١٠٥ .

إذ أن بعض الدول تسمي إرهابا كل عمل يقوم به خصومها السياسيون، بينما أعداء هذه الدول يحسبون أنفسهم ضحايا إرهابها، وهكذا تحتل المصطلحات و تتداخل ليصبح الإرهاب هو ما ينسب دائما للآخرين، أو هو ما يفعله الأشخاص السيئون من خصوصنا.^١

ورغم المساعي الدولية لصياغة تعريف متفق عليه للإرهاب فإن هذه المساعي لقيت معارضة من قبل الولايات المتحدة الأمريكية وإسرائيل، وذلك بغية استمرار استخدام ذريعة مكافحة الإرهاب في تبرير أعمال العدوان التي ترتكبها، و بهدف استمرار الخلط بين أعمال الإرهاب غير المشروعة والحق الطبيعي للشعوب في استخدام القوة المسلحة للوصول إلى حقها في تقرير المصير، هذا فضلا عن استمرار استخدام الولايات المتحدة الأمريكية ذريعة الاتهام بالإرهاب لتهديد الدول المعارضة لسياساتها.^٢

ولما كان الإرهاب الدولي هو أكبر شاغل للرأي العام الدولي نظرا لخطورة ما ينجم عنه من آثار، وفداحة الأضرار التي يخلفها فضلا عن الرفض الدولي واسع النطاق له، فقد كان من الطبيعي أن تجده الدول مبررا معقولا (قانونيا وأخلاقيا و إعلاميا) لتحتمي به وتتخذ ذريعة ومسوغا تستخدمه لتغلف سلوكها العدواني ، فطالما أن الإرهاب لا يحظى بأي تعاطف أو تأييد، فمن الطبيعي أن يحظى كل من يقمعه ويعاقب عليه بكل تعاطف وتأييد .

ومن بين جرائم العدوان التي ارتكبت تحت ذريعة مكافحة الإرهاب الدولي هو ما قامت به الولايات المتحدة الأمريكية في مواجهة العراق بتاريخ ٢٦ يونيو ١٩٩٣ وذلك عندما وجهت السفن الأمريكية المتواجدة في الخليج والبحر الأحمر صواريخها بعيدة المدى نحو بغداد فقتلت عددا من المدنيين عقابا للعراق بسبب تورطه -حسب زعمها - في أعمال إرهابية، حيث ذكرت أنه تم إلقاء القبض في الكويت على بعض العراقيين الذين كانوا يحضرون لاغتيال الرئيس الأمريكي الأسبق "جورج بوش" الأب أثناء زيارته المقررة للكويت.^٣

إن التسامح الدولي بقبول ذريعة مكافحة الإرهاب لتبرير أعمال العدوان هو أمر قد يؤدي إلى مشاكل دولية بالغة الخطورة لأن كل دولة ستتذرع عندئذ بتعرضها لعمل إرهابي تقدره بنفسها ثم تتخذ ذريعة لتشن أعمال العنف والعدوان ضد غيرها من الدول والأنظمة المناوئة لها.^٤

وبالتالي فإن مكافحة الإرهاب ليس بالمبرر المقبول لتسويق العدوان وإنما ينبغي مواجهته في إطار دولي منظم باعتباره أهم الحالات التي من شأنها تهديد الأمن والسلم الدوليين أو الإخلال بهما، ولذلك

^١ هيثم موسى حسن: التفرقة بين الإرهاب الدولي ومقاومة الاحتلال في العلاقات الدولية، جامعة عين شمس، القاهرة، ١٩٩٩، ص ١٠٧.

^٢ إبراهيم الدراجي: مرجع سابق، ص ٤٧٣ .

^٣ علي إبراهيم: الحقوق والواجبات الدولية في عالم متغير، دار النهضة العربية القاهرة، ١٩٩٧، ص ٣٧٢ .

^٤ إبراهيم الدراجي: مرجع سابق، ص ٤٨٧ .

يجب مواجهة الإرهاب الدولي في إطار ضوابط قانونية ينبغي أن تسود العلاقات الدولية وتحكمها لا التدرع به لممارسة عدوان قد يكون أشد ضراوة من الإرهاب الدولي نفسه.

٢: ارتكاب العدوان تحت مبرر وجود حالة الضرورة:

من المبررات الشائعة التي تستند إليها الدول المعتدية لتبرير استخدامها للقوة المسلحة وشن العدوان على غيرها من الدول هو وجود حالة ضرورة دفعتها لارتكاب هذا العمل العدواني. والضرورة هي حالة تفترض أن يكون مرتكب الفعل المكون للعدوان قد أحاطت به ظروف تحدده بخطر جسيم حال، وليس لإرادته دخل في حلول هذا الخطر، وليس له وسيلة لدرء هذا الخطر سوى أن يأتي بفعل العدوان.^١

وفي إطار القانون الدولي يراد بالضرورة وجود حالة تكون فيها الدولة مهددة بخطر جسيم حال أو على وشك الحلول، يعرض للخطر بقائها، أي نظامها الأساسي أو شخصيتها أو استقلالها، و يجب ألا يكون هذا الخطر من الممكن دفعه إلا بإهدار مصالح أجنبية محمية بمقتضى القانون الدولي.^٢

ومن أمثلة وجود حالة الضرورة لتبرير العدوان أن تعتدي دولة محاربة على إقليم دولة محايدة متدعة في ذلك بالضرورات الحربية، ومدعية أن احتلال الإقليم كان ضروريا لإمكان مهاجمة إقليم العدو، أو للوقاية من هجمات العدو، و قد استندت ألمانيا إلى هذه الحجة عندما احتلت إقليمي بلجيكا و لكسمبرج في الحرب العالمية الأولى على الرغم من حيادهما، واستند الألمان على أن فرنسا لديها خطة بالهجوم على ألمانيا مستخدمة الأراضي البلجيكية في هذا الهجوم، على الرغم من أنه لم يكن هناك دليل على صحة هذه المزاعم، ولم تكن هذه الدول طرفا في الحرب، كما لم يصدر منها أي تصرف مخالف لقواعد الحياد.^٣

إن استخدام القوة المسلحة تحت مبرر وجود حالة الضرورة هو من قبيل أعمال العدوان المخطور، والذي يترتب المسؤولية الدولية على مرتكبه، ولا شك في أن عدم الاعتداد بحالة الضرورة لتبرير العدوان هو الأمر الذي ينسجم مع قواعد المنطق السليم لأن حالة الضرورة ما هي إلا مجرد إدعاء سياسي لا يرتكز على أي مبرر قانوني^٤، وهو ما سبق وأكدته محكمة نورمبرغ لمحرمي الحرب والتي اعتبرت أن حالة الضرورة لن تعد إطلاقا كجزء من القانون الدولي، وأن انتهاكاتها كانت دائما محل رفض وتنديد دولي.

^١ عبد الفتاح بيومي حجازي : المحكمة الجنائية الدولية، دار الكتب القانونية، مصر، ٢٠٠٧، ص ٢٧٢ .

^٢ محمد محي الدين عوض: دراسات في القانون الدولي الجنائي، مجلة القانون والاقتصاد، جامعة القاهرة، ١٩٦٥، ص ٦٧٢

^٣ محمد محمود خلف: حق الدفاع الشرعي في القانون الدولي الجنائي، مكتبة دار النهضة المصرية، ١٩٧٣، ص ٣٩ .

^٤ بن عامر تونسي: أساس مسؤولية الدولة أثناء السلم في ضوء القانون الدولي المعاصر، جامعة القاهرة، ١٩٨٩، ص ٤٧٢ .

٣: ارتكاب العدوان تحت مبرر وجود حق تاريخي:

يراد بفكرة الحق التاريخي الإدعاء بأن للدول الحق في إعادة فرض سيادتها على إقليم كان فيما مضى جزءا منها تابعا لها وخاضعا لسيطرتها^١، وعندما يتم الحديث عن تبرير العدوان استنادا إلى فكرة الحق التاريخي فإن الأمر يتعلق هنا باستخدام القوة المسلحة من جانب الدولة المعتدية بهدف الاستيلاء أو إعادة ضم إقليم دولة أخرى كلياً أو جزئياً بحجة أن هذا الإقليم المعتدى عليه كان فيما مضى جزءاً من إقليم الدولة المعتدية

أما بالنسبة لمدى مشروعية الإدعاء بوجود حقوق تاريخية، فإن هناك إجماعاً على أن هذه الفكرة غير مشروعة و هي مرفوضة تماماً وفقاً لقواعد القانون الدولي، ولا نجد لها أي سند قانوني، حيث أن الجماعة الدولية قد رفضتها منذ مؤتمر لاهاي ١٨٩٩-١٩٠٧، فقد حرس المجتمع الدولي منذ تلك الفترة على التأكيد على احترام السيادة والسلامة الإقليمية، واقتصر نطاق قبول هذه الفكرة على الخلجان التاريخية وبعض المسائل المتعلقة بالاستغلال المشترك لموارد الأنهار الدولية في الأغراض غير الملاحية^٢.

وهنا يشير الأستاذ الدكتور "عبد العزيز سرحان" إلى أن: "القبول بالحقوق التاريخية يؤدي إلى إعادة شاملة للخريطة السياسية للعالم بأكمله، فتستطيع تركيا أن تطالب بسيطرتها على العالم بأكمله، وعلى إجراء هامة من أوروبا هي دول البلقان بالكامل، بل يمكن القول أن للمسلمين حقوقاً تاريخية في أوروبا خاصة إسبانيا وجنوب فرنسا، كذلك يمكن الغوص في أعماق التاريخ وأن يطالب الأوروبيون بحقوق تاريخية كانت لهم في أنحاء العالم في ظل الإمبراطورية الرومانية، أو إمبراطورية الإسكندر الأكبر وبالمثل يحق للإيرانيين المطالبة بالدول التي امتدت إليها الإمبراطورية الفارسية، وهكذا يدخل العالم في حلقة مفرغة، وحروب لا نهاية لها يمكن أن تزلزل أركان دول عظمى الآن مثل الولايات المتحدة الأمريكية..."^٣.

وهكذا فإن الأصل في فكرة الحق التاريخي هو تقديم المبررات للتوسع والهيمنة من جانب دولة قوية على حساب دولة أخرى ضعيفة أو صغيرة تكون مجاورة لها، أو حتى بعيدة عنها كانت لها صلة بها من نوع ما في فترة انتهت منذ أمد بعيد أو قريب، بحثاً عن مصلحة اقتصادية أو إستراتيجية أو لسبب شخصي من حاكم لعب الهوى برأسه لإحياء مجد قديم يدعي أنه أحد ورثته أو له القدرة على استرجاعه (كما حدث "الموسيليني" عندما حلم بأنه سيعيد مجد الدولة الرومانية القديمة و أنه أحد ورثتها)، أو

^١ إبراهيم الدراجي: مرجع سابق، ص ٥٠٢.

^٢ المرجع السابق، ص ٥٠٦.

^٣ عبد العزيز سرحان: الغزو العراقي للكويت، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩١، ص ٨٢.

طمعا في ثروة الدولة المستهدفة بالعدوان أو بحثا عن موطن لشعب حكم الله عليه بالتشرد فيستولي على أرض شعب آخر يزججه منه بالقوة ليسكن مكانه، كدعوى الصهيونية بأرض فلسطين).

ومن بين جرائم العدوان التي ارتكبت تحت مبرر الحق التاريخي إقامة الصهاينة دولتهم على أرض فلسطين، حيث برر اليهود حقهم المزعوم في امتلاك الأرض على أساس السابقة التاريخية، وذلك بوجود دولة إسرائيلية مستقلة وذات سيادة في المنطقة (فيما مضى في فترة العصر الحديدي كما يزعمون)، وهذه الدولة تدعي الآن الحق في الأرض باعتبار أن هذا هو التعبير النهائي عن التطور السياسي^١.

ومن بين جرائم العدوان التي اتخذت الحق التاريخي مبررا لها أيضا العدوان العراقي على الكويت في ٠٢ أوت ١٩٩٠، حيث برر العراق عدوانه بأن الكويت هي جزء من أراضي العراق فصلها الاستعمار عنه، وأن ما قام به يستهدف (رجوع الفرع إلى الأصل... والقضاء على آثار الاستعمار وتقسيمه الجائر للمنطقة)^٢

ومن الواضح تماما أن هذه المبررات تفتقر إلى الأساس القانوني والحجة التاريخية والمنطق العقلائي فلا يوجد أي أساس قانوني لهذه الإدعاءات نظرا لعدم مشروعية فكرة الحقوق التاريخية، و عدم إمكانية التمسك بها كسبب لكسب السيادة وفقا لقواعد القانون الدولي.

إن فكرة الحق التاريخي لا يمكن أن تعد مبررا مشروعاً لاستخدام القوة المسلحة في العلاقات الدولية، وهي فكرة غريبة عن قواعد القانون الدولي ولا وجود لها بين مبادئ وأحكامه، وبالتالي فإن التمسك بها وتبريرها مرفوض بالنظر إلى أنها تعد من قبيل أعمال العدوان المحرمة و المعاقب عليها في القانون الدولي.

إن هذه المبررات وغيرها، والتي تستخدمها الدول لتبرير وتسويغ عدوانها ضد دول أخرى تعد مادة خصبة لتعبئة الرأي العام الدولي عبر وسائل الإعلام المختلفة مستخدمة أحدث أساليب الدعاية الإعلامية للترويج لمبدأ مشروعية العدوان الذي تمارسه هذه الدول.

خاتمة

^١ كيث وايتلام: اختلاف إسرائيل القديمة، إسكات التاريخ الفلسطيني ترجمة سحر الهندي، مراجعة فؤاد زكريا، سلسلة عالم المعرفة رقم ٢٤٩، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، سبتمبر ١٩٩٩، ص ٢٠٢.

^٢ تركي الحمد: الغزو الأسباب الموضوعية والمبررات الإيديولوجية بحث منشور ضمن ندوة الغزو العراقي للكويت، سلسلة عالم المعرفة، رقم ١٣٥ المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب الكويت ١٩٩٦، ط ٢، ص ٨١.

إن الدعاية الإعلامية للعدوان تشكل خطرا حقيقيا يهدد الأمن و السلام الدوليين، فتحت غطاء آلة الدعاية الإعلامية السوداء أصبح العدوان سمة العصر، وانتهاك حقوق الإنسان أثناءه من أبرز سماته بسبب التطور الهائل الذي تشهده وسائل الإعلام و الاتصال، حيث نجد أن هذه الوسائل خدمت مخطط العدوان و الحرب وخضعت لسلطة مخطط العدوان، واستخدمت أخط و أقذر أساليب الدعاية الإعلامية لهذا العدوان، مستغلة التفوق التقني في مجال الاتصالات و في مجال الإنتاج الإعلامي المنوع، و فرضت حالة خائفة على الرأي العام العالمي فشوهت صورتها الحقيقية ، و أضحت جمهورها ضحية التفسيرات لذا بات الإمام بالدعاية الإعلامية للعدوان وكشف حقيقتها ضرورة ملحة لإزالة الغبار الواقع عليها نتيجة كيد الأعداء الطامعين، و ادعاءاتهم المزخرفة و تضليلهم الإعلامي وتزييفهم الحقائق وتلاعبهم بالعقول.

المراجع

١. إبراهيم الدراجي: جريمة العدوان ومدى المسؤولية القانونية الدولية عنها ، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت ، لبنان ، ط١، ٢٠٠٥.
٢. بن عامر تونسي: أساس مسؤولية الدولة أثناء السلم في ضوء القانون الدولي المعاصر، جامعة القاهرة، ١٩٨٩.
٣. تركي الحمد: الغزو الأسباب الموضوعية والمبررات الإيديولوجية بحث منشور ضمن ندوة الغزو العراقي للكويت، سلسلة عالم المعرفة، رقم ١٣٥ المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب الكويت ١٩٩٦، ط ٢ .
٤. عبد العزيز سرحان: الغزو العراقي للكويت، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩١.
٥. عبد الفتاح بيومي حجازي : المحكمة الجنائية الدولية، دار الكتب القانونية، مصر، ٢٠٠٧.
٦. عبد اللطيف حمزة: الإعلام والدعاية، ط١، مطبعة المعارف، بغداد، ١٩٦٨ .
٧. علي إبراهيم: الحقوق والواجبات الدولية في عالم متغير، دار النهضة العربية القاهرة، ١٩٩٧.
٨. علي عبد القادر قهوجي: القانون الدولي الجنائي، منشورات الحلبي الحقوقية، القاهرة، ط١، ٢٠٠٠.
٩. كمال حماد: النزاع المسلح والقانون الدولي العام ، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع ، بيروت ، ط١، ١٩٩٧.
١٠. كيث وايتلام: اختلاف إسرائيل القديمة، إسكات التاريخ الفلسطيني ترجمة سحر الهندي، مراجعة فؤاد زكريا، سلسلة عالم المعرفة رقم ٢٤٩، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، سبتمبر ١٩٩٩.
١١. محمد خلف، حق الدفاع الشرعي في القانون الدولي الجنائي، منشورات دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٨٥.
١٢. محمد عبد القادر حاتم: الإعلام والدعاية، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، ١٩٧٢.
١٣. محمد محمود خلف: حق الدفاع الشرعي في القانون الدولي الجنائي، مكتبة دار النهضة المصرية، ١٩٧٣.
١٤. محمد محي الدين عوض: دراسات في القانون الدولي الجنائي، مجلة القانون والاقتصاد، جامعة القاهرة، ١٩٦٥.
١٥. مختار التهامي : الرأي العام والحرب النفسية، ط٢، دار المعارف مصر ١٩٧٢.

١٦. نايف حامد العليمات-جريمة العدوان في ظل نظام المحكمة الجنائية الدولية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن الطبعة الأولى، الإصدار الأول ٢٠٠٧.
١٧. هيثم موسى حسن: التفرقة بين الإرهاب الدولي ومقاومة الاحتلال في العلاقات الدولية، جامعة عين شمس، القاهرة، ١٩٩٩.
١٨. يحيى الشيمي علي، مبدأ تحريم الحروب في العلاقات الدولية ، جامعة القاهرة، ١٩٧٦

المسؤولية الجنائية لموظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة عن انتهاكات قواعد القانون الدولي الإنساني.

أ/ محمد الود (أستاذ بجامعة زيان عاشور بالجلفة)

أ/ سابق طه (أستاذ بجامعة زيان عاشور بالجلفة)

ملخص البحث:

يشوب القانون الدولي غموض واضح بخصوص مسؤولية موظفي الشركات الأمنية والعسكرية عن التجاوزات والانتهاكات التي يرتكبونها ومثولهم أمام القضاء في الدول التي ارتكبوا فيها تجاوزاتهم وانتهاكاتهم ، كما أن النظام القضائي في مناطق النزاعات عادة ما يكون متدهورا أن لم يكن غائبا ، وهو ما يثير قلق المواطنين الضحايا ، وقلق المنظمات الإنسانية الدولية والمؤسسات القانونية بخصوص إفلات الجناة من العقاب ، وذلك بسبب عدم تقديم الشركات التي يعملون فيها تقارير إلى حكومات أو منظمات إنسانية في بلدانهم الأصلية أو البلدان التي يعملون فيها. أو بسبب تمتع هؤلاء الموظفين بحصانة كما حدث في حرب العراق حيث تم منح حصانة لكافة المتعاقدين مع شركات الحماية الأمنية العاملين لحسابها تجعلهم يفلتون من العقاب.

مقدمة:

تعتبر الانتهاكات الجسيمة لقواعد القانون الدولي الإنساني جرائم حرب طبقا للمادة ٨٥ فقرة ٥ من البروتوكول الأول ، حيث تكفل الفقرة الأولى من نفس المادة تطبيق نظام قمع هذه الانتهاكات ، وفي المقابل نصت نفس القواعد على أنه : " لا يُدان أي شخص بجريمة ، إلا بناء على المسؤولية الجنائية الفردية" (1).

و إذا رجعنا إلى المسؤولية الجنائية الفردية الناتجة عن ارتكاب جرائم الحرب، نجد أنها قاعدة قديمة تضمنتها قواعد القانون الدولي العرفي(2) ، و تمثل مبدأ أساسيا في القانون الجنائي ، و تشمل ارتكاب الجرائم أو محاولة ارتكابها ، و كذلك المساعدة و تسهيل ارتكابها ، كما تشمل المساهمة و الاشتراك فيها أو التحريض على ارتكابها و هذا ما أقرته الأنظمة الأساسية للمحاكم الدولية المؤقتة والدائمة.

والحقيقة أن ما حدث في سجن أبو غريب، في مطلع عام ٢٠٠٣، من انتهاكات صارخة للقوانين والأعراف الدولية، تلك الفضائح التي تورط فيها عدد من موظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة، بالتحديد موظفي شركتي CACI و Titan corp ، وعدم ملاحقتهم جنائيا مثلما حدث مع شركائهم من أفراد القوات المسلحة الأمريكية، أثار مخاوف الكثيرين من إفلات موظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة من العدالة، حال ارتكابهم جرائم حرب أو غيرها من الجرائم التي تشكل

انتهاكا جسيما لقواعد القانون الدولي الإنساني أو قواعد القانون الدولي لحقوق الإنسان، إثناء مشاركتهم في نزاع مسلح أيا كانت طبيعته.

ولاشك أن المخاوف من إفلات موظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة من العقاب، تتزايد إذا تبين أن الدول المتعاقدة مع هذه الشركات والمستفيدة من خدماتها، قد لا يكون لديها الإرادة السياسية في الملاحقة الجنائية لموظفي هذه الشركات، وهذا ما يبدو واضحا من موقف الولايات المتحدة من موظفي شركتي CACI وTitan corp المتورطين في فضيحة سجن أبو غريب، حيث لم يتم التحرك ضدهم بأي إجراءات جنائية أمام محاكمها، مثلما فعلت مع شركائهم من أفراد قواتها المسلحة، الذين مثلوا فعلا إمام المحاكم الجنائية العسكرية، وحكم على بعضهم بعقوبات مختلفة. (3)

و إذا كان العاملون لدى الشركات العسكرية والأمنية الخاصة ملزمون باحترام قواعد القانون الدولي الإنساني خلال فترات النزاع المسلح، فإنهم بذلك يتحملون المسؤولية الجنائية عن كل تجاوز لقواعده بصفة شخصية. (المحور الأول)

و من جانب آخر فإن تحمل المرؤوس تبعات أفعاله لا يعفي رؤساؤه المباشرين وغير المباشرين من المسؤولية الجنائية، إذا كانت لديهم المعلومات الكافية عن إقدام المرؤوسين على ارتكاب هذه الانتهاكات، و لم يتخذوا الإجراءات الكفيلة بمنع ارتكابها. (المحور الثاني)

و قد يكون من السهل نسبيا إثبات مسؤولية موظفي الشركات العسكرية و الأمنية الخاصة عن ارتكاب أفعال مخالفة للقوانين و الأعراف المطبقة في النزاعات المسلحة، إلا أنه من الصعوبة بمكان في الواقع العملي، الاقتصاص لضحايا هذه المخالفات بتقديم المذنبين إلى القضاء المختص بقمعها (المحور الثالث).

المحور الأول: تبعات تجاوز الموظفين المتعاقدين للقوانين والأعراف المطبقة

خلال النزاعات المسلحة.

في البداية لا بد من الإشارة إلى أن تجريم الشركات العسكرية و الأمنية الخاصة مسألة معقدة (4)، ذلك أن القانون الدولي الإنساني يضع المسؤولية الجنائية الدولية على عاتق الأفراد الذين يرتكبون أفعالا مخالفة لأحكامه، سواء كان ذلك لحسابهم الخاص أو لحساب جهة أخرى أو باسمها.

أما الأشخاص المعنوية، فكونها مجرد حيلة قانونية يستعان بها من أجل المساعدة على تطبيق القانون، فهي غير قادرة في حد ذاتها على ارتكاب الجرائم، و بالتالي لا يمكن أن تكون محلا للمساءلة الجنائية الدولية، و عليه فالجرائم لا يمكن أن ترتكب إلا من قبل الأشخاص الطبيعيين الذين يتمتعون بالإرادة و التمييز و الإدراك، و بالتالي يصلحون لأن يكونوا أهلا لتوقيع العقوبات الجزائية. (5)

و تعتبر المسؤولية الجنائية للأفراد عن الجرائم المرتكبة خلال النزاعات المسلحة من القواعد الأساسية في القانون الدولي الإنساني العرفي ، أقرتها الاتفاقيات الدولية و أكدتها السوابق القضائية، و لم تلق اعتراضا من قبل الدول. (6)

و وفقا لقواعد القانون الدولي الجنائي ، فإن جنسية الشخص و صفته أو كونه مدنيا أو مرتبطا بالقوات المسلحة، ليست من المسائل ذات الأهمية ، بل الذي يَهْمُ هو كون الفعل يشكل جريمة ترتبط بنزاع مسلح سواء كان دوليا أو غير دولي ، أما الأفعال المعزولة التي يرتكبها الأفراد فتبقى من صميم الاختصاص الحصري للقوانين الداخلية في الدولة. (7)

و كون موظفي الشركات العسكرية و الأمنية الخاصة من الفاعلين في الساحة العراقية تصدر عنهم تجاوزات ترقى إلى مستوى الجرائم الدولية، فإنهم بذلك يتحملون تبعات أفعالهم المقصودة و العمدية التي تشكل عناصر مادية لهذه الجرائم. (8)

و لا تقتصر المسؤولية على الموظفين بوصفهم الفاعلين الأصليين و المباشرين ، بل تمتد إلى أولئك الذين يشتركون في ارتكاب هذه التجاوزات ، سواء بالمساعدة أو التحريض أو التشجيع أو حتى تسهيل القيام بها، طالما أن هذه الجرائم وقعت بالفعل أو شرع في ارتكابها ، و هو ما جاء في المادة ٢٥ فقرة ٣ من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية ، و المادتين ٧ فقرة ١ و الفقرة ٦ فقرة ١ من النظام الأساسي لمحكمة يوغسلافيا ورواندا على التوالي.

و عموما يتحمل المسؤولية الجنائية الفردية كل من يساهم متعمدا و بأية طريقة في وقوع مثل هذه التجاوزات، شريطة أن تثبت نية الاشتراك فيها، و البرهنة على أن هذه المساهمة ترتبت عنها نتائج نوعية مباشرة ، تتجسد في آثار الفعل الإجرامي(9). وقد أكدت المحكمة الدولية الخاصة بيوغسلافيا في قضية تاجيتش ، بأن الأشخاص يعتبرون مشاركين في الأنشطة الإجرامية ، إذا تصرفوا بصورة مخالفة لقواعد القانون الدولي، و كان لهم تأثيرا على الكيفية التي ارتكبت بها هذه الجرائم. (10)

و فضلا عن ذلك فإن المسؤولية الجنائية الفردية لا تقع فقط نتيجة القيام بعمل مخالف للقانون فحسب ، بل تقوم أيضا نتيجة التقصير ، سواء بالتعمد أو الإهمال لقاعدة أو نص قانوني يلزم بالقيام بالتصرف على نحو معين ، و بعبارة أخرى التقاعس عن القيام بذلك الواجب القانوني ، كعدم تمكين الأشخاص من التمتع ببعض حقوقهم المنصوص عليها قانونا. (11)

كما تبرز في مثل هذه الحالات مسؤولية الرؤساء ، خاصة منهم المباشرين الذين يتعين عليهم مراقبة أعمال مرؤوسيهـم ، و التأكد من مطابقتها للقوانين و الأعراف المطبقة خلال النزاعات المسلحة.

المحور الثاني: مسؤولية إطارات و مسيري الشركات العسكرية و الأمنية الخاصة.

القول بأن يتحمل القادة و المسؤولون الذين يلون الموظفين في الرتب ، المسؤولية الجنائية عن جرائم الحرب التي يأمرهم بارتكابها ، أصبحت بدورها من القواعد العرفية(12)، بعد أن نصت عليها مختلف

اتفاقيات القانون الدولي الإنساني(13)، و تضمنتها كذلك الأنظمة الأساسية للمحاكم الدولية المؤقتة و الدائمة. (14)

فالمادة ٨٦ ٢ من البروتوكول الأول تنص على : " لا يعفي قيام أي مرؤوس بانتهاك الاتفاقيات أو هذا البروتوكول رؤساءه من المسؤولية الجنائية أو التأديبية حسب الأحوال ، إذا علموا أو كانت لديهم معلومات تتيح لهم في تلك الظروف، أن يخلصوا إلى أنه كان يرتكب أو أنه في سبيله إلى ارتكاب مثل هذا الانتهاك ، و لم يتخذوا كل ما في وسعهم من إجراءات ممكنة لمنع أو قمع هذا الانتهاك " .

انطلاقا من هذه المواد يتبين أن القادة أو المسؤولين المباشرين يتحملون المسؤولية الجنائية عن التجاوزات التي يرتكبها المرؤوسون خلال النزاعات المسلحة في حالتين:

- الأولى في حالة إصدارهم أوامر لمرؤوسيه بارتكاب هذه الجرائم .
- و الثانية في حالة ما إذا كانوا على علم مسبق بذلك ، أو كانت لديهم المعلومات الكافية التي تمكنهم من استخلاص وقوع هذه الانتهاكات ، و لم يتخذوا كل الإجراءات الممكنة.

وقبل التفصيل في هذه المواد وإسقاطها على مديري وإطارات الشركات العسكرية والأمنية الخاصة ، تجدر الإشارة إلى أن عبارة " القائد " أو " الرئيس السُلْمي " في القانون الدولي الإنساني ، لا تقتصر على القائد أو المسؤول العسكري ، بل تشمل أيضا القادة والمسؤولين المدنيين الذين يكونون على رأس مجموعات غير عسكرية تشترك في النزاعات المسلحة. (15)

أما بخصوص علاقة الرئيس بالمرؤوس ، فلا يشترط أن يحكمها القانون ، أي أن تكون علاقة قانونية De jure ، بل يكفي أن تكون رابطة فعلية ، تتجسد في سلطة حقيقية تتيح للرئيس السيطرة على أفعال مرؤوسيه. (16)

و طبقا للمادة ٦ ٣ من نظام المحكمة الخاصة برواندا و المادة ٧ ٣ من النظام الأساسي للمحكمة الدولية الخاصة بيوغسلافيا ، فقد اعتبرت الأحكام الصادرة عن هاتين المحكمتين ، أن العامل الرئيسي لوجود علاقة تبعية بين الرئيس و المرؤوس ، يتمثل في السلطات المادية التي تُمكنُ الرئيس من القدرة على مراقبة أعمال المرؤوس ، و منعه أو معاقبته على ارتكاب هذه المخروقات. (17)

و كون ما تتضمنه قوانين تأسيس الشركات من تدرج هرمي في المسؤوليات ، وما نصت عليه عقود العمل المبرمة مع الموظفين من تحديد دقيق للمهام بناء على عقود الخدمة التي تبرمها مع الدول المستفيدة ، فإن كل ذلك من شأنه تنظيم العلاقات بين كافة الأطراف و تحديد حقوق وواجبات و مسؤوليات كل طرف ، وعليه فإن وصف القائد أو الرئيس السُلْمي الوارد في نصوص القانون الدولي الإنساني السابقة الذكر ، ينطبق على إطارات ومسيرى هذه الشركات ، حين تمارس أنشطتها خلال فترات النزاع المسلح.

و بناء على ما تقدم فإنه يمكن القول ، أنه إذا ارتكب موظفو الشركات العسكرية و الأمنية الخاصة جرائم حرب أو حاولوا ارتكابها ، استجابة لأوامر رؤسائهم المباشرين ، فإن هؤلاء الرؤساء يعتبرون مشاركين مباشرين في ارتكاب هذه الجرائم ، بالإضافة إلى مسؤوليتهم الجنائية عن أفعال تابعيهم. (18)

أما إذا علم الإطارات و المسيرين أو كان يفترض أنهم يعلموا ، بناء على المعلومات و المعطيات المتوفرة لديهم باحتمال ارتكاب موظفي هذه الشركات جرائم حرب، و لم يمنعوهم من القيام بذلك ، أو أنهم لم يتخذوا الإجراءات اللازمة لقمعهم، فإن هؤلاء الإطارات و المسيرين يتحملون المسؤولية الجنائية عن تلك الأفعال. (19)

و بحكم عدم وجود تطبيقات عملية حول هذا النوع من المسؤولية ، فإنه يطرح الإشكال عما إذا كانت المسؤولية الجنائية تتوقف عند الرؤساء المباشرين أم تمتد إلى كبار مديري و مسيري هذه الشركات. وفي هذا الخصوص يرجح البعض عدم مسؤولية المديرين و كبار المسيرين بحكم أن الرئيس المباشر يتحمل مسؤولية شخصية عن أعمال تابعيه. (20)

و مهما يكن من أمر ، فإن المسؤولية الجنائية للمدراء و كبار المسؤولين تبقى قائمة في ظل غياب إسنادها و تحميلها لمن دونهم في الدرجة والمسؤولية ، وتتطلب منهم اتخاذ الإجراءات التنظيمية والردعية اللازمة ، والكفيلة بالوقاية من وقوع تجاوزات من قبل مرؤوسيهم ، لأنهم في النهاية المسؤولون الرئيسيون عن أنشطة هذه الشركات بحكم أنهم ممثلوها القانونيون .

المحور الثالث: مسؤولية القادة و الرؤساء الآخرين من ممثلي أجهزة الدولة.

ترتبط المسؤولية الجنائية للقيادة العسكرية و الرؤساء الآخرين ، ممن يملكون سلطة إصدار الأوامر إلى مرؤوسيهم بناء على قانون الحرب ، و تُستمد هذه المسؤولية من الالتزامات الخاصة الملقاة على عاتق القادة العسكريين خلال فترات النزاع المسلح (21) تضمنتها اتفاقية لاهاي الرابعة ١٩٠٧ و لائحتها المتعلقة بقوانين و أعراف الحرب البرية فالمادة ١ من هذه اللائحة تفرض بأن يكون على رأس أفراد القوات المسلحة قائد مسؤول عن الأشخاص التابعين له. (22)

و بناء على هذه القاعدة ، تمت محاكمة عدد كبير من القادة العسكريين و المدنيين من دول المحور بعد الحرب العالمية الثانية ، من قبل محكمة نورمبرغ ١٩٤٥ وطوكيو ١٩٤٦ ، حيث أدين الكثير منهم بناء على جرائم حرب ارتكبها مرؤوسوهم. (23)

و قد نصت العديد من اتفاقيات القانون الدولي الإنساني بعد ذلك على المسؤولية الجنائية لهؤلاء القادة عن كل الجرائم التي يرتكبها تابعوهم (24) ، حيث جاء في المادة ٢٨ فقرة ١ و ٢ من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية :

"١- يكون القائد العسكري أو الشخص القائم فعلا بأعمال القائد العسكري ، مسؤولا مسؤولية جنائية عن الجرائم (...) المرتكبة من جانب قوات تخضع لإمرته و سيطرته الفعليتين، أو تخضع لسلطته و سيطرته الفعليتين حسب الحالة ، نتيجة لعدم ممارسة القائد العسكري أو الشخص سيطرته على هذه القوات ممارسة سليمة .

٢- يسأل الرئيس السلمي جنائيا عن الجرائم (...) المرتكبة من طرف مرؤوسين يخضعون لسلطته و سيطرته الفعليتين ، نتيجة لعدم ممارسة سيطرته على هؤلاء المرؤوسين ممارسة سليمة " .

بناء على ما سبق ذكره ، فإن اشتراك الشركات العسكرية و الأمنية الخاصة في النزاعات المسلحة ، يمكن أن تترتب عنه المسؤولية الجنائية للقادة و الرؤساء الآخرين التابعين لأجهزة الدولة ، في حالة ارتكاب موظفي هذه الشركات جرائم حرب، إذا لم يتخذ هؤلاء القادة و الرؤساء الإجراءات اللازمة لمنع حدوث هذه الجرائم أو معاقبة مرتكبيها أو في حالة ما لم يكن هناك وضوح في التسلسل الفعلي في القيادة أو خلل في الهيكل السلمي العسكري .

و في هذا الإطار و بالنسبة للشركات العسكرية و الأمنية الخاصة العاملة في العراق وفي غياب المعلومات الدقيقة ، فإن مسألة التسلسل في المسؤولية و السلطة يمكن أن يكون له طابع عسكري كما يمكن أن يكون ذو طابع مدني .

و تكون الرابطة عسكرية و يتحمل القادة العسكريون مسؤولية تجاوزات موظفي هذه الشركات قوانين و أعراف الحرب، إذا كانت الشركات معتمدة رسميا من قبل الدولة و أدمج موظفوها في شكل مجموعات شبه عسكرية أو على شكل هيئة أو أفواج في القوات المسلحة. (25)

و تكون الرابطة مدنية و يتحمل كبار المسؤولين في أجهزة الدولة تبعات خرق موظفي الشركات لأحكام القوانين المطبقة في النزاعات المسلحة ، إذا جمع هؤلاء الموظفين في شكل قوات شبه عسكرية مستقلة عن القوات المسلحة ، تقوم بتنفيذ مهام و تقديم خدمات هي أصلا من الوظائف الحصرية للدولة. (26)

و يمكن توسيع مفهوم القائد أو الرئيس العسكري ، ليشمل القائم بالسلطة الفعلية في غياب السلطة الشرعية للدولة، التي تنتدب شركات خاصة أو مجموعات مسلحة لتنفيذ مهام عسكرية أو أمنية في فترات النزاع المسلح ، و المقصود هنا سلطات الاحتلال في العراق ، و التي يتحمل قادتها العسكريون و رؤساؤها المدنيون المسؤولية الجنائية عن كل التجاوزات التي تصدر عن موظفي هذه الشركات ، إذا لم يتخذوا كافة التدابير و الإجراءات اللازمة التي فرضها القانون الدولي الإنساني في حالات الاحتلال.

ولا تقتصر المسؤولية الجنائية للقادة و الرؤساء الآخرون من ممثلي أجهزة الدولة على تحمل نتائج الأفعال غير المشروعة ، التي يقوم بها موظفوا الشركات العسكرية والأمنية الخاصة ، بل تمتد إلى كل المواقف السلبية التي تصدر عن هؤلاء المسؤولين، و المتمثلة في حالات التقصير أو الإهمال القصدي أو غير

القصدي حول مراقبة سلوكات وتصرفات الموظفين ، و كذلك حالات التساهل و السماح لهم بحرية الحركة و التصرف بدون ضوابط ، و عدم التحرك في الوقت المناسب لمواجهة التجاوزات قبل و أثناء و حتى بعد حدوثها. (27)

الخلاصة:

أردنا من خلال هذا البحث تسليط الضوء على المسؤولية الجنائية لموظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة عن انتهاكات قواعد القانون الدولي الإنساني، وذلك بتوضيح طبيعة الأشخاص المسؤولين عن هذه الشركات و الذين يمكن أن يتحملوا مسؤولية وتبعات الانتهاكات للقانون الدولي الإنساني في مناطق النزاعات المسلحة التي يقوم بها الأفراد العاملين في الشركات الأمنية والعسكرية ومن ثمة محاسبتهم أمام المحاكم الدولية ،

و عموما فإن المسؤولية الجنائية عن تجاوزات موظفي الشركات العسكرية الأمنية الخاصة ، قد يتحملها كل شخص مزود بسلطة سُلْمِيَّة و إمكانيات مادية ، تمكنه من التصدي ومواجهة هذه الانتهاكات ، سواء كان هذا المسؤول عسكريا أو مدنيا ، كما تشمل ممثلي الدولة التي تطلب خدمات هذه الشركات أو تلك التي تعمل الشركات على أراضيها.

وكما سبقت الإشارة إليه من قبل عند الحديث عن مسؤولية إدارات و مسيري الشركات العسكرية والأمنية الخاصة ، فإنه لا يمكن إسناد المسؤولية الجنائية للقادة والرؤساء من ممثلي أجهزة الدولة ، إلا بعد إثبات مشاركتهم في الفعل المحرم ، أي مساهمتهم بأية طريقة في حدوث الفعل الغير مشروع ، بالإضافة إلى إثبات أن هذا المسؤول يعلم أو يفترض أنه كان يعلم بوقوع تجاوزات ، بناء على المعلومات والمعطيات المتوفرة لديه والظروف المحيطة بارتكاب هذا الفعل .

الهوامش:

1- المادة ٥٠ من اتفاقية لاهاي ١٩٠٧ و المواد ٤٩ ، ٥٠ ، ١٢٩ ، ١٤٦ من اتفاقيات جنيف الأربع ل١٩٤٩ على الترتيب و المادة ٧٥ فقرة ٤ (ب) من البروتوكول الأول .

2 – Henckaerts J.M) et Doswald Beck (Louise) : « Le droit international humanitaire coutumier- volume I : Règles traduit de l'anglais par Leveille Dominique édition CICR Brylant, Bruxelles, Belgique , 2006, règle 102 p 495.

3-عادل عبدالله المسدي، الشركات العسكرية والأمنية الخاصة في ضوء قواعد القانون الدولي، دار النهضة العربية، القاهرة ، الطبعة الاولى ٢٠٠٩، ص 62.

4- ديلاس أوليفيه و طوغاس ماري- لويز ، المسؤوليات الجنائية الدولية للشركات العسكرية الخاصة كأشخاص معنوية ، مختارات من المجلة الدولية للصليب الأحمر- المجلد 80- عدد 70٨ ص ٥٨ و ٥٩.

- 5- **بوشوشة سامية**: "المسؤولية الجنائية لرئيس الدولة عن جرائم الحرب" - مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير - شعبة القانون الدولي العام - كلية الحقوق - جامعة عنابة - السنة الجامعية ٢٠٠٧/٢٠٠٨، ص ١٩.
- 6- **هور تنسيادي - تي جوتيريس بوسي**: " العلاقة بين القانون الدولي الإنساني و المحاكم الجنائية الدولية" - مختارات من المجلة الدولية للصليب الأحمر - المجلد ٨٨ - عدد ٨٦١ - مارس ٢٠٠٦، ص ٠٩.
- 7- **جیلارد کیارا ایمانویلا**: الشركات تدخل الحرب، الشركات العسكرية والأمنية الخاصة والقانون الدولي الإنساني، المجلة الدولية للصليب الأحمر، العدد 2006، ص ١٢٦ و ما بعدها.
- 8- **Bendaoud (chokri)**: « Les perspectives de régulation des activités des sociétés transnationales », mémoire partielle de diplôme de maîtrise de droit international, université de Québec à Montréal, Canada, année 2007/2008. , p 101.
- 9- **Doswald Beck (Louise)**: « Private military companies and international humanitarian law », a projet of the institute for international law and justice at new York university school of law, oxford university press, p 70.
- 10- **هور تنسيادي - تي - جونيريس بوسي**، العلاقة بين القانون الدولي الإنساني و المحاكم الجنائية الدولية، المرجع السابق، ص ١٠.
- 11- **المدعي العام ضد تاجيتش القضية رقم 1-194 II** الغرفة الابتدائية ٧ ماي ١٩٩٧ الفقرة ٦٨٨ .
- 12- **هور تنسيادي - تي - جونيريس بوسي**، العلاقة بين القانون الدولي الإنساني و المحاكم الجنائية الدولية، المرجع السابق، ص ١١.
- 13- **Henckaerts J.M) et Doswald Beck (Louise)**: « Le droit international humanitaire coutumier- volume I : Règles traduit de l'anglais par Leveille Dominique édition CICR Brylant, Bruxelles, Belgique 2006, règle 152, p 733.
- 14- **المواد ٤٩ و ٥٠ و ١٢٩ و ١٤٦** من اتفاقيات جنيف الأربع ١٩٤٩ على الترتيب .
- 15- **المادة ٧ فقرة ١ و المادة ٦ فقرة ١** من النظام الأساسي للمحكمة الدولية الخاصة بيوغسلافيا و رواندا على التوالي و المادة ٦ من نظام المحكمة الخاصة بسيراليون ٢٠٠٢ ، بالإضافة إلى المادة ٢٥ فقرة ٣ من نظام روما الأساسي ١٩٩٨ .
- 16- **Picket, Jean)**: « Commentaires des convention de Genève 1949 » IV convention . p396.
- 17- **جیلارد کیارا ایمانویلا**: "الشركات تدخل الحرب" : المرجع السابق، ص ١٢٩ .
- 18- **المحكمة الجنائية الدولية الخاصة بيوغسلافيا المدعي العام ضد زينيل دلايتش قضية رقم IT- 96-2** بتاريخ ١٦ نوفمبر ١٩٨٩ فقرة ٣٧٠ .
- 19- **Hereackerts J-M) et Doswald Beck (Louise)**: op,cit , règle 152, p 733.
- 20- **Hereackerts J-M) et Doswald Beck (Louise)**: op,cit , p 736.
- 21- **جیلارد کیارا ایمانویلا**، الشركات تدخل الحرب ،المرجع السابق، ص ١٣٠.

- 22-أكدتها كل المحاكم الدولية العسكرية منها والمحاكم الخاصة المؤقتة ، كما نصت عليها المادة ٢٨ من النظام السياسي للمحكمة الجنائية الدولية .
- 23-هورتنسيادي تي جونريس بوسي، العلاقة بين القانون الدولي الإنساني و المحاكم الجنائية الدولية، المرجع السابق، ص ١٠.
- 24- مسعود منتري : " المحكمة الجنائية الدولية ومسؤولية رئيس الجمهورية " مجلة التواصل - كلية الحقوق - جامعة عنابة - عدد رقم ١٣ بتاريخ ١٣ ديسمبر ٢٠٠٤ ، ص ٤٢ - ٦٦ .
- 25-Hereackerts(JM) et Doswald Beck(Louise): op.cit , règle 152, p 737.
- 26-المادة ٨٦ من البروتوكول الإضافي الأول ل ١٩٧٧ الملحق باتفاقيات جنيف ١٩٤٩ و المادة ٧ فقرة ٣ من النظام الأساسي للمحكمة الدولية الخاصة بيوغسلافيا.
- 27-انظر المحكمة الجنائية الدولية المؤقتة الخاصة بيوغسلافيا- المدعي العام ضد طاجيتش القضية رقم I-94-II الغرفة الابتدائية ٧ ماي 1997 فقرة ٦٨٨.
- المراجع المعتمدة:
- أولا: باللغة العربية:
- 1-عادل عبدالله المسدي، الشركات العسكرية والأمنية الخاصة في ضوء قواعد القانون الدولي، دار النهضة العربية، القاهرة ، الطبعة الاولى ٢٠٠٩.
- 2- بوشوشة سامية: "المسؤولية الجنائية لرئيس الدولة عن جرائم الحرب"- مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير- شعبة القانون الدولي العام- كلية الحقوق- جامعة عنابة- السنة الجامعية ٢٠٠٧/٢٠٠٨.
- 3- مسعود منتري : " المحكمة الجنائية الدولية ومسؤولية رئيس الجمهورية " مجلة التواصل كلية الحقوق - جامعة عنابة - عدد رقم ١٣ بتاريخ ١٣ ديسمبر ٢٠٠٤ .
- 4- ديلاس أوليفيه و طوغاس ماري- لويز ، المسؤوليات الجنائية الدولية للشركات العسكرية الخاصة كأشخاص معنوية ، مختارات من المجلة الدولية للصليب الأحمر- المجلد 80- عدد 70٨.
- 5- هور تنسيادي- تي جوتيريس بوسي: " العلاقة بين القانون الدولي الإنساني و المحاكم الجنائية الدولية"- مختارات من المجلة الدولية للصليب الأحمر- المجلد ٨٨- عدد ٨٦١- مارس ٢٠٠٦.
- 6- جيلارد كيارا ايمانويلا: الشركات تدخل الحرب، الشركات العسكرية والأمنية الخاصة والقانون الدولي الإنساني، المجلة الدولية للصليب الأحمر، العدد 2006.
- 7- المادة ٥٠ من اتفاقية لاهاي ١٩٠٧ و المواد ٤٩، ٥٠، ١٢٩، ١٤٦ من اتفاقيات جنيف الأربع ل ١٩٤٩ على الترتيب و المادة ٧٥ فقرة ٤ (ب) من البروتوكول الأول .
- 8- المحكمة الجنائية الدولية الخاصة بيوغسلافيا المدعي العام ضد زينيل دلايتش قضية رقم IT-96-IT 2 بتاريخ ١٦ نوفمبر ١٩٨٩ .

ثانيا: باللغة الاجنبية:

1-Bendaoud (chokri) : « Les perspectives de régulation des activités des sociétés transnationales », mémoire partielle de diplôme de maîtrise de droit international, université de Québec à Montréal, Canada, année 2007/2008.

2 – Henckaerts J.M) et Doswald Beck (Louise) : « Le droit international humanitaire coutumier- volume I : Règles traduit de l'anglais par Leveille Dominique édition CICR Brylant, Bruxelles, Belgique , 2006.

3-Doswald Beck (Louise): « Private military companies and international humanitarian law », a projet of the institute for international law and justice at new York university school of low, oxford university press.

4 –PicketJean) : « Commentaires des convention de Genève 1949 » IV convention .

***Grammatical Shifts (Iltifāt) in Saheeh International English
Translation of Sūrat al Isra' and its Cohesive Functions
By Mahammedi Belkis Imen***

***Department of English, Branch of Linguistics and Didactics, University of Algiers 2
Extracted from "Exploring Cohesion and Coherence in the English Translation of Sūrat
al Isra' (Chapter 17 of the Quran) by Saheeh international".***

**A Magister Dissertation Written by MAHAMMEDI BELKIS IMEN and Supervised by
Professor HAMITOCHÉ FATIHA (2014)**

Transliteration Tables

1. The Consonants

أ	ب	ت	ث	ج	ح	خ	د	ذ	ر	ز	س	ش	ص	ض	ط	ظ	ع	غ	ف	ق	ك	ل	م	ن	ه	و	ي
'	b	T	th	j	h	kh	d	dh	r	z	s	sh	ṣ	ḍ	ṭ	ẓ	ʿ	gh	f	Q	K	l	m	n	h	w	y

2. Vowels

2.1. Short Vowels:

Name	Trans.	Value	Fully <u>Vocalized</u> Text
fathāh	a	/a/	َ
ḍamma	u	/u/	ُ
Kasrah	i	/i/	ِ

2.2. Long Vowels:

Name	Trans.	Value	Fully <u>Vocalized</u> Text
fathāh 'alif	ā	/a:/	َا
fathāh 'alif maqṣūrah	ā	/a:/	َايَ
ḍammah wāw	ū	/u:/	ُو
kasrah yā'	ī	/i:/	ِي

Abbreviations:

IMP: Imperative

IND: Indicative

PBUH: Peace Be Upon Him

SI: Saheeh International

Iltifāt: a Cohesive Device?

Itifāt or the grammatical shift has been called by the rhetoricians; *shajāʿat al-ʿarabiyya* (the courage of the Arabic language) as it shows, in their opinion, the daring nature of the Arabic language. For them, it is peculiar to Arabic and it refers to the change of speech from one mode to another for the sake of variety and renewing the readers' interest. Lexically, the word *iltifāt* means 'to turn/turn one's face to'. In the same way the word is used to refer to turning from one form to the other in speech. The study of this phenomenon goes back to the works of Al-ḌAskarī (395/1005), Zamakhsharī (538/1143), Al-Farrā' (207/822); Abū Ḍubayda (210/825), Ibn Qutayba (276/889) and al-Mubar-rad (285/898) in Arabic rhetoric, in which the labels, definitions and classifications differ. Al-Zarkashī (794/1391) defines it as "...the change of speech from one mode to another, for the sake of freshness and variety for the listener, to renew his interest, and to keep his mind from boredom and frustration, through having one mode continuously at his ear". He goes on to say that each of the pronouns, first, second and third has its appropriate context in which it is used, *iltifāt* is generally the "...transition from one of them to another after using the first. Sakkākī said it is either this or it is using one in a place where another ought to have been used" (Al-Zarkashī cited in Abdel Haleem 2011: 190).

Following and integrating various classifications, Abdel Haleem proposes six types of *iltifāt*, the present study will not investigate 'shifts in case markers', which is the fifth type, since it is not clearly discussed in literature and is often lost in translation. Therefore, only the followings will be taken into consideration:

a. Change in Person: between first, second and third, which is sub-divided into six kinds:

(A). Transition from third to first person. It is the most common type in the Qur'an. Some instances of this type in the Qur'an are: 2:23, 20:53, 32: 16...etc

(b). from first to third person (2:5, 3:57, 4:30).

(c). from third to second person (1:5, 2:21, 10:3).

(d). from second to third person (2:54, 4:9, 10:22).

(e). from first to second person

(f). from second to third

The last two types, Abdel Haleem notes, do not occur in the Qur'an, therefore will not be analyzed.

b. Change in Number: between singular, dual and plural (2:34, 20:37, 29:8, and 100:11).

c. Change in Addressee: sometimes various addressees within the same or adjacent verses are spoken in the *sūra*. That is turning from one direction/person to another. Sometimes, we find the first addressee addressed again with others when there is a request that applies to all of them. For example:

We have certainly seen the turning of your face, [O Muhammad], toward the heaven, and we will surely turn you to a qiblah with which you will be pleased. So turn your face toward al-Masjid al-Haram. And wherever you [believers] are, turn your faces toward it [in prayer]. Indeed, those who have been given the Scripture well know that it is the truth from their Lord. And Allah is not unaware of what they do." (Qur'an, 2: 144)

Other occurrences are in: 10:87, 4:109, 6:133, 7:3...etc.

d. Change in Verb Tense/Mood

The Qur'an often shifts from one tense to the other to achieve a certain effect on the reader. For instance, a shift to the imperfect (present) tense serves a number of purposes, such as conjuring an important action into the mind as if it is happening in the present (33:10-11, 40:67), or because the second remarkable action continues to happen at the present (22:63, 22:65). Whereas, a shift to the perfect tense, makes the act appear as if it is already done, especially when referring to the hereafter as in the following example: "*And [warn of] the Day when we will remove the mountains and you will see the earth prominent, and we 'gathered' them and not leave behind from them anyone*". In addition, a shift from the indicative to the imperative mood is very common in the Qur'an, where a requested act is to be specified as in (2: 125): "*And [mention] when we made the House a place of return for the people and [a place of] security. And take, [O believers], from the standing place of Abraham a place of prayer*".

e. Using a Noun in the Place of a Pronoun

Abdel Haleem (2011) maintains that this category is placed under what writers of *balāgha* call '*the departure from what is normally expected*'. It comprises using a noun instead of using a pronoun as in the following verse (2: 115): "*And to Allah belongs the east and the west. So wherever you [might] turn, there is the Face of Allah. Indeed, Allah is all-Encompassing and knowing*". The expected in this verse is the use of the pronoun 'his' and he instead of repeating the word 'Allah'. Abdel Haleem explains that repeating the word 'Allah' makes the matter "*explicitly exclusive to Allah*" and makes each statements "*absolute, independent and quotable*"(2011: 207).

Qur'an has been proved to consist of a countless number of grammatical shifts. The latter have both rhetorical and cohesive functions. And although it is an Arabic-specific feature, it is relevant to the present study, since such aspect would affect any translation. In fact, it adds certain effect and requires the target language to be more flexible and adaptable to the Qur'anic features.

Grammatical Shifts (*Iltifāt*) in Saheeh International Translation of *Sūrat Al-Isra'*

Like most chapters in the Qur'an, grammatical person shifts are remarkably used within the individual verse, coupled verses and a group of verses. In most of these cases, it is God who is involved in *iltifāt*.

a. Change in Person and Number:

Table 01: Grammatical Person and Number Shifts in SI Translation of *Sūrat Al-Isra'*.

<i>Iltifāt</i>	Type
Verse 01: <i>Exalted is <u>He</u> who took <u>His</u> servant . . . We have blessed, to show him of Our Signs. Indeed <u>He</u> is the Hearing The Seeing</i>	From 3 rd singular to 1 st plural to 3 rd singular.

Verse 02: <i>And <u>We</u> gave Moses the Scripture . . . you not take other than Me as Disposer of affairs.</i>	From plural to singular
Table18: Continued.	
Verse 08: . . . <u>your Lord</u> will have mercy on you. But if you return We will return. And We have made . . .	From 3 rd singular to 1 st plural
Verse 12: <i>And <u>We</u> have made . . . from your Lord . . . <u>We</u> have set out in details</i>	From 1 st plural to 3 rd singular
Verse 17: . . . <u>We</u> have destroyed . . . And sufficient is your Lord , concerning the sins of His servants . . .	From 1 st plural to 3 rd singular
Verse 20: To each <u>We</u> extend . . . the gift of your Lord . . .	From 1 st plural to 3 rd singular
Verse 33: . . . <u>Allah</u> has forbidden . . . We have given . . .	From 3 rd singular to 1 st Plural
Verse 54: <i><u>Your Lord</u> is most Knowing of you. If <u>He</u> wills, <u>He</u> will . . . or if <u>He</u> wills, <u>He</u> will Punish you. And We have . . .</i>	From 3 rd Singular to 1 st plural
Verse 55: <i>And <u>you Lord</u> is most Knowing . . . And We have made . . . And to David We gave the book.</i>	From 3 rd singular to 1 st plural
Verse 65: <i>Indeed over <u>My</u> believing servants . . . And sufficient is you Lord . . .</i>	From 1 st to 3 rd
Verse 69: . . . He will not send you . . . Then you would not find for yourselves against Us an avenger	From 3 rd singular to 1 st plural
Verse 97: <i>And whoever <u>Allah</u> guides . . . <u>He</u> sends astray . . . besides <u>Him</u>, and We will gather . . . We increase them . . .</i>	From 3 rd singular to 1 st plural

Abdel Haleem (2011) notes that the Qur'an revitalizes the grammatical forms and gives them more weight than they normally carry through the sudden shifts from one form to another.

The table above shows that; there *iltifāt* in person is generally accompanied by a shift in number and most of the shifts are from the third person singular to the first person plural. This type, Abdel Haleem (2011) argues, introduces two powerful elements; the first person itself “(which is more powerful than the third since it brings God Himself to speak), and secondly, the element of plurality which expresses more power than does the singular” (193).

Indeed the pronouns related to first person (we, us and our) express the multiplicity of God's powers and “recharges the concept of plural as a grammatical form with its full sense of majesty” (id). They are associated with preserving certain abilities to Allah alone showing His ultimate ability, and to indicate those actions that could only be done by God Himself (verses: 01, 08, 12, 17, 20, 33, 54, 55, 69 and 97). These sudden shifts refresh the mood and tone of the speech and make the reader/listener feels “the true meaning of both the first person and plurality” (id).

On the other hand, using the third person singular is often used to emphasize the idea of *tawhîd* (verses: 17 and 65), express worship (verses: 12- 20) or prohibition of associating other gods with Allah (verse: 02).

The cohesive effect of this type of *iltifāt* lie in the established and stable relationship between each pronoun and the rhetorical purpose it is used for each time there is a shift.

b. Change in Addressee

The Qur'an often speaks to various addressees within the same or adjunct verses, for various reasons. While some shifts in addressee are clear, others may go unobserved since no distinction is shown in English between singular, dual and plural second . . . etc). But, in our كما, كم, كperson pronouns, and there are no attached pronouns (case we have depended both on the Arabic text and exegesis to uncover them as shown in the verses below:

) except (أَلَّا تَعْبُدُوا) has decreed that **you** not worship (ربك) **Verse 23:** And your Lord (Him, and to parents, good treatment. Whether one or both of them reach old age) . . . عندك [while] with you (

In this verse the first and last pronouns are singular, while the middle one is plural. God shifts from addressing the Prophet (PBUH) to address humankind then, moves back to the Prophet (PBUH).

Verse 24: And lower to them the wing of humility out of mercy and say, "My Lord, have mercy upon them as they brought me up [when I was] small." **Verse**) is most knowing of what is within **yourselves**. If **you** should رَبُّكَ **25: Your** Lord (be righteous [in intention] - then indeed He is ever, to the often returning [to Him], Forgiving) the relative his right, and [also] the poor and the ت Verse **26:** And give () wastefully. لا تُبَذِّرْ traveler, and do not spend (

Prophet These shifts continue to appear in this passage, where God addresses the (PBUH) in some instances and the whole mankind in others:

) extends provision for whom He wills and ربك **Verse 30:** Indeed, your Lord (restricts [it]. Indeed He is ever, concerning His servants, Acquainted and Seeing) your children for fear of poverty. We provide تَقْتُلُوا **Verse 31:** And **do not kill** (for them and for **you**. Indeed, their killing is ever a great sin.

Allah keeps addressing humanity in the next four verses and then moves again to the) that of which you have no لا تَقْفُ Prophet (PBUH) in verse 36: And do not pursue (knowledge . . .

In addition to the lexical meaning of this type of *iltifāt*, Arabic rhetoricians argue that it has the rhetorical effect of involving the second addressee or group of addressees in what has been requested of the first addressee, be it favorable or otherwise (Abdel Haleem 2011: 203).

) is most knowing of you. If He wills, He will have mercy رَبُّكَ **Verse 54:** Your Lord (upon you; or if He wills, He will punish you. And We have not sent **you**, [O Muhammad], over them as a manager.

Here the shift from addressing mankind (God's servants) to Muhammad (PBUH) serves as a reminder that the Prophet will not be questioned for the actions of the people. He has neither the power to impose faith upon them, nor the ability to protect them against God's will. His mission completed once he has preached God's message.

), indeed (تَبَعَكَ), for whoever of them follows you (نَهَبْ) Verse 63: [Allah] said, "Go () - an ample recompense. (جَزَاءُكُمْ) Hell will be the recompense of you (

In this verse *Allah* addresses Satan after he asked for a respite as to tempt the children of Adam (PBUH). The shift here is in the last part of the verse when God speaks to Satan and those who follow him of the children of Adam together warning them that both of them will have the same punishment.

c. Using a Noun Instead of a Pronoun

This type of grammatical shifts is directly linked to the repetition of certain words within the same verse, when it is possible to use a reference or a substitution, instead. This type has the effect of enhancing the idea being exposed (verse 53); giving the noun used more weight in the sentence (verse: 12, 20, 34 and 85), depicting one idea from different perspectives (verse 11), highlighting each instance of the noun used as absolute and independent and stressing the almightiness of God and his unlimited abilities (verse 108).

Verse 11: *And **man** supplicates for evil as he supplicates for good, and **man** is ever hasty.*

Verse 12: *And We have made the **night** and **day** two signs, and We erased the sign of the **night** and made the sign of the **day** visible . . .*

Verse 20: *To each [category] We extend - to these and to those - from **the gift** of your Lord. And never has **the gift** of your Lord been restricted.*

Verse 34: . . . And fulfill [every] **commitment**. Indeed, the **commitment** is ever [that about which one will be] questioned.

Verse 53: *And tell My servants to say that which is best. Indeed, **Satan** induces [dissension] among them. Indeed **Satan** is ever, to mankind, a clear enemy.*

Verse 85: *And they ask you, [O Muhammad], about **the soul**. Say, "**The soul** is of the affair of my Lord. And mankind have not been given of knowledge except a little."*

Verse 108: *And they say, "Exalted is **our Lord**! Indeed, the promise of **our Lord** has been fulfilled."*

d. Shifts in Tense

The Qur'an is known for an exceptional use of tenses, since they are not used only to fulfill their usual functions, but are generally manipulated to conform to the Qur'anic peculiarities. One of these oddments is the change of tense and mood within the same verse from the past to the imperfect (present), from the present to the past or from the indicative (IND) to the imperative mood (IMP). Before we proceed to analyze the shifts of tense in *sūra* 17, it is important to note that what is known as the imperfect (present tense) in Arabic is translated according to its meaning to the present perfect, simple or to the future. The past is rendered to the present perfect, simple past or past perfect.

Table 2: Shifts in Tenses in SI Translation of *Sūra Al-Isra'*.

<i>Iltifāt</i>	Type
Verse 01: . . . <i>took</i> . . . <i>we have blessed</i> . . . <i>he is the Hearing</i> . . .	From the past to the present
Verse 07: if you <i>do</i> good you <i>do</i> good for yourselves . . . <i>do evil</i> . . . <i>do it to yourselves</i> . . . when the final promise <i>came</i> . . . they <i>entered</i> . . .	From the present to the past
Verse 23: And your Lord <i>has decreed</i> . . . <i>them reach</i> old age [while] with you, <i>say not</i> to them. . . and <i>do not repel</i> them but <i>speak</i> to . . .	From the IND to the IMP.
Verse 24: And <i>lower</i> to them . . . and <i>say</i> , "My Lord, <i>have mercy</i> upon them as they <i>brought</i> me up [when I <i>was</i>] small."	From the IMP to the IND.
Verse 28: And if you [must] <i>turn away</i> . . . you <i>expect</i> , then <i>speak</i> to them a gentle word.	From the IND to the IMP.
Verse 29: And <i>do not make</i> your hand [as] . . . or <i>extend</i> it completely and [thereby] <i>become</i> blamed and insolvent.	From the IMP to the IND.
Verse 31: And <i>do not kill</i> your children. . . We <i>provide</i> for them and for you. Indeed, their killing <i>is</i> ever a great sin.	From the IMP to the IND.
Verse 32: And <i>do not approach</i> unlawful sexual intercourse. Indeed, it <i>is</i> ever an immorality and <i>is</i> evil as a way.	From the IMP to the IND.

Table 2: Continued.

Verse 33: And <i>do not kill</i> the soul which Allah <i>has forbidden</i> . . . And whoever <i>is</i> killed unjustly - We <i>have given</i> his heir authority, but <i>let him not exceed</i> . . . Indeed, he <i>has been supported</i> [by the law].	From the IMP to the IND. Then from the IMP to the IND.
Verse 34: And <i>do not approach</i> the property of an orphan, except in the way that <i>is</i> best, until he <i>reaches</i> maturity. And <i>fulfill</i> [every] commitment. Indeed, the commitment <i>is</i> ever [that about which one will be] questioned.	From the IMP to the IND. Then from the IMP back to the IND.
Verse 39: That <i>is</i> from what your Lord <i>has revealed</i> to you . . . And, [O mankind], do not make [as equal] with Allah another deity, lest you be thrown into Hell, blamed and banished.	From the IND to the IMP. (also verses 35, 36 & 37)
Verse 53: And <i>tell</i> My servants <i>to say</i> that which <i>is</i> best. Indeed, Satan <i>induces</i> [dissension] among them. Indeed Satan <i>is</i> ever, to mankind, a clear enemy.	From the IMP to the IND.
Verse 55: And your Lord <i>is</i> most knowing of whoever <i>is</i> in the heavens and the earth. And <i>We have made</i> some . . . and to David <i>We gave</i> the book [of Psalms].	From the present to the past
Verse 59: And nothing <i>has prevented</i> Us . . . peoples <i>denied</i> them. And We <i>gave</i> Thamud . . . but they <i>wronged</i> her. And We <i>send</i> not the signs except as a warning.	From the past to the present

Verse 60: . . . We told you, "Indeed, your Lord has encompassed the people." And We did not make the sight which We showed you . . . as was the . . . And We threaten them, but it increases them . . .	From the past to the present.
Verse 64: And incite [to senselessness] . . . and assault them . . . and become a partner . . . and promise them." But Satan does not promise them except delusion.	From the IMP to the IND.
Verse 107: . . . those who were given knowledge before it - when it is recited to them, they fall . . .	From the past to the present.
Verse 78: Establish prayer at the decline of the sun . . . Indeed, the recitation of dawn is ever witnessed.	From the imp to the ind
Verse 85: And they ask you, [O Muhammad], about the soul. Say . . .	From the ind to the imp.
Verse 93: Or you have a house of gold or you ascend into the sky. (And [even then], we will not believe in your ascension until you bring down to us a book we may read.") Say , "Exalted is my Lord! Was I ever but a human messenger? "	from the ind to the imp then in the quoted statement from the present to the past.

According to Abdel Haleem (2010) and many rhetoricians and interpreters and from the analysis of the table above, we can summarize the indications and functions of tense shifts as follows:

1. Indicating a second remarkable action or event that is renewed, repeated or continual through time in the present (verses: 107, 60 and 59).
2. Indicating a fact or a general truth to support a previous idea (verses: 78, 64, 59, 53, 34, 33, 32, 29 and 24).
3. Conjuring and highlight the importance of a requested act into the mind of the reader/ listener (verses: 23, 28, 33, 34, 39, 85 and 93).
4. Sometimes, after making a statement in the present, an event/action or a succession of events/ actions which took place in the past are spoken. This shift is used to display and emphasize the value of the latter with regard to the present (verses: 93, 55 and 07).

Other instances of grammatical shifts are:

Verses 13 and 14: And [for] every person We **have imposed** his fate upon his neck, and We **will produce** for him on the Day of Resurrection a record which he **will encounter** spread open. [It will be said], "**Read** your record. Sufficient is yourself against you this Day as accountant." (From the indicative to the imperative). The use of the indicative in verse 13 along with the third person singular gives the reader/listener the impression that he is not intended with the speech, the shift then to the imperative (second person) as an element of surprise is used to turn his/her attention to the fact that he/she also will live the same experience (The Furqān Magazine: 2011).

Verses 16 and 17: *And when We intend to destroy a city, We command its affluent but they defiantly disobey therein; so the word comes into effect upon it, and We destroy it with [complete] destruction. And how many **have We destroyed** from the generations after Noah. And sufficient is **your Lord**, concerning the sins of His servants, as Acquainted and Seeing.*

Here the shift is in person form the first person plural (We) to the third person (your Lord), as it can be seen from the first person plural 'we' meaning Allah, to the second person singular meaning the addressee Muhammad (PBUH) (your lord). The Furqān Magazine (id) states that the shift to address the Prophet here is meant to draw the attention of the reader/listener to the fact that the verse precisely concerns the Prophet (PBUH) then, it is directed toward every person. This is justified by the reasons of revelation of the *sūra* in hands, which was meant to strengthen the Prophet (PBUH) against the provocations of the disbelievers.

Other examples of mood shifts (from the indicative to the imperative) are provided by the verses in which *Allah* turns from various addresses toward the Prophet(PBUH) with the word 'say' emphasizing an order. This case is very common in the Qur'anic texts, some examples from our text are:

Verses 41 and 42

*And We **have** certainly **diversified** [the contents] in this Qur'an that mankind may be reminded, but it **does not increase** the disbelievers except in aversion.*

Say, [O Muhammad], "If there had been with Him [other] gods, as they say, then they [each] would have sought to the Owner of the Throne a way."

Verses 55 and 56

*And your Lord is most knowing of whoever is in the heavens and the earth. And We **have made** some of the prophets exceed others [in various ways], and to David We **gave** the book [of Psalms].*

Say, "Invoke those you have claimed [as gods] besides Him, for they do not possess the [ability for] removal of adversity from you or [for its] transfer [to someone else]."

Verses from 49 to 51

*And **they say**, "When we are bones and crumbled particles, will we [truly] be resurrected as a new creation?"*

Say, "Be you stones or iron. Or [any] creation of that which is great within your breasts."

*And **they will say**, "Who will restore us?"*

Say, "He who brought you forth the first time."

Then they will nod their heads toward you and say, "When is that?"

Say, "Perhaps it will be soon."

Verses 83 and 84

*And when We **bestow** favor upon the disbeliever, he **turns** away and **distances** himself; and when evil **touches** him, he **is** ever despairing.*

Say, "Each works according to his manner, but your Lord is most knowing of who is best guided in way."

Verses 86 and 87 with 88

And if We willed, We could surely do away with that which We revealed to you. Then you would not find for yourself concerning it an advocate against Us Except [We have left it with you] as a mercy from your Lord. Indeed, His favor upon you has ever been great.

Say, "If mankind and the jinn gathered in order to produce the like of this Qur'an, they could not produce the like of it, even if they were to each other assistants."

Verses from 90 to 94 with verse 95: we mention the last two verse (94 & 95) in which the shift takes place

And what prevented the people from believing when guidance came to them except that they said, "Has Allah sent a human messenger?"

Say, "If there were upon the earth angels walking securely, We would have sent down to them from the heaven an angel [as a] messenger."

Verse 99 and 100

Do they not see that Allah, who created the heavens and earth, is [the one] Able to create the likes of them? And He has appointed for them a term, about which there is no doubt. But the wrongdoers refuse [anything] except disbelief.

Say [to them], "If you possessed the depositories of the mercy of my Lord, then you would withhold out of fear of spending." And ever has man been stingy.

These Grammatical shifts seem to be more like a disconnecting feature of the Qur'an to some linguists, yet if we consider the unique qualities of the Holy Book, where *Allah* speaks to and addresses the Prophet (PBUH), mankind, the believers, the disbelievers, men, women, things ... etc. And sometimes speaks about them, describes them, orders, prohibits, informs, urges, warns ... etc, making reference both to this world and to the next, telling stories about former people and describing the state of upcoming generations (Abdel Haleem 2011). All this is done with regards to the different aspects of *Allah's* powers, unlimited abilities and sublime Godhead. *Allah* in the Qur'an is seen as the one having access to the entire universe with its various creatures and creations, where He can address anyone, anytime in the way he wishes.

This complexity and diversity is best treated through grammatical shifts, which enables moving back and forth through time (change in tenses), divert the attention of the reader/ listener from one situation to another (change of addressee), describe a situation from various perspectives, speaking to people from various viewpoints...etc. The cohesive function of *iltifāt*, then, lies in the fact that it helps handle the enormous number of topics, themes, and addressees of the message of the Qur'an as shown in the previous findings.

References

Abdel-Haleem, M. "Grammatical shifts for rhetorical purposes: Iltifāt and Related Features in the Quran". Bulletin School of Oriented and African Studies 55.3(1992): 407-432.

- Abdel-Haleem, M. *Understanding the Qur'an: Themes and Style*. London & New York: I.B.Tauris & Co Ltd, 2011.
- Abdel-Raouf, H. *Qur'an Translation: Text, Discourse and Exegesis*. UK: Curzon Press, 2001.
- Abdel-Raouf, H. "Cultural Aspects in Qur'an Translation". *Translation and Religion: Holy Untranslatable?* Long, L. ed. Clevedon & Toronto: Multilingual Matters LTD, 2005.
- Bell, J. *Doing your Research Project*. (4th Ed). New York: Open University Press, 2005.
- Brown, G., and Yule, G. *Discourse Analysis*. New York: Cambridge University Press, 1983.
- Farahi, H. *Exordium to Coherence in the Qur'an*. Trans. Hashmi, T.M. Lahore: Al-Mawrid, 51-K Model Town.
- Farghal, M., and Bloushi, N. "Shifts of Coherence in Quran Translation". *STJ* 4(2012):1-18. Kuwait University.
- Geitury, A., and Golfam, A. "The Qur'an as a Non-Linear Text: Rethinking Coherence." *Intl. J. Humanities* 15.1(2008):119-133.
- Mahammedi Imen Belkis "Exploring Cohesion and Coherence in the English Translation of Surat Al Isra' (Chapter 17 of the Qur'an) by Saheeh Interanational", MA Dissertation, University of Algiers 2, 2014.
- Merdeghan, M., Zahedi, K., and Nasiri, F. "Iltilaf, Grammatical person and Cohesion in the Qur'an". *Global Journal of Human Social Science* 12. 02 (2012). U.S.A: Global Journals Inc, 2012.
- The Holy Qur'an, English Meanings. Trans & Ed. Saheeh International. Jeddah: Al Muntada El Islami, 2004.
- The Holy Qur'an, with Sura Introduction and Appendices. Trans. Saheeh International. ed. Al Mehri, A.B. U.K: Maktabah Booksellers and Publishers, 2010.

المراجع العربية

- الزحيلي وهبة. التفسير المنير. سوريا: دار الفكر، ٢٠٠٣.
- السيوطي الحافظ جلال الدين عبد الرحمان. تناسق الدرر في تناسب السور. بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٨٦.
- الشعراوي محمد متولي. تفسير القرآن الكريم. مصر: دار أخبار اليوم، ١٩٩١.
- القرآن الكريم. رواية حفص عن عاصم. طباعة دار ابن الهيثم. مصر: القاهرة.
- بوستة محمود. الاتساق و الانسجام في سورة الكهف. مذكرة ماجستير. باتنة: جامعة الحاج لخضر، ٢٠٠٨.
- قطب سيد. في ضلال القرآن. بيروت: دار احياء التراث، ١٩٦٧.

فهرس العدد التاسع عشر مجلة التراث جامعة الجلفة

- ١ - الصناعات التقليدية في الجبل الغربي خلال القرن التاسع عشر
د.المدني سعيد عمر كلية الآداب / غريان/ جامعة الجبل الغربي/ليبيا
ص ٦ - ١٩
- ٢ - الوضع السياسي والعسكري...للجزائر أواخر العهد العثماني من خلال مخطوط رحلة
الشيخ عبد الرحمن بن إدريس التيلاني إلى محروسة ثغر الجزائر سنة ١٨١٦م
د.خير الدين شترة / قسم التاريخ- جامعة المسيلة
ص ٢٠ - ٦٠
- ٣ - فهارس مخطوطات مكتبات وادي مزاب وقراءة وصفية لمحتوياتها
أ/ زهير باباواسماعيل جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية قسنطينة
ص ٦١ - ٧٦
- ٤ - الإشكال المردود في مشيئة سورة هود
د.عبد الرحمن بن عابد الغربي جامعة الطائف - السعودية
ص ٧٧ - ٩٥
- ٥ - الإدارة الإستراتيجية والتطوير التكنولوجي لمنظمات المستقبل دراسة ميدانية في المصارف
الجزائرية
أ/عدنان أمينة كلية العلوم الاقتصادية جامعة معسكر
ص ٩٦ - ١١٨
- ٦ - اختصاصات وسلطات الوالي من خلال قانون الولاية ١٢-٠٧
د.لدغش سليمة - جامعة الجلفة- الجزائر
ص ١١٩ - ١٣١
- ٧ - الرقابة الإدارية على المجالس المحلية المنتخبة
د. لدغش رحيمة - جامعة الجلفة -الجزائر
ص ١٣٢ - ١٤٢
- ٨ - النظام القانوني للقوائم الانتخابية والرقابة القضائية عليها
أ/ رحماني جهاد جامعة الجلفة
ص ١٤٣ - ١٥٨
- ٩ - الإطار القانوني الوطني المنظم لحقوق الملكية الصناعية
أ/ سعد لقليب جامعة المسيلة
ص ١٥٩ - ١٧٠
- ١٠ - النسق بين الفكر الفلسفي .. و سلطة الثقافة المُتحررة
د. هناء محمد أبو زينب محمد عميد كلية التربية جامعة البحر الأحمر - السودان
ص ١٧١ - ١٩١
- ١١ - معايير بناء و تجهيز المكتبات الجامعية
أ.قاسم فتيحة: جامعة الجلفة.أ.قاسم ربيحة: جامعة الجزائر
ص ١٩٢ - ٢٠٧
- ١٢ - تعدد الزوجات بين الأمر الرباني والواقع الاجتماعي
الأستاذ جلول سعودي - جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية.
ص ٢٠٨ - ٢٢٨
- ١٣ - حكم الاجتهاد ومصادره بتقدير اندراس الشريعة

أ/ صخري خرفية جامعة الجلفة ص ٢٢٩ - ٢٣٧

١٤ - الدعاية الإعلامية وتسويق العدوان

الأستاذ مزعاش رياض كلية الحقوق و العلوم السياسية جامعة برج بوعرييج ص ٢٣٨ - ٢٥٩

١٥ - المسؤولية الجنائية لموظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة عن انتهاكات قواعد القانون الدولي

أ/ محمد الود أ/ سابق طه - بجامعة زيان عاشور بالجلفة ص ٢٦٠ - ٢٦٩

16 - Grammatical Shifts (Iltifāt) in Saheeh International English Translation of Sūrat al Isra' and its Cohesive Functions

Department of English, Branch of Linguistics and Didactics, University of Algiers 2
. MAHAMMEDI BELKIS IMEN and Supervised by Professor HAMITOCHE FATIHA (2014)

ص ٢٧٠ - ٢٨٠

الفهرس ص ٢٨١